جامعة الأزهر

كلية أصول الدين



الوضع في الحديث

رسالة مقدمة للحصول على درجة العالمية (الدكتوراه)

من قسم الحديث

إعداد

عمر بن حسن عثمان فلاته

المحاضر بكلية الشريعة والدراسات الاسلامية بمكة المكرمة

جامعة الملك عبد العزيز

باشراف

الأستاذ الدكتور مصطفى امين التازى

عام ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م

بسم الله الرحمن الرحيم

اهداء

الى من شارك والدتي في تربيتي، وتكفل بالقيام بمؤونة تعليمي، وأخذ بيدي دافعاً بي الى السبيل الخير ... الى من اختار لنفسه في هذه الدنيا القيام بكفالة اليتامى والسهر على رعايتهم والتفاني في تربيتهم وتنشئتهم.

الى خالي الاستاذ / محمد بكر مدني

أقدم رسالتي هذه التي هي ثمرة غرسه، اعترافاً بفضل أجدني عاجزاً عن وفائه، سائلاً الله أن يجزيه عني خير الجزاء

ابن اختك

عمر

شكر وثناء

أحمد الله سبحانه وتعالى على عظيم فضله ، وأشكره على جزيل احسانه وأصلي وأسلم على أشرف رسله وأفضل أنبيائه . وبعد :

فان من الواجب على أن أتقدم بخالص الشكر وجزيل الامتنان لكل من تفضل على وقدم لى يد العون والمساعدة فى سبيل اعداد هذه الرسالة وانجازها وهم كثير . أخص منهم بالذكر .

صاحب الفضيلة الاستاذ الدكتور مصطفى أمين التازى الذى تفضل بالاشراف فأحاطنى برعايته وعنايته وحنوه الابوى زيادة على توجيهاته السديدة وارشاداته القيمة التى كان لها اكبر الاثر فى انجاز هذا العمل فى اخراجه على هذه الصورة فجزاه الله عنى أحسن الجزاء ، وأعظم له الأجر والمثوبه .

كما أتقدم بالشكر الجزيل لكل من :

صاحب الفضيله الاستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين وكيل كلية أصول الدين ورئيس قسم الحديث بالكلية .

وصاحب الفضيله الاستاذ الدكتور السيد محمد السيد الحكيم .

اللذين تفضلا فقبلا الاشتراك فى مناقشة الرسالة ، وتجشما التعب فى تقويمها ، فجزاهما الله عنى خيرالجزاء ، ووفقهما لكل خير .

وكذلك أتقدم بالشكر والعرفان بالفضل لصاحب الفضيله الشيخ حماد ابن محمد الانصارى الذى أتاح لى الاطلاع على ما احتجت اليه من مكتبته ولم يبخل على بوقت ، ولم يضن على بتوجيه وارشاد ، فأحسن الله تعالى له المثوبة ، وأجزل له العطاء ووفقه وسدد خطاه .

كما أقدم شكرى وعظيم امتنانى لجامعة الملك عبد العزيز التى هيأت لى

هذه الفرصه ، وتفضلت بوفادتى الى جامعة الازهر لهذا الغرض النبيل وفق الله العاملين المخلصين فيها لكل خير .

كما أتقدم بخالص تقديرى وعظيم امتنانى لجامعة الازهر التى شرفتنى بالانتماء اليها ، وأتاحت لى الفرصة لانهل من معينها ، جعلها الله منار هدى دائم .

وفى معرض الثناء والشكر لايفوتنى أن اتقدم بخالص شكرى لسعادة المستشار التعليمى السعودى بالقاهرة ، الذى جعلنا محل عنايته ورعايته ، وأمدنا بتوجيهاته وبذل غاية جهده فى تذليل ما واجهنا من صعاب ، وكذلك سائر أعضاء المكتب المخلصين ، فجزاهم الله عنى أحسن الجزاء .

كما أتقدم بالشكر لسائر أساتذتى وزملائى واخوانى الذين مدوا لى يد العون والمساعدة وأمدونى بنصائحهم ومقترحاتهم . فأحسن الله اليهم .

وبعد ذلك فانه لزام على أن أقدم شكرى للحاج صلاح الطوبجى وأسرة مكتبه الذين لم يألوا جهدا فى سبيل اخراج هذه الرسالة فى هذا الشكل الطيب ، فلهم منى خالص الشكر راجيا لهم من الله تعالى العون والتسديد ، والحمد لله رب العالمين .

الرموز المستعملة

وثمة رموزا استعملتها ابان البحث ، رغبة فى الاختصار ، ونفورا من التكرار ، وهذه الرموز اشارة الى كتب معينة هى :

الرمز		اسم الكتاب
ت	:	جامع الترمذى
التاريخ	:	التاريخ الكبير للامام البخارى
تقريب	:	تقريب التهذيب لابن حجر
تهذيب	:	تهذيب التهذيب لابن حجر
الجرح	:	الجرح والتعديل لابن ابى حاتم
جه	:	السنن لابن ماجه .(1)
حم	:	المسند للامام احمد
خ	:	الجامع الصحيح للبخارى
خت	:	البخارى تعليقا
د	:	السنن لابى داود
دى	:	السنن للدرامى
ط	:	موطأ الامام مالك
ع	:	أصحاب الكتب الستة
اللآلى	:	اللا لى المصنوعة للسيوطى
لسان	:	لسان الميزان لابن حجر
م	:	صحيح مسلم
مجروحين	:	معرفة المجروحين من المحدثين لابن حبان
مق	:	مقدمة صحيح مسلم

---

(1) هذا الرمز الذى استخدمته فى سائر الرسالة ، تبعا لاستخدام المتقدمين ما عدا الباب الثالث عند الاشارة الى من اخرج للراوى فى صدر الترجمة حيث استخدمت رمز القدماء (ق)

ميـزان : ميزان الاعتـــدال
ن : السنن (المجتبى) للنسائى [1]

---

(١) وهذا الرمز هو الذى استخدمته فى سائر الرسالة باستثناء الاشارة الى من أخرج للراوى فى الباب الثالث عند صدر الترجمة ، حيث استعملـــت رمز المتقدمين — س —

((بسم الله الرحمن الرحيم))

الحمد لله وكفى ، وسلام على عباده الذين اصطفى ، أما بعد :

فلما كانت السنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الاسلامي ، بل هي القسم الثاني من أقسام الوحي الذي أُنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حيث جاءت تبين ما أُبهم في القرآن وتفصل ما أُجمل فيه ، وتخصص عموماته ، وتقيد مطلقاته فقد وجدت من العناية القصوى من علماء هذه الامة ، في سبيل حفظها وصيانتها وأدائها كما سمعت منه — صلى الله عليه وسلم . بل ان الله تعالى تكفل بحفظها كما تكفل بحفظ القرآن حيث قال " انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون) [1] ، فحفظها دلت عليه الآية الكريمة اما اقتضاء ، لأنّ لفظة الذكر يعني بها الوحي ، فيقتضي السنة وأمالزوما ، اذا قصر لفظ الذكر على القرآن فقط لان السنة شارحة ومبينة للقرآن ، ومن تكفل بحفظ المبيَّن والمشروح قد تكفل بحفظ الشارح والمبين .

وحيث ان أقوال النبي — صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريراته وصفاته تجسد فيها معنى القرآن حيث كانت الشارح الفعلي للقرآن ، وانها من الوحي الذي أنزل عليه صلى الله عليه وسلم ، وعرف باسم حديثه — صلى الله عليه وسلم ، فقد الزمنا الله تعالى وفرض علينا اتباعه والائتمار بأمره ، والانتهاء بنهيه قال تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا ...) الآية [2] بل قد صرحت آيات آخر بأن من أطاع الرسول ، فقد اطاع الله ، قال تعالى (ومن يطع الرسول فقد اطاع الله ....) الآية [3] .

بل ان النبي — صلى الله عليه وسلم نبه الى ان ماجاء به مما ليس

---

(١) سورة الحجر آية رقم : ٩
(٢) سورة الحشر آية رقم : ٧
(٣) سورة النساء . آية رقم : ٨٠

فى القرآن هو من عند الله فقد اشتهر عنه ـ صلى الله عليه وسلم قولـــه :
" لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته ، يأتيه الامر من أمرى مما أمرت به أو نهيت
عنه فيقول : ما أدرى ، ما وجدنا فى كتاب الله اتبعناه "(١) .

فقد صرح الحديث بأن النبى ـ صلى الله عليه وسلم أوتى السنة وحيـا
وأن لها حكم القرآن فى التشريع لهذا فقد لفت النبى ـ صلى الله عليه وسلـم
نظر أصحابه الى ضرورة التزام سنته والتمسك بها كالتزامهم لاحكام القرآن وآن آيه
وقد ورد عنه ـ صلى الله عليه وسلم فى هذا المعنى أحاديث كثيرة منها قوله
المشهور : ... فعليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليهـا
بالنواجذ .... الحديث (٢)

ولمكانة السنة من التشريع الاسلامى فقد حث ـ صلى الله عليه وسلـم
أمته على حفظها وروايتها ، كما جاءت عنه ـ صلى الله عليه وسلم ، فقد اشتهر عنه
حديث " نضر الله امرءا سمع مقالتى فوعاها .... الحديث (٣) ، كما حضهم على
أن يكون النقل عنه صحيحا ، مضبوطا لا زيادة فيه ولا نقص ، لان كلا منهمـا
يؤدى الى التقول عليه مما لم يقل ، وهو ضرب من الكذب ، يستوجب فاعله الوعيد
المعد لذلك ، وهو التبوأ فى النار ، قال ـ صلى الله عليه وسلم ... من قال
على مالم أقل ، فليتبوأ مقعده من النار وفى رواية : " من كذب على متعمـدا
فليتبوأ مقعده من النار (٤) بل نبه الى خطورة الكذب عليه حيث أن الامر يتخـذ
دينا فتكون مفسدته أعظم ، قال ـ صلى الله عليه وسلم : " ان كذبا على ليس ككذب
على أحد ...." الحديث (٥).

---

(١) الحديث أخرجه الحاكم فى المستدرك ١ : ١٠٨ وقال :صحيح على شـرط الشيخين ،وأقره الذهبى . د . السنة ٢ : ٥٠٦ .
(٢) الحديث أخرجه د . السنة ٢ : ٥٠٦ .
(٣) الحديث أخرجه د . العلم ٢ : ٢٨٩ ، ت . العلم باب ماجاء فى الحث على تبليغ السماع
(٤) الحديث أخرجه خ . علم : ٣٨ ، مسلم علم ١٦٠ .
(٥) الحديث أخرجه م . مقدمة . باب تغليظ الكذب على رسول الله . ١ : ١٠ .

لكل هذه الاسباب وغيرها اهتم علماء الاسلام اهتماما شديدا به، وشمروا عن ساعد الجد فى دراسته، ونتج من تلك الدراسات المستفيضة ذلك التراث الضخم الذى عرف بعلوم الحديث. فقد بدأوا دراستهم بجمعه وتدوينه، وتصنيفه، فاستتبع ذلك قيام دراسات تتعلق بشطريه، سنده ومتنه.

فما يتعلق بسنده، نشأ علم الجرح والتعديل، الفاظه ومراتبه، والكلام على الرواة من حيث ضبطهم وعد التهم.

وعلم الاسناد من حيث صيغه فى التحمل والاداء، ومن حيث وقوعه اتصالا وانقطاعا.

وعلم الرجال، من حيث أسماؤهم وكناهم والقابهم، ومعرفتهم وجهالتهم ومواليدهم ووفياتهم وطبقاتهم وغيرها من العلوم التى تتعلق بمعرفة سند الحديث.

اما ما يتعلق بالمتن، فقد وجدت الشروح لمتونه، والمعاجم لغريبه والمصنفات لعلله ولمختلفه وناسخه ومنسوخه وصحيحه وضعيفه، وموضوعه، وترتيب أطرافه، وتصنيف ابوابه، وجوامع لمتونه. وغيرها من العلوم التى تناولها العلماء ولها تعلق بمتن الحديث. كل هذه العلوم وغيرها مما تطرق اليه العلماء لخدمة السنة النبوية اما مباشرة واما وسيلة. وفى الحقيقة أن هذه العناية من العلماء بالسنة لم تكن وليدة صدفة محضة أو رغبة فى التأليف، وانما استهدفت جمع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وتنقيته من كل شائبة مما قد تسرب اليه اما بقصد واما بغير قصد خصوصا وانهم قد جعلوا نصب أعينهم أن ما يقومون به هو دين ولذا جاء فى كلام كثير منهم: ان هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم، بل يعدونه عبادة قد تُعبِّدوا بها، لما جاء فى قوله ــ صلى الله عليه وسلم نضر الله امرا سمع مقالتى فوعاها، فأداها كما سمعها [1] .. الحديث

---

(1) الحديث سبق تخريجه.

وقوله ـ صلى الله عليه وسلم : فليبلغ الشاهد منكم الغائب [1] .

ومن المسائل التي أولاها علماء الحديث العناية القصوى بالبحث والتأليف ، والتفتيش والتصنيف الاحاديث الموضوعة ، والاخبار المكذوبة التي نسبت الى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ورفعت اليه ، وهي مما لم يقل أو يفعل ، فقد نتج من هذا البحث والتتبع والتفتيش الدقيق أن وجدت مؤلفات شتى بعضها افرد للتأليف في هذا النوع من الحديث ، وبعضها تناوله في طيات مؤلفاتها ، وجاء كلامهم فيه مقرونا بغيره .

وهذه الدراسة التي بين ايدينا استهدفت جمع ما تفرق ، ولم ما تشتت بين طيات تلك المؤلفات ، وقد حاولت عرضه في ثوب قشيب ، ونظمه في سلك بديع فأسفر محتواه في مقدمة وأربعة ابواب وخاتمة .

المقدمة : وقد اشتملت على ثلاثة مباحث :

المبحث الاول : في بيان الدافع لاختيار الموضوع ، ومنهج الرسالة والهدف من تأليفها .

المبحث الثاني : في التعريف بالسنة والحديث والاثر والخبر ، وبيان وجه الاتفاق والاختلاف فيها .

المبحث الثالث : في تقسيم الحديث الى مقبول ومردود ، وبيان مايتعلق بكل قسم .

الباب الاول :

في التعريف بالوضع واحكامه .

وقد اشتمل على ثلاثة فصول :

الفصل الاول : ويشمل المباحث الاتية :ـ

---

(1) اخرجه خ . الحج : ١٢٣ .

تعريف الوضع .

الالفاظ المستعمله فى الرمى بالوضع .

على من يطلق المحدثون وصف الكذب .

الفصل الثانى ، ويتناول المباحث الاتية :ـ

وقوع الوضع.

بداية الوضع ونشأته .

أسباب الوضع والحامل عليه.

مايثبت به الوضع .

الفصل الثالث ،ويضم المباحث الاتية :ـ

ماقيل فى الكذب على رسول الله وحكمه .

حكم الكاذب على رسول الله .

هل تقبل توبة الكاذب فى حديث رسول الله .

حكم رواية الحديث الموضوع .

متى تسوغ رواية الحديث الموضوع أو كتابته .

حكم رواية الاسرائيليات.

حكم العمل بالحديث الموضوع .

اذا حكم على الحديث بالوضع فهل يقتضى ذلك أن يكون كذبا فى نفس الامر .

هل يكتفى فى الحكم على الحديث بالوضع بظاهره ، أولا بد من الطعن فى أحد رواته .

اذا حكم على حديث بالوضع فهل يكفى فى اثباته أو صحته مطابقته للتجربة أو المكاشفة.

الباب الثانى :

فى معرفة الموضوعات .

وقد اشتمل على ثلاثة فصول :

الفصل الاول فى الكلام على معرفة الموضوعات ، ويضم المباحث التالية :

المبحث الاول : فى كيفية معرفة الوضع فى السند •

تعريف السند •

أهمية الاسناد ومكانته•

بداية الاسناد وشيوعه •

مايعرف به الوضع فى السند •

صور للوضع فى السند •

المبحث الثانى فى كيفية معرفة الوضع فى المتن

تعريف المتن

كيفية وقوع الوضع فى المتن •

أنواع الموضوعات •

صور للوضع فى المتن •

الفصل الثانى : فى النسخ الموضوعة ويشمل المباحث الاتية :ـ

معنى النسخة الموضوعة ومراد المحدثين منها •

معجم بالنسخ الموضوعة •

أنواع النسخ الموضوعة •

الفصل الثالث: فى الاحاديث التى حكم عليها ابن الجوزى بالوضع، وقد جاءت فى كتاب أو أكثر من الكتب الستة ويشمل المباحث الاتية :ـ

أ ـ التعريف بالكتب الستة ، وبيان شروط مؤلفيها •

ب ـ الاحاديث التى حكم عليها ابن الجوزى بالوضع وهى فى أحد الكتب الستة •

١) الاحاديث الواردة فى صحيح البخارى •

٢) الاحاديث الواردة في صحيح مسلم•

٣) الاحاديث الواردة في سنن أبي داود •

٤) الاحاديث الواردة في جامع الترمذي•

٥) الاحاديث الواردة في سنن النسائي (المجتبى)

٦) الاحاديث الواردة في سنن ابن ماجه•

٧) الأحاديث الوارده في جامع الترمذي وسنن ابن ماجه•

الباب الثالث :

في معرفة الوضاعين•

ويشتمل على ثلاثة فصول :ـ

الفصل الاول في الرواة المتفق في الحكم عليهم بالوضع ويتناول المباحث الاتيـة :ـ

المبحث الاول في الرواة المتعمدين للوضع•

الكذابون الذين ادعوا الصحبة•

الرواة المقرون بالوضع•

الرواة المتعمدون للوضع الذين أثبت النقاد كذبهم•

المبحث الثاني في الرواة الذين جرى الكذب على لسانهم دون قصد أو تعمـد •

الجهلـة •

الصالحـون•

المختلطون •

فاحشو الغلط، كثيرو الوهم•

المغفلـون•

الفصل الثانى في الرواة المختلف فى الحكم عليهم بالوضع ويشمل المباحث الاتية :ـ

الأقران الذين رمى بعضهم بعضا بالكذب .
من دفع عنه العلماء تهمة الوضع والكذب .
المجهولون الذين رويت عنهم أحاديث موضوعة .
ماقيل فيهم فلان عن فلان بخبر موضوع .

الفصل الثالث في الرواة الذين رموا بالكذب ، ولهم رواية فى واحد أو أكثر من الكتب الستة .

الباب الرابع :

جهود العلماء فى مقاومة الوضع .
ويشتمل على فصلين .

الفصل الاول فى الجهود الوقائيه ويتناول المباحث الاتية :
الحث على التثبت في الرواية وعدم اخذها الا ممن كان أهلا لها .
منع الرواية عن أهل البدع والاهواء .
منع الرواية عن القصاص .
كتابه حديث الضعفاء وحفظه خشية من التلبيس به على بعض الرواة بقلب أو سرقه .

الفصل الثانى : فى الجهود العلاجيه ويشمل المباحث التالية :ـ
الامتناع من الرواية عن الكذابين .
كشف أحوال الكذابين وأظهار أمرهم .

تعنيف الكذابين •

تاليف الكتب فيهم •

الخاتمـــة :

هذا ما اشتملت عليه هذه الرسالة من مباحث ، أرجو من الله تعالى أن اكون قد وفقت فى عرض ماجاء فيها من مسائل •

سبب اختيار الموضوع :

عندما اتيحت لى فرصة الدراسة فى شعبة الدكتوراه ، تتابعت علـــى موضوعات أجلت فيها الفكر وسعت فيها البصر وصوبته ، فوجدت دافعا يدفعنى الى اختيار هذا الموضوع ، ويلفت نظرى اليه كلما تولى عنه البصر ، واتجه الى غيره ولعلى فى ذلك أكون سالكا نهج كثير من السلف الذين اشتهر عنهم أنهم كانـوا أول مايبدأون به فى تعليم تلاميذهم من الحديث تعليم مالا أصل له ، ومالـــم يثبت عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ، فرأيت أن أمتثل أمرهم وآخذ بنصيحتهـــم فأبدأ بدراسة هذا الصنف من الاحاديث•

هذا بالاضافة الى أن من ألقى نظرة فاحصة على الكتب المؤلفة فى هــذا النوع من الاحاديث يجدها تسير فى أحد طريقين :

١ ـ بعضها سلك طريق الاقتصار فى الكلام على الاحاديث الموضوعة ، أمـــا اقرارا بوضعها واما دفاعا عنها ، فالقصد من تاليفها بيان الاحاديــــث الموضوعة•

٢ ـ وتطرق بعضها الى الكلام عن نقلة تلك الاحاديث وعرض لهم من حيــث اظهار ضبطهم أو عدالتهم ، صدقهم أو كذبهم ، فكان الغرض مـــــن تاليفها هو بيان أحوال رواتها •

وقد يعرض كل من المنهجين للاخر ويفيد منه الا أن عروجهما انما هو اما بمثابة التمهيد أو مقدمة للوصول الى الغرض المنشود ، واما ضرورة يقتضيها المقام فى بعض الاحيان ومع تتبعى لأكثر هذه المؤلفات بشقيها لم أقف على كتاب حاول الجمع بين القسمين ، فرأيت أن أجعل بحثى هذا جامعا بين الحسنين .

بالاضافة الى ذلك أن المتتبع لكثير من أقوال الائمة المتقدمين والمتأخرين وخاصة من تكلم منهم فى الجرح والتعديل ، يراهم كثيرا ما يطلقون العبارات المعروفة فى الرمى بالوضع على معانى لاتقتصر على المعنى المتبادر العام بل تتجاوزه الى معانى آخر اصبح التعبير عنها بتلك العبارات مصطلحات ، لم يلحظها فريق آخر ممن يشتغل بعلم الحديث ، ولم يلح له مراد الفريق الاول فظن انهم قصدوا المعنى المشهور ، فكان ذلك مثار انتقاد ، ونقطة اختلاف بل تهمة لهم بالافراط فى الحكم والقاء التهمة لادنى شبهة ، فنتج عنه هذا الاختلاف فى المراد ، والتباين فى الحكم ، واستتبع ذلك انتقاد الفريقين بعضهم بعضا ، ومنازعتهم بالافراط والتفريط ، والغلو والتقصير . فكان صنيعهم هذا دافعا لى فى اختيار هذا الموضوع ، رغبة فى الوصول الى الحق الذى هو نشدان الجميع بالاضافة الى تقريب وجهات الانظار ، وتضييق هوة الاختلاف ، مستعينا فى ذلك ببيان مراد كل من الفريقين ، كاشفا عن مصطلحاتهم ، مسفرا عما تنطوى عليه عباراتهم .

وزيادة على الامرين السابقين ، فان ثمة ظاهرة ملموسة من تصرفات كثير ممن له ارتباط بالوظائف الدينية ، الذين لم يكن الحديث صناعتهم ، ولا غبروا فيه أقدامهم ، حيث اقتحموا باب الرواية ، ولم يقتصروا فى الاخذ من الكتب التى جهد مؤلفوها فى انتقائها وتخليصها ، وترتيبها وتقديمها فى أجمل الصور ، بل أخذت تطيش أبصارهم بين الصحائف ينقلون عنها من كل ضرب ويتبعون فيها كل ناعق غاية ماينشدون هو تصدر الخبر أو الاثر بقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أو

فعل ، فنقلوا الموضوع ، ورووا المكذوب ، لاسيما وأنهم مغرمون بتتبع الغرائب والصحيح فيها يقل •

ومما زاد الامر سوءا أنهم ينقلون ذلك للعامة حيث الصلة بهم والتعامل معهم من خلال المنابر وحلقات الوعظ أوغيرها من وسائل اعلام الناس وتعليمهم ودعوتهم الى الخير، والصلاح ، فكانوا بصنيعهم هذا اداة افساد أكثر مما يصلحون ، حيث يلصقون بهذا الدين كثيرا من العجائب ، وبنبى الاسلام كثيرا من البواطيل •

وفى مقابل هؤلاء جماعة أطلقوا لانفسهم العنان فى القاء التهمة على نقلة حديث رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ، حتى بلغ بهم الامر الى القول بهجر السنة ، ونبذ آثار رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم وراء ظهورهم ، والمناداة بالاقتصار على القرآن •

وكلا طرفى الامر ذميم ، فكان صنيع هؤلاء دافعا أيضا الى اختيار هذا الموضوع تطلعا لبيان الحق والصواب ، مبينا الدوافع التى حملت كل الى سلوك الطريق التى نهجها مظهرا انه ليس كل ما أضيف اليه ـ صلى الله عليه وسلم ـ صحت نسبته اليه ، كما أنه ليس كل ما نقل عنه عبثت به أيدى الناس وتطرق اليه الشك ، كاشفا عن القواعد والضوابط التى وضعها علماء الحديث وجهابذته فى تمييز حديث رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم من غيره ، وتفرده عما سواه وحفظه • نقيا من كل شائبة على مر العصور وكر الايام •

كل هذه الاسباب حببت الى تناول هذا الموضوع، البارز تكلفه ، الظاهر عناؤه ، مستعذبا صعابه ، ضاربا صفحا عما اعترضنى من عقبات ، راجيا من الله تعالى التوفيق والسداد •

الغـرض من هذه الدراسة :

لقد استهدفت من هذه الدراسة المتواضعة لهذا الموضوع مسائل ثلاثة :

١ ـ ابراز هذا الموضوع فى صورة متكاملة ، واطلاع القارئ على جوانبه المتعددة وذلك بلم شعثه المبثوث ، وجمع متفرقاته من شتى المؤلفات والبحوث ، حيث ان العلماء الذين عرضوا للتأليف فيه كانت تلوح لهم ناحية من نواحيه ، وجانبا من جوانبه يولونها اهتمامهم ، ويصرفون اليها أبصارهم وأنظارهم ، مجملين الكلام فى سائر النواحى أو مغفلين لها ، ولهذا جاء كلامهم أشتاتا ، وبحوثهم كانت متفرقة ، كل يمم شطرا استهدفه ، وجانبا رعاه حق رعايته ، وكان تناولهم للموضوع ذا شعب ، فمنهم من تعرض لاحكامه ، ومنهم من بحث فى أحاديثه وأخباره ومنهم من وجه جل اهتمامهم الى رجاله ورواته ، فكانت الغاية هى جمع ماتفرق ، ولم ما تشتت والسبيل فى ذلك هو السبر لأقوالهم ، والتتبع لما أثر عنهم .

٢ ـ كما أن من غرض هذه الدراسة الوصول الى الحقائق الثابتة ، والوقوف على النظريات المستنبطة ، وكشف جوانب قوتها أو ضعفها ، وترسيخ هذه الحقائق والنظريات ومحاولة ابرازها وتطبيقها وتجسيدها .

وحيث ان الاحاديث التى حكم عليها ابن الجوزى بالوضع نازعه فيها كثير من الائمة الحفاظ ، لاسيما ماجاء منها فى بعض الكتب الستة لذا رأيت أنها خير ميدان لتطبيق تلك الحقائق عليها ، وتجريب تلك النظريات لمعرفة مدى صحتها من عدمه .

٣ ـ وحيث ان الحكم على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالثبوت أو البطلان أمر يتطلب التحرى والتفكير والتقدير ، والقول على بصيرة ، لان ادخال ماليس منه يستوى فى الحكم مع اخراج ماهو منه لما لكل من خطورة

على الامة الاسلامية اذ تدين بما ليس دينا أو ترفض ما هو دين ، لـــذا فقد أدرك الغيورون من علماء الامة وجهابذه الحديث هذا الامـــر وقدروه حق قدره ، وعرفوا المواطن التي يمكن أن يؤتى الناس منهـــا ، فنبهوا اليها ، ووضعوا القواعد والضوابط الدقيقة ، والمعايير الحساسة التي تميز حديث رسول الله — صلى الله عليه وسلم من غيره ، وتنقيتـــه مما شابه ، وتصفيته مما كدره بل عرضت لبيان زيفه وكشفت عن المسالـــك والطرائق التي سلكت للدس فيه بما يدل على مدى يقظتهم ، فرأيـــت أن أقابل ذلك الجهد بالتنويه بمكانته ، وابراز منزلته ، حيث جعلـــت من مقصد الرسالة الاشادة بتلك الجهود واظهار تلك العناية الفائقـــة بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل هؤلاء الائمـــــة الفاضلين .

الصعوبات التي واجهت البحث :

ان من فضل الله تعالى على الباحث أنه لم يصادف صعوبات أثرت في نتائج البحث أو عاقت من السير فيه ، الا أن مايمكن اعتباره عقبة اعترضت طريق البحث أن كثيرا من مصادر البحث ومراجعه هي من القسم الذى لايزال ثاويا في كثير من زوايا المكتبات الاسلامية المنتشرة في اطراف بلدان العالم الاسلامي لمّا يطبع .

كما ان بعض هذه المصادر والمراجع ، قد طبعت في أواخر القرن السالف ، وأوائل القرن الحالي الذى نحن بصدد توديعه ، وغالبها قد نفذ ، حيث غدت نادرة وأصبحت عزيزه .

كما أن بعض المتوفر منها في المكتبات قلت الافادة منه لوجود كثير من الاجراءات الروتينية والادارية مما تعرقل على الباحث سيره .

وقد يسر الله تعالى وأعان على التغلب على هذه الصعاب .

أما بالنسبة للمخطوطات المتفرقة ، فقد تمكنت بفضل الله من تصوير وتكبير كثير منها .

وأما بالنسبة لما عز وجوده وندر فقد يسر الله تعالى لي الوقوف عليها بالرحلة اليها حيث جمع جلها في مكتبة الشيخ حماد بن محمد الانصاري التي عنى فيها بجمع كتب الحديث والرجال وما يتعلق بهما من مخطوط ومطبوع حيث يمكن اعتبارها من فرائد المكتبات .

ولقد أحاطني الشيخ حفظه الله بعنايته ورعايته وهيأ لي الجو المناسب للاطلاع والتتبع ولم يضن علي بشيء ، فجزاه الله عني أحسن الجزاء .

وكما أن سعادة المستشار التعليمي بالقاهرة كان له دور بارز وهام في تذليل هذه العقبة ، حيث قام بتأمين كثير من المصادر والمراجع ، وخاصة الكتب الكبيرة والمراجع العامة حيث زود مكتبة البعثة بهذه الكتب ويسر على الباحثين الافادة منها اطلاعا واعارة .

منهج الرسالة

لقد أشرت عند بيان اهداف الرسالة والغرض منها ، أن الوسيلة التى اتبعتها فى اعداد هذا البحث هى التتبع والاستقراء وقد استلزم هذا الامر عرض كثير من الكتب والمؤلفات التى تتعلق بهذا الموضوع بقصد الوقوف على أقوال السابقين والتقاطها ، فقد كانت الخطوة الاولى هى محاولة لجمع كل من رمى بالكذب من الرواة والنقلة ، وتدوين كل ماقيل فيهم مما له تعلق بالموضوع ، والقصد من ذلك هو معرفة مراد المحدثين والوقوف على قصدهم وقد اعتمدت فى ذلك على كتابى ميزان الاعتدال للذهبى ، ولسان الميزان لابن حجر ، حيث أستخرجت منهما كل من وصف بالكذب ورمى بالوضع .

وحيث ان تناول الموضوع كان متعدد الجوانب مختلف المسالك ، قد طرق الباحث فيه نواحى شتى فى سبيل جمعه فانى أرى من المناسب عرض منهج البحث حسب ماجاء به الكتاب وتمخض عنه ترتيبه .

اما المقدمة ، فقد اشتملت على ثلاثة مباحث

المبحث الاول ، افرد لبيان منهج الباحث فى الرسالة من حيث الدافع لاختيار الموضوع والهدف المنشود من هذا البحث ، والطريقة التى سارت عليه

المبحث الثانى ، والثالث : هما عبارة عن مدخل للرسالة .

أفرد الاول منه ـ لعرض معنى السنة وما يراد فيها من الفاظ ، وبيان أوجه استعمالات العلماء لهذه العبارة . وقد استهدف الباحث من ذلك بيان الاستعمال الذى سار عليه فى استخدام هذه العبارة حيث سلك فيها طريق المحدثين .

وأما المبحث الثانى ، فلماكان الحديث الموضوع فى اعتبار المحدثين قسم من الاحاديث الموضوعة رأيت من المناسب التعرض لاقسام الحديث وبيان

المقبول منه والمردود ، والامور الموجبة لقبول الحديث أورده ، ومنشأ الضعف فى الحديث وأنواعه ، وحكم العمل به وروايته . وما يتقوى منه وما لايتقوى ، والقصد من ذلك تحديد مكان الحديث الموضوع وبيان منزلته ، بالاضافة الى اعطاء القارئ تصورا عاما متكاملا عن الجهد الذى بذله علماء الامة فى سبيل نقاء ما استحفظوا عليه وكانوا عليه شهداء .

فالمبحثان قد جاءا توطئة وتمهيدا للموضوع وانتقالا من العام الى الخاص فالاخص .

أما موضوع الرسالة (الوضع فى الحديث) فقد حاولت فى هذه الدراسة اعطاء صورة كاملة له فى اطار الغرض الذى استهدفته وقد سبق التصريح به ، وتبعا لذلك فقد قسمت البحث الى مسائل ثلاثة رئيسية :ـ

المسألة الاولى : الالمام بما يتعلق بالوضع وأحكامه من حيث التعريف به ، ومعرفة ما يدل عليه من عبارات وألفاظ ، ومجال اطلاق المحدثين له ومدى امكان وقوعه ونشأته ودوافعه وما يثبت به ، والاحكام المتعلقة بكل من واضعه وراويه والعامل به ، وقد حاولت استيفاء ذلك كله فى الباب الاول ، ولذا جاء فى ثلاثة فصول :ـ

الفصل الاول : فى التعريف بالوضع ، وبيان الالفاظ المستعملة فيه ، وعلى من يطلق المحدثون وصف الكذب .

الفصل الثانى : فى وقوع الوضع ونشأته وأسبابه وما يثبت به .

الفصل الثالث : فى أحكام تتعلق بالوضع من حيث حكمه وروايته والعمل به .

وقد تمخض عن هذه الدراسة قواعد ونظريات حاولت ضبطه وحصره .

المسالة الثانية :ـ

وقد حاولت أن ابرز فى هذه المسالة المنعرجات التى سلكها الكذابون والطرائق التى تتبعوها فى محاولتهم للدخول بها الى صفوف الحديث ، واقتحام قلاعه وجنباته وكذلك الوسائل التى استخدموها للوصول الى غرضهم وأهدافهم ، محاولا التعرف على الكيفية والهيئة التى يمكن الوقوف بها على الموضوعات ، مستخدما فى ذلك تطبيق القواعد والنظريات ، ولما كان الكلام عليها يتطلب النظر فى الاحاديث الموضوعة والوقوف على رواتها ، أفردت لكل بابا خاصا .

فالباب الثانى لمعرفة الموضوعات .
والباب الثالث لمعرفة الوضاعين .

و تطلعا لاستيفاء البحث ، وابرازه فى صورة مكتملة ، قسمت الباب الثانى وهو ما يتعلق بمعرفة الموضوعات الى فصول ثلاث :

الفصل الاول : فى معرفة الموضوعات .

وحيث أن الكلام فى معرفة الموضوعات متطرق الى السند والمتن ، فقد جعلته فى مبحثين .

المبحث الاول : فى كيفية معرفة الوضع فى السند تعرضت فيه لتعريف السند ومكانته وضرورته وأهميته ، ونشأته ، ثم تناولت طرائق الوضع فيه ، وختمته باعطاء صور من الوضع فيه .

والمبحث الثانى فقد خصصته لبيان كيفية معرفة الوضع فى المتن . أوردت فيه تعريف المتن وكيفية وقوع الوضع فيه وأنواعها ، وصور من الوضع فى المتن .

الفصل الثانى :

عرضت فيه لبيان مراد المحدثين من النسخ الموضوعة مع تعريف لهـــا وذكر معجم باسماء من نسبت لهم نسخا موضوعة ، ومراد المحدثين من وصـــف النسخة بالوضع.

أما الفصل الثالث : فقد حاولت أن أجسد فيه قواعد المحدثين ونظرياتهم وتصوراتهم ومواقفهم من الحديث الموضوع ، وقد اخترت لذلك الاحاديث التى حكم عليها ابن الجوزى بالوضع وهى فى أحد الكتب الستة ، وكان الدافع لهـــذا الاختيار هو حساسية هذه الاحاديث وتعدد اختلاف وجهات النظر فيهـــا ومكانة الكتب التى جاءت فيها فى نفوس العلماء.

أما الشق الثانى وهو ما يتعلق بالوضاعين ، فقد أفردت له الباب الثالث من الرسالة ، وتبعا لتعدد جوانب البحث فيهم فقد قسمت الباب أيضا الى فصول ثلاثة :

الفصل الاول . فى الرواة المتفق فى الحكم عليهم بالوضع. ونظـــرا لان هؤلاء الرواة قد أتوا بما حكم عليه المحدثون بالوضع ، وأتفقوا على أن ما ورد عنهم هو مما أضيف الى النبى صلى الله عليه وسلم مما لاتصح نسبته اليه ، فقد تكشف لهم ان الرواة فى ذلك لم يكونوا سواء ، حيث وجد منهم المتعمد القاصد ، كما وجد فيهم من جرى على لسانه دون قصد ، حمله على ذلك الخطأ أو الغفلـــة لذا فقد قسمت الكلام فيهم فى مبحثين :

المبحث الاول : فى الرواة المتعمدين للكذب ، القاصدين للوضـــع ، نبهت فيه على أنواعهم والاغراض التى استهدفوها والطرائق التى سلكوها .

والمبحث الثانى : عرضت فيه للرواة الذين وقعوا فى الكذب دون قصـــد أو تعمد بل جرى على السنتهم . مبينا الاسباب والدوافـــع التى أوقعتهم فى ذلك .

اما الفصل الثانى ،فقد تناولت فيه الرواة الذين كان لعلماء الجرح والتعديل وأئمة النقد فى الحديث فيهم أخذ ورد حيث اختلفوا فى الحكم عليهم بالكذب ، ورميهم بالوضع مستهدفا من ذلك بيان مواقف العلماء من هذا الصنف كاشفا عن مدى حساسية معاييرهم ودقتها .

وأما الفصل الثالث فقد كان بمثابة التطبيق لقواعد المحدثين ونظرياتهم فى رمى الرواه بالكذب أو تبرئتهم منه ، وقد رايت ان خير مجال للتطبيق تلك النظريات الرواة الذين انتقيت مروياتهم ، وحظيت بالاشتغال بها اكثر من غيرهم ، اعنى بهم رواة الكتب الستة فذكرتهم مرتين على حروف المعجم مبينا مالهم وما عليهم .

المسألة الثالثة :

ابراز دور أئمة الحديث وعلمائه ، والافصاح عما بذلوه من جهد وما صادفوه من عناء فى سبيل القضاء على الاحاديث الموضوعة ومقاومة الوضاعين وكشف الاعيبهم ، واظهار زيفهم ، مما أعاد الثقة الكاملة لحديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم بعد أن تزعزعت بفعل هؤلاء الوضاعين ، وصنيع هؤلاء المبطلين ، وقد وفقوا رحمهم الله فى ذلك ايما توفيق ، فرأيت من المناسب اظهار هذا الدور واعطاء القارئ صورة ناصعة عن مواقف هؤلاء الائمة الكبار ، وتحملهم فى سبيل الحفاظ على حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم ، نقيا صافى ، حيث ختمت بهم الرسالة . وقد جاء الباب الرابع مفردا للكلام عليهم ، تحت عنوان جهود العلماء فى مقاومة الوضع . وقد تناولت هذه الجهود فى فصلين :

الفصل الاول فى الجهود الوقائية من العلماء وفى مقاومة الوضع ، أشرت فيه لمدى بعد نظر النقاد رحمهم الله من حيث اداركهم لمكانة حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم ومنزلته ، ومعرفتهم بالمنافذ التى قد يتسرب منها الكذب الى حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم ، ومحاولتهم

بناء على ذلك وصد كل سبيل يتطرق منه الكذب وذلك بمنعهم من الرواية عن الضعفاء وأهل البدع والاهواء والقصاص وأضرابهم وغيرها من المسالك التي استهدفت تجنب حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من تطرق الكذب اليه • أو احتمال الصاق الموضوع به •

الفصل الثاني : فقد أفردته لعرض جهود العلماء العلاجية في مقاومة الوضع حيث أنهم لم يقفوا مكتوفي الايدي أمام الكذابين الوضاعين بل انهم واصلوا السير في رد كذب هؤلاء وزيفهم بشتى الطرق اما بالامتناع من الاخذ عن الكذابين أو بكشف احوالهم واظهار أمرهم أو بتصنيفهم اذا اقتضى الامر ذلك • وخاتمة المطاف هو التاليف فيهم وتخليد أسمائهم بما يشينهم في العاجلة ، ويبقى شاهدا عليهم في الآجلة •

ثم ختمت الرسالة بذكر خاتمة لهذا المطاف حاولت فيها اظهار أهم النتائج التي انتهى اليها البحث•

هذا ما اشتمل عليه هذا العمل ، المتواضع ، الذي حاولت به الانطلاق من بداية الطريق ، سائلا من الله تعالى فيه التوفيق والتسديد ، فان كنت قد أصبت الهدف فذلك من فضل الله ، وان كنت قد حدت عن ذلك وأخطأت الغرض ، فمن زلات النفس فاستغفر الله ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه ، ومن سار على نهجه الى يوم الدين •

المبحث الثانى :

فى الكلام على السنة ـ تعريفها ، والفرق بينها وبين الحديث والاثر ، والخبر .

لقد تناول كثير من علماء الحديث والمشتغلين به الكلام عن السنة من حيث التعريف بها ومراد هم عند اطلاقها ، والاحتجاج بها ومكانتها فى التشريع الاسلامى ولهم فى ذلك مقالات مسهبة ، وبحوث قويه جيدة ، وخاصة فيما يتعلق بحجية السنة ومكانتها فى التشريع فقد أولوها عناية فائقة وألفوا فيها الكتب والبحوث ، وقد كان لامام السنة وشيخ الفقهاء الامام الشافعى اليد الطولى فى ذلك ، فى كتابه الرسالة ، وقد تبعه العلماء واقتدى به الفضلاء قديما وحديثا فى بيان مكانة السنة النبوية فى التشريع الاسلامى ، وضرورة الاحتجاج بها ووجوب العمل بما صح منها بمؤلفات خاصة أو فى ثنايا بحوث ودراسات بمافيها الكفاية .

وسأحاول فى هذا المبحث الاقتصار على بيان معنى السنة ، والاستعمالات الخاصة التى استعملت فيها خاصة فى المفهوم الاسلامى ومراد المحدثين منها عند الاطلاق أوالتقييد ، والالفاظ المرادفة لها فى الاستعمال كالحديث والخبر والاثر .

فأقول وبالله التوفيق :

١ ـ تعريف السنة :

أ ـ السنة فى اللغة :

تطلق السنة فى اللغة على معان عدة منها :

١ ـ مايدل على الصقالة والملامسة ، ومن ذلك اطلاقها على الوجه أو دائرته ، أو صورته ، لصقالته وملامسته .

قال الاعشى :

كريما شمائلـه من بنـى معاوية الاكرمين السنـــن

والمعنى أى الاكرمين الوجوه ، فأراد بالسنن الوجوه ، ومفردها سنة أى الوجه .

وقال ذو الرمة :

تريك سنة وجه غير مقرفة ملساء ليس لها خال ولا ندب

والمعنى تريك دائرة وجهها ، فعنى بسنة الوجه أى دائرته .

وانشد ثعلب :

بيضاء فى المرآة سنتها فى البيت تحت مواضع اللمس

أى فى المرآة صورتها ، فقصد بالسنة الصورة [1] .

٢ ــ السيرة والطريقة ، حسنة كانت أو قبيحة

قال خالد بن عتبة الهذلى :ــ

فلاتجزعن عن سيرة انت سرتها فأول راضى سنة من يسيرها [2]

والمعنى فأول راض طريقه .

وبهذا المعنى ورد قوله ــ صلى الله عليه وسلم " من سن فى الاسلام سنة حسنة فله أجرها ، وأجر من عمل بها من بعده ، من غير أن ينقص من

---

(١) لسان العرب ١٣ : ٢٢٤ ، وانظر القاموس المحيط ٤ : ٢٣٩ .

(٢) لسان العرب ٣ : ٢٢٥ .

أجورهم شيء ، ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء ... الحديث [1] .

فكل من ابتدأ عملا أو أمرا عمل به قوم من بعده يقال هو الذى سنه قال نصيب :

كأني سننت الحب أول عاشق ... من الناس اذا أحببت من بينهم وحدى [2]

والمعنى كأني أول من ابتدأ الحب وأحدثه

وخصها بعضهم بالطريقة الحسنة دون غيرها . قال الازهرى : والسنة الطريقة المستقيمة المحمودة ، وذلك قيل : فلان من أهل السنة [3]

٣ ـ تتابع الشيء وتواليه ، يقال : سن الماء اذا صبه ووالى في ذلك وتابعه [4] من باب تشبيه السنة الحسنة لاضطراد العمل بها بالماء المصبوب لتواليه على مكان واحد [5] .

٤ ـ العناية بالشيء ورعايته ،

يقال : سن الابل اذا أحسن رعايتها ، وأظهر العناية بها

---

(١) اخرجه م . الزكاة . باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار . حديث رقم ١٠١٧ ، العلم . باب من سن سنة حسنة او سيئة ، ومن دعا الى هدى أو ضلالة .

(٢) لسان العرب ١٣ : ٢٢٥

(٣) تهذيب اللغة ٤ : ٢٩٨

(٤) القاموس ٥ : ٢٣٩

(٥) البدعة : ١١٧

قال شمر : السنة فى الاصل ، سنة الطريق ، وهو طريق سنـــة أوائل الناس فصار مسلكا لمن بعدهم ، وسن فلان طريقا من الخير يسنــه اذا ابتدأ أمرا من البر لم يعرفه قومه ، فاستنوا به وسلكوه ، وهو يستـــن الطريق سناوسننا ، فالسَّن المصدر والسنن الاسم بمعنى المسنون

﴿

٢ ـ السنة فى الاصطـــلاح :

ان المتتبع للاستعمالات الخاصة لكلمة السنة ، يرى أن هذه اللفظة استعملت فى اكثر من اصطلاح لدى علماء التشريع الاسلامى حيث أن كل فريق منهم يعطيها مدلولا خاصا بها ، ويمكن عزو ذلك الى الاستعمال الاسلامى لها ، حيث اصطبغت فى الاسلام صبغة أكسبتها معانى استمد كل فريـــق من علماء الاسلام المدلول الخاص به من تلك الصبغة ، اذ أنها مـــن الكلمات التى خصصها المفهوم الاسلامى عن معناها اللغوى المطلق ، مثل كلمة الصلاة ، والزكاة ،

وأرى من المناسب عرض المعانى التى أستعملت فيها كلمـــة السنة مبتدئا بالاستعمال الاسلامـى ، ثم الاستعمال الخاص بكل فريق ،

اولا : لقد استعملت كلمة السنة بمعنى تعاليم الشريعة الاسلاميـة وعلى هذا المعنى تشمل كافة التعاليم الواردة فى القرآن والحديـــث أو المستنبطة منهما ماهو حجة ، ويحمل على هذا المعنى ماجاء مـــن الاخبار والاثار التى تحث على التزام تعاليم الشريعة ، وعدم التفريط فيها ، وكذلـك الاحاديث التى تبين أحكاما معينة لحوادث وقعت ، أو تظهر الامر الـــذى كان عليه عمل النبى ــ صلى الله عليه وسلم وأصحابه ــ عند مخالفة ذلـك ــ فكلها تستعمل السنة بمعنى تعاليم الشريعة ،

والاحاديث فى هذا المعنى كثيرة ، سأحاول الاشارة الى بعضهـــا من ذلك قوله ــ صلى الله عليه وسلم : " مابال أقوام قالوا كذا وكذا ، لكنى أصلى وأنام وأصوم وأفطر ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتى فليس منى[1] ،

---

(١) الحديث أخرجه م النكاح باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه اليه ووجد مؤنة واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم ، حديث رقم ١٤٠١ ،

وقوله ــ صلى الله عليه وسلم : " أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وأن كان عبدا حبشيا ، فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة (١) .

وكذلك قول ابن مسعود : من سره أن يلقى الله غدا مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات حديث ينادى بهن ، فان الله شرع لنبيكم صلى الله عليه وسلم ــ سنن الهدى ، وانهن من سنن الهدى ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلى هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم . . . . . الحديث (٢)

وقوله ــ صلى الله عليه وسلم " ان أول ما نبدأ به في يومنا هذا نصلى ، ثم نرجع فننحر مَنْ فَعَله فقد أصاب سنتنا ، ومن ذبح قبلُ ، فانما هو لحم قدمه لأهله . . . . . . الحديث (٣) .

الى غير ذلك من الأحاديث ، وقد أشار الى هذا المعنى التهانوى حيث قال في تعريف السنة ، وفي الشريعة تطلق على معان منها : الشريعة

---

(١) الحديث اخرجه د ، السنة حديث رقم ٤٦٠٧ ، ٤ : ٢٠١ ، ت العلم باب الاخذ بالسنة حديث رقم ٢٨١٦ ، ٤ : ١٤٩ / ١٥٠ ، جه مقدمه ١ : ١٥ / ١٦ ، حديث رقم ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤ ، د ى باب اتباع السنة ١ : ٤٣ / ٤٤ .

(٢) الحديث أخرجه م ، المساجد ، حديث رقم ٦٥٤ ، ن الامامة ٢ : ١٠٨ / ١٠٩

(٣) الحديث أخرجه خ الاضاحى : باب سنة الاضحية ٧ : ١٢٨ .

وبهذا المعنى وقع قولهم " الاولى بالامامة أعلمهم بالسنة [1].

وكذلك قول الشيخ أبى زهو ، وبعض الاصوليين يطلق لفظ السنة على ماعمل عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : سواء كان ذلك فى الكتاب العزيز أو عن النبى صلى الله عليه وسلم ، أولا كما فعلوا فى جمع المصحف ، وتدوين الدواوين ونحو ذلك ، ويدل على هذا الاطلاق قوله ـ صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم " عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى ، وذهب الى هذا ايضا طائفة من المحدثين [2].

وفى هذا المعنى يقول دعجاج الخطيب : وتطلق السنة أحيانا عند المحدثين وعلماء أصول الفقه على ما عمل به اصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ، سواء اكان ذلك فى الكتاب الكريم أم فى المأثور عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ، أم لا ، ويحتج لذلك بقوله صلى الله عليه وسلم : عليكم بسنتى .... الحديث ، وقوله أيضا : " تفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة كلها فى النار الا واحدة ، قالوا : ومن هم يا رسول الله ؟ ، قال : ما أنا عليه وأصحابى [3].

---

(1) كشاف اصطلاح الفنون ٣ : ٧٠٣ ، والحديث الذى أشار اليه هو حديث أبى مسعود الإنصارى قال ، قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم "يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله ، فان كانوا فى القراءة سواء فأعلمهم بالسنة ، فان كانوا فى السنة سواء فأقدمهم هجرة ، فان كانوا فى الهجرة سواء فأقدمهم سلما ، ولا يؤمن الرجل الرجل فى سلطانه ولا يقعد فى بيته على تكرمته الا باذنه ؟ والحديث أخرجه م . المساجد حديث رقم ٦٧٣ ، ن الصلاة ٢ : ٧٦ ، د الصلاة . باب من أحق بالامامة حديث رقم ٥٨٥ ، لكن الناظر فى هذا الحديث يرى أن كلمة السنة فى الحديث لاتدل على معنى الشريعه ، بل دلالتها على معنى الحديث المقابل للقرآن اولى واقرب.

(2) الحديث والمحدثون : ٩ / ١٠

(3) الحديث أخرجه جه الفتن باب افتراق الامم حديث رقم ٣٩٩١ من حديث أبى هريرة ، و ٣٩٩٢ ـ من حديث عوف بن مالك ، و ٣٩٩٣ من حديث أنس بن مالك.

وكذلك أوضح تصوير هذا المعنى د عزت عطيه فقال : وفى مجالنا هذا ـ مجال الحديث عن البدعة وتحديدها ـ تطلق السنة على ما يقابل البدعة استنادا الى المقابله بينهما من الأحاديث ، كحديث العرباض بن ساريه رضى الله عنه وفيه : " فعليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين ... واياكم ومحدثات الامور .... الحديث ، وحديث " من أحيا سنة من سنتى .... ومن ابتدع بدعة لاترضى الله ورسوله ."(١) الحديث ونحو ذلك فيقال فلان على سنة ، اذا عمل على وفق ما عمل النبى صلى الله عليه وسلم ـ كان ذلك مما نص عليه الكتاب أم لا ، وفلان على بدعة اذا عمل على خلاف ذلك ، وعلى ذلك تشتمل السنة كل ماتشتمل عليه الشريعة من قرآن وغيره مما ورد من الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ، وقد تشتمل ما استند الى الشريعة عن طريق أقرته ، كأجتهاد صحيح قال الشيخ الخضر حسين : وتطلق ـ أى السنة ـ على مايقابل البدعة فيراد بها ما وافق القرآن أوحديث النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ من قول أو فعل أو تقرير ، سواء كانت د لالة القرآن أو الحديث على طلب الفعل مباشرة أو بوسيلة القواعد المأخوذة منهما وينتظم فى هذا السلك عمل الخلفاء الراشدين والصحابة الاكرمين للثقة بأنهم لا يعملون الا على بينة من أمر نبيهم (٢) .

ومثل الفعل الترك ، فماجاءت السنة بطلب تركه يعتبر الخروج عن هذا الطلب بدعة مخالفة للسنة ، ومن هنا يمكننا أن نقول مع ابن حزم : السنة هى الشريعة نفسها ، وأقسامها فى الشريعة فرض أو ندب أو اباحة أو تحريم أو كراهة . كل ذلك قد سنه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم عن الله عز وجل(٣)

---

(١) الحديث أخرجه ت. العلم . باب الاخذ بالسنة واجتناب البدعة حديث رقم ٢٨١٨ ٤ : ١٥٠ / ١٥١ ، جه مقدمة . باب من أحيا سنة أميتت حديث رقم ٢٠٩ ، ٢١٠

(٢) عزت عطية . البدعة : ١٢١ نقلا عن رسائل الاصلاح ٣ : ٨٣ / ٨٤

(٣) البدعة : ١٢١ ، نقلا عن الاحكام ١ : ٠٤٣

ثانيا : فى كثير من الأحاديث جاءت كلمة السنة فى مقابلة القرآن أو معطوفة على كلمة الكتاب، والمقابلة والعطف يقتضيان المغايرة غالبا ، فمن الطبيعى أن تحمل على معنى مستقل يغاير المعنى الاول ـ الذى هو تعاليم الشريعة وقد فسر بالوحى غير المتلو وغير المعجز الذى كان ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ والذى عرف لدى العلماء بالحديث.

وهذا التفسير أخص من التفسير الاول حيث أن التفسير الاول لكلمة السنة يشمل القرآن والحديث ، والمعنى الثانى يختص بالحديث فقط، وقد أشرت الى الموجب لهذا التفسير وهو ذكر السنة فى مقابلة القرآن، أو معطوفة على الكتاب ، ويمكن القول بأنه متى اجتمعا افترقا ، وحيث يكتفى بذكر السنة تشمل الاثنين معا ، وقد جاءت الاحاديث بالمعنى الثانى ، كما جاءت بالمعنى الاول . ومن ذلك :

قوله ـ صلى الله عليه وسلم : " تركت فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعدى ، كتاب الله ، وسنة رسوله [1].

وحديث معاذ رضى الله عنه ، لما بعثه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الى اليمن قال : " أرأيت ان عرض لك قضاء كيف تقضى ؟ قال : أقضى بكتاب الله ، قال : فان لم يكن فى كتاب الله ، قال : فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ قال : فان لم يكن فى سنة رسول الله ؟ ، قال : أجتهد رأيى ، لا آلو قال : فضرب صدره ثم قال : الحمد لله الذى وفق

---

(١) الحديث اخرجه د . السنة باب فى لزوم السنة٤ : ٢٠١ حديث رقم ٤٦٠٧ ، ت. العلم. باب الاخذ بالسنة واجتناب البدعة ٤ : ١٤٩ / ١٥٠ ، حديث رقم ٢٨١٦ ، جه مقدمة. باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين ١ : ١٥ / ١٧ ، حديث رقم ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤ ، د ى مقدمة باب اتباع السنة ١ : ٤٣ / ٤٤ حديث رقم ٩٦.

رسول الله صلى الله لما يرضى الله [1] .

وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم " يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله فأن كانوا فى القراءة سواء فأعلمهم بالسنة ، فان كانوا فى السنة سواء .. .... الحديث [2] .

ومن ذلك ما روى قبيصة بن ذؤيب أنه قال : جاءت الجدة الى أبى بكر الصديق تسأل ميراثها فقال لها أبو بكر : مالك فى كتاب الله شىء ، وما علمت لك فى سنة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأرجعى حتى أسأل الناس .... الحديث [3] .

ومن ذلك أيضا حديث حذيفة رضى الله عنه قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الامانة نزلت من السماء فى جذور قلوب الرجال ، ونزل القرآن ، فقرأوا القرآن وعلموا السنة .... الحديث [4] .

وكذلك حديث أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ـ صلى الله

---

(1) الحديث اخرجه حم ٥ : ٢٣٠ ، ٢٣٦ ، ٢٤٢ ، دى مقدمة . باب الفتيا ومافيه من الشدة ١ : ٥٥ ، حديث رقم ١٧٠ .

(2) الحديث سبق ذكر من اخرجه ـ

(3) الحديث أخرجه ط الفرائض باب ميراث الجدة ٢ : ٥١٣ ، د الفرائض باب فى الجده ٣ : ١٢١ ، حديث رقم ٢٨٩٤ ، ت الفرائض . باب ماجاء فى ميراث الجده ٣ : ٢٨٤ ، حديث رقم ٢١٨٣ ، جه الفرائض باب ميراث الجدة ٢ : ٩١٠ حديث رقم ٢٧٢٤ .

(4) الحديث أخرجه خ الفتن باب اذا بقى فى الناس حثالة من الناس ٩/٦٦ ، الاعتصام باب الاقتداء بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ٩/١١٤ ، م الايمان . باب رفع الامانة والايمان من بعض القلوب وعرض الفتن على القلوب ١ : ١٢٦ ، حديث رقم ١٤٣ ، ت القدر ، باب ماجاء فى رفع الامانه ٣ : ١٢١ حديث رقم ٢٢٧٠ جه الفتن ـ باب ذهاب الامانة ٢ : ١٣٤٦ حديث رقم ٤٠٥٣ .

عليه وسلم قال : كيف أنتم اذ انزل فيكم ابن مريم فأمكم ، فقلت لابن أبى ذئب : ان الاوزاعى حدثنا عن الزهرى عن نافع عن أبى هريرة" وأملمكم منكم ، قال ابن أبى ذئب : تدرى ما أمكم منكم ؟ ، قلت تخبرنى ، قال : فأمكم بكتاب ربكم تبارك وتعالى ، وسنة نبيكم ـ صلى الله عليه وسلم .... الحديث (١) الى غير ذلك من الأخبار والآثار التى نقلت عن الصحابة والتابعين حيث قرن فيها التصريح بالكتاب (القرآن) والسنة مما يدل على أن العطف فيها للمغايرة .

بهذين المعنيين عرفت كلمة السنة فى الرعيل الاول ، وبهما اصطبغت الكلمة فى المفهوم الاسلامى فى عصر النبى ـ صلى الله عليه وسلم وعصر الصحابة والتابعين ، ثم بدأت كلمة السنة تأخذ مفهوما أخص ، حيث أن علماء التشريع الاسلامى بدأت نظراتهم تختلف فى مدلول كلمة السنة تبعا لاختلاف الموضوع الذى يبحث فيه كل فريق منهم .

فثم جماعة غايتهم اثبات أوتصحيح كل ما نقل عن النبى صلى الله عليه وسلم من أقوال أو أفعال أو تقريرات أو صفات وشمائل أو سير ، منذ ولادته صلى الله عليه وسلم حتى انتقاله الى جوار ربه .

وهناك قوم كان هدفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث أنه مشرع وأن أقواله وأفعاله وتقريراته حجة يستنبط منها الاحكام وهم علماء أصول الفقه .

وجماعة ثالثة كانت غايتها عرض مايصدر من الناس من أعمال يتعبدون بها على ماجاء به النبى ـ صلى الله عليه وسلم من تعاليم ، فما وافق ذلك كان سنة ،

---

(١) الحديث أخرجه م . الايمان . باب نزول عيسى بن مريم حاكما بشريعة نبينا محمد ـ صلى الله عليه وسلم ١ : ١٣٧ ، حديث رقم ١٥٥ .

وما أحدث مخالفا له فهو بدعة وهم علماء العقيده •

وآخرون كانت نظرتهم الى افعال المكلفين وصبها فى قوالب من جهة كونها واجبة أو مندوبه أو مباحة أو محرمة أو مكروهة وهم علماء الفقه •

لكل هذه النظرات المختلفة فى استعمال كلمة السنة جاء تعريف كل طائفة مختلفا عن تعريف الطائفة الاخرى تبعا لوجهة النظر التى يعنى بها كل فريق ، ويمكن توضيح تعريف كل فريق بايجاز : —

أ — تعريف السنة فى اصطلاح المحدثين :

هى : ما أضيف الى النبى — صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية أو سيرة ، سواء كان ذلك قبل البعثة كتحنثه — صلى الله عليه وسلم فى غار حراء أم بعدها [1] ،

وتعريفهم هذا مبنى على عنايتهم بالبحث عن رسول الله • صلى الله عليه وسلم الامام الهادى الذى أخبر الله عنه أنه قدوة حسنة ، وأسوة يجب على المسلمين أن يتأسوا به ، لذا كان عملهم اثبات وتصحيح كل ما يتصل به من أقوال أو افعال او تقريرات وخلق وسيرة وشمائل ، وأخبار ، سواء أثبتت أحكاما شرعية أو لا ، وسواء كان ذلك قبل الرسالة أو لا ، وهى بهذا المعنى مرادفة للحديث ، وقد استمد هذا الاصطلاح من الاستخدام النبوى للعبارة فى مقابلة القرآن كما سبق بيانه ، وكذلك من تفسير السلف للسنة بأنها آثار

---

(١) تدريب الراوى : ١١٦ / ١١٧ ، ارشاد الفحول : ٣٣ ، السنة قبل التدوين : ١٦ ، أصول الحديث عجاج الخطيب ١٩ ، الحديث والمحدثون : ١٠ ، البدعة : ١١٨ ، لمحات فى اصول الحديث : ٢٧ السنة النبوية ومكانتها فى التشريع — عباس متولى حمادة : ٢٣ •

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ، من ذلك ما اورد السيوطي قال : وأخرج اللالكائي عن أحمد بن حنبل قال : السنة عندنا آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم والسنة تفسير القرآن ، وهي دلائل القرآن [1]

ب ـ السنة في اصطلاح علماء أصول الفقه :

هي كل ماصدر عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم غير القرآن الكريم من قول أو فعل أو تقرير ، مما يصلح أن يكون دليلا لحكم شرعي [2] .

وذهاب علماء أصول الفقه الى هذا التعريف مبني على أن موضوع علم أصول الفقه عندهم متجه الى الدليل ، ومنه السنة التي هي عبارة عن أقوال النبي ـ صلى الله عليه وسلم . وأفعاله وتقريراته التي كانت طريقته في الدين بالبيان ، وأمرنا باتباعها ، ولذا يقول الاصولي : هذا الحكم ثابت بالسنة أي دليله السنة لاغيره من الادلة .

ج ـ السنة في اصطلاح الفقهاء :

هي الطريقة المتبعة في الدين من غير افتراض ولا وجوب [3] .

---

(١) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة : ٤٦ .

(٢) ارشاد الفحول : ٣٣ ، السنة قبل التدوين : ١٦ ، أصول الحديث : ٢٠ البدعة : ١١٩ ، لمحات في أصول الحديث : ٣١ ، السنة النبوية ومكانتها في التشريع : ٢١ ، الحديث والمحدثون : ٩ ، كشاف اصطلاح الفنون ٣ : ٧٠٣ .

(٣) السنة قبل التدوين . وقد اختلف الفقهاء في تحديد السنة تبعا لاختلاف انظارهم ، وتفاوت أفهامهم ، وقد ذكر اللكنوي في كتابه تحفة الاخيار في احياء سنة سيد الابرار عدة تعريفات السنة لدى الفقهاء ، واعترض على كثيرمنها وارتضى منها تعريفا هو : ما في فعله ثواب وفي تركه عتاب لاعقاب ، وجعلها بعض الفقهاء من قبيل المندوب كالبيضاوي ، ==

وتعريف علماء الفقه للسنة بهذا التعريف معتمد على أنهم بحثوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى تدل أفعاله على حكم شرعى ، وهم يبحثون عن حكم الشرع فى أفعال العباد وجوبا أو حرمة أو اباحة أو غير ذلك ، وقد استمدوا هذا الاصطلاح من أطلاق بعض السلف السنة على ما طلب شرعا طلبا غير جازم ، ذلك ماجاء عن على رضى الله عنه أنه قال السنة وضع الكف على الكف فى الصلاة تحت السرة [1]

= فى منهاجه فقال : والمندوب مايحمد فاعله ولا يذم تاركه ، ويسمى سنة ونافلة ، وقال البدخشي : والسنة عند الحنفية هى الطريقة المسلوكة فى الدين ، يطالب باقامتها بلا افتراض ووجوب وقسموها الى سنن الزوائد كسير النبى صلى الله عليه وسلم فى اللباس والقيام والجلوس وسنن الهدى كالاذان والاقامة ونحوها ، وأوجبوا على ترك الثانية الاساءة والكراهة دون الأولى . اهـ باختصار من البدخشي: ١١٩/١٢

وقد أوضح ذلك التهاوندى أيضا فقال فى تعريف السنة فى الاصطلاح : ومنها ماثبت فى السنة وبهذا المعنى وقع فيما روى عن أبى حنيفة أن الوتر سنة .... ، ومنها مايعلم النفل وهو ما فعله خير من تركه من غير افتراض ولا وجوب ، ومنها النفل ، وهو ما يثاب المرء على فعله ولا يعاقب على تركه ، كذا فى البرجندى فى بيان سنن الوضوء .... ومنها الطريقة المسلوكة فى الدين من غير وجوب ولا افتراض ، ونعنى بالطريقة المسلوكة ، ما واظب عليه النبى صلى الله عليه وسلم ولم يترك الا نادرا ، أو واظب عليه الصحابة كذلك ، كصلاة التراويح ، فان تعلقت بتركها كراهة أو اساءة فهى سنن الهدى : وتسمى سنن مؤكدة أيضا كالاذان والجماعة والسنن الرواتب كسنة الفجر .... والا ، أى وان لم يتعلق بتركها كراهة أو اساءة تسمى سنن الزوائد أو الغير مؤكدة ، فتارك المؤكدات يعاتب ، وتارك الزوائد لايعاتب ، فالتقييد بالمسلوكة فى الدين خرج النفل . اهـ مختصرا من كشاف اصطلاح الفنون ٣ : ٧٠٣/٧٠٤ وانظر كذلك أصول الحديث لعجاج الخطيب : ٢٠ ، السنة ومكانتها فى التشريع : ٦١ ، ارشاد الفحول : ٣٣ ، السنة النبوية ومكانتها فى التشريع : ٢٣ ، لمحات فى أصول الحديث : ٣١ ، الاحكام فى أصول الاحكام ١ : ٢٤١ .

(١) أخرجه د . الصلاة باب وضع اليمنى على اليسرى فى الصلاة ١ : ٢٠١ ، حديث رقم ٧٥٦ .

وكذلك قول مكحول رحمه الله : السنة سنتان ، سنة الأخذ بهـــا فريضة ، وتركها كفر وسنة الاخذ بها فضيلة ، وتركها غير حرج [1].

وقول ابن الزبير : صف القدمين ووضع اليد على اليد من السنة [2]

وكذلك ماروى عن عبد الله بن مسعود أنه رأى رجلاً يصلي قد صف قدميه فقال : أخطأ السنة ، ولو راوح بينهماكان أعجب الى [3].

د ـ السنة في اصطلاح علماء العقيدة والوعظ والارشاد :

هي ما وافقت الكتاب والحديث ، واجماع سلف الامة من الاعتقادات والعبادات وتقابلها البدعة.

وهذا التعريف تبع لاشتغال علماء العقيدة والوعظ والارشاد في حصر الاعمال التعبدية وضرورة موافقتها بماجاء عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ، ورد كل ماخالف ذلك ، وهذا الاستعمال ، مستمد من الآثار التي جاءت فيها السنة في مقابلة البدعة.

من ذلك : ماروى ابن مسعود أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم قال : " سيلي أموركم بعدى رجال يطفئون السنة ويعملون بالبدعة ، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها ، فقلت: يارسول الله : ان أدركتهم كيف افعل ؟ قال : تسألني يا ابن ام عبد ، كيف تفعل ؟ ، لا طاعة لمن عصى الله [4].

وكذلك ماروى أن عمران بن حصين سئل عن الرجل يطلق امرأته ثم

---

(1) أخرجه دي مقدمة . السنة قاضية على الكتاب ١ : ١٠٧ حديث رقم ٥٦٥
(2) أخرجه د . الصلاة . باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة ١ : ٢٠٠ حديث رقم ٧٥٤.
(3) أخرجه ن الصلاة . الصف بين القدمين في الصلاة ٢ : ١٢٨.
(4) أخرجه جه الجهاد ، باب لا طاعة في معصية الله ٢ : ٩٥٦ ، حديث رقم ٢٨٦٥.

يقع بها ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها فقال : طلقت لغير سنة ، وراجعت لغير سنة [1] .

وكذلك ماجاء عن عبد الله بن مسعود قال : القصد فى السنة خير من الاجتهاد فى البدعة [2]

وما روى سفيان عن أبى رباح شيخ من آل عمر قال : رأى سعيد بن المسيب رجلا يصلى بعد العصر ركعتين يكثر فقال له : يا أبا محمد ايعذبنى الله على الصلاة ؟ قال : لا ولكن يعذبك الله بخلاف السنة [3] .

هذه اهم الاصطلاحات المتفق عليها والتى ذهب اليها علماء الشريعة الاسلامية فى استعمال كلمة السنة ، وهى كما سلف مختلفة المراد تبعا لاختلاف الموضوع الذى يبحث فيه علما بأنه جاء استعمال آخر لكلمة السنة "اطلقه بعض العلماء على معنى معين ، قصد منه ، ماكان عليه العمل فى الصدر الاول" ، وهذا الاستعمال يختلف مع التعريفات السابقة وخاصة تعريف علماء الحديث للسنة ، اذ ان تعريف السنة ، بماكان عليه العمل المأثور فى الصدر الاول قد يتعارض مع الحديث ، بمعنى الخبر المروى عن الرسول صلى الله عليه وسلم - ولهذا جاءت عبارات عن بعض الائمة ظاهرها تعارض السنة مع الحديث قال عبد الرحمن بن مهدى : لم أر أحدا قط أعلم بالسنة ولا بالحديث الذى يدخل فى السنة من حماد بن زيد [4] .

---

(1) اخرجه د الطلاق . باب الرجل يراجع ولا يشهد ٢ : ٢٥٧ حديث رقم ٢١٨٦ .
(2) دى مقدمة باب فى كراهية أخذ الرأى ١ : ٦٣ ، حديث رقم ٢٢٣
(3) دى مقدمة باب ما يتقى من تفسير حديث النبى صلى الله عليه وسلم وقول غيره عند قوله ١ : ٩٦ ، حديث رقم ٤٤٢
(4) الجرح والتعديل ١ / ٢ : ١٣٨ ، أصول الحديث : ٢٥ .

وقال ايضا عندما سئل عن سفيان الثورى والاوزاعى ، ومالك : سفيان الثورى امام فى الحديث وليس بامام فى السنة ، والاوزاعى امام فى السنة وليس بامام فى الحديث ، ومالك امام فيهما [1] .

وكذلك قول على بن أبى طالب كرم الله وجهه لعبد الله بن جعفر عندما جلد شارب الخمر اربعين جلده : كف ، جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين ، وجلد أبو بكر أربعين ، وكملها عمر ثمانين ، وكل سنة [2] .

وحيث أنا نعنى بالسنة فى هذه الدراسة كما عرفها به المحدثون وهى : ما أضيف الى النبى - صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أوخلقية أو سيرة ، سواء أكان ذلك قبل البعثة كتحنثه فى غار حراء أو بعدها ، وهى بهذا التعريف مرادفة للحديث للنبوى ، أرى من المستحسن المتطرق لبيان معنى الحديث لغة واصطلاحا

تعريف الحديث :

أ - الحديث لغة :

الجديد من الاشياء ، ضد القديم ، لانه يحدث شيئا فشيئا ، والجمع احاديث كقطيع واقاطيع ، وهو شاذ على غير قياس ، ويستعمل فى قليل الكلام وكثيره [3] .

---

(1) أصول الحديث : ٢٦

(2) حم بترتيب أحمد شاكر : ٢ : ٤٨ / ٤٩ حديث رقم ٦٢٤ ، أصول الحديث : ٢٦ .

(3) الخلاصة فى أصول الحديث : ٣٠ ، تدريب الراوى : ٦ كشاف اصطلاح الفنون ٢ : ٢٧٩ .

قال فى القاموس: حدث حدوثا وحداثة نقيض قدم ، وتضم داله اذا ذكر مع قدم وحدثان الامر بالكسر ، أوله وابتداؤه كحداثته ٠٠٠٠والحديث الجديد ، والخبر ، كالحديثى جمعه أحاديث ، شاذ [1] ويجمع على احدثه وحدث كأرغفه وقضب [2].

ويراد به أيضا كل كلام يتحدث به ، وينقل ويبلغ الانسان من جهة السمع أو الوحى فى يقظته أو منامه ، من ذلك مثلا قوله تعالى " ومن أصدق من الله حديثا [3] وقوله " فليأتوا بحديث مثله " [4] فقد سمى كتابه حديثا ، وكذلك على الاصل اللغوى ، وفى القرآن الكريم أيضا : " واذ أسر النبى الى بعض أزواجه حديثا " [5] ، "وعلمتنى من تأويل الأحاديث" [6] أى ما يحدث به الانسان فى نومه [7].

ب ـ الحديث فى الاصطلاح :

وحيث أن المحدثين جعلوا الحديث مرادفا للسنة فتعريفه هو تعريف السنة ، كما أن الاصوليين نظروا هذه النظرة للحديث فجعلوه مرادفا للسنة حسب اصطلاحها عندهم ، وعرفوه ايضا حسب تعريف السنة ، قال الشيخ طاهر الجزائرى : الحديث أقوال النبى صلى الله عليه وسلم وافعاله ويدخل فى افعاله تقريره ، وهو عدم انكاره لأمر رآه أو بلغه عمن يكون منقادا

---

(١) القاموس المحيط ١ : ١٦٤ ٠

(٢) محاضرات في علوم الحديث : ٣٥ ٠

(٣) سورة النساء اية ٩٧

(٤) سورة الطور اية ٣٤

(٥) سورة التحريم اية ٣

(٦) سورة يوسف اية : ١٠١

(٧) لمحات فى أصول الحديث ٠

للشرع أما ما يتعلق به عليه الصلاة والسلام من الأحوال فان كانت اختيارية فهى داخلة فى الأفعال وان كانت غير اختيارية كالحلية لم تدخل فيه اذ لا يتعلق بها حكم يتعلق بنا .

وهذا التعريف هو المشهور عند علماء أصول الفقه وهو الموافق لفنهم .

وذهب بعضهم الى ادخال كل مايضاف الى النبى - صلى الله عليه وسلم فى الحديث فقال فى تعريفه : علم الحديث أقوال النبى - صلى الله عليه وسلم وأحواله ، وهذا التعريف هو المشهور عند علماء الحديث وهو الموافق لفنهم ، فيدخل فى ذلك أكثر مايذكر فى كتب السيرة كوقت ميلاده عليه الصلاة والسلام ومكانه ونحو ذلك [1] .

وذهب بعضهم فى تعريفه : الى أنه ما أضيف الى النبى صلى الله عليه وسلم أو الصحابى أو التابعى فينطوى تحته مارفع الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو الحديث المرفوع ، وما أضيف الى الصحابى ، وهو الحديث الموقوف ، وما وقف به عند التابعى ، وهو الحديث المقطوع [2] .

وعرف الندوى الحديث بأنه كل واقعة نسبت الى النبى - صلى الله عليه وسلم ولو كان فعلها مرة واحدة فى حياته الشريفة أو رواها عنه شخص واحد [3]

وذهب بعضهم فى تعريف الحديث الى أنه ما أضيف الى النبى صلى الله عليه وسلم من قول فقط ، قال الجزائرى : وأما السنة فتطلق فى الاكثر على

---

(1) توجيه النظر : ٢ .

(2) لمحات فى أصول الحديث : ٢٧ .

(3) تحقيق معنى السنة وبيان الحاجة اليها - للسيد سليمان الندوى : ١٨

ما أضيف الى النبى صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير ، فهى مرادفة للحديث عند علماء الاصول ، وهى أعم منه عند من خص الحديث بما أضيف الى النبى ـ صلى الله عليه وسلم من قول فقط [1] .

وثمة كلمتان كثيرا ماتترد د على السنة المحدثين لها صلة بما نحن بصدده هما «الخبر» والأثر أرى من المناسب تعريفهما وبيان مابينهما وبين الحديث من صلة .

اولا :الخبر :

الخبر فى اللغة . قال الفيروز ابادى : الخبر محركة ، النبأ ، ج أخبار جج أخابير ، ورجل خابر وخبير ، وخبر ككتف وحجر ، عالم به ، وأخبره خبوره ، أنباه ماعنده [2] .

---

(1) توجيه النظر : ٣ ، ويلاحظ أن الاصطلاح فى كلمة الحديث ـ مستمد من اطلاق النبى صلى الله عليه وسلم على اقواله وأفعاله ، اسم الحديث ، كما جاء فى حديث أبى هريرة رضى الله عنه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة فقال له : لقد ظننت الا يسألنى عن هذا الحديث أحد أولى منك لما رأيت من حرصك على الحديث .... الحديث أخرجه البخارى . العلم . باب الحرص على الحديث ١ : ٣٥/٣٦ . وانظر كذلك نظره عامة فى تاريخ الفقه الاسلامى على حسن عبد القادر : ١١٦ ، السنة قبل التدوين : ٢١ .
وكذلك ماروى أبو هارون العبدى قال : كنا اذا أتينا أبا سعيد الخدرى قال : مرحبا بوصية رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم قال ، قلنا : وماوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال ، قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم : " أنه سيأتى بعدى قوم يسألونكم الحديث عنى ، فاذا جاؤكم فالطفوا بهم وحدثوهم .... الحديث . شرف أصحاب الحديث : ٢١ السنة قبل التدوين : ٤٤ ، واذا أطلق الحديث لدى المحدثين فانه ينصرف الى السند والمتن معا ، وقد يراد به السند دون المتن كما قال الدارقطنى : دخلت على أبى محمد بن زبر وأنا اذ ذاك حدث وبين
==

وقال الطيبي : الخبر هوكلام يفيد بنفسه نسبة شئ الى شيئ في الخارج ، والكلام يشمل المفيد وغيره ، فقوله : يفيد بنفسه ، يخرج غيره ، مثل قائم في زيد قائم ، وقولك : الغلام الذى في قولك ، الغلامُ لزيد ، فعل كذا وكذا ،

وقوله في الخارج ، الانسانيات [1]،

وقال الغزالي : الخبر ، انه القول الذى يتطرق اليه التصديق أو التكذيب [2]،

الخبر في الاصطلاح :

ذهب بعض العلماء في تعريف الخبر ، بأنه ما أضيف الى النبى صلى الله عليه وسلم أو الصحابي أو التابعي ، وذهب اخرون الى أن الخبر : ماأضيف الى الصحابي أو التابعي ، فعلى التعريف الاول يكون الخبر مرادفا للحديث، عند من عرف الاخير بالمرفوع والموقوف والمقطوع ، أو الخبر أعم من الحديث عند من قصر الحديث على المرفوع فقط ، أو المرفوع والموقوف،

أما على التعريف الثاني ، فالخبر مباين للحديث ، اذ الحديث خاص بالمرفوع ، والخبر خاص بالموقوف والمقطوع [3]،

= يديه كاتب له وهو يملى عليه الحديث من جزء ، والمتن من جزء آخر ، وظن انى لا اتنبه على هذا ا هـ لسان الميزان ٣ : ٢٥٣

القاموس المحيط ٢ : ١٧

(١) الخلاصة : ٣١ أى حديث النفس

(٢) المستصفى : ١ : ١٣٢

(٣) تدريب الراوى : ٦ ، كشاف اصطلاح الفنون : ٢ : ٢٨١،

قال الجزائرى : قد عرفت أن الحديث ما أضيف الى النبى عليه الصلاة والسلام فيختص بالمرفوع عند الاطلاق ، ولا يراد به الموقوف الا بقرينة . وأما الخبر فانه أعم لانه يطلق على المرفوع والموقوف فيشمل ما أضيف الى الصحابة والتابعين ، وعليه يسمى كل حديث خبرا ، ولا يسمى كل خبر حديثا . وقد أطلق بعض العلماء الحديث على المرفوع والموقوف فيكون مرادفا للخبر ، وقد خص بعضهم الحديث بماجاء عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ، والخبر بماجاء عن غيره فيكون مباينا للخبر [1]

وقال ابن حجر : الخبر عند علماء الفن مرادف للحديث فيطلقان على المرفوع وعلى الموقوف والمقطوع ، فيشمل ماجاء عن الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ، وعن الصحابة والتابعين ، وقيل : بينهما عموم وخصوص ، مطلق ، فكل حديث خبر ولاعكس [2]

وقال عجاج الخطيب : وقيل الحديث ماجاء عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ، والخبر ماجاء عن غيره ، ومن ثم قيل لمن يشتغل بالسنة محدث ، وبالتواريخ ونحوها اخبارى [3] .

قلت : هذا مايتعلق بالخبر ، وهى كما ترى مصطلحات يتسع لها المعنى اللغوى ولا يمكن ترجيح بعضها على بعض اذ لا مشاحة فى الاصطلاح .

ثانيا : الاثـــر :

أ ـ الاثر فى اللغة :

قال فى القاموس : الاثر بحركة ، بقية الشيء ، ج آثار وأثور ......

---

(١) توجيه النظر : ٣

(٢) تدريب الراوى : ٦ ، السنة قبل التدوين : ٢١

(٣) السنة قبل التدوين : ٢١

... والاثار ، الاعلام والاثر فرند السيف، ويكسر كالاثيرج أثور، ونقل الحديث وروايته كالاثارة [1].

وقال السيوطي ، ويقال : أثرت الحديث بمعنى روايته ، ويسمى المحدث أثريا نسبة للاثر [2].

ب — الاثر في الاصطلاح :

وأما في الاصطلاح فهومرادف للخبر.

قال الجزائري : وأما الاثر فانه مرادف للخبر ،فيطلق على المرفوع والموقوف ، وفقهاء خراسان يسمون الموقوف بالاثر ، والمرفوع بالخبر [3]

قلت فعلى الاصطلاح الاول يكون الاثر مرادفا للخبر • وعلى اصطلاح فقهاء خراسان يكونان متباينين •

قال السيوطي : ان المحدثين يسمون المرفوع والموقوف بالاثر ، وان فقهاء خراسان يسمون الموقوف بالاثر ، والمرفوع بالخبر [4].

هذا بعض مايتعلق بالأثر ، وقبل أن أختم هذا البحث يجدر بي أن أتناول بيان الفرق بين السنة وبين الحديث حسب تعريف علماء التشريع الاسلامي •

الفرق بين السنة وبين الحديث :

بعد تعريف كل من السنة والحديث نقول : انهما مترادفان لدى غالب

---

(١) القاموس المحيط ١ : ٣٦٢

(٢) تدريب الراوي : ٦

(٣) توجيه النظر : ٣

(٤) تدريب الراوي : ٦

المحدثين والاصوليين ، وقد أشرت الى أن بعض العلماء قد ذهب الى التفريق بينهما وعرف السنه بأنها التطبيق العملي ، أو العمل المتوارث عن النبي ــ صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، أو النقل العملي المتواتر .

وعرف الحديث بأنه واقعات نسبت الى الرسول ــ صلى الله عليه وسلم أو أنه ما أضيف الى النبي ــ صلى الله عليه وسلم من قول فقط ، وأرى من المناسب عرض هذه الاقوال ومناقشتها وبيان ما يترجح لي منها .

قال التهانوى : وكثيرا مايقع في كلام أهل الحديث ، ومنهم العراقي مايدل على ترادفهما والمفهوم من التلويح أن السنة أعم من الحديث حيث قال : السنةماصدر عن النبي ــ صلى الله عليه وسلم غير القران من قول ، ويسمى الحديث ، أو فعل أوتقرير [1] .

وقال الندوى : كنا عقدنا مقالنا هذا لبيان السنة والدعوة اليهـا ، ولكن اقتضت الحال أن نبحث أولا عن الحديث الذى هو أعم من السنة ، واذا انتهى ذلك فلنبحث عن معنى السنة ولنذكر الفرق بين السنة والحديث ، فأن كثيرا من الناس لايفرقون بينهما ويجعلونهما في منزلة واحدة و ينشأ عن ذلك ضرر كبير [2]

قلت : ثم عرف الحديث والسنة بقوله :

الحديث : كل واقعة نسبت الى النبي ــ صلى الله عليه وسلم ، ولو فعلها مرة واحدة في حياته الشريفة أو رواها عنه شخص واحد .

---

(1) كشاف اصطلاح الفنون ١ : ٢٧٩

(2) تحقيق معنى السنة : ١٨ .

وأما السنة فهى فى الحقيقة اسم للعمل المتواتر ، أعنى كيفية عمل الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ المنقولة ـ الينا بالعمل المتواتر بأنعقد عمله النبى ـ صلى الله عليه وسلم ثم من بعده ، الصحابة ، ومن بعد هم التابعون وهلم جرا ولا يشترط تواترها بالرواية اللفظية فيمكن أن يكون الشىء متواترا عملا ولا يكون متواترا لفظا كذلك يجوز أن تختلف الروايات اللفظية فى بيان صورة أو واقعة فلا يسمى متواترا من جهة السند ولكن تتفق الروايات العملية على كيفية العمل العمومية ، فيكون متواترا عمليا ، فطريقة العمل المتواتر هى المسماة بالسنة ، وهى المقرونة بالكتاب فى قوله عليه السلام " تركته فيكم أمرين لن تضلوا ما انتمسكتم بهما ، كتاب الله وسنة رسوله " (1) وهى التى لايجوز لأحد من المسلمين كائنا من كان تركها أو مخالفتها ، والا فلاحظ له فى الاسلام ، مثلا اذا علمنا أن النبى ـ صلى الله عليه وسلم من حين فرضت عليه الصلوات الخمس واظب عليها مدة حياته الشريفة فى هذه الاوقات المعلومة وبهذه الهيئة المعروفة ، وكذلك الصحابة بعده ، والتابعون بعد هم ثم المسلمون الى يومنا هذا سواء منهم الذين وجدوا قبل تدوين كتب الحديث أو الذين وجدوا بعد هم ، واتفق المسلمون قرنا بعد قرن مع اختلاف اعصارهم وبلدانهم وأفكارهم ونحلهم على أن النبى ـ صلى الله عليه وسلم والصحابة كانوا يصلون خمس مرات فى اليوم والليلة فى هذه الاوقات المعلومة بهذه الصورة المخصوصة ، وبهذه الاركان ، فهذا هو التواتر العملى ، وانكاره مكابرة بل جنون لايتجرأ عاقل أن يقول : ان تعيين هذه الاوقات للصلاة أو هذه الاركان هو من وضع المحدثين أو الفقهاء ، وقلد هم فيها المسلمون لاننا لو فرضنا أن كتب الحديث والفقه ماوجد منها شىء ففى تلك الحالة أيضا كانت الصلاة تكون معروفة بهذا الشكل منقوله الينا بالتواتر العملى ، وكذلك الامر فى الزكاة والصيام والحج وسائر الفروض والمحرمات . وتدوين كتب الحديث انما هو بمنزلة تسجيل لتاريخ

---

(1) سبق تخريجه .

هذا العمل بصورة واضحة محفوظة ، فهل هذا التسجيل لكونه وقع فى القرن الثانى أو الثالث يسقط ذلك التواتر العملى عن درجة الاعتبار أو ينقص من قيمته ؟ كلا ، بل زادت قيمته ودرجته بهذا التسجيل الخالد الذكر العديم المثال .

وقد ظهر مما تقدم أن بين الحديث والسنة فرقا كبيرا ، فالحديث هو الرواية اللفظية لأقوال الرسول عليه السلام وأعماله وأحواله .

وأما السنة فهى الطريقة المتواترة للعمل بالحديث ، بل بالقران أيضا مثلا ورد فى القرآن الامر باقامة الصلاة وبين فيه بعض تفاصيلها أيضا ،فالرسول عليه السلام صلى بموجب ذلك وقال لنا : صلواكما رأيتمونى أصلى ، واستمر على تلك الكيفية ، وكذلك الصحابة فالتابعون وسائر المسلمين ، وهكذا الامر فى الصيام والزكاة والحج وسائر الاوأمر القرانية فالصورة العملية التى رسمها الرسول عليه السلام لألفاظ القرآن هى السنة ، وهى فى الحقيقة تفسير عملى للقرآن وهى من هذه الحيثية أعلى من الروايات اللفظية بمراتب كثيرة (1)

وقال الدكتور محمد أديب صالح : ولايفوتنا أن تذكر أنه قد ترتب على تنوع النظرة الى السنة وتعدد تعريفاتها حسب هذا النوع نتيجة هامة فى الفرق بين كونها قول الرسول- صلى الله عليه وسلم وفعله وتقريره وبين كونها الواقع العملى المنقول عن الرسول - صلى الله عليه وسلم وأصحابه فى تطبيق مبادىء الدين وأحكامه فقد ينقل عن النبى - صلى الله عليه وسلم حديث لفظى يتناول حكما من الاحكام ، وفى ميدان البحث والنظر يثبت للعلماء أن الواقع الذى جرى عليه العمل من فعل الرسول وأصحابه مختلف عن المدلول الذى يعطيه ذلك الحديث اللفظى ، وفى مثل هذه الحال نرى العلماء يعبرون بقولهم : جاء

---

(1) تحقيق معنى السنة : ١٨ / ٢٠

الحديث فى كذا والسنة على كذا ، أى أن الذى جرى عليه العمل فى عهد الرسول ــ صلى الله عليه وسلم ــ وتناقله المسلمون من أصحابه هو على خلاف ماجاء فى النص المنقول لفظا عنه ــ عليه السلام ــ وهذا كثير عند الامام مالك رحمه الله تعالى والذى كان يقيم كبيروزن لعمل أهل المدينة باعتبارهم المؤتمنين على ميراث النبوة من التطبيق العملى للشريعة ، ولم يترك العلماء هذا الامر هدرا بل ضبطوه على أساس من قواعد المعارضة والترجيح ، فلذا صلح هذا المأثور ــ وهو السنة ــ لمعارضة الحديث اللفظى بأن كان كل منهما صحيح الثبوت عمل المتجهد على التوفيق ان أمكن والا عمد الى القرائن التى يمكن أن ترجح واحدا منهما على الآخر، هذا اذا لم يعلم تاريخ كل منهما ، اما اذا علم التاريخ كان المتأخر ناسخا للمتقدم ، شأن اى حديثين لفظيين قد يبدو بينهما شئ من التعارض .

ومن هذا الباب فى التفريق بين معنى الحديث والسنة فى بعض الحالات وحسب الاستعمالات يحمل مثل قول عبد الرحمن بن مهدى ــ وهو من هو وثوقا ومعرفة بالرجال ــ حين سئل عن الاوزاعى وسفيان بن عيينة ومالك بن انس أيهم أعلم ؟ فقال : الاوزاعى امام فى السنة ــ وليس بامام فى الحديث ، وسفيان امام فى الحديث وليس بامام فى السنة ، ومالك امام فيهما معا (١)

وقيل مناقشة هذين القولين يجمل تلخيصهما فيمايلى :ــ

أ ــ ان السنة أعم من الحديث ، اذ الحديث خاص بقول النبى ــ صلى الله عليه وسلم ، اما السنة فتشمل القول والفعل والتقرير ــ وهذا رأى البعض وذهب بعض الى أن الحديث أعم من السنة لان الحديث انما هو بمثابة السجل التاريخى للسنة ، فهو يشمل كل واقعة حدثت للنبى صلى الله

---

(١) لمحات فى اصول الحديث : ٣٢/٣٣ ، وانظر السنة قبل التدوين : ١٩/٢٠

عليه وسلم، بخلاف السنة ، فانها العمل المتواتر المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه. وأصحاب هذا القول انما حملهم الامر النى هذا التفريق بين السنة وبين الحديث أنهم وضعوا فى اعتبارهم مايلى :—

١ — كون السنةهى العمل المتواتر المنقول عن النبى — صلى الله عليه وسلم وأصحابه .

٢ — كون الحديث لم يبلغ درجة التواتر لانه لم يدون الا فى القرن الثانى أو القرن الثالث .

٣ — تفريق بعض العلماء بين السنةوبين الحديث، وهو دليل على تغايرهما فى الاصطلاح .

٤ — وقوع التعارض بين السنة وبين الحديث. وسلوك العلماء فيهما مسلك التعارض بين الدليلين اما بالاعمال واما بالاهمال . وذلك بالجمع أو الترجيح وهو دليل على تغايرهما .

المناقشـــة :

١ — ان قصر الحديث على أقوال النبى — صلى الله عليه وسلم دون أفعاله وتقريراته — اصطلاح لقائله لا يترتب عليه أى اختلاف ، وانما هو من باب المغايرة فى الاسماء . فيطلق على الاقوال الحديث ، وعلى غيرها السنة وغيره يطلق الحديث أو السنة على الاقوال والافعال والتقريرات وكل اصطلاح لامشاحة فيه.

٢ — ان ماذهب اليه الندوى من جعله الحديث أعم عن السنة ، وتعريفه السنه بأنها العمل المتواتر المنقول عن النبى — صلى الله عليه وسلم — دون غيره ، وتمثيله هذا العمل — بالصلاة والزكاة والحج . فأن اراد ، اثبات شرعيتها وأن النبى — صلى الله عليه وسلم عملها واستمر على ذلك فمسلم أن ذلك نقل عنه بالتواتر.

أما كيفية الاداء بعض الجزئيات فلا شك أن هناك أمورا اتفق الصحابة فمن بعدهم على نقلها ، وهذا الاتفاق فى النقل اكسبها التواتر أيضا ، لكنهم اختلفوا فى بعض الهيئات والصور والاداء ،وهذا المختلف فيه لا يمكن أن يكون متواترا ، وكل من المتفق عليه والمختلف فيه نقلته كتب الحديث ، فان قصد أن السنة هى المتفق عليه دون غيره فهو اصطلاح خاص به لم يسبق اليه ، بل المنقول عن الصحابة وغيرهم انهم يطلقون كلمة السنة أحيانا على الحكمين المختلفين ، من ذلك ماجاء عن على رضى الله عنه فى قوله لعبد الله بن جعفر عندما جلد شارب الخمر اربعين : كف ، جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين وأبوبكر أربعين وكملها عمر ثمانين ، وكل سنة [1] .

بل انهم غالبا مايطلقون لفظ السنة على مايرجحونه من الحكمين ،كما جاء فى حديث عطاء بن أبى رباح قال : صلى بنا ابن الزبير فى يوم عيد فى يوم جمعة أول النهار ثم رحنا الى الجمعة فلم يخرج الينا فصلينا وحدانا ،وكان ابن عباس بالطائف ، فلما قدم ذكرنا ذلك له فقال : أصاب السنة [2]

وكذلك ماروى سالم قال : كان ابن عمر ينكر الاشتراط فى الحج يقول : حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم " ان حبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شئ حتى يحج عاما قابلا ويهدى أو يصوم ان لم يجد هديا [3] .

وكذلك ماروى طاوس قال : قلنا لابن عباس فى الاقعاء على القدمين فقال : هى السنة ، فقلنا : انا لنراه جفاء بالرجل . فقال : هى سنة نبيكم [4]

---

(1) الحديث سبق تخريجه

(2) الحديث أخرجه د . الصلاة باب اذا وافق يوم الجمعة يوم عيد ١ : ٢٨١ حديث رقم ١٠٧١

(3) الحديث أخرجه ن المناسك . مايفعل من حبس عن الحج ولم يكن اشترط : ١٦٩

(4) أخرجه م المساجد . باب جواز الاقعاء حديث رقم ٥٣٦ . الصلاة باب الرخصة فى الاقعاء ١ : ١٧٥ ، حديث رقم ٢٨٢ .

بل جاءت أحاديث استعملت لفظ السنة لبيان حكم حادثة وقعت وليس العمل المتواتر المنقول عليها ٠ من ذلك ما روى أبو سعيد الخدرى قال : خرج رجلان فى سفر ، فحضرت الصلاة ، وليس معهما ماء فتيمما صعيدا طيبا فصليا ثم وجد أ الماء فى الوقت ، فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء ، ولم يعد الاخر ، ثم أتيا رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ، فذكرا ذلك له فقال للذى لم يعد : " أصبت السنة ، وأجزأتك صلاتك ٠٠٠٠ الحديث[1]

وكذلك ما روى تميم الدارى قال ، قلنا : يا رسول الله : ما السنة فى الرجل من أهل الكتاب يسلم على يدى الرجل ؟ قال : هو أولى الناس بمحياه ومماته[2]

كل هذه الاحاديث والاثار وغيرها تدل على أن تخصيص السنة بالعمل المنقول بالتواتر هو اصطلاح خاص ، لامشاحة فيه ٠ أما كونه اطلاقا عاما معروفا لدى العلماء وهو ما عناه ، فهذا ما لا يسلم له ٠

٢ــ أما كون الحديث هو الرواية اللفظية لأقوال الرسول ــ صلى الله عليه وسلم ــ وأعماله وأحواله ، فهذا الامر لاشك فيه الا أن ما ذهب اليه من أن الحديث لم يبلغ درجة التواتر كالسنة العملية فان أراد الغالب فصحيح ، والا فقد بلغت أحاديث درجة التواتر ، ولا أدل على ذلك من تقسيم علماء المصطلح ، الحديث الى متواتر واحاد ٠ بل أن بعض العلماء جمع الاحاديث

---

(١) أخرجه د ٠ الطهارة ٠ باب فى المتيمم يجد الماء بعدما يصلى فى الوقت ١ : ٩٣ حديث رقم ٣٣٨ ٠ ن ٠ الغسل ٠ التيمم لمن لم يجد الماء بعد الصلاة ١ : ١٢٣ ٠ دى ٠ الوضوء باب التيمم ١ : ١٥٥ ٠ حديث رقم ٧٥٠ ٠

(٢) اخرجه ت الفرائض باب ماجاء فى الرجل يسلم على يدى الرجل ٣ : ٢٨٩ ٠ حديث رقم ٢١٩٥ ٠ جه فرائض باب الرجل يسلم على يدى الرجل : ٩١٩ حديث رقم ٢٧٥٢ ٠

المتواترة فى مؤلفات خاصة [1] ، وشأن السنة فى ذلك شأن الحديث الغالب فيهما الآحاد ، ومانقل بالتواتر قليل بالنسبة لجميع المنقول ، على أن المتفق عليه لدى العلماء أن الحديث المتفق على تواتره هو حديث لفظى لم يكن للعمل المتواتر فيه أى تأثير وهوحديث " من كذب على متعمدا فليتبوا مقعده من النار " [2]

وما ذهب اليه من أن الحديث لم يبلغ درجة التواتر لانه لم يدون الا فى القرن الثانى أوالثالث ، فالجواب عنه أن التدوين ليس هو طريق التواتر . بل أن التواتر يثبت من طرق التدوين احدهما ، هذا اذا سلم أن الحديث لم يدون الا فى القرن الثانى او الثالث ، والذى يظهر لى أن الحديث دون كثير منه قبل ذلك بكثير ، فقد دون منذ عهد النبى — صلى الله عليه وسلم ، وفى عهد الصحابة وكبار التابعين . والمقام لايقتضى تناول ذلك تفصيلا [3] .

---

(1) من تلك المؤلفات كتاب نظم المتناثر فى الحديث المتواتر للكتانى . وقد أشار فى مقدمته الى من سبقه فى افراد التاليف فى الحديث المتواتر . منهم الحافظ السيوطى فى كتاب الفوائد المتكاثرة فى الاخبار المتواترة ثم أختصره فى كتاب الازهار المتناثرة . ومنهم محمد بن طولون فى كتاب اللالى المتناثرة فى الاحاديث المتواترة . ومنهم محمد مرتضى الزبيدى فى كتاب لفظ اللالى المتناثرة فى الاحاديث المتواترة ، ومنهم صديق حسن خان فى كتاب الحزر المكنون من لفظ المعصوم المأمون انظر مقدمة نظم المتناثر : ٤

(2) الحديث أخرجه أصحاب الصحيح والسنن وقلمايخلومؤلف فى الحديث منه وهو أشهر من أن يذكر مخرجه .

(3) ومن أراد الوقوف على مادون فى هذا الموضوع فليراجع تقييد العلم : ٦٤ فمابعدها . القرآن والنبى للدكتور عبد الحليم محمود : ٣٢٤ : ٣٣٩ ، تاريخ التراث العربى ١ : ٢٢٧ / ٢٣٥ ، السنة قبل التدوين : ٢٩٣ / ٣٨١ سنة الرسول — صلى الله عليه وسلم للحافظ التيجانى : ٢٩ / ٧١

ولعل السبب فيما ذهب اليه أنه لم يتصور التفريق بين تدوين الحديث وبين تصنيفه حسب الابواب .

ثالثا : تفريق بعض علماء السلف بين الحديث والسنة . وهو دليل على تغايرهما كما نقل ذلك عن عبد الرحمن بن مهدى فى مقارنته بين سفيان بن عيينة وبين الاوزاعى وبين مالك .

قلت: الذى ظهر لى من قول عبد الرحمن بن مهدى رحمه الله تعالى يدل على دقته رحمه الله تعالى فى التعبير ، اذ ان المترادفين يشتركان فى أغلب الجزئيات التى يدلان عليها . كما ينفرد كل واحد منهما بجزء يختص به . وحيث أنه أراد رحمه الله أن يحدد جوانب الاتفاق والاقتران بين ابن عيينة وبين الاوزاعى رحمهما الله ذكر هذه العبارة الدقيقة . فالامامان يشتركان فى معرفة السنة والحديث ، لكن المتتبع لاحوالهما يرى أن الاوزاعى ارسخ قدما فى استنباط الاحكام . وتخريج الفروع . وتقعيد القواعد من الأحاديث وأن ابن عيينة اعلى كعبا فى معرفة طرق الحديث وأسانيده وعلله وصحته أو ضعفه . فلذا وصف الاوزاعى بانه أعلم بالسنة ووصف ابن عيينة بانه أعلم بالحديث فى حين ان كليهما يشتغل فى عمل واحد . ولما كان الامام مالك رحمه الله تعالى قد جمع بين الاستنباط ومعرفة الادلة . والوقوف على السند والعلة وغيرهما . مما عرف لدى علماء الحديث بعلم الحديث رواية ودراية . وصفه بانه امام فيهما .

والذى حدا بى الى هذا التفسير . استخدام الرعيل الاول هذا الاصطلاح . فتارة يطلقون لفظ السنة ويقصدون بها الحكم والقاعدة فى المسألة من ذلك قول عائشة رضى الله عنها " كان فى بريرة ثلاث سنن فكانت احدى السنن الثلاث أنها أعتقت فتخيرت فى زوجها . وقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم : الولاء لمن أعتق ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة تفور

بلحم فقرب اليه خبز وادم من أدم البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الم أر البرمة فيها لحم ، فقالوا : بلى يارسول الله ، ولكن ذلك لحم تصدق به على بريرة ، وأنت لاتأكل الصدقة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هو عليها صدقة وهو لنا هدية . (1) .

وكذلك حديث تميم الدارى السابق ذكره . وفيه : ما السنة فى الرجل من أهل الشرك يسلم على يدى رجل من المسلمين . . . . الحديث (2) الى غير ذلك من الاثار . كما أنهم كانوا يطلقون كلمة الحديث على السند دون المتن كما سبق ذكره عن الدارقطنى (3) وعلى هذا فتفريق ابن مهدى بين السنة وبين الحديث لم يخرجهما عما ذهب اليه المحدثون من ترادفهما .

٤ــ ان وقوع التعارض بين السنة وبين الحديث لايدل على تغايرهما ، فقد وقع التعارض بين أيات القرآن ، ولم يقل احد ان التعارض بين آياته دليل على تغاير بينهما . بل ان مسلك العلماء رحمهم الله تعالى فى دفع التعارض بالجمع ان أمكن أو بالترجيح بدليل خارجى ــ دليل على تنزيلهما منزلة واحدة . وعدم التفريق بينهما . بل العمل يكون بالراجح منهما ، وان كان ماذهب اليه الندوى رحمه الله أن السنة أعلى مرتبة من الحديث ، وهو مشعر بالترجيح لانها سنة لاغير . وقد وضح مافى قوله . والله أعلم .



---

(1) الحديث أخرجه ط . الطلاق . باب ماجاء فى الخيار ٢ : ١٥٦٢ ن الطلاق باب خيار الأمة ٦ : ١٦٢ .

(2) انظر تخريجه ص .

(3) انظر صفحة .

المبحث الثانى :

في تقسيم الحديث ولبيان أحكام كل قسم :

القسم الاول :

الحديث المقبول :

أ ـ الحديث الصحيح .

ب ـ الحديث الحسن .

القسم الثانى :

الحديث المردود . وهو الحديث الضعيف .

تعريفه ، ومراد المحدثين منه .

متى يتقوى الحديث الضعيف ومتى لا يتقوى .

حكم العمل بالحديث الضعيف .

حكم رواية الحديث الضعيف .

أقسام الحديث الضعيف .

١ـ ماكان الضعف فيه ناشئا من قبل الطعن فى ضبط الراوى .

٢ـ ماكان الضعف فيه ناشئا من قبل الجهل بالراوى .

٣ـ ماكان الضعف فيه ناشئا من جهة الطعن فى عدالة الراوى .

تمهيـــد :

بعد أن عرفنا القول الحق هو أن السنة والحديث مترادفان ، ووقفنا على تعريف كل لدى المحدثين وهو مانعنى به فى دراستنا ، فسأتناول فـــى هذا المبحث تقسيم الحديث من حيث قبوله ورده :ـ

من المعلوم أن مصادر التشريع الاسلامى ترجع الى أمرين هما الكتـــاب والسنة .

أما الكتاب ـ وهو القرآن الكريم . فهو متواتر الثبوت والنقل . وقد نال من عناية الرسول الكريم ـ صلى الله عليه وسلم فالصحابة الدرجة القصوى . اذ تلقوه ونقلوه نقلا متواترا محفوظا فى الصدور ، مكتوبا فى السطور تنقله الكافـــة عن الكافة حيث يستحيل تواطوءهم على الكذب فيه ، وهكذا ظل الشأن فى تلقيه ونقله الى يومنا هذا والى أن يرث الله الارض ومن عليها ، منقولا بالتواتر محفوظا بحفظ الله تعالى له اذ يقول (انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون) [1] لذلك بقى القرآن محفوظا من التغيير والتبديل والتحريف .

اما السنة النبوية ـ فهى القسم الثانى من أقسام الوحى ، الا أنها لـــم يتعبدنا الله تعالى بلفظها كالقرآن لذلك لم يباشر النبى ـ صلى الله عليـــه وسلم تدوينها بنفسه كالقرآن . ورخص فى روايتها بالمعنى . لانه هو الهــــدف المقصود ووكل حفظها الى أصحابه رضوان الله عليهم . بعد أن بين لـهم مكانتها وحجيتها ومنزلتها من التشريع . فعلمهم أياها . وأمرهم بحفظها والعمل بهـــا والتمسك بل العض عليها بالنواجذ ، ووعد بالاجر (العميم) لمن أحياها بعـــد مماتها . ودعا بالنضرة والرحمة لمن بلغها بعد ما سمعها . وأذن عن رغـــب فى كتابتها وتدوينها .

---

(١) سورة ١ اية رقم :

كما نهى عن تركها وعدم الالتزام بها ، او الابتداع فيها واتباع غيرها بل أوعد من كذب عليه فيها أوردها وطلب العمل فى غيرها . كل هذه الامور وغيرها ماورد عنه — صلى الله عليه وسلم — أدى الى حفظها ونقلها وان لم يبلغ هذا الحفظ والنقل فى الجملة تواتر وحفظ ونقل القرآن الكريم . وبالرغم من ذلك فأن الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم أولوا السنة غاية جهدهم ، وبذلوا فى سبيل حفظها كل مايستطيعون من حيث جمعها ونقلها وتعليمها وشيوعها . حدا فاق الوصف وتجاوزه .

ولما كانت الطرق موصودة أمام أعداء الاسلام من النيل من القرآن الكريم بغيتهم ، هرعوا الى السنة محاولين النيل منها بالدس فيها ، او التقليل والحط من شأنها ، سالكين فى ذلك مختلف المسالك طارقين شتى الطرق ، الا أن كل محاولاتهم قد باءت بالفشل . وصدق الله وعده ، فى حفظ ذكره من الزيف والدخل ، حيث هيأ للسنة رجالا يذودون عن حياضها ، يستخلصونها مما علق بها من زيف الدخلة والمغرضين . وكانت النتيجة الباهرة ، والثمرة اليانعة التى آتت أكلها — كتب الحديث التى صنفت وجمعت كل مانسب الى النبى — صلى الله عليه وسلم . ثم أفرد كل صنف حسب ما رآه المصنفون ، فأفردوا الصحيح وما قاربه . وميزوا الضعيف على حدة ، كما خصوا الموضوعات والمكذوبات بمؤلفات مفردة .

وتبعا لذلك التصنيف والتمييز ظهر علم مصطلح الحديث . وعلم الجرح والتعديل وتاريخ الرجال والطبقات والبلدان التى قصد من وضعها وتاليفها حفظ السنة النبوية وصيانة الاحاديث المصطفوية .

ومن نتائج هذا العمل الشاق المجهد المضنى قسم العلماء حديث رسول الله — صلى الله عليه وسلم من حيث ثبوته أو عدمه الى قسمين رئيسين هما :—

اولا ـ الحديث المقبول . وهو ما توافرت فيه شروط معروفة عندهم هى :

أ) اتصال السند .
ب) العدالة .
جـ) الضبط التام .
د) عدم الشذوذ .
هـ) عدم العلة .

ثانيا ـ الحديث المردود :

وهو ما فقد شرطا واحدا او اكثر من هذه الشروط ، ويتفاوت رده بحسب فقده لشروط القبول قلة وكثرة . فما فقد شرطين أو أكثر كان أدعى للرد مما فقد شرطا واحدا . كما أن هذه الشروط نفسها متفاوتة . فبعضها يمكن التساهل فى فقده ـ كفقد تمام الضبط ـ ويحتمل الحديث بعدمه . وبعضها لا يمكن التساهل فيه . كالطعن فى العدالة ـ فلا يمكن قبول الحديث بفقده مثل هذا الشرط .

وهذا التقسيم هو الذى كان عليه المتقدمون من المحدثين . فالحديث عندهم اما صحيح واما ضعيف .

تعريف الحديث الصحيح :

فالحديث الصحيح يستوى تعريفه لدى المتقدمين والمتاخرين . فقد عرفه ابن الصلاح بقوله : هو الحديث المسند الذى يتصل اسناده بنقل العدل الضابط الى منتهاه ولا يكون شاذا ولا معللا . وهذه الاوصاف احتراز عن المرسل والمنقطع والمعضل والشاذ وما فيه علة قادحة وما فى راويه نوع جرح [1]

---

(1) علوم الحديث : 10

ودرجات الصحة فى الحديث متفاوتة تبعا لتفاوت رواته من حيث الأضبط والاحفظ والاوثق وكثرة العدد ، وان كانوا مشتركين فى الضبط والحفظ والتوثيق .

ويقسم العلماء الحديث الصحيح الى قسمين ، صحيح لذاته ، وصحيح لغيره . فالصحيح لذاته هو الحديث الذى توافرت فيه الشروط السالف ذكرها (١)

وأما الصحيح لغيره ، فهو فى الأصل حديث نزل عن درجة الصحة لفقد ، شرط تمام الضبط أو نحوه ، ثم جاء من طرق توبع فيها بأقوى منه أو بمثله أو باقل منه مع التعدد ، حيث زالت العلة التى من أجلها قصر الحديث عن درجة الصحة ، فيرتقى بمجموع طرقه الى درجة الصحة ، ويسمى صحيحا لغيره قال السيوطى : وحَدَّ شيخ الاسلام فى النخبه الصحيح لذاته بما نقله عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ ، ثم قال : فان خف الضبط فهو الحسن لذاته ، فشرك بينه وبين الصحيح فى الشروط الاتمام الضبط .

واما الحديث الضعيف عند المتقدمين ، فهو ما قصر عن درجة الصحيح .

واما المتأخرون فقد قسموا الحديث الضعيف عند المتقدمين الى قسمين هما . الحديث الحسن ، والحديث الضعيف . بخلاف المتقدمين فانهم لم يراعوا فى تقسيمهم الحديث الحسن حيث كان غالبهم يلحق الحديث الحسن بالحديث الضعيف ، وبعضهم يلحق بعض انواع الحديث الحسن بالحديث الصحيح . وقد أشار الى ذلك الجزائرى حيث قال :

---

(١) انظر قواعد فى علوم الحديث : ٣٣/٣٤ .

(٢) تدريب الراوى : ٩٠

• وأما المتقدمون فقد كان أكثرهم يقسم الحديث الى قسمين فقط صحيح وضعيف وأما الحسن فذكر بعض العلماء أنهم كانوا يدرجونه فى الصحيح لمشاركته له فى الاحتجاج به • وذكر العلامة ابن تيميه أنهم كانوا يدرجونه فى الضعيف قال فى منهاج السنة النبوية : أما نحن فنقول : ان الحديث الضعيف خير من الرأى ، ليس المراد به الضعيف المتروك ، لكن المراد به الحسن ، كحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وحديث أبراهيم الهجرى وأمثالهما ممن يحسن الترمذى حديثه أو يصححه ، وكان الحديث فى اصطلاح من قبل الترمذى اما صحيح واما ضعيف ، والضعيف نوعان متروك وضعيف وليس بمتروك ، فتكلم أئمة الحديث بذلك الاصطلاح فجاء من لا يعرف الا اصطلاح الترمذى فسمع بعض قول الائمة : الحديث الضعيف أحب الى من القياس فظن أنه يحتج بالحديث الضعيف الذى يضعفه مثل الترمذى (١)

واذا عرف هذا التفريق بين العلماء المتقدمين والمتأخرين فى تعريف الحديث الضعيف فينبغى ذكر تعريف المتأخرين للحديث المردود عند المتقدمين حسب ما استقر عليه اصطلاحهم من أن الحديث المردود ينقسم الى قسمين حسن وضعيف •

تعريف الحديث الحسن :

عرف الامام الترمذى الحديث الحسن بقوله : وما ذكرنا فى هذا الكتاب حديث حسن انما أردنا به حسن اسناده عندنا ، كل حديث يروى لا يكون فى اسناده من يتهم بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذا ويروى عن غير وجه نحو ذاك فهو عندنا حسن (٢).

---

(١) توجيه النظر : ٦٨ • انظر تدريب الراوى : ٩١ فتاوى ابن تيميه ١٨ : ٥٣

(٢) التقييد والايضاح : ٤٥ •

وعرفه الامام أبو سليمان الخطابى بقوله : ماعرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار اكثر الحديث ، وهو الذى يقبله أكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء [1]

كما جاءت تعريفات أخرى للحديث الحسن تغاير هذين التعريفين السابقين [2] وسبب اختلاف هذه التعريفات للحديث الحسن هو اختلاف نظرة العلماء فيما يشمله حد الحديث الحسن .

وقد أجاد ابن الصلاح رحمه الله تعالى فى محاولته لحصر هذا التباين فى تعريف الحسن ، فقسم الحديث الحسن الى قسمين ، وعرف كل قسم فقال : وقد أمعنت النظر فى ذلك والبحث جامعا بين اطراف كلامهم ملاحظا مواقع استعمالهم ، فتنقح له واتضح أن الحديث الحسن قسمان :-

أحدهما : الحديث الذى لايخلو رجال اسناده من مستور لم تتحقق أهليته ، غير أنه ليس مغفلا كثير الخطأ فيما يرويه ، ولا هومتهم بالكذب فى الحديث أى لم يظهر منه تعمد الكذب فى الحديث ، ولا سبب آخر مفسق ، ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بأن روى مثله أو نحوه من وجه آخر أو أكثر حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله أو بما له من شاهد وهو ورود حديث آخر بنحوه فيخرج بذلك عن أن يكون شاذا أو منكرا . وكلام الترمذى على هذا القسم يتنزل .

القسم الثانى : أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والامانة غير أنه

---

(١) التقييد والايضاح : ٤٣/٤٤ ، انظر تدريب الراوى ١ : ١٥٣ .
(٢) انظر علوم الحديث : ٢٦/٢٨ ، التقييد والايضاح : ٤٣/٤٥ ، تدريب الراوى ١ : ١٥٣/١٦٣ .

لم يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه يقصر عنهم فى الحفظ والاتقان ، ومع ذلك يرتفع عن حال من يعد ما ينفرد به من حديثه منكرا ويعتبر فى كل هذا مع سلامة الحديث من ان يكون شاذا أو منكرا ، سلامته من ان يكون معللا وعلى القسم الثانى يتنزل كلام الخطابى[1] .

وان كان لابد من قول ، فانه لما كان الحديث الحسن دائرا بين الصحيح والضعيف ، فمن الطبيعى أن تتفاوت اطرافه ، فان كان قريبا من الحديث الصحيح حيث توافرت فيه شروط الحديث الصحيح الا ان راويه لم يبلغ فى الضبط والاتقان والحفظ درجة رجال الصحيح ، فحينئذ يسمى هذا النوع من الحديث بالحسن لذاته[2]

اما اذا فقد الحديث شرطا أو اكثر من شروط الحديث الصحيح ، لكن لم يتهم الراوى بالكذب أو الفسق أو الغلط الفاحش ، وحفته من القرائن مايترجح بها صدقه ، كأن تعددت طرقه بالاضافة الى معرفة متنه وسلامته من الشذوذ أو العلة فحينئذ يسمى الحديث بالحسن لغيره[3] .

فالاصل فى الحديث الحسن لغيره أنه حديث ضعيف بالنظر الى حسب أفراده ، لكن وجود القرائن المذكورة ترجح صدقه ويغلب على الظن ثبوته فيرتقى الحديث من درجة الضعف الى درجة الحسن .

---

(١) علوم الحديث : ٢٦ / ٢٨ .

(٢) انظر قواعد فى علوم الحديث : ٣٤ ، لمحات فى أصول الحديث : ١٦٥ / ١٦٦ .

(٣) انظر قواعد فى علوم الحديث : ٣٤ / ٣٥ ، لمحات فى أصول الحديث : ١٦٨ / ١٦٩ .

ثانيا : الحديث المردود

أشرت فيما سبق الى أن المتقدمين من العلماء يقسمون الحديث الى صحيح وضعيف ، أو الى مقبول ومردود . والمقبول هو ما توافرت فيه شروط القبول وكل ماقصر عن درجة القبول فهو المردود . وهو الضعيف. وهوعندهم قسمان ، ضعيف متروك ، وضعيف ليس بمتروك ، كما سبق تقسيم ابن تيمية له. هذا تعريف الحديث الضعيف على رأى المتقدمين .

وأما على رأى المتأخرين ، فقد عرفه ابن الصلاح بقوله : كل حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولاصفات الحديث الحسن المذكورات فهو حديث ضعيف (1)

وقد اعترض الجزائرى على ابن الصلاح فى تعريفه فقال ، وقال بعضهم : الاولى فى حده ان يقال هو مالم يبلغ مرتبة الحسن ، ولا يخفى أن مايكون نازلا عن مرتبة الحسن يكون عن مرتبة الصحيح أنزل ، فلا احتياج الى ذكر الصحيح فى حده . (2)

ونتيجة الخلاف بين تعريف المتقدمين وتعريف المتأخرين ، ان المتقدمين لم يلحظوا فى تقسيمهم الحديث الحسن ، لذا فهو مندرج عندهم تحت أحد القسمين .

أما بالنسبة للحديث الحسن لغيره فهم متفقون على أنه من انواع الحديث الضعيف ، الا أن وجود القرائن المرجحه لقبوله أخرجته من دائرة الحديث الضعيف لدى المتأخرين .

---

(1) علوم الحديث : ٣٧ ، تدريب الراوى : ١٠٥ ، الخلاصة : ٤٤ ، توجيه النظر : ٢٣٨ .

(2) توجيه النظر : ٢٣٨ .

وأما الحديث الحسن لذاته فغالب المتقدمين الحقه بالحديث الضعيف باعتبار أنه فقد شرطا من شروط الصحة [1] .

وبعضهم أدرجه في الصحيح لمشاركته له في الاحتجاج به ، ثم جاء من أطلق عليه اسم الحسن وجعله قسما من أقسام الحديث كالصحيح والضعيف [2]

وممن ذهب الى تقسيم الحديث الى صحيح وضعيف ، الامام أحمد وغيره من المتقدمين ، وقد أوضح ذلك الجزائري بقوله : وأما المتقدمون فقد كان أكثرهم يقسم الحديث الى قسمين فقط ، صحيح وضعيف ، وأما الحسن فذكر بعض العلماء أنهم كانوا يدرجونه في الصحيح لمشاركته له في الاحتجاج به وذكر العلامة ابن تيمية انهم كانوا يدرجونه في الضعيف . قال في منهاج السنة النبوية : " امانحن فنقول : ان الحديث الضعيف خير من الرأى ، ليس المراد به الضعيف المتروك ، ولكن المراد به الحسن ، كحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ، وحديث ابراهيم الهجرى وأمثالهما ممن يحسن الترمذى حديثه أو يصححه . وكان الحديث في اصطلاح من قبل الترمذى اما صحيح واما ضعيف ،

---

(1) وهوظاهر صنيع الامام أحمد بن حنبل وابن مهدى وسفيان الثورى ، وابن عيينة وابن المبارك وأبى زكريا العنبرى ، حيث نقل عنهم التشدد في حديث الاحكام فلم يقبلوامنها أمثال حديث بقية بن مسلم ، ومحمد ابن اسحاق وغيرهما . واعتبروا احاديثهم في الفضائل والمغازى ومما لايحل حراما ، واقتصروا في الاخذ في احاديث الأحكام على الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون الزيادة والنقصان وهم المعروفون بتمام الضبط .
انظر الكفاية : ٢١٢/٢١٣ . مقاصد الحديث ٢ : ١٢٦/١٢٧ .

(2) وهذا صنيع الامامين البخارى ومسلم . وكذلك الترمذى حيث قسموا الحديث الى ثلاثة أقسام صحيح وحسن وضعيف .
انظر مقاصد الحديث : ٢ : ١٢٢ .

والضعيف نوعان ، ضعيف متروك وضعيف ليس بمتروك ، فتكلم أئمة الحديث بذلك الاصطلاح فجاء من لايعرف الا اصطلاح الترمذى فسمع بعض أقوال ائمة الحديث : الضعيف أحب الى من القياس فظن أنه لايحتج بالحديث الذى يضعفه مثل الترمذى (1)

وقد زاد الامر ايضاحا فى موضع آخر فقال : واما قسمة الحديث الى صحيح وحسن وضعيف فهذا أول من عرف أنه قسمه هذه القسمة ابوعيسى الترمذى ولم تعرف هذه القسمة عن أحد قبله ، وقد بين أبو عيسى مراده بذلك ، فذكر أن الحسن ماتعددت طرقه ولم يكن فيهم متهم بالكذب ولم يكن شاذا ، وهذا دون الصحيح الذى عرفت عدالة ناقليه وضبطهم ..... الى أن قال : والضعيف الذى عرف أن ناقله متهم بالكذب ردىء الحفظ ، فانه اذا رواه المجهول خيف أن يكون كاذبا أو سيء الحفظ ، فاذا وافقه اخر لم يأخذ عنه ، عرف انه لم يتعمد الكذب .... ثم قال ابن تيمية : واما من قبل الترمذى من العلماء فما عرف عنهم هذا التقسيم الثلاثى ، ولكن كانوا يقسمونه الى صحيح وضعيف ، والضعيف عندهم نوعان ، ضعيف ضعفا لايمتنع العمل به ، وهو يشبه الحسن فى اصطلاح الترمذى وضعيف ضعفا يوجب تركه ، وهو الواهى ، وهذا بمنزلة مرض المريض ، قد يكون قاطعا لصاحبه ، فيجعل التبرع من الثلث ، وقد لايكون قاطعا بصاحبه ، وهذا موجود فى كلام الامام أحمد وغيره ، ولهذا يقولون : هذا فيه لين ، فيه ضعف ، وهو عندهم موجود فى الحديث (2)

ومما يوضح مقصد الامام أحمد من أن الضعيف عنده ما اصطلح عليه بانه الحسن ماحكاه عباس الدورى عنه قال : سمعت أحمد بن حنبل وهو شاب على باب

---

(1) توجيه النظر : 6 ، 8 قواعد التحديث للقاسمى : 99 .

(2) مجموعة الفتاوى 18 : 23 / 25 . باختصار .

أبى النضر فقيل له : يا أبا عبد الله ، ماتقول فى موسى بن عبيدة ، ومحمد ابن اسحاق؟ ، قال : أما محمد فهو رجل نسمع منه ، ونكتب عنه هذه الاحاديث ـ يعنى المغازى ونحوها ـ وأما موسى بن عبيده ، فلم يكن له بأس ، ولكنه روى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أحاديث مناكير ، فاذا جاء الحلال والحرام أردنا اقواما هكذا [[. قال العباس : وآرانا بيده ، قال الخلال ، وارانا العباس فعل أبى عبد الله : فبض كفيه جميعا واقام ابهاميه (١).

وقد أشار ابن القيم الى مراد الامام أحمد رحمه الله تعالى من الحديث الضعيف فقال : وليس المراد بالضعيف عنده (٢) الباطل ولا المنكر ، ولا مافى روايه متهم بحيث لايسوغ الذهاب اليه ، فالعمل به ، بل الحديث الضعيف عنده ، قسيم الصحيح ، وقسم من أقسام الحسن ، ولم يكن يقسم الحديث الى صحيح وحسن وضعيف ، بل الى صحيح وضعيف ، وللضعيف عنده مراتب(٣)

فجملة القول : ان المتقدمين من المحدثين ذهبوا الى أن الحديث اما صحيح واما ضعيف وأن الضعيف عندهم قسمان ، ضعيف ضعفا لايمتنع العمل به ، وضعيف ضعفا يمتنع العمل به ، وأن تقسيم الحديث الى صحيح وحسن وضعيف تقسيم اشتهر لدى المتأخرين من المحدثين من لدن الترمذى ، وان غالب الحديث الحسن يندرج ضمن الحديث الضعيف لدى المتقدمين ،

---

(١) الآداب الشرعية لابن مفلح ٢ : ٣٠٩
(٢) أى الامام أحمد .
(٣) اعلام الموقعين ١ : ٣١ .

والموجب لرد الحديث والحكم عليه بالضعف عشرة اشياء هى :ـ

١ ـ الكـذب .
٢ ـ التهمة به .
٣ ـ فحش الغلط .
٤ ـ الغفلـة .
٥ ـ الوهـم .
٦ ـ المخالفـه .
٧ ـ الفسـق .
٨ ـ الجهالة .
٩ ـ البدعـة .
١٠ ـ سوء الحفظ [١] .

وهى كما يلاحظ متعددة الجوانب ، منها ما يتعلق بالاسناد ، من حيث الرواة معرفتهم وضبطهم وعدالتهم ، ومنها ما يتعلق بالمتن . من حيث حفظه ومعرفته أو شذوذ ونكارته ، وسلامته من العلل .

وقد تعددت مسميات الحديث الضعيف تبعا لتعدد موجبات الطعن فيه ، وقد أطلق علماء الحديث على لُغلب انُواعه اسماء خاصة الا أنه يمكن حصرها تحت اقسام ثلاثة :ـ

١ ـ ماكان الضعف فيه ناشئا من قبل الطعن فى ضبط الراوى .
٢ ـ ماكان الضعف فيه ناشئا من قبل الطعن فى عدالة الراوى .
٣ ـ ماكان الضعف فيه ناشئا من قبل الجهل بالرأوى .

---

(١) توجيه النظر : ٢٤٢ .

وقبل تناول كل قسم من هذه الاقسام وبيان الانواع التى تدخل تحته أرى من المناسب الكلام على مسائل تتعلق بالحديث الضعيف هى :

١ ــ متى يتقوى الحديث الضعيف وينجبر ضعفه ، ومتى لا يتقوى ولا ينجبر

قد ظهر مما تقدم أن الضعف يتعلق بالحديث من أنواع ثلاثة هى :ــ

أ ــ ماكان الضعف فيه ناشئا من قبل الطعن فى ضبط الراوى .

ب ــ ماكان الضعف فيه ناشئا من قبل الجهل بعدالة الراوى .

جـ ــ ماكان الضعف فيه ناشئا من قبل الطعن فى عدالة الراوى .

فاذا وردت رواية مطعون فيها من احدى هذه النواحى كان الحديث ضعيفا ، لكن تارة يكون الضعف ممكن الزوال ، وتارة يتعسر زوال ضعفه .

فان كان منشأ الضعف النوع الاول ــ وهو الطعن فى ضبط الراوى ــ وجاء من رواه من جهة أخرى ، حيث وافق الرواة الحافظين الضابطين ، عرفنا أنه قد حفظ هذه الرواية ، ولم يختل ضبطه ، فيزول الضعف ، ويرتفع الحديث من درجة الضعف الى درجة الحسن لغيره لخفة الضعف وقوة الجابر ، وقد يكون الاحتجاج بمجموع طرقه لا بمفرده .

أما اذا كان منشأ الضعف الجهالة بعدالة الراوى ، ووردت الرواية من طريق أخرى غير الطريق الاولى وعرف الساقط من الاسناد ووضح المبهم ، وانتفى احتمال الانقطاع فى المرسل وكان الراوى مقبول الرواية ــ زال الضعف وأرتفع الحديث الى درجة الحسن أو الصحة ، بحسب توافر الشروط فيه .

اما اذا كانت العلة فى الضعف ــ الطعن فى عدالة الراوى ، فان ورد الحديث من طرق أخرى مثله أو أقل منه فان الضعف باق ولا يزول ، ولا تؤثر

فيه المتابعة أو الاعتبار لشدة الضعف وتقاعد الجابر [1] .

اما اذا كان المتابع أقوى منه ، فالعبرة بالرواية القوية ، وتهمل الرواية المطعون في عدالة راويها ، فلا تفيد موافقتها ، كما لاتضر مخالفتها .

وذهب بعض الحفاظ الى أن الحديث اذا كان راويه مطعون في عدالته بغير الكذب أو التهمة به كالطعن بالفسق أو فحش الغلط أو الغفلة ، وتعددت طرق الحديث بمثله ارتفع الحديث عن درجة المنكر أو كونه لا اصل له الى درجة الضعيف الذي لايعمل به ، وصار مثل حديث المستور سيء الحفظ[2]

٢ ــ حكم العمل بالحديث الضعيف :ــ

اتفق العلماء على أن الحديث الضعيف اذا كان ضعفه لاينجبر ولا يتقوى ، ويتعسر ازالة ضعفه وذلك فيما اذا كان الضعف فيه ناشئا من جهة الطعن في عدالة الراوي ، كرواية الكذاب أو المتهم بالكذب أو المغفل فاحش الخطأ ، فان حديث من هذا شأنه لايجوز العمل به لشدة ضعفه ، وتقاعد الجابر أو عدمه ، وقد حكى الاتفاق على ذلك الحافظ العلائي [3]

---

(1) وقد ذهب الغماري الى أن الحديث الضعيف اذا كان ضعفه شديدا بأن كان منكرا فانه اذا تعددت طرقه ارتقى الى درجة المستور ، فان جاء بعد ذلك من طريق أخرى الضعف فيها محتمل ممكن الزوال ارتقى الى درجة الحسن لغيره ، أما اذا كان في كل طرقه اواكثرها ضعف قريب فانه يرتقي بمجموعها الى درجة الصحيح . انظر فتح الملك العلي : ٢٩ علوم الحديث : ٣٠ / ٣١ ، تدريب الراوي ١ : ١٧٦ / ١٧٧ ، قواعد في علوم الحديث : ٧٩

(2) انظر تدريب الراوي ١ : ١٧٦ / ١٧٧ ، توجيه النظر أصول الحديث ٣٤٦ / ٣٤٧ ، قواعد التحديث : ٨٩ / ٩١ . هذا وقد خالف في ذلك ابن حزم حيث ذهب الى أن الحديث الضعيف لايتقوى مطلقا ، وان تعددت طرقه . انظر قواعد التحديث ، وتوجيه النظر . فقد نقلا عن الفصل ٢ : ٨٣ .

(3) تدريب الراوي : ١٩٨ / ١٩٩ .

اما اذا كان الضعف يمكن رفعه ، وتقويته ، كما سبق بيانه ، فقد اختلف العلماء في جواز العمل بهذا النوع من الحديث الى ثلاثة مذاهب :

أ ـ جواز العمل بالحديث الضعيف مطلقا .

ب ـ منع العمل بالحديث الضعيف مطلقا .

ج ـ جواز العمل بالحديث الضعيف بشروط .

أ ـ المذهب الاول : جواز العمل بالحديث الضعيف ، سواء كان ذلك في العقائد والاحكام والقصص وفضائل الاعمال والمواعظ وغيرهما مما له تعلق بالدين ، وقد عزى ذلك الى الامام أبي حنيفة . (1) واتباعه ، وأنه صنيع

---

(1) انظر القاسمي ، قواعد التحديث : 91 ، قواعد في علوم الحديث : 94/95 . فقد نقل من ابن حزم قوله : جميع الحنفية مجمعون على أن مذهب ابي حنيفة أن ضعيف الحديث عنده ، أولى من الراى اهـ . وقال ابن القيم : وليس أحد من الائمة الا وهو موافقه ـ أى الامام أحمد ، على هذا الاصل من حيث الجملة ، فانه مامنهم أحد الا وقد قدم الحديث الضعيف على القياس . فقدم أبوحنيفة حديث القهقهه في الصلاة على محض القياس وأجمع أهل الحديث على ضعفه . وقدم حديث الوضوء بنبيذ التمر على القياس ، وأكثر أهل الحديث يضعفه ، وقدم حديث : أكثر الحيض عشرة أيام وهو ضعيف ، باتفاقهم على محض القياس . فان الذى تراه في اليوم الثالث عشر مساو في الحد والحقيقة والصفة لدم اليوم العاشر ، وقدم حديث " لا مهر اقل من عشرة دراهم " واجمعوا على ، ضعفه ، بل بطلانه على محض القياس ، فان بذل الصداق معاوضة في مقابلة بذل البضع ، فما تراضيا عليه جاز قليلا كان او كثيرا . وقدم الامام الشافعي خبر تحريم صيد وج مع ضعفه على القياس ، وقدم خبر جواز الصلاة بمكة في وقت النهى مع ضعفه ومخالفته القياس غيرها من البلاد ـ وقدم في أحد قوليه ـ حديث من قاء أو رعف فليتوضأ وليبن على صلاته ـ على القياس مع ضعف الخبر وارساله . وأما مالك فانه يقدم الحديث المرسل والمنقطع والبلاغات قول الصحابي على القياس . اهـ اعلام الموقعين 1 : 31/32 .

قلت : ان هذا القول . أعنى اتفاق الائمة على العمل بالحديث الضعيف ـ مسلم به لو نقل نص صريح عن الائمة أبي حنيفة ومالك

==

الحافظ النسائي في سننه حيث لا يترك من الرواة الا من أتفق على تركه (١)

= = والشافعي — يصرحون فيه بانهم ياخذون بالحديث الضعيف ، كما نقل ذلك عن الامام أحمد . أما أن يحكم عليهم بأنهم يقولون بالأخذ بالحديث الضعيف ، ويقدمونه على القياس بمجرد استدلالهم باحاديث ضعيفة . كالمرسل والمنقطع ونحوه — فهو غير مسلم الا اذا نقل عنهم أنهم حكموا على هذه الاحاديث بالضعف ثم استدلوا لها فحينئذ يقال : ان صنيعهم هذا — يدل على أنهم ياخذون بالحديث الضعيف كما أن استدلالهم بالمرسل والمنقطع والمفصل والمتعلق ونحوه ليس دليلا على أخذهم بالحديث الضعيف لأن قبولهم لهذه الاحاديث من حيث وثوقهم برواتها ، لا انها أحاديث ضعيفة وهم يأخذون بالأحاديث الضعيفة . فليلاحظ ذلك .

(١) ذكر الحافظ ابن منده مما سمعه عن محمد بن سعيد البارودي ان النسائي صاحب السنن لا يقتصر في التخريج على المتفق على قبولهم ، بل يخرج عن كل من لم يجمع الائمة على تركه .

قلت : وهذا لا يقتضى أنه يقول بالحديث الضعيف مطلقا اذ لا تلازم بينهما ، لاسيما اذا عرفنا أنه يذكر الحديث باسناده ، ومن أسند فقد احال ، كما أن المشهور عن الامام النسائي أنه من المتعنتين المتشددين في الرجال ، بل قالوا ان له شرطا اشد من شرط الامامين البخاري ومسلم قال محمد بن طاهر المقدسي : سألت الامام أبا القاسم سعد بن علي الزنجاني بمكة ، عن حال رجل من الرواة فوثقه ، فقلت : أن ابا عبد الرحمن النسائي ضعفه ، فقال : يابني ان لأبي عبد الرحمن في الرجال شرطا أشد من شرط البخاري ومسلم . اهـ شروط الائمة الستة ١٨ : ويقول الكوثري : والنسائي على تأخره زمنا ذكره بعضهم بعد الصحيحين في المرتبة لأنه أشد انتقادا للرجال من الشيخين ، وأقل حديثا منتقدا بالنظر الى من بعد الشيخين ، ويحسن بيان العلل اهـ هامش شروط الائمة الخمسة ٥٦ وكذلك يقول ابن رجب في شرح علل الترمذي : اما النسائي فشرطه أشد من ذلك ولا يكاد يخرج من يغلب عليه الوهم ولا من فحش خطؤه وكثر اهـ نقلا عن هامش شروط الائمة الخمسة ٥٥ ، بل ان الدارقطني يقدم حديثه على حديث ابن خزيمة مع امامته ، وافراده مؤلفه بالصحيح ، قال ابن طاهر المقدسي قرأت على ابي القاسم الفضل بن ابي حرب الجرجاني بنيسابور اخبركم ابو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي الصوفي فيما اذن لك قال : سألت ابا الحسن علي بن عمر الدارقطني الحافظ ، فقلت : اذا حدث محمد بن اسحاق بن خزيمة ، واحمد بن شعيب النسائي حديثا من تقدم = =

وهو مذهب أبي داود حيث ، يخرج الضعيف اذا لم يجد في الباب غيره وحجتهم

= منهما ؟ قال : النسائي لأنه أسند ، على أني لا أقدم على النسائي احدا وان كان ابن خزيمة اماما ثبتا معدوم النظير . والذي يؤكد شدة مذهبه ما ذكره الدارقطني قال : سمعت أبا طالب الحافظ يقول : من يصبر على ما يصبر عليه أبوعبد الرحمن النسائي ، كان عنده حديث ابن لهيعة ترجمة ترجمة ، فما حدث بها ، وكان لا يرى أن يحدث بحديث ابن لهيعة ونختم المسألة بكلام النسائي نفسه في سننه اذ يقول : لما عزمت على جمع كتاب السنن استخرت الله تعالى في الرواية عن شيوخ كان في القلب منهم بعض الشيء فوقعت الخيرة على تركهم ، فنزلت في جملة من الحديث كنت أعلو فيه بهم اهـ . انظر شروط الائمة الستة : ١٨ .
كل هذه النصوص تدل على أن النسائي لم يكن يروي الحديث الضعيف في سننه مع اقراره بضعفه فضلا عن أن يجيز العمل به مطلقا . أما ما ورد من الأحاديث التي حكم عليها بالضعف في سننه فهي اما أن ينازع في تضعيف من ضعف من رجاله ، واما أن يكون أوردها اظهارا لعلتها وبيانا لخطأ من احتج بها . وصنيعه في سننه يشير الى ذلك وسيأتي مزيد تفصيل لها عند الكلام على شروط الكتب الستة ان شاء الله . وكذلك الشأن في أبي داود ، وقد تناول ابن طاهر المقدسي الكلام على شروط النسائي وأبي داود في سننيهما وذكر ما يوضح ما اشرت اليه فقال : واما أبو داود فمن بعده ، فان كتبهم تنقسم الى ثلاثة اقسام :

القسم الاول : صحيح وهو من الجنس المخرج في الصحيحين .
القسم الثاني : صحيح على شرطهما .
القسم الثالث : أحاديث أخرجوها للضدية في الباب المتقدم واوردوها لاقطعا منهم بصحتها ، وربما ابان المخرج لها عن علتها بما يفهمه أهل المعرفة .

قلت: والذي ظهر لي والله أعلم أنه لايقول بهذا المذهب أحد من الائمة ، وقد تبين أن مرادهم خلاف ما حكى عنهم وقد الحق بعضهم الامام أحمد فيمن يقول بجواز العمل بالضعيف مطلقا ، ولكن غفل هؤلاء عن مرادهم الامام أحمد بالحديث الضعيف والمواطن التي يستدل بها فيه ، وسيأتي تفصيل ذلك في حينه .

فى ذلك أن الحديث الضعيف عندهم ، أحب اليهم من القياس ومن رأى الرجال [1].

ب ـ المذهب الثانى : منع العمل بالحديث الضعيف مطلقا سواء كان ذلك فى العقائد أو الاحكام أو فضائل الاعمال من قصص ومواعظ وترغيب وترهيب مما له تعلق بالدين ، وقدعزى هذا المذهب الى الامام يحيى بن معين [2] وانه صنيع الامامين البخارى ومسلم [3] وأبى بكر ابن العربى [4] وهومذهب ابن حزم [5]

---

(1) تدريب الراوى : ١٩٦ / ١٩٧ ، قواعد التحديث : ٩٤ ، مقاصد الحديث : ١٣٩ ، اصول الحديث : ٣٤٨/٣٤٩ .

(2) حكاه عنه ابن سيد الناس انظر قواعد التحديث : ٩٤ ، مقاصد الحديث : ١٣٨ ، أصول الحديث : ٣٤٨ ، ويدل على ذلك ما أورده الخطيب فى الجامع بسنده ، الى أبى بكر محمد بن خلاد الباهلى قال : أتيت يحيى مرة فقال لى : أين كنت ؟ فقلت كنت عند ابن داود فقال : انى لاشفق على يحيى من ترك هؤلاء الرجال الذين تركهم ، فبكى يحيى وقال : لأن يكون خصمى رجلا منعرض الناس شككت فيه فتركته ، أحب الى من أن يكون خصمى النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : بلغك عنى حديث سبق الى قلبك أنه وهم فلِمَ حدثت به اهـ . الخطيب الجامع : ١٢٦/أ

(3) ويدل على ذلك شرط الامام البخارى فى صحيحه ، وتشنيع الامام مسلم على رواة الضعيف وعدم اخراجهما فى صحيحيهما شيئا منه . انظر قواعد التحديث : ٩٤ ، أصول الحديث : ٣٤٨ ، مقاصد الحديث : ١٣٨ لمحات فى أصول الحديث : ١٩٦ .

(4) انظر تدريب الراوى : ١٩٦ قواعد التحديث : ٩٤ ، مقاصد الحديث ٢ : ١٣٨ ، اصول الحديث : ٣٤٨ . لمحات فى أصول الحديث : ١٩٧ .

(5) واستدلوا على منعه العمل بالحديث الضعيف بماجاء عنه فى كتابه الفصل من قوله : مانقله أهل المشرق والمغرب أو كافة أو ثقة عن ثقةحتى يبلغ النبى ـ صلى الله عليه وسلم ، الا أن فى الطريق رجلا مجروحا بكذب أوغفلة او مجهول الحال ، فهذا يقول به بعض المسلمين ولايحل عندنا القول به ولاتصديقه ولا الاخذ بشىء منه اهـ انظر قواعد التحديث : ٩٤ ، مقاصد الحديث ٢ : ١٣٨ ، لمحات فى أصول الحديث : ١٩٧ .

وكلام ابن حزم لايدل على ماعزى اليه إذ أنه خص الرد بالمجروح بالكذب والغفله وجهالة الحال . وليست هى كل أنواع الضعيف اذا كان راويه مطعونا فى عدالته ، وكلام ابن حزم لايتجاوز ذلك ، وهو فى غير محل النزاع بل مما اتفق عليه العلماء . اماموطن النزاع فهو ما اذا كان الضعف ممكن الزوال فليلاحظ .

وما جنح اليه أبو شامة (١) والشوكانى (٢).

وحجة من منع العمل بالحديث الضعيف مطلقا : أن لدينا مما صح من الفضائل والترغيب والترهيب من جوامع كلم المصطفى ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثروة يعجز البيان عن وصفها ، وهى تغنينا عن رواية الاحاديث الضعيفة فى هذا الباب ، وخاصة أن الفضائل ومكارم الاخلاق من دعائم الدين ، ولا فرق بينهما وبين الاحكام من حيث ثبوتها بالحديث الصحيح أو الحسن ، فمن الواجب أن يكون مصدرها جميعا الاخبار المقبولة (٣).

المذهب الثالث : جواز العمل بالحديث الضعيف بشروط :

والقائلون بجواز العمل بالحديث الضعيف بشروط يتفقون مع أصحاب المذهب الثانى فى انه لايجوز العمل بالحديث الضعيف فى العقائد والاحكام ويخالفونهم فى جواز العمل به فى فضائل الاعمال والقصص والمواعظ.

وأصحاب المذهب الثالث : أعنى القائلين بجواز العمل بالحديث الضعيف بشروط ينقسمون الى قسمين :

القسم الاول : أجاز العمل بالحديث الضعيف فى فضائل الاعمال وكرائم الاخلاق وجميع الخصال وفى الترغيب والترهيب مطلقا ، وهذا مذهب كثير من المتقدمين من المحدثين كالامام أحمد (٤).

---

(١) لمحات فى اصول الحديث : ١٩٧

(٢) لمحات فى أصول الحديث : ١٩٧ .

(٣) مقاصد الحديث ٢ : ١٣٨ ، أصول الحديث : ٣٤٨ .

(٤) وقد نقل عنه ذلك الخطيب ، قال : .... سمعت النوفلى يقول : سمعت أحمد بن حنبل يقول : اذا روينا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم فى الحلال والحرام والسنن والاحكام تشددنا فى الاسانيد ، واذا روينا عن النبى صلى الله عليه وسلم فى فضائل الاعمال وما لايضع حكما ولا يرفعه تساهلنا فى الاسانيد . اهـ الكفاية : ٢١٣ . وانظر الاداب الشرعية لابن مفلح ٢ : ٣٠٩ / ٣١٠ ، وقال الخطيب أيضا : أخبرنى الميمونى قال ، سمعت أباعبد الله يقول : أحاديث الرقاق يحتمل أن يتساهل فيها حتى يجىء شىء فيه حكم اهـ . الكفاية : ٢٠٣

وابن مهدى (١) ، وابن المبارك (٢) ، وسفيان الثورى (٣)

== واورد ابن مفلح قال فقال عباس بن محمد الدورى ، سمعت أحمد بن حنبل وهو شاب على باب ابى النضر فقيل له يا ابا عبد الله ، ماتقول فى موسى بن عبيدة ومحمد بن اسحاق؟ قال : أما محمد ، فهو رجل نسمع منه ونكتب عنه هذه الاحاديث يعنى المغازى ونحوها ．وأما موسى بن عبيدة فلم يكن به باس ، ولكنه روى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أحاديث مناكير ． فأما اذا جاء الحلال والحرام أردنا اقواما هكذا ．قال العباس: وارانا بيده ، قال الخلال : وأرانا العباس فعل أبى عبد الله ، قبض كفيه جميعا واقام ابهاميه اهـ ．الآداب الشرعية ٢ : ٣٠٩ وانظر مقاصد الحديث ٢ : ١٣٧ ، قواعد التحديث : ٩٤/٩٥ ، الا أنه ممن ذهب الى أن الامام أحمد ممن يقول بجواز العمل بالحديث مطلقا وهو خلاف مانص عليه الامام ．

(١) وقد نقل عنه البيهقى فى المدخل قال : اذا روينا عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الحلال والحرام والاحكام شددنا فى الاسانيد وانتقدنا الرجال ، واذا روينا فى الفضائل والثواب والعقاب سهلنا فى الاسانيد وتسامحنا فى الرجال ، انظر قواعد التحديث: ٩٥ ، وقال الخطيب ．．．． نا محمد ابن اسحاق بن راهويه قال :كان أبى يحكى عن عبد الرحمن بن مهدى أنه كان يقول : اذا روينا فى الثواب والعقاب وفضائل الاعمال تساهلنا فى الاسانيد والرجال واذا روينا فى الحلال والحرام والاحكام تشددنا فى الرجال ． اهـ الجامع لاحكام الراوى وادب السامع : ١٢٥/ظ ب قواعد التحديث : ٩٥．

(٢) نقل السيوطى قوله مع قول الامام أحمد وابن مهدى جميعا مختصرا دون عزو قال : وممن نقل عنه ذلك ابن حنبل وابن مهدى وابن المبارك قالوا : اذا روينا فى الحلال والحرام شددنا ، واذا روينا فى الفضائل ونحوها تساهلنا اهـ تدريب الراوى : ١٩٦ ．

(٣) وقد حكى الخطيب قوله فى ذلك ، فقد روى بسنده الى رواد بن الجراح قال : سمعت سفيان الثورى يقول : لا تاخذوا هذا العلم فى الحلال والحرام الامن الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون الزيادة والنقصان فلابأس بما سوى ذلك من المشايخ اهـ الكفاية : ٢١٢ ، قلت هكذا النص فى الكفاية ، ولعل صوابه الذين يعرفون الزيادة والنقصان ، ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ ．

وسفيان بن عيينة [1] وابو زكريا العنبرى [2] ومن المتاخرين الحافظ السخاوى [3]

القسم الثانى : اجاز العمل بالحديث الضعيف فى فضائل الاعمال ونحوها بشروط ثلاثة :ـ

١ ـ ان يكون الضعف غير شديد ، فيخرج ما انفرد به الكذابون والمتهمون بالكذب ومن فحش غلطه [4] ،

٢ ـ ان يندرج تحت أصل معمول به [5] .

---

(١) وقد حكى الخطيب أيضا قوله بسنده الى يحيى بن المغيرة قال سمعت ابن عيينة يقول : لاتسمعوا من بقية ماكان فى سنة واسمعوا منه ماكان فى ثواب وغيره . اهـ الكفاية : ٢١٢ .

(٢) وقد أبان الخطيب مذهبه قال : أخبرنا محمد بن أحمد بن يعقوب قال أنا محمد بن نعيم قال سمعت أبا زكريا العنبرى يقول : الخبر اذا ورد لم يحرم حلالاً ولم يحل حراما ولم يوجب حكما وكان فى ترغيب أوترهيب او تشديد او ترخيص وجب الاغماض عنه والتساهل فى رواته : الكفاية : ٢١٣ ، وانظر قواعد التحديث : ٩٤ ، مقاصد الحديث ٢ : ١٣٧ .

(٣) انظر قواعد التحديث : ٩٥ ، مقاصد الحديث ٢ : ١٣٧ ، أصول الحديث : ٣٤٨/٣٤٩ .

(٤) تدريب الراوى : ١٩٦ ، مقاصد الحديث : ٢ : ١٣٧ ، ١٣٨ ، أصول الحديث : ٣٤٨/٣٤٩ . لكن هذا الشرط فيما أرى تحصيل حاصل لأن المانعين للعمل بالحديث الضعيف وكذلك المجوزين متفقون على أنه لايجوز العمل بالحديث الضعيف الشديد الضعيف ، وقد حكى الحافظ العلائى الاتفاق عليه ، كما أوضحت ذلك من قبل .

(٥) وقد أوضح الشيخ التازى القصد من قولهم : أن يندرج تحت أصل معمول به بقوله : أما أن تكثر طرقه التى تصلح للاعتبار بها فلا يكفى مجيئه من طريق أو من طريقين . واما أن يعضده اتصال للعمل به واما ان يوافقه شاهد صحيح من السنة ، واما ان يوافقه ظاهر القرآن الكريم اهـ مقاصد الحديث ٢ : ١٧٢ .

وقال د.عجاج الخطيب : والشروط التى قيد بها المتأخرون العمل بالضعيف ، فانى أرى أن هذه الشروط ان تحققت لاتقوى على جعل الضعيف مصدر لاثبات حكم الشرعى او فضيلة خلقيه ، وفى نظرى ان الحديث الضعيف الذى توفرت فيه هذه الشروط يثير شبهة استحباب العمل من =

٣ ـ الا يعتقد عند العمل به ثبوته ، بل يعتقد الاحتياط[1] ،
ومن قال بهذا المذهب ابو الحسن ابن القطان ، والحافظ ابن حجر[2]

٣) حكم رواية الحديث الضعيف :

والكلام على هذه المسألة فرع عن الكلام على المسالة السابقة لها ــ أعنى مسالة العمل بالحديث الضعيف ــ وقد جرى فى المسالة الكلام الذى جرى فى مسألة العمل بالحديث الضعيف اتفاقا واختلافا ، وقد سبق تفصيل ذلك بما يغنى عن الاعادة .

اما الاراء فى هذه المسألة فيمكن ايجازه فيمايلى :ـ

١ ـ اتفق العلماء جميعا على منع رواية الحديث الموضوع أو الحديث الضعيف شديد الضعف الذى لايمكن زوال ضعفه ، واذا روى فلابد أن يقرن

= باب الاحتياط ، لا من باب الاثبات اهـ ، هامش اصول الحديث : ٣٥ ،
قلت: اما اذا كان المراد بالاندراج تحت أصل معمول به ــ هو تعدد الطرق أو وجود شاهد له من القرآن او السنة ونحو ذلك ، فانه بمجموع طرقه ونحوها يرتقى الى درجة الحسن لغيره ويصير حجة يعمل به حسبما سبق بيانه ولايسمى ضعيفا ، فلا يحتاج الى بقية الشروط ، وهذا خاصة فى مفهوم المتأخرين الذين اصبح الحديث فى مصطلحهم صحيح وحسن وضعيف ، نعم بالنسبة للسابقين الذين قسموا الحديث الى صحيح وضعيف ، فالضعيف فى أصطلاحهم هو الحسن فى اصطلاح المتأخرين فيكون الخلاف حينئذ لفظيا ، وتكون الشروط الواردة غير متوقف عليها .

(١) قال السيوطى : ان هذا الشرط ذكره العز بن عبد السلام وابن دقيق العيد قبل الحافظ ابن حجر ، ومنهما أخذه الحافظ .
انظر تدريب الراوى : ١٩٦ ، مقاصد الحديث ٢ : ١٣٧/١٣٨ ، اصول الحديث : ٣٤٨ .

(٢) مقاصد الحديث ٢ : ١٣٨ .

ببيان ضعفه أو ضعفه ، خروجا من الوقوع فى الوعيد الوارد فى الحديث الذى رواه الامام مسلم فى مقدمة صحيحه باسناده الى رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم أنه قال : من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين [1] .

وكذلك حديث من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار [2]

٢ ــ كذلك اتفق العلماء على أنه لايجوز رواية الحديث الضعيف الشديد الضعيف فيما يتعلق بالقرآن من وجوه قراءاته أو تفسيره أو أسباب نزوله أو نسخه أو تخصيصه ، وكذلك فيما يتعلق بالعقائد وذلك فيما يتناول مايجب ومايجوز وما يمتنع فى حق الله تعالى بالنسبة لذات الله تعالى واسمائه وصفاته أو افعاله . وكذلك مايتعلق بالامور الغيبية والامور التوقيفية . وكذلك مايتعلق بالاحكام من حيث الحل أو الحرمة [3]

٣ ــ اختلف العلماء فى رواية الحديث الضعيف فيما يتعلق بفضائل الاعمال ونحوها من القصص والمواعظ

والترغيب والترهيب الى فريقين :

١ ــ منع رواية الحديث الضعيف فى الفضائل ونحوها ــ وهم المانعون من العمل بالحديث الضعيف ، وقد تبين وجهة نظرهم فى ذلك .

٢ ــ جواز رواية الحديث الضعيف فى الفضائل ونحوها ــ وهم القائلون بجواز العمل بالحديث الضعيف كما سلف بيانه .

---

(١) م . مقدمة ص ٩

(٢) الحديث متواتر وقد أخرجه أصحاب الكتب الستة وغيرهم وهو أشهر من أن يشار الى من أخرجه .

(٣) انظر تدريب الراوى : ١٩٦ ، مقاصد الحديث ٢ : ١٢٦ / ١٢٧ .

كيفية رواية الحديث الضعيف :ـ

والحديث الضعيف اما أن يروى بسنده ، أو يروى بغير سند .

فان روى بسنده ، فقد اتفق العلماء على جواز ذلك دون بيان لضعفه لان الراوى بذكره الاسناد يحيل الناظر الى البحث عن صحته وتتبع رواته ، وقد اشتهر عند علماء الحديث قولهم : من أسند الحديث فقد أحالك على اسناده والنظر فى أحوال رواته ، والبحث عنهم ، ومن أرسل منهم حديثا مع علمه ودينه وامامته وثقته فقد قطع لك على صحته ، وكفاك النظر فيه (1) .

اما اذا روى الحديث بغير اسناد فللراوى أحد أمرين :ـ

أ ـ أن يورد الحديث ويشير الى ضعفه عقب ذكر الحديث .

ب ـ أن يذكر الحديث مصدرا له بصيغة التمريض كأن يقول : روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وبلغنا عنه كذا أو ورد عنه كذا ونحو ذلك اما اذا رواه بصيغة الجزم فى نسبته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد اتفق العلماء على منع ذلك والله اعلم .

---

(1) علوم الحديث : ٩٣/ ٩٤ ، تدريب الراوى ١ : ٢٩٧ / ٢٩٨ ، مقاصد الحديث ٢ : ١٣٣ .

اقسام الحديث الضعيف :

أشرت فيما سبق الى أن منشا الضعف في الحديث وأسبابه يرجع الى أمور ثلاثة هي الطعن في ضبط الراوى ، أو الطعن في عدالته او الطعن بجهالته [1] ، وسأتناول في هذه العجالة الكلام على كل قسم مبينا ماينطوى تحته من أنواع اشتهرت لدى علماء الحديث باسم خاص فأقول وبالله التوفيق .

القسم الاول : وهو ماكان الضعف فيه ناشئا من قبل الطعن في ضبط الراوى .

قبل أن أعرض لتفصيل هذا القسم ارى من المستحسن بيان معنى الضبط .

أصل الضبط الحفظ بالجزم [2] ، وحيث أن الراوى يؤدى الحديث كما تحمله دون زيادة أو نقصان ، دل ذلك على حفظه واتقانه .

والضابط من الرواه هو الذى يقل خطؤه في الرواية ، وغير الضابط هو الذى يكثر غلطه ووهمه فيها سواء كان ذلك لضعف استعداده أو لتقصير في اجتهاده [3] .

---

(1) وقد أرجع بعضهم أسباب الرد الى أمرين فقط ، قال الجزائرى : وقد ارجع بعضهم في أسباب الرد الى أمرين ، عدم اتصاله في السند ووجود أمر في الراوى يوجب طعنا . اهـ توجيه النظر : ٢٤١ ، فقوله وجود أمر في الراوى يوجب طعنا يشمل الطعن في الراوى أو الحكم بجهالة الراوى ، لكن ماذهبت اليه من تقسيم أكثر ايضاحا والله أعلم .

(2) انظر القاموس المحيط ٢ : ٢٧٠

(3) توجيه النظر : ٣٢

والمراد بالضبط أن يكون حفظه لما يسمعه أرجح من نسيانه وعدم حفظه ، وذكره له أرجح من سهوه ، فلا يضره طروء النسيان والسهو والوهم أحيانا ، فان هذا لا يخلو منه أحد [1]

ويعرف كون الراوى ضابطا بأن تعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والاتقان ، فان وجدنا رواياته موافقه ، ولومن حيث المعنى لرواياتهم ، أو موافقة لها فى الاغلب ، والمخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه ضابطا ثبتا وان وجدناه كثير المخالفة لهم ، عرفنا اختلال ضبطه ولم يحتج بحديثه [2].

فاذا أخل الراوى بهذا الشرط فى حديثه ضعف حديثه ولم تقبل روايته .

ولما كانت مراتب الضبط متفاوته ، والاخلال فيه متباين فتارة يكون عدم الضبط نادرا ، وأحيانا يكون الغالب على حديث الراوى ، وفى بعض الاحيان يكون عدم الضبط باسقاط بعض المتن ، واحيانا يكون بزيادة فى المتن ليست منه وتارة يكون بتقديم أو تاخير ، أو بتغيير فى اسناد الحديث ، أو بتبديل فى شكل الكلمة أو نقطها ـ اعجاما واهمالا ـ فقد راعى علماء الحديث كل ذلك واطلقوا على كل نوع من هذه الانواع مسميات معينة ، تنحصر كلها تحت اسم الحديث الضعيف ، وترجع كلها الى عدم ضبط الراوى . وساشير بايجاز الى هذه الانواع حسب تعريف علماء الحديث لكل نوع :ـ

أ ـ <u>الحديث الشاذ :ـ</u>

والمعتمد فى تعريفه لدى علماء أصول الحديث هو ما رواه الثقة

---

(1) انظر قواعد فى علوم الحديث : ١٩٨

(2) انظر علوم الحديث : ٩٥/٩٦ ، تدريب الراوى : ٢٠١

مخالفا لمن هو ارجح منه [1] فمخالفة الراوى وان كان ثقة ـ لمن هو اوثق منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيح مظنة لوهمه وعدم ضبطه لهذا الحديث بعينه ، فيحكم عليه بالشذوذ ويوصف الراجح بالمحفوظ .

ويقع الشذوذ فى المتن كما يقع فى الاسناد .

---

(1) معرفة علوم الحديث للحاكم : 119 ، علوم الحديث : 68 ، الخلاصة : 69 ، تدريب الراوى : 146/149 توجيه النظر : 220/222 لمحات فى أصول الحديث : 255/260 ، وقد اختلف علماء الحديث فى تعريف الحديث الشاذ ، فعرفه الشافعى رحمه الله ، وكذلك جماعة من أهل الحجاز بانه ما رواه الثقة مخالفا لما روى الناس ، وعرفه أبو يعلى الخليلى بانه الحديث الذى ليس له الا اسناد واحد يشذ به شيخ ثقة كان أو غير ثقة ، فما كان من غير الثقة فمتروك لا يقبل ، وما كان من ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به ، وعرفه الحاكم بانه الحديث الذى يتفرد به ثقة من الثقات وليس له أصل يتابع ذلك الثقة فتلخص من أقوالهم تعريفان للحديث الشاذ .

أ ـ الحديث الشاذ : هو الحديث الذى تفرد به راو ، وقد قيد الحاكم ـ كون الراوى المنفرد بكونه ثقة ، أما الخليل فقد أطلق ذلك فالشذوذ فى اعتبارهم هو مطلق التفرد ، واعترض عليهم بافراد الثقات التى أخرجت فى الصحيحين اذ يلزم من تعريفهم ردها لاسيما وقد قالا بعدم قبول الحديث الشاذ .

ب ـ التعريف الثانى : هو الحديث الذى خالف فيه الثقة من هو أوثق منه أو أرجح منه ، ومن ذهب الى هذا التعريف لم يكتف بالتفرد ، بل لابد من المخالفة ، وهذا هو الذى استقر عليه أمر علماء الحديث فى تعريف الحديث الشاذ بحسب الاصطلاح ، واشترطوا فى صحة الحديث انتفاء الشذوذ لان ، مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه مظنة الوهم وعدم الضبط .

ب ـ الحديث المنكـــر :

والمعتمد فى تعريفه لدى غالب المحدثين لاسيما المتأخرين منهم أنه : ما رواه الضعيف مخالفا للثقات [1] وعلى هذا التعريف يظهر فــى الحديث علتان : الأولى كون راويه ضعيفا .

والثانيه . كونه مخالفا للثقات . فيقال لمن هذا حديثه . منكــر . ويوصف مقابله بالحديث المعروف . وتكون النكارة فى الاسناد والمتن .

وعرفه بعضهم بأنه الحديث الذى ينفرد بروايته من فحش غلطه أو كثرت غفلته أو تبين فسقه بغير الكذب . وهذا على رأى من لم يشترط فى المنكــــر مخالفة راويه للثقات [2] .

---

(1) تدريب الراوى : ١٥٢ . لمحات فى أصول الحديث : ٢٦٠ . توجيـــه النظر : ٢٢٢/٢٢٣ .
ما أوردته من تعريف للمنكر هو ما استقر عليه الاصطلاح . وقد ذهب ابن الصلاح والطيبى الى أن الشاذ والمنكر نوع واحد . وأنهما مترادفان . وله معنيان : الاول الحديث رواه ثقة أو غير ثقة وخالف من هو أرجـــح منه فانه يسمى شاذا منكرا . والثانى : الحديث الذى تفرد به غير ثقة . سواء خالف او لم يخالف فانه يسمى شاذا ومنكرا . وقد عرف البرديجــى المنكر بأنه الحديث الذى ينفرد به الرجل ولا يعرف متنه من غير روايتـــه لا من الوجه الذى رواه ولا من وجه آخر .
والامام أحمد ممن يطلق كلمة منكر الحديث على التفرد أيضا . انظــــر ايضاح هذه المسألة فى علوم الحديث : ٧١/٧٤ . وتعليقات د . نور الدين العتر على مقدمة ابن الصلاح . وكذلك الرفع والتكميل : ١٤٣/ ١٥٢ وتعليقات أبى غدة : وكذلك توجيه النظر : ٢٢٠/٢٢٤ وتدريب الراوى : ١٥١/١٥٣ . قواعد فى علوم الحديث : ٢٥٨/٢٦٢ . الامـام الترمذى والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين : ١٤٤/١٤٥ لمحات فى أصول الحديث : ١٦٠/١٦٣ .

(2) توجيه النظر : ٢٥٣ .

جـ ـ الحديث المضطرب :

هو الحديث الذى يروى من قبل راوأو رواة متعددين على أوجه مختلفه متساوية لايمكن الترجيح بينها ولا الجمع. وهذا الاختلاف مشعر بعدم ضبط الراوى أو الرواة اذ يشترط فى قبول الحديث كون الراوى ضابطا ، وغالبا مايكون الاضطراب فى السند ، وقد يقع فى المتن [1].

فان أمكن الترجيح بين الروايات بأحد اوجه الترجيح ، فلا يسمى الحديث مضطربا ، بل يطلق على المقبول راجحا وعلى المردود مرجوحا [2]

د ـ الحديث المعلّ ،

وهو الحديث الذى اطلع فيه على علة قادحة تقدم فى صحته مع أن

---

(1) ويعزو الجزائرى ذلك الى أن المحدثين انما قل حكمهم على متن الحديث بالاضطراب لان ذلك ليس من شأنهم ، وانما هو من عمل المجتهدين من الفقهاء ، لذا كان جل اهتمامهم موجها الى النظر فى الاسانيد التى هى مجال بحثهم. انظر توجيه النظر : ٢٥٧ .

(2) انظر علوم الحديث : ٨٤/٨٥ ، تدريب الراوى : ١٦٩/١٧٠ الخلاصة : ٧٦ ، توجيه النظر : ٢٥٧ ، لمحات فى أصول الحديث ٢٤٧/٢٥١ قواعد فى علوم الحديث : ٤٤ ، ١٦٥/١٦٦ ، الامام الترمذى والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين : ١٤٤/١٤٥ . وهنا مسالة يجدر الاشارة اليها ، فقد قال النووى : وقع فى كلام شيخ الاسلام أن الاضطراب قد يجامع الصحة ، وذلك بأن يقع الاختلاف فى اسم رجل واحد او اسم أبيه أو نسبته ونحو ذلك ، ويكون ثقة ، فيحكم للحديث بالصحة ، ولا يضر الاختلاف فيما ذكر مع تسميته مضطربا ، وفى الصحيحين احاديث كثيرة بهذه المثابة ، وكذا جزم الزركشى بذلك فى مختصره فقال : وقد يدخل القلب والشذوذ والاضطراب فى قسمى الصحيح والحسن ، قلت : وهذا فيما اذا كان الاختلاف فى الاسماء مع معرفة الاشخاص وتوثيقهم اذا أمن اللبس فى ان يكون المختلف فيه ضعيفا مردود الرواية ويلحق به الاختلاف فى بعض الفاظ الحديث بحيث لا يؤثر الاختلاف فى الحكم الناتج منه . والله أعلم .

أن ظاهره السلامة منها ، وسماه غالب المتقدمين بالمعلول[1] ، وأطلق عليه المتأخرون اسم المعلل [2] .

وتدرك العلة بتفرد الراوى أو بمخالفة غيره له . مع قرائن تنضم الى ذلك يتنبه لها العارف بهذا الشأن ، كأرسال فى الموصول أو وقف فى المرفوع او دخول حديث فى حديث أو وهم واهم أوغير ذلك بحيث يغلب على ظنه ، فيحكم بعدم صحة الحديث أو يتردد فيتوقف فيه .

وتعرف العلة بتتبع رواة الحديث وجمع طرقه وأسانيده ، والنظر فى اختلاف رواته واعتبار مكانتهم فى الحفظ ومنزلتهم فى الاتقان والضبط .

وفى الحقيقة ان الاعلال هو مطلق الطعن فى الحديث على سبيل الاجمال ، وبعد كشف العلة وبيانها يلحق الحديث بالنوع الذى يندرج تحته مما اتصف باسم خاص كالشذوذ والاضطراب والادراج والانقطاع والارسال والاعضال وغير ذلك . فاصل الاعلال مطلق الطعن ، وقد حاول بعضهم تقييد العلة بكونها خفيه حتى تغاير الانواع التى لها مسميات خاصه وجعلوا اكتشاف العلة مما يختص به الجهابذه المتمرسون والائمة والاعلام فى هذا الشأن ، الاأن المتتبع لصنيعهم يرى كثيرا منهم يعلون الحديث بكل علة خفية كانت أو ظاهرة . بل تجاوز بعضهم حتى أعل بالعلة غير القادحة ، فاعل الرواية المتصلة بالمرسلة ، بل جعل بعضهم النسخ علة ،حتى جاء قولهم من

---

(1) ممن جاء فى كلامه المعلول ، الامام البخارى والترمذى وابن عدى والدار قطنى وابو يعلى الخليلى والحاكم وغيرهم . انظر توجيه النظر ٢٦٤ ملمحات فى أصول الحديث : ٢٦٤ هامش .

(2) وممن عبر بالمعلل ، الحافظ ابن حجر ، انظر لمحات فى أصول الحديث: ٢٦٤/ ٢٦٥ هامش .

من الصحيح صحيح معلول [1] والعلة كما تكون فى السند تكون فى المتن ،
الا ان الغالب فيها كونها فى السند ٠

هـ ـ الحديث المدرج

هو أن يورد فى متن الحديث أو اسناده ، ماليس منه على وجه يوهم
انه منه [2] .

والادراج يكون فى المتن ويكون فى الاسناد ، وان كان الثانى مرده الى
الأول لانّ الادراج فى الحقيقة انما يكون فى المتن [3]

والادراج فى المتن يكون على ثلاثة أنواع :ـ

١ ـ أنّ يكون الادراج فى أوّل متن الحديث وهو قليل ٠
٢ ـ أن يكون الادراج فى وسط المتن ، ونادرا مايحد

٣ ـ ان يكون الادراج فى اخر المتن وهو الغالب المشهور٠

وغالب الادراج انما يأتى لتفسير غريب أو لتوضيح مشكل او لبيان
مجمل ٠

والادراج فى الاسناد على أربعة أضرب ٠

١ ـ ان يكون للراوى حديثان باسنادين مختلفين ، فيأتى شخص ويروى عنه

---

(١) انظر علوم الحديث: ٨١/٨٤ ، الخلاصة : ٧٠/٧٣ ، تدريب الراوى : ١٦١/١٦٦ ، توجيه النظر: ٢٦٤/٢٦٥ قواعد فى علوم الحديث: ٤٣/٤٤ ، الامام الترمذى : ١٤٨/١٥٢ ، لمحات فى أصول الحديث ٢٦٤/٢٧٣٠
(٢) توجيه النظر: ١٧١
(٣) لمحات فى أصول الحديث : ٢٩٩٠

أحد الحديثين باسناده ، ويدرج متن الحديث الاخر كله أو بعضه في الحديث الاول على أنهما حديث واحد .

٢ ـ ان يكون بعض الرواة سمع الحديث بأسانيد مختلفة فيها الفاظ متغايرة ، فياتي راو اخر سمع منه تلك الروايات المختلفة فيجمعها في اسناد واحد من غير ان يبان للاختلاف ، فيدرج بعض الروايات في بعض .

٣ ـ اما الضرب الثالث فله صورتان

ا) أن يكون الحديث عند راويه باسناد الا طرفا منه ، فهو عنده باسناد اخر ، فيروى الراوى عنه الحديث جميعه بالاسناد الاول[1]

ب) ان يسمع الراوى الحديث من شيخه الا طرفا منه لم يسمعه من شيخه مباشرة ، وانما تحمله بواسطة ثم يروى الراوى الحديث جميعه عنه عن شيخه دون الاشارة الى الواسطة[2] .

٤ ـ ان يذكر الراوى اسناده لحديث ثم يعرض له عارض ـ فيذكر كلاما من عند نفسه ليس للحديث فيه مدخل ـ فيظن بعض من سمعه أن هذا الكلام هو متن الاسناد الذى ذكره فيرويه عنه على انه حديث[3] .

ويعرف الادراج بورود الحديث منفصلا في رواية اخرى موثقة ، خالية من الزيادة أو بالنص على الادراج من قبل الراوى نفسه ، أو من بعض الائمة المطلعين[4] ، وقد يعرف أيضا باستحالة صدوره من النبي ـ صلى الله عليه وسلم

---

(١) علوم الحديث : ٨٦/٨٨ ، تدريب الراوى : ١٧٣/١٧٨ ، توجيه النظر ١٧٠/١٧٣ ، لمحات في اصول الحديث : ٢٩٨/٣٠١ ، التقييد والايضاح : ١٢٧/١٣٠ .

(٢) توجيه النظر : ١٧٣ ، وقد افرد هذا النوع بالذكر دون غيره .

(٣) لمحات في أصول الحديث : ٣٠٢ ، وقد افرد هذا النوع بالذكر دون غيره ولم يشر الى النوع الثالث . وكلهم قسموا مدرج الاسناد الى ثلاثة وجمعا بين كلا منهم قسمته الى أربعة أقسام .

(٤) لمحات في أصول الحديث : ٣٠٢/٣٠٣ .

والحامل على الادراج في الحديث دافعان :ـ

١ ـ ان يقصد بالادراج تفسير غريب أوتوضيح مشكل أو بيان مجمل أو الاستدلال بمتن الحديث على حكم شرعي أورده ٠

ب ـ الدافع الثاني ، وهو التمويه أو الخطأ او الاغراب ٠

وحكم الادراج في الحديث الحرمة اذا تعمد ، ويتساهل في الدافع الاول ، وينبغي أن يفرق بين كلامه وبين كلام النبي ـ صلى الله عليه وسلم قال ابن السمعان : من تعمد الادراج فهو ساقط العدالة وممن يحرف الكلم عن مواضعه ، وهو ملحق بالكذابين (١)

أما المخطىء فلا يلحقه الاثم لخطئه ، لكن هل يلحق الحديث المدرج بالحديث الموضوع او لا ، هذا ما سنبينه فيما يأتي ان شاء الله تعالى عند الكلام على التعمد في الوضع وعدم التعمد (٢) ٠

و ـ الحديث المقلوب :

هو الحديث الذى وقعت فيه المخالفة بالتقديم او التأخير او التبديل او التغيير (٣) ٠

وقال بعضهم في تعريفه : هوان يعطى احد الشيئين ما اشتهر للاخر (٤) ٠

---

(١) تدريب الراوى : ١٧٣ ، توجيه النظر : ١٧٢ ٠
(٢) انظر علوم الحديث : ٨٦/ ٨٩ ، التقييد والايضاح : ١٢٧/ ١٣٠ تدريب الراوى : ١٧٨ ، توجيه النظر : ١٧٠/ ١٧٣ ، لمحات في أصول الحديث : ٢٩٨/ ٣٠٣ ، الخلاصة : ٤٩/ ٥٠
(٣) توجيه النظر : ٢٥٤ ، قواعد في علوم الحديث : ٤٤
(٤) توجيه النظر : ٢٥٥ ٠

وقيل : هو أن يكون الحديث على وجه فينقلب بعض ألفاظه على الراوى فيغير معناه (1)

والقلب يكون في المتن ويكون في السند

أما القلب في المتن فله نوع واحد ، وذلك بتقديم أو تأخير في متن الحديث يؤدى الى تغيير المعنى .

واما القلب في الاسناد فأنواع.

أ ـ ماكان القلب فيه بتقديم اوتأخير في اسم الراوى واسم أبيه مثل كعب بن مرة ، بمرة بن كعب ، والوليد بن مسلم بمسلم بن الوليد .

ب ـ أن يكون الحديث مشتهرا براو من الرواة ، فيأتى أحد الرواه فيبدل الراوى المشتهر بالرواية بآخر من طبقته لم تعرف عنه هذه الرواية

جـ ـ ان يعمد الى اسناد متن فيجعله لمتن اخر ويجعل من الاسناد الثانى اسنادا للمتن الاول .

والدافع للقلب اما الوهم واما الخطأ ، وهو دليل على عدم ضبط الراوى ، ولذا يحكم على الحديث المقلوب بالضعف ، هذا بالاضافة الى أنه يخل بفهم السامع ويحمله على الخطأ .

وقد يكون الدافع لقلب الحديث التعمد والقصد ، ولذلك اسباب منها :ـ

١ ـ ان يقصد بقلبه الحديث اختبار حفظ المحدث ، أو معرفة كونه ممن يقبل التلقين أو لايقبله وقد أجاز العلماء تعمد القلب لهذا الغرض بشرط

---

(1) توجيه النظر : ٢٥٦ .

ألا يستمر عليه ، بل ينتهي بانتهاء الحاجة ، ولا يستقر حديثا .

ب ـ ان يقصد بالقلب الاغراب ليرغب في روايته أو ليعد د طرقه للاحتجاج به لاسيما اذا قلب الاسناد على ثقة .

وقد اتفق علماء الحديث على أن هذا النوع من القلب حرام ، وقد يطلق على فاعله أنه سارق للحديث . وهو من أنواع الوضع اذا اشتهر عن بعض الوضاعين فعله . وسيأتي مزيد تفصيل له في حينه ان شاء الله تعالى [1] .

ويدل على القلب أمران

اولا : أن ترد رواية الثقات مخالفة للرواية المقلوبة ، مبينة بذلك عدم ضبط الراوي فيما رواه .

ثانيا : أن يدل على القلب مايقتضيه وجه الكلام ومعناه ، اذ يدل الحديث على خلاف ذلك مما هو مستبعد من قول أو فعل النبي ـ صلى الله عليه وسلم ، مثل قوله " حتى لاتعلم يمينه ماتنفق شماله ، اذ المعهود ان الانفاق يكون باليد اليمنى دون الشمال ، الى غير ذلك [2] .

ز ـ الحديث المصحف

وهو ما وقعت المخالفة فيه بتغيير النقط في كلمة منه مع بقاء صورة الخط [3] .

---

(1) انظر صفحة : ٤٩ .

(2) انظر علوم الحديث : ٩١/٩٢ ، الخلاصة : ٧٦/٧٧ ، تدريب الراوي ١٩١/١٩٤ ، توجيه النظر : ٢٥٤/٢٥٦ ، لمحات في أصول الحديث : ٢٥١/٢٥٥ .

(3) انظر توجيه النظر : ٢٦١ ، قواعد في علوم الحديث : ٤٠

والتصحيف يقع في المتن ، ومثاله حديث " من صام رمضان واتبعه ستا من شوال ..... الحديث[1] فقد صحفه الصولي فرواه " من صام رمضان واتبعه شيئا من شوال[2] .

وكما يقع التصحيف في المتن يقع في الاسناد مثاله : العوام بن مراجم فقد صحفه يحي بن معين بالعوام بن مزاحم[3] .

ح ـ الحديث المحرف :

هو ما وقعت فيه المخالفه بتغيير في شكل الكلمة مع بقاء صورة الخط[4] .

ويقع التحريف في المتن ، ومثاله في حديث ثم يخرج من النار من قال : لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير مايزن ذرة" قال فيه شعبة : مايزن ذرة ، بالضم والتخفيف ، فنسب فيه الى التحريف[5] .

وكذلك يقع التحريف في الاسناد ، كأن يقال في بشير ـ بالفتح فالكسر ، بشير ـ بالضم فالفتح .

وقد يطلق كل من التصحيف والتحريف على مايشمل الاخر ، وقد يطلق كل منهما على كل تغيير يقع في الكلمة ، ولو مع عدم بقاء صورة الخط[6] .

---

(1) اخرجه م ، الصوم ٣٠ : ١٩٦ ، ت ١ : ٩٤١ ، د ٢ : ٣٤٢ ، جه ١ : ٥٢٤

(2) علوم الحديث : ٢٥٥

(3) علوم الحديث : ٢٥٢

(4) توجيه النظر : ٢٦١ ، قواعد في علوم الحديث : ٤١

(5) علوم الحديث : ٢٥٣ ، والحديث أخرجه خ ١ : ١٣ مسلم ١ : ١٢٥ وذكر مسلم تصحيف شعبة .

(6) توجيه النظر : ٢٦١ ، وهو الذى سار عليه ابن الصلاح في كتابه حيث اطلق على الجميع اسم المصحف انظر علوم الحديث : ٢٥٢/٢٥٦ التقييد والايضاح : ٢٨٢/٢٨٥ ، تدريب الراوى : ٣٨٤/٣٨٦ ، ثم قال : تنبيه : قسم شيخ الاسلام هذا النوع الى قسمين : احدهما ما غير فيه النقط فهو التصحيف ، والاخر ما غير فيه الشكل مع بقاء الحروف فهو المحرف اهـ .

وقد قسم ابن الصلاح التصحيف والتحريف الى قسمين من حيث أن الخطأ ينشأ من جهة السمع ، ومن جهة البصر فقال : وينقسم قسمة أخرى الى قسمين : أحدهما تصحيف السمع والاخر تصحيف البصر (١) .

كما قسمه تقسيما آخر من جهة اللفظ والمعنى فقال : وينقسم قسمة ثالثة الى تصحيف اللفظ وهو اكثر والى تصحيف يتعلق بالمعنى دون اللفظ(٢)

هذه أهم الانواع التى أطلق عليها علماء الحديث أسماء معينة ، وحكموا عليها بالضعف ، ومنشأ الضعف فيها هو عدم ضبط الراوى .

القسم الثانى : ماكان الضعف فيه ناشئا بسبب الجهل فى عدالة الراوى :ـ

وانما تكون الجهالة بعدم معرفة عين الراوى او حاله أو ابهامه أو سقوطه من السند ، سواء كان السقط من أول السند أو من وسطه أو من اخره ، وسواء كان السقط على التوالى اولا .

وقد وقع العلماء لكل نوع من هذه الانواع اسما يخصه واليك بيان ذلك بالتفصيل .

١ ـ المجهول :

وينقسم الى ثلاثة أقسام :ـ

أ ـ مجهول العين .

ب ـ مجهول الحال .

جـ ـ المستور .

(أ) مجهول العين :

عرفه الجمهور بأنه من لم يرد عنه الا واحدا ولم يوثق .

---

(١) علوم الحديث : ٢٥٦ .

(٢) علوم الحديث: ٢٥٦ .

فمدار جهالة العين ومعرفتها عندهم على الراوى عنه ، فمن روى عنه واحد فقط فهو مجهول العين عندهم ، الا اذا زكاه واحد من أئمة الجرح والتعديل ، فالتزكية ترفع عنه الجهالة ، ويمكن الاحتجاج به فى الصحيح ،وبه يجاب على من اعترض على صاحبى الصحيح فى اخراج رواية من لم يروعنه الا واحدا ، وهم ليسوامن الصحابة بأن هؤلاء وان تفرد بالرواية عنهم راو واحد ، ألا انهم وثقوا من قبل بعض أئمة الجرح والتعديل ، فمجرد التوثيق كاف فى برفع جهالته .

أما من روى عنه اثنان فاكثر فقد أرتفعت جهالة عينه وأن لم تثبت له العدالة الباطنة .

وذهب الحنفية فى تعريفه الى أنه من لم يعرف الا بحديث أو حديثين وجهلت عدالته ، سواء انفرد بالرواية عنه واحد أم روى عنه اثنان فصاعدا ، فالعبرة فى جهالة العين عندهم ـ قلة المروى عنه ، لاقلة الرواة عنه [1] .

وذهب أكثر علماء الحديث الى عدم قبول روايته لعدم الوقوف على عدالته وهذا فى عامة الرواةالا الصحابة ، فانجهالتهم لاتضر لثبوت العدالة لهم بالصحبة مطلقا .

وهناك من يرى أن رواية مجهول العين تكون مقبولة اذاكان الراوى عنه لايروى الا عن ثقة ، وهومذهب من لايشترط التعدد فى قبول الرواية ، وقيل : يقبل حديثه اذاكان مشهورا فى غير العلم بالزهد او النجدة ، والا فلا يقبل .

وذهب الحنفية الى أن هذا المجهول ان كان صحابيا فلا تضر جهالته وان كان غيره ، فاما ان يظهر حديثه فى القرن الثانى أو لا ، فان لم يظهر جاز

---

(1) انظرقواعد فى علوم الحديث : ٢٠٧

العمل به فى الثالث لابعده ، وان ظهر فان شهد له السلف بصحة الحديث أو سكتوا عن الطعن فيه قبل ، او ردوه رد ، أو قبله البعض ورده مع البعض مع نقل الثقات عنه ، فان وافق حديثه قياسا قبل ، والا رد[1]

ب ـ <u>مجهول الحال ، وهو مجهول الصفة</u>

وعرفوه بانه من روى عنه اثنان فأكثر ولم يوثق

فمدار جهالة صفته تتوقف على تزكية الائمة له ، فان زكاه واحدا واحدا ارتفعت جهالة حاله والا بقى مجهول الحال .

حكم روايته : ـ

ذهب الشافعى وأحمد واكثر اهل العلم الى عدم قبول روايته ، بل لابد من خبرة باطنة بحاله .

وقال ابوحنيفة واتباعه ، يكتفى فى قبول الرواية بظهور الاسلام والسلامة من الفسق ظاهرا أى أنه مقبول الرواية عنده ، وقيل : ان كان من روى عنه فيهم من لايروى الا عن عدل قبل ، والا فلا[2] .

والفرق بين مجهول الحال ومجهول العين ، أن مجهول الحال روى عنه اثنان فاكثر ، وأن مجهول العين لم يرو عنه الا راو واحد ، وان اشتركا فى أن كلا منهما لم يوثق اويجرح من قبل ائمة الجرح والتعديل .

جـ ـ <u>المستور :</u>

وهو من جهلت عدالته باطنا وعرفت عدالته فى الظاهر بأن روى عنه اثنان فأكثر ولم يجرّح ، فعدم التجريح انما يثبت عدالته فى الظاهر ،

---

(1) انظر قواعد فى علوم الحديث : ٢٠٧

(2) تدريب الراوى : ٢١٠ / ٢١١ ، قواعد فى علوم الحديث : ٢٠٣ / ٢٠٤

أما عدالته في الباطن فلا تثبت الا بأقوال المزكين .

حكم روايته :

ذهب كثير من العلماء الى قبول روايته لان أمر الاخبار مبنى على حسن الظن بالراوى ولان رواية الأخبار تكون عند من يتعذر عليه معرفة العدالة في الباطن ، فاقتصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر (١) .

٢ ـ المبهم :

وهو أن يروى الراوى عمن لا يسميه (٢) بأن يقال : عن رجل ونحوه ، أو يذكر بصيغة تعديل كقوله : عن ثقة ، وقد أدرج كثير من العلماء الكلام على المبهم ضمن الكلام على مجهول العين ، ولم يفرقوا بينهما ، مع أن بينهما فرقا لان مجهول العين سمى ، لكنه غير معروف لدى المحدثين ، بخلاف المبهم حيث لم يسم مطلقا ، أو وصف بوصف لا يميزه .

حكمه :

والمبهم كما عرفت نوعان :

الاول : من لم يسم ، وحكمه عند علماء الحديث حكم مجهول العين (٣) وذلك لجهالة عدالته ، لان من أبهم اسمه لا تعرف عينه فضلا عن معرفة عدالته .

---

(١) علوم الحديث : ١٠١ ، تدريب الراوى : ٢١٠ ، التقييد والايضاح : ١٤٥ ، قواعد في علوم الحديث : ٢٠٨ / ٢٠٩ ، لمحات في أصول الحديث : ٣٢٩ / ٣٣٠

(٢) حاشية الاجهورى على شرح منظومة البيقونى : ٦٧ .

(٣) لمحات في أصول الحديث : ٣٣٠

والثانى : ان يوصف بصفة تعديل كأن يقال : حدثنى الثقة ، أوحدثنى من لا أتهم ونحو ذلك ، فالاصح عدم قبوله ، لانه قد يكون ثقة عند الراوى لكن لو سماه لظهر جرحه عند غيره ، بل الاضراب عن تسميته ريبة توقع فى القلب ترددا (١).

وقيل : ان كان الراوى الموثّق اماما أجزأ ذلك فى حق من يوافقه فى مذهبه لا من يخالفه (٢).

وقد ذهب جماعة الى أن المبهم اذا كان فى عصر التابعين أو القرون المشهود لها بالخير ، فانه يستأنس بروايته ، ويستضاء بها فى مواطن (٣).

٣ ـ المرسل :

أصح تعريف للحديث المرسل : هو ما قال فيه التابعى ، قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ .

وهذا التعريف الذى أوردته فيه تفريق بين الحديث المرسل وبين الحديث المنقطع والمعضل ، والمعلق . وقد اختلف المحدثون والفقهاء والاصوليون فى تعريف المرسل الى أقوال هى :ـ

---

(١) علوم الحديث : ٩٩/١٠٠ ، التقييد والايضاح : ١٤٣.
(٢) علوم الحديث : ١٠٠ ، التقييد والايضاح : ١٤٣.
(٣) لمحات فى أصول الحديث : ٣٣١ ، وقال التهانوى : اختلف فى قبول حديثه والذى ينبغى ان يكون مذهبنا قبوله وان ابهم بخبر لفظ التعديل ، ولكن بمثل الشرط الذى اعتبرناه فى المرسل ، وهو أن يكون من القرون الثلاثة دون ماعداها .
اهـ قواعد فى علوم الحديث : ٢٠٧.

أ ـ المرسل ماسقط من اسناده راو فاكثر.
ب ـ المرسل : هو قول التابعى الكبير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.
جـ ـ ماسقط من اسناده راو واحد ، سواء كان المرسل تابعيا أو غيره [1].

حكمـــه :

وهو حديث ضعيف لدى غالب المحدثين الا اذا كان التابعى المرسل ثقة ولا يروى الا عن الثقات ، فحينئذ يقبل مرسله ، أو اذا اعتضد مرسلـــه بقرينة تدل على أن للحديث أصلا ، وذلك بأن يرد متصلا من طريق آخــر أو يرد مرسلا من طريق غير طريق المرسل الاول ، أو يوافقه قول الصحابـة بما لا مجال للرأى فيه [2]

فيقبل حينئذ
والموجب لرد المرسل هو الجهل بعدالة الراوى لاحتمال أن يكـون غير صحابى فيؤثر الجهل به لكن اذا ترجح كون الساقط صحابيا قبل مرسلـه

---

(1) انظر جامع التحصيل لاحكام المراسيل : ٢١/٢٢
(2) ما أوردته هو مذهب غالب المحدثين فى قبول الحديث المرسل ، وقد اختلف العماء فى قبول المرسل الى مذاهب عشرة كما اشار الى ذلـك الحافظ العلائى والسيوطى ، الا انه يمكن تلخيصها فى ثلاثة مذاهب رئيسية هى :ـ
١ـ قبول المرسل مطلقا ، فقد قبل بعضهم مراسيل القرون الثلاثـة الاولى ، وتجاوز البعض الى قبول كل مرسل سواء قرب عهد مرسلـه أم بعد اذا كان الراوى عدلا ، وذهب قوم الى أن المرسل أعلى من المسند
٢ـ رد المرسل مطلقا ، فقد رد جماعة من العلماء المرسل مطلقا من أى عصر كان ، بل ذهب بعضهم الى رد مراسيل الصحابة.
٣ـ قبول المرسل . بشروطه ورد ماخالف ذلك . فمنهم من خـص القبول بمراسيل كبار التابعين دون غيرهم ، ومنهم من ذهب الى قبـو ل مراسيل الثقات الذين لا يروون الا عن ثقات دون غيرهم ، وهذا الذى رجحته . انظر الكلام على مذاهب العلماء فى قبول المرسل . جامــع التحصيل لاحكام المراسيل : ٥٣/٥٥

ولذلك قبل العلماء مرسل الصحابى[1] .

وهل يجوز تعمد الارسال أو لا ؟ ، قال الحافظ ابن حجر : ان كان شيخه الذى حدثه به عدلا عنده وعند غيره فهو جائز بلا خلاف ، أولا فممنوع بلا خلاف ، أو عدلا عنده فقط أوعند غيره فقط فالجواز فيهما محتمل بحسب الاسباب الحاملة عليه[2] .

٤ ـ المنقطع :

وأصح ماقيل فى تعريفه : هو الحديث الذى سقط من اسناده راو أو أكثر لا على التوالى قبل الصحابى[3] وهو حديث ضعيف لجهالة الساقط

---

(١) والمقصود بمرسل الصحابى . ما أخبر به الصحابى عن شىء وقع للنبى صلى الله عليه وسلم ونحوه مما يعلم أنه لم يحضره لغيابه ، أو لصغر سنه أو لتأخر اسلامه أو غير ذلك . فهذا النوع من الاحاديث قبلها الائمة الا ما نقل عن أبى اسحاق الاسفرائينى وطائفة يسيرة معه ممن رد مراسيل الصحابة ، لا الطعن فيهم ، وانما لاحتمال أخذهم هذه الاحاديث عن التابعين ، والجهالة بالتابعى تؤثر فى قبول الحديث انظر التفصيل فى ذلك فى جامع التحصيل : ٣١ / ٣٣ .

(٢) هامش قواعد فى علوم الحديث : ١٥٥ ، وانظر بحث فى المرسل فى علوم الحديث : ٤٧ / ٥١ ، التقييد والايضاح : ٧٠ / ٧٥ تدريب الراوى ١١٧ / ١٢٥ . الخلاصة : ٦٥ / ٦٦ ، جامع التحصيل : ٧ ، ٥٥ وانظر الهامش قواعد فى علوم الحديث : ١٣٨ / ١٦٠ ، لمحات فى أصول الحديث : ٢٢٦ / ٢٣٤ .

(٣) هذا التعريف يفرق بين المنقطع وبين المرسل والمعضل والمعلق وقد اختلف العلماء فى تعريفه ، فقد جعله بعضهم هو والمرسل متساويان ، وهما شاملان لكل مالم يتصل . وخصه بعضهم فى أن المنقطع يكون فيما دون الصحابى . وعرف بعضهم المنقطع بانه ماسقط منه الراوى أو أبهم بأن ذكر بصيغة رجل أو شيخ أو نحو ذلك . وأطلق بعضهم المنقطع على ما أضيف الى التابعى ، وما أوردته هو التعريف الذى استقر عليه الاصطلاح ، كما أن اختصاص كل نوع من انواع الانقطاع باسم أولى . انظر علوم الحديث : ٥١ / ٥٣ ، تدريب الراوى : ١٢٦ / ١٢٨ ، معرفة علوم الحديث : ٢٧ / ٢٩ . قواعد فى علوم الحديث : ١٦٣ ، لمحات فى أصول الحديث ٢٣٤ / ٢٣٧ .

وهي مؤثرة في حديثه [1].

ويعرف الانقطاع بمجيء الحديث من طريق آخر ذكر فيه الساقط أو بالوقوف على أن الراوي لم يلق من روى عنه أو لم يسمع منه ذلك الحديث. وينبغي أن يلاحظ أن عبارة التحمل تكون بغير السماع [2].

٥ ـ المعضل :

وهو ماسقط من وسط اسناده أو اخره راويان أو اكثر على التوالي [3].

وهو حديث ضعيف لجهالة الساقطين في اسناده ، وهي مؤثرة في صحة الحديث [4].

والمعضل أسوأ حالا من المنقطع في مكان واحد ، والا فيتساويان اذا كان الانقطاع في أكثر من موضع ، والمنقطع في مكان واحد أسوأ حالا من المرسل.

ويعرف المعضل بورود الحديث باسناد متصل فيظهر فيه الساقطين.

وبعضهم يطلق على المقطوع مما لامجال للرأي فيه أنه معضل.

وذهب آخرون الى اطلاق المعضل على المقطوع اذا كان للرأي فيه مجال ، وورد الحديث من طريق آخر متصلا ، فان لم يرد من طريق آخر

---

(١) ومذهب الحنفية أن منقطع القرون الثلاثة مقبول ، ومابعد القرون الثلاثة اذا كان الراوي عدلا قبل ، والا فلا . انظر قواعد في علوم الحديث: ١٦٣

(٢) اذ لو صرح بالسماع وثبت عدم لقائه او سماعه فهو مشعر بكذبه . ويعتبر ذلك ضربا من الوضع.

(٣) وهذا التعريف يخرج المنقطع والمرسل والمعلق. انظر علوم الحديث : ٥٤/٥٦ ، التقييد والايضاح : ٨١/٨٣ ، تدريب الراوي : ١٢٩/١٣٠ الخلاصة : ٦٥/٦٦ ، لمحات في أصول الحديث : ٢٣٧/٢٣٨.

(٤) وينبغي ان نشير هنا الى القاعدة التي سار عليها الحنفية وهو قبول المعضل اذا كان الساقط من الاسناد من القرون الثلاثة كما هو مذهبهم في المرسل والمنقطع.

متصلا ، سمى مرسلا ، وانما كان معضلا لسقوط الصحابى ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم منه .

٦ ـ المعلق : هو ماحذف من مبتدأ اسناده رأو أو اكثر ولو الى آخر الاسناد [١] . وهو حديث ضعيف لجهالة الساقط ، وهى موثرة فى صحة حديثه [٢] .

ويلحق بالتعليق قول الراوى : يروى عن فلان ، ويذكر عن فلان ، وهو استعمال عرف بين المتأخرين [٣] .

٧ ـ المدلس : وهو قسمان : ـ

القسم الاول : تدليس الاسناد ، ويسمى تدليس السماع ، وتدليس الشيوخ [٤]

وهو أن يروى عمن لقيه وسمع منه مالم يسمعه منه بلفظ يوهم أنه سمعه منه [٥]

---

(١) تدريب الراوى : ١٣٦ / ١٣٧ ، علوم الحديث : ٦١ / ٦٤ ، التقييد والايضاح : ٨٩ / ٩٣ ، لمحات فى أصول الحديث : ٢٨٠ / ٢٨٣ .

(٢) وذهب الحنفية الى أن تعليق القرون الثلاثة مقبول ، وكذلك يلحق بالمقبول ماوقع من تعليق بصيغة الجزم فى الصحيحين ، انظر تفصيل ذلك فى علوم الحديث : ٦١ / ٦٣ ، قواعد فى علوم الحديث : ١٦٣ / ١٦٤

(٣) التقييد والايضاح : ٩٣ / ٩٤ ، لمحات فى أصول الحديث : ٢٨٢ / ٢٨٣ -

(٤) انظر جامع التحصيل : ١٥٨ .

(٥) انظر علوم الحديث : ٦٦ ، التقييد والايضاح : ٩٥ / ١٠٠ ، تدريب الراوى ١٣٩ / ١٤٥ .

وهو انواع :ـ

ا ـ تدليس التسوية : وهو أن يسمع المدلس حديثا عن ثقة عن ضعيف عن ثقة ، فيسقط الضعيف ، ويجعل الرواية عن الثقتين مباشرة ، بلفظ يوهم الاتصال ، ويشترط في تسميته بتدليس التسوية شرطان (١) :

١ ـ أن يكون الثقة الاول لقي الثقة الثاني ـ يعني شيخ شيخه ـ في غير هذه الرواية ـ وسمع منه مباشرة غير هذا الحديث ، أما هذا الحديث فسماعه له عن طريق الضعيف ، فان لم يلقه فلا يسمى تدليسا ، وانما يسمى تسويه فقط ـ أو تجويدا (٢) .

٢ ـ أن تكون لفظة التحمل توهم السماع ، كعن ، أو قال ، أو نحو ذلك ، فأن صرح بالسماع فلا يسمى تدليسا .

وهذا النوع من التدليس شر أنواع التدليس .

ب ـ تدليس القطع : وله صورتان :ـ

١ ـ ان يسقط اداة الرواية وشيخه ثم يذكر بقية الحديث ، وهذا التدليس لا يظهر الا اذا حوقق الراوي في السماع ، مثاله ماروى على بن خشرم قال : كنا عند ابن عيينة فقال : الزهري فقيل له : حدثكم الزهري ، فسكت ، ثم قال : الزهري

---

(١) وقد عرفه العلائي بقوله : أن يسمع الراوي من شيخه حديثا قد سمعه من رجل ضعيف عن شيخ سمع منه ذلك الشيخ غير هذا الحديث ، فيسقط الراوي عنه الرجل الضعيف من بينهما ويروي الحديث عن شيخه عن الاعلى ، لكنه سمع منه أو أدركه . جامع التحصيل : ١٥٨ التقييد والايضاح ٩٥/٩٦ .

(٢) انظر تدريب الراوي : ١٤١/١٤٢ .

فقيل له : سمعت من الزهري فقال : لا ، ولا ممن سمعه من الزهري ، حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري [1] .

قلت : ويشترط فيه أن يكون المدلس قد سمع من الشيخ المذكور غير هذا الحديث ، والا كان تعليقا حيث حذف راو أو اكثر من بداية اسناده ، ولا يسمى تدليسا .

٢ ـ أن يقول الراوي : حدثنا وسمعت أي يذكر اداة التحمل ، ثم يسكت برهة ، ثم يورد الحديث ، ومثاله : ما ذكر عن عمر بن علي المقدمي انه كان يدلس تدليسا شديدا يقول : سمعت وحدثنا ، ثم يسكت ، ثم يقول : هشام بن عروة ...... الخ [2] .

جـ ـ تدليس العطف : وهو أن يروي عن شيخين من شيوخه ما سمعاه من شيخ اشتركا فيه ويكون المدلس قد سمع الحديث من أحدهما دون الآخر ، فيصرح بالسماع من الاول ، ويعطف الثاني عليه موهما أنه سمع منهما في حين أنه انما سمع من أحدهما دون الاخر ، فيوهم أنه حدث عن الاخر بالسماع منه أيضا .

ومثاله ما نقل الحاكم والخطيب عن هشيم أن اصحابه قالوا له : تريد أن تحدثنا اليوم شيئا لا يكون فيه تدليس فقال : خذوا ثم أملى عليهم مجلسا يقول في كل حديث منه : حدثنا فلان وفلان ، ثم يسوق السند والمتن ، فلما فرغ قال : هل دلست لكم اليوم شيئا قالوا : لا ، قال : بلى ، كل ما قلت فيه : وفلان ، فاني لم أسمعه منه [4] .

---

(١) تدريب الراوي : ١٤٠
(٢) تدريب الراوي : ١٤٢
(٣) هامش تدريب الراوي : ١٤٢
(٤) تدريب الراوي : ١٤٢ .

القسم الثاني : تدليس الشيوخ : وهو أن يصف شيخه الذى منه الحديث بما لم يشتهر به من اسم أو كنية أو قبيلة أو بلدة أو صنعة أو نحو ذلك [1] .

والفرق بين التدليس وبين الارسال على مفهوم الاصوليين ، أن التدليس رواية الراوى عمن لقيه وسمع منه مالم يسمع منه ، والارسال رواية الراوى عمن لم يلقه ، سواء عاصره ، أم لا ، فان لم يعاصره فهو الارسال الظاهر ، وان عاصره — فهو الارسال الخفى [2] .

والارسال أحسن ، حالا من التدليس ، حيث أنه مبين فيه الانقطاع ، والتدليس موهم للاتصال وليس متصلا [3] ولهذا ذم التدليس كثير من العلماء وشنعوا على المدلسين حتى ان جماعة من العلماء ذهبوا الى جرح المدلس مطلقا ، لايهامه سماع مالم يسمع ، فلم يقبلوا حديثا منه وان صرح بالسماع ، وقال آخرون : ان كان الغالب عليه التدليس ممن عاصره ولم يلقه ، ولا سمع منه لم تقبل روايته [4] وان كان تدليسه عمن لقيه وسمع منه فيقبل منه ماصرح فيه بالسماع دون مادلس .

والصحيح الذى عليه جمهور أئمة الحديث والفقه والاصول ، الاحتجاج بما رواه المدلس الثقة بما صرح فيه بالسماع ، دون ما رواه بلفظ محتمل ، لأن ، جماعة من الكبار قد دلسوا ، وقد اتفق الناس على الاحتجاج بهم ، ولم يقدح التدليس فيهم ، وأيضا فان التدليس ليس كذبا صريحا ، بل هو ضرب من

---

(١) تدريب الراوى : ١٤٢ .

(٢) لمحات فى أصول الحديث : ٢٤١

(٣) جامع التحصيل : ١٥٩

(٤) قلت : هذا حسب الاصطلاح لدى الاصوليين وبعض المحدثين أرسال وليس تدليسا لان شرط التدليس كما أسلفت اللقى والسماع .

الابهام ، لذا لايقبل من المدلس حديث حتى يقول : حدثنا أو سمعت (١)

والذى ينبغى أن ينزل عليه قول من جعل التدليس مقتضيا لجرح فاعله على من أكثر التدليس على الضعفاء وأسقط ذكرهم تغطية لحالهم ، وكذلك من دلس اسم الضعيف حتى لايعرف (٢) .

والتدليس درجات ، شرها تدليس التسوية لما فيه من غش وتغطية لحال الحديث الضعيف ، ولما فيه من تلبيس على من أراد الاحتجاج به ، ولان المدلس يروى عن شيخه مالم يحمله عنه ، لانه لم يسمع منه الحديث الا بتوسط الضعيف ، ولم يروه شيخه بدونه ، ولان المدلس تصرف على شيخه بتدليس لم يقع منه ، وقد يلحق بشيخه وصمة التدليس اذا اطلع المحدثون على أنه رواه عن الواسطة الضعيف ، ثم يوجد فى هذه الرواية ، فيظن أن شيخه هو الذى أسقط الضعيف ودلس الحديث (٣) .

ويليه فى المرتبة تدليس الشيوخ بغرض التعمية على شيخه الضعيف ، وعدم تبيين حاله للناس حتى لا يعرف .

ثم بقية أنواع التدليس ، وأخفها ضررا من يدلس اسم شيخه كيلا يتكرر ، لانه كثير الرواية عنه ، أو لكونه متأخر الوفاة قد شاركه فيه جماعة ، فيدلسه للاغراب أو لكونه أصغر منه أو لشىء وقع بينهما .

---

(١) جامع التحصيل : ١٦٠ / ١٦٢ .
(٢) " " : ١٦٦
(٣) جامع التحصيل : ١٧٠ / ١٧١ ، انظر تدريب الراوى : ١٤٣ / ١٤٤ .

وغاية الضرر فى هذا النوع هو تضييع المروى عنه ، وتوعير طريق معرفته على من يروم ذلك .

والموجب لرد حديث المدلس هو الجهل بالراوى الساقط لاحتمال ضعفه .

ويحرم التدليس بقصد تغطية حال الراوى الضعيف سواء أسقطه كما فى تدليس التسوية او ذكره باسم لم يشتهر به حتى لا يعرف كما فى تدليس الشيوخ ، ولا شك ان فعل ذلك يقتضى جرح فاعله [1] .

أما تدليس أسم الشيخ بكنية او لقب ونحوهما ، لاسيما اذا كان كثير الرواية ، فقد تسامح فيه كثير من الفقهاء [2] .

وجمهور المحدثين على أن الحديث المدلس حديث ضعيف ، وذهب الحنفية الى أن حكم المرسل يجرى فى المدلس على ما سبق بيانه [3] .

ثالثا : ماكان الضعف فيه ناشئا من قبل الطعن فى عدالة الراوى :ـ

وقبل تناول الموضوع تفصيلا أرى من الخير بيان معنى العدالة ، والمراد منها لدى علماء الحديث .

العدالة : مصدر عدل بالضم ، يقال : عدل فلان عدالة ، وعدولة ، فهو عدل أى رضى ومقنع فى الشهادة [4] .

---

(١) جامع التحصيل : ١٦٦

(٢) علوم الحديث : ٦٨ تدريب الراوى : ١٤٣

(٣) قواعد فى علوم الحديث : ١٥٨

(٤) توجيه النظر : ٢٨

والتعديل : التقويم والتزكية والتسوية ، يقال : عدل الحكم تعديلا أقامه ، وفلانا زكاه والميزان : سواه ، وتعديل الشيء تقويمه يقال : عدلته تعديلا فاعتدل ، اى قومه فاستقام وكل مثقف معدل ، وتعديل الشاهد نسبته الى العدالة [1] .

والعادل من الناس من يقضي بالحق ، والعدل من الاشياء ماقام في النفوس أنه مستقيم والمرضى قوله وحكمه وجائز الشهادة [2] .

والتعديل اصطلاحا : وصف الراوى بما يقتضي قبول روايته [3] وقيل : هي ملكة تحمل صاحبها على ملازمة التدين ، والمحافظة على التقوى والاخلاق والمروءة مما يبعث على الثقة بصدقه وأمانته [4] .

وتتحقق العدالة بالاسلام والبلوغ والعقل ، والسلامة من أسباب الفسق وخوارم المروءة [5]

وتثبت العدالة بالاستفاضة فيمن اشتهرت عدالته بين أهل العلم وشاع الثناء عليه أو بتنصيص عدلين عليها ، وذهب ابن عبد البر الى أن كل حامل علم معروف العناية به محمول ابدا على العدالة حتى يتبين جرحه [6] .

---

(١) انظر توجيه النظر ٢٨ ، القاموس المحيط ٤ : ١٣ .
(٢) المختصر في علم رجال الاثر : ٤٣
(٣) المختصر في علم رجال الاثر : ٤٣
(٤) انظر توجيه النظر : ٢٦/٢٧ ، لمحات في أصول الحديث : ٣٢٣ .
(٥) التقييد والايضاح : ١٣٦ ، لمحات في أصول الحديث : ٣٢٣ .
(٦) علوم الحديث : ٩٥ ، التقييد والايضاح : ١٣٧/١٣٨ ، تدريب الراوى ١ : ٣٠١/٣٠٢ ، لمحات في أصول الحديث : ٣٢٤ ، المختصر في علم رجال الاثر : ٤٦/٤٧ .

والعدالة كالضبط تقبل الزيادة والنقصان والقوة والضعف [1] .

والعدالة والضبط اما أن ينتفيا عن الراوى أو توجد فيه العدالة وحدها ، أو الضبط وحده ، فان انتفيا من الراوى لم يقبل حديثه مطلقا ، وان اجتمعا فيه، قبل حديثه وكان صحيحا ، وان وجدت فيه العدالة دون الضبط توقف فيه على شاهد منفصل يجبر مافات من ضبطه ، وان وجد فيه الضبط دون العدالة لم يقبل حديثه لان العدالة هى الركن الأكبر فى الرواية [2] . ولهذا كان الطعن فيها لا ينجبر بخلاف الضبط فانه ينجبر بورود المتابع أو الشاهد وذلك بان ترد الرواية من طريق أخرى موافقه لرواية الراوى المطعون فى ضبطه حيث يدل ذلك على ضبطه فى هذه الرواية .

أما الطعن فى عدالة الراوى فهى موجبة لرد حديثه وعدم قبولــه ، كما انه لا يفيد فيها المتابعة أو الاعتبار ، اذ الطعن فى عدالة الراوى امــا أن تكون بكذب الراوى أو تهمته بالكذب أو بالفسق .

وتفاوت درجات العدالة أمر قد خفى على بعض العلماء فذهبوا الـــى القول بعدم تفاوتها [3] .

ولخفاء تفاوت العدالة بين الرواة جعل أئمة الحديث قلما يرجحـــون بها ـ أعنى العدالة ـ وغالب ترجيحهم انما هو بأمور تتعلق بالضبط، ولعـــل السبب فى ذلك ان الترجيح بزيادة العدالة قد يوهم الناس أن الراوى المرجوع ليس عدلا ، فيسيئوا الظن به، أو يشكون فى سائر مروياته، وقد فرض أنه عــدل ضابط ، الا أن غيره أعدل منه .

---

(1) توجيه النظر : ٣٠ .

(2) توجيه النظر : ٣٠ .

(3) توجيه النظر : ٣١ .

وكثيرا ما نراهم يلجأون الى الترجيح بأمور عارضة ـ غالبا ما تتعلق بالضبط ولا أثر لها بالعدالة ككون الحديث الذى رواه أحد الراويين قد تلقاه عمن كثرت ملازمته له أو زيادته فى ممارسة حديث شيخه أو نحو ذلك وهذا فيما اذا تفاوت الراويان فى العدالة واتفقا فى الضبط (1)

ومن هنا يتضح الفرق جليا بين الطعن فى ضبط الراوى وبين الطعن فى عدالة الراوى فالطعن فى ضبط الراوى غالبا ما يتقوى ، وذلك بورود الرواية من طريق أو طرق أخرى تدل على أن الراوى وان كان غير ضابط فى الغالب الا أنه حفظ وضبط فى هذه الرواية .

اما الطعن فى العدالة ، فانه لا ينجبر ولا يتقوى ولا يفيد ورود الرواية من طريق أخرى . ولا تنفع الراوى المطعون فى عدالته . بل ان تعدد الروايات من رواة مطعون فى عدالتهم تزيد الحديث نكارة لاحتمال تواطؤهم على الكذب أو سرقة بعضهم من بعض كما سيأتى تفصيله فى حينه أن شاء الله تعالى ..

أما الطعن فى الرواية بالجهل فى الراوى فيتوقف فى قبولها أو ردها على ورود الخبر من طريق أو طرق أخرى تبين فيها الراوى الساقط . فاذا عرف الراوى الساقط فاما أن يكون ثقة فيقبل خبره . واما أن يكون ضعيفا . وهذا الضعف اما أن يكون ناشئا من قبل ضبطه ، فاذا احتفت بالخبر قرائن ترجح قبوله ، قبلت روايته ، والا ردت اما اذا كان الضعف ناشئا من جهة الطعن فى عدالة الراوى فيرد حديثه حينئذ ولا ينجبر . كما أطلق العلماء على أنواع

---

(1) توجيه النظر : ٣١

الحديث الضعيف الذى نشأ ضعفه امامن جهة الطعن فى ضبط رواته واما من جهة الجهل برواته. أسماء ، كذلك اطلقوا على أنواع الحديث الضعيف الذى نشأ ضعفه من قبل الطعن فى عدالة الرواة أسماء سأتناولها بالذكر مع شيء من الايجاز.

١ـ الحديث المنكر :

سبق أن عرفت المنكر فى القسم الاول من الحديث الضعيف. ولماكان المنكر ذا شقين . قسم يتعلق ضعفه بالضبط ، وقسم يتعلق ضعفه بالطعن فى العدالة لذا ساغ تكرره فى القسمين وقد عرفته هناك حسب ما يقتضيه مقامه .

اما تعريفه فى هذا المبحث فهو الحديث الذى ينفرد بروايته من فحش غلطه أو كثرت غفلته او تبين فسقه بغير الكذب أو التهمة به .

فاذا تفرد الفاسق برواية حديث كان منكرا ، وهذا النوع لو تعددت طرقه فانه لايتقوى لان اجتماع الفاسقين فى رواية لايزيدها ثقة بل يزيدها نكارة. وذهب بعضهم الى أن تعدد طرقه وان لم يقو الحديث الى درجة الاحتجاج فانها تدل على أن للحديث أصلا .

٢ـ المتروك :

هو الحديث الذى فى سنده راو متهم بالكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) .

---

(١) توجيه النظر : ٢٥٢ .

او هو الحديث الذى يكون فى رواته من اشتهر بالكذب فى كلام الناس وان لم يظهر كذبه فى حديث رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ،
ويشترط فى تسمية حديثه بالمتروك شرطان :

أ ـ أن ينفرد المتهم بالرواية ، ولا تعرف الا من جهته .
ب ـ أن يكون الحديث مخالفا للقواعد المعلومة من الشرع.[1]

وبعض العلماء يطلق على الحديث المتروك اسم الحديث المطروح ويجعل المتروك مما له اسمان .

وذهب بعضهم الى التفريق بينهما ، وعرف المطروح بأنه هو مانزل عن الضعيف وارتفع عن الموضوع [2]

والمتروك حديث ضعيف ، وموجب ضعفه الطعن فى عدالة راويه ، واتهامه بالكذب فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو وقوعه فى الكذب فى حديث الناس . وهذا النوع من الحديث لا ينجبر ولا يتقوى مهما تعددت طرقه ، بل أن تعدد طرقه على هذه المثابة يزيد الحديث نكارة وتركا .

٣ ـ الموضوع :

والحديث الموضوع : هو الحديث المكذوب على رسول الله صلى الله

---

(١) قواعد فى علوم الحديث : ٤٣ ، تدريب الراوى ١ : ٢٤٠ الا أنه عرف المتروك بقوله : فالحديث الذى لا مخالفة فيه وراويه متهم بالكذب ، بأن لا يروى الا من جهته . وهو مخالف للقواعد المعلومة أو عرف به فى غير الحديث النبوى أو كثير الغلط أو الفسق أو الغفلة يسمى المتروك .
(٢) توجيه النظر : ٣ ٢٥ .

عليه وسلم ، سواء كان عمدا او خطأ [1].

وذهب بعضهم الى التفريق بين التعمد وعدمه، فسمى مانسب الى النبي ـ صلى الله عليه وسلم كذبا تعمدا بالموضوع، وما اضيف اليه صلى الله عليه وسلم ـ خطأ بالباطل [2].

وهذا النوع هو مقصد الرسالة وسيأتى الكلام عليه مفصلا ان شاء الله.

وقد حان أوان الشروع في المقصود فأقول مستعينا بالله ومنه استمد العون والتوفيق :

---

(1) توجيه النظر : ٢٥٢.

(2) قال المعلمى رحمه الله : اذا قام عند الناقد من الادلة ماغلب على ظنه معه بطلان نسبة الخبر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقد يقول : باطل أو موضوع، وكلا اللفظين يقتضى أن يكون الخبر مكذوبا عمدا أوخطأ ، الا أن المتبادر من الثانى الكذب عمدا ، غير أن هذا المتبادر لم يلتفت اليه جامعو كتب الموضوعات، بل يوردون فيها مايرون قيام الدليل على بطلانه وان كان الظاهر عدم التعمد . اهـ مقدمة الفوائد المجموعة : ٥٧

الباب الأول

في التعريف بالوضع وأحكامه

ويشتمل على ثلاثة فصول :

الفصل الأول :

في التعريف بالوضع والألفاظ المستعملة في الدلالة عليه ،
وعلى من يطلق المحدّثون وصف الكذب .

الفصل الثاني :

في بيان وقوع الوضع ونشأته وأسبابه وما يَثْبُت به .

الفصل الثالث:

في أحكام الوضع والوضاعين .

((الفصـــل الاول))

في التعريف بالوضع وبيان الالفاظ المستعملة في الدلالة عليه وعلـــى من يطلق المحدثون وصف الكذب ويشمل المباحث الاتية :ـ

- الوضع في اللغة •
- الوضع في الاصطلاح •
- المناسبة بين المعنى اللغوى والمعنى الاصطلاحى
- هل الموضوع من الحديث ؟ ولم ساغ ذكره في كتبه ؟
- الالفاظ المستعملة في الدلالة على الوضع والرمى بالكذب •
- على من يطلق المحدثون وصف الكذب •

١ ـ الوضع في اللغة :

يستعمل الوضع في اللغة لمعان عدة منها :

الحطّ ، يقال : وضعه ، يضعه ، وضعا ، بمعنى حطّه ، ووضع عنه ، أي حطّ من قدره ، ووضع عن غريمه ، أي أنقص مما عليه شيئا [١] ومنه وضعت المرأة حملها اذا ولدت ، ووضع في تجارته اذا خسر فيها [٢] ، وانحط من رأس مالها .

ومنها الاسقاط ، يقال : وضع عنقه ، أي أسقطها ، ووضع عنه الجناية أي أسقطها [٣] .

ومنها الاختلاق يقال : وضع الشيء وضعا أي اختلقه [٤]

ومنها الالصاق ، يقال : وضع فلان على فلان كذا ، اى الصقه به [٥]

والموضوع اسم مفعول من وضع ، ومنه الحديث الموضوع ، فيكون معناه : الحديث المنحط ، او المسقط ، أو المختلق ، او الملصق .

٢ ـ تعريف الحديث الموضوع في الاصطلاح :

عرفه علماء الحديث بأنه : الحديث المختلق المصنوع المكذوب على رسول الله صلى الله عليه وسلم عمدا أو خطأ [٦]

---

(١) القاموس المحيط ٣ : ٩٣ ، وانظر معجم مقاييس اللغة ٦ : ١١٧ .
(٢) القاموس ٣ : ٩٣ ، معجم مقاييس اللغة ٦ : ١١٧ ، تهذيب اللغة ٣ : ٧٤ المحكم ٢ : ٢١٢ ، تنزيه الشريعة ١ : ٥
(٣) القاموس ٣ : ٩٣ .
(٤) المحكم ٢ : ٢١٢ وقد جعله الزبيدي من المجاز قال : ومن المجاز الأحاديث الموضوعة ، هي المختلقة التي وضعت على النبي صلى الله عليه وسلم وافتريت عليه ، وقد وضع الشيء وضعا اختلقه أ هـ . تاج العروس ٥ : ٥٤٥ .
(٥) فتح المغيث ١ : ٢٣٤ ، تنزيه الشريعة ١ : ٥
(٦) علوم الحديث : ٨٩ ، تدريب الراوي : ١٧٨ ، فتح المغيث ١ : ٢٣٤ ، تنزيه الشريعة ١ : ٥

وخصّه بعضهم بالعمد دون الخطأ.(١)

وعرفه بدر الدين محمد بن سلامة الماردينى بأنه : ماصح أنه مكذوب(٢) وهو يرجع فى الحقيقة الى الاوّل لانّ المختلق المصنوع لايكون الا اذا صح كذبه .

وقد عرف شيخ الاسلام ابن تيمية الحديث الموضوع بتعريفين نظرا لاختلاف العلماء فى مفهوم الحديث الموضوع ، فعرّفه أولا بقوله : إن لفظ الموضوع قد يراد به المختلق المصنوع الذى يتعمد صاحبه الكذب .

وعرفه ثانيا بقوله : مايعلم انتفاء خبره وان كان صاحبه لم يتعمد الكذب بل أخطأ فيه (٣) .

وكلا التعريفين فى الحقيقة يرجعان الى التعريف الاول حيث يشمل كل ما ألصق بالنبى صلى الله عليه وسلم سواء تعمد فى ذلك ملصقه أو لا (٤)

وهذا التعريف هو الذى سأسير عليه باذن الله فى تناول مباحث هذه الرسالة حيث أتناول بموجب ذلك كل ما أسند الى النبى صلى الله عليه وسلم مما لم يقله أو يفعله أو يقره ، سواء كان ذلك عمدا أو خطأ اذ أن العلماء مجمعون على الاول ، وتختلف نظرتهم للثانى حيث يتحرج بعضهم فى وصمه بالكذب لعدم شموله الوعيد الذى توعد به من كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

---

(١) قواعد فى علوم الحديث : ٤٢ توجيه النظر : ٢٥٢ .

(٢) تحذير المسلمين : ١٨ .

(٣) المصعد الأحمد : ٣٤/٣٥ .

(٤) وقد زاد الشيخ أبو شهبة فى تعريفه : أو على من بعده من الصحابة والتابعين ، لكنه اذا أطلق ينصرف الى الموضوع على النبى صلى الله عليه وسلم ، أما الموضوع على غيره فيقيد ، فيقال مثلا : موضوع على ابن عباس ، أو على مجاهد مثلا اهـ الاسرائيليات والموضوعات : ٢٤ .

وذهب المعلِّمي رحمه الله تعالى الى أن الموضوع خاص بما تعمد بوضعه ، أما مالم يتعمد في وضعه ونسب الى النبي صلى الله عليه وسلم خطأ فقد سماه الباطل . (١)

كما أن بعض علماء الحديث خص تسمية مانسب الى النبي صلى الله عليه وسلم خطأ من غير قصد بأسماء خاصة ، كالادراج ، والقلب ، والعلة ، مما لا يعتبر موضوعا حسب اصطلاحهم وان كان الحكم فيها الرد ، كما أن البعض يرى أن الحكم على الحديث بالوضع وعدمه ، انما هو من الامور الظنية التي لاينبغي التسرع فيها ، بل الاحتياط فيها ينبغي مراعاته ، وعدم التسرع في الحكم بالوضع يقتضي عدم الحكم بالوضع على غير المتعمد . لكن هذا لايمنع أن تلحق بالموضوع مانسب الى النبي صلى الله عليه وسلم خطأ مما لم يقله وان كان بعض الرواة عزاه اليه دون قصد .

والذى دفعني الى أن الحق بالموضوع مانسب اليه صلى الله عليه وسلم خطأ مكانة ومنزلة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. إذ هو المصدر الثاني من مصادر التشريع الاسلامي . وقد أوجب الله تعالى على هذه الامة العمل به ، والتثبت في تحمله وفي أدائه ، فلا بد من التشدد في قبوله ، والتثبت في أخذه ، ورد ما غلب على الظن أنه ليس منه ، وقد كان هذا هو منهج السلف من المحدثين ، ورحم الله تعالى يحيى بن معين فقد كان اماما في ذلك : روى الخطيب بسنده الى أبي بكر محمد بن خلاد الباهلي قال : اتيت يحيى مرة فقال لي : أين كنت ؟ ، فقلت : كنت عند ابن داود فقال : اني لاشفق على يحيى من ترك هؤلاء الرجال الذين تركهم ، فبكى يحيى وقال : لأن يكون خصمي رجلا من عرض الناس شككت فيه ، فتركته ، أحب الي من أن يكون خصمي النبي صلى الله عليه وسلم ـ يقول : بلغك عني حديث سبق الى قلبك أنه وهم فلم

---

(١) مقدمة الفوائد المجموعة : ٧

حدثت به [١] ؟

٣ ــ المناسبة بين المعنى اللغوى والمعنى الاصطلاحي :

عند المقارنة بين المعنى اللغوى وبين المعنى الاصطلاحى نرى أن المناسبة بينهما ظاهرة ملائمة للمعانى المتعددة ٠

اما على المعنى الاول : فقد روعى فيه أن الحديث الموضوع : مطروح وملقى لايستحق الرفع أصلا ، بل هو منحط عن الاعتبار والاحتجاج لاينجبر أصلا [٢] ٠

وأما على المعنى الثانى : فالحديث الموضوع ساقط لايجوز اعتباره ولا الاستدلال به أو رفعه ٠

وأما على المعنى الثالث : فلما فيه من معنى التوليد والتسبب فى الوجود والتصنيع ٠

وأما على المعنى الرابع : فالحديث الموضوع ملصق بالنبى صلى الله عليه وسلم وليس هو مما قاله أو فعله أو أقره [٣]

والحديث الموضوع من حيث مادته ونصه ينقسم الى قسمين :ــ

١ ــ أن يضع الواضع كلاما من عند نفسه ثم ينسبه الى النبى صلى الله عليه وسلم ٠

٢ ــ أن يأخذ الواضع كلام بعض الصحابة أو التابعين أو الحكماء أوالفقهاء او غيرهم فينسبه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليروج وينال القبول ٠ [٤]

---

(١) الجامع : ١٢٦/١

(٢) تنزيه الشريعة ١ : ٥ ، تحذير المسلمين : ١٩

(٣) تنزيه الشريعة ١ : ٥

(٤) الاسرائيليات والموضوعات : ٢٤ ٠

٤ — هل يعد الموضوع من الحديث ، ولم ساغ ذكره في كتبه ؟

تبين لنا من تعريف الحديث الموضوع لغة واصطلاحا ، أن الذات النبوية ليست مصدره ، وانما هو مختلق ومدسوس عليها وملصق بها ، فكان هذا مقتضيا الا يُعدّ الموضوع من الاحاديث النبوية ، وبمجرد الحكم عليه بالوضع ترتفع عنه الخصائص التي تعطى لسائر أحاديث المصطفى . وبالتالي فان ذكره في كتب الحديث والحاق كتب الموضوعات بكتب الحديث أمر مخالف للاصّل .

الا أننا نرى أن العلماء خالفوا هذا الاصل وأوردوا كثيرا من الموضوعات بين طيات كتب الحديث بل عدوا كتب الموضوعات من كتب الحديث ولعل السبب في ذلك أمور :ـ

اولا : ان الحكم على الحديث بالوضع إنما هو حكم ظني يترجح للعالم عدم عزوه الى النبي صلى الله عليه وسلم غالبا ، ونادرا ما يقطع بأن النبي صلى الله عليه وسلم ـ لم يقله أو يفعله او يقره ، والحكم بالظن وان كان راجحا الا أن احتمال كونه صدقا في نفس الامر مسوغ لذكره في كتب الحديث واعتباره ضمن كتب الحديث .

ثانيا : ان ادراج الموضوعات في كتب الحديث وعد مؤلفاتها ضمن المؤلفات في الحديث انما هو بالنظر الى زعم واضعها .

ثالثا : انه أدرج ضمن الحديث واعتبر منه من آجل الوقوف على طرقه التي يتوصل بها لمعرفة كذبه فينفى عنه القبول ويحكم برده (١) .

كل هذه الامور جعلت العلماء يتجاوزون في ادراج الموضوعات ضمن الحديث واعتباره من الحديث وان كان في الواقع ليس من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم .

---

(١) فتح المغيث ١ : ٢٣٥ ، تحذير المسلمين : ١٩ ، لمحات في أصول الحديث : ٣٠٥ .

٥ ــ الالفاظ الدالة على الوضع لدى علماء الحديث :

اصطلح علماء الجرح والتعديل على ألفاظ معينة يعدلون بها الرواة ، وأخرى يجرحونهم بها ، وهي معروفة عندهم " بمراتب الجرح والتعديل " ،ولكل من القسمين درجات عليا ودنيا وبين ذلك ، والذى يهمنا تناوله فى هذا المبحث مايتعلق بالالفاظ المستعملة فى الرمى بالوضع والكذب .

وهذه الالفاظ منها ماهو متفق على الاصطلاح به لدى المحدثين ، ومنها ما أنفرد بها امام خاص دون غيره الا أن هذه الاصطلاحات بعضها صريح فى دلالته ، وبعضها يدل على الوضع بالكناية ، لذا فانى آحاول ايرا د هذه الالفاظ مبينا ما اتفق عليه منها لدى المحدثين ، وما انفرد به بعض العلماء ، مع بيان الصريح منها والكناية :

١) الالفاظ المتفق فى دلالتها على الوضع ، وهى نوعان :ــ

أ ــ الالفاظ الدالة على الوضع صراحة ، وهى مراتب :

المرتبة الاولى : ماكان التعبير فيها بصيغة أفعل كقولهم : أكذب الناس وما يلحق بها كقولهم فلان أوضع الناس ، أو منبع الكذب[١] أو ممن يضرب به المثل فى الكذب ، أو ممن يضرب المثل بكذبه [٢] أو اليه المنتهى فى الكذب أو اليه المنتهى فى الوضع او فلان أحد أركان الكذب [٣] .

المرتبة الثانية : ماكان التعبير فيها بصيغة المبالغة من مادة الكذب أو الوضع ، كقولهم فلان كذاب ، فلان وضاع فلان دجال [٤]

---

(١) المصباح فى علوم الحديث، للسيد قاسم الانديجان : ١٣٩ .

(٢) قال الذهبى فى ترجمة احمد بن عبد الله الجويبارى : قلت الجويبارى : ممن يضرب المثل بكذبه ١ : ١٠٧ .

(٣) فتح المغيث ١ : ٣٤٣ ، المصباح فى علوم الحديث : ١٣٩ ، أصول الحديث : ٢٧٦ .

(٤) فتح المغيث ١ : ٣٤٣ ، أصول الحديث: ٢٧٦ .

وفلان أفاك[1] .

المرتبة الثالثة : ماكان التعبير فيها بصيغة الفعل ، كقولهم فلان يضع الحديث ، أو يكذب على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ويلحق بها : فلان وضع حديثا ، أو كذب في حديثه ، أو فلان يختلق الحديث[2] أو يفتعل الحديث[3] ونحو ذلك كقولهم : رماه فلان بالكذب ، وكذبه فلان[4] .

ب : الألفاظ الدالة على الوضع بالكناية :ـ

ومن هذه الالفاظ : قولهم :ـ

فلان يزرف الحديث[5] ، وقولهم فلان يحدث بالاباطيل ، ويحدث بالبواطيل[6]

---

(١) قال الذهبي في ترجمة عمرو بن زياد الباهلي ، قال أبوحاتم : كان كذابا أفاكا يضع الحديث اهـ ميزان ٣ : ٢٦٠ ، لسان ٤ : ٣٦٤ ، وانظر كذلك ميزان ١ : (١١٦ / ١٦٢) .

(٢) فتح المغيث ١ : ٣٤٣ / ٣٤٤ .

(٣) قال ابن أبي حاتم في ترجمة سهل بن عامر البجلي : .. سمعت أبي يقول ذلك ويقول : هو ضعيف الحديث روى أحاديث بواطيل أدركته بالكوفة وكان يفتعل الأحاديث . اهـ الجرح ٢ / ١ : ٢١٢ .

(٤) كثيرا مايستخدم الامام البخاري تعبير : رماه فلان بالكذب ، أو كذبه فلان لأنه رحمه الله كان يستخدم في التجريح عبارات خاصة سيأتي ذكرها قريبا ، ولأنه كان لطيف العبارة في تجريحه ، فقد نقل عنه أنه قال : لايحاسبني الله أني اغتبت أحدا اهـ مقدمة الضعفاء الصغير : ١ ، نقلا عن سير أعلام النبلاء للذهبي .

(٥) قال ابن أبي حاتم في ترجمة الكلبي ، نا أبي نا نصر بن علي ، وسليمان بن معبد المرزوي قالا : حدثنا الاصمعي نا قرة بن خالد قال : كانوا يرون أن الكلبي يزرف ـ يعني يكذب . اهـ الجرح ٣ / ٢ : ٢٧١ ، وفي القاموس في مادة زرف ، كقفز ، واليه ، تقدم ، وفي الكلام زاد ، كزرف .. وازدرف اشترى ، والناقة حثها ، والرجل تقدم ، وككناسة الكذاب .. القاموس ٣ : ١٤٧ .

(٦) قال الذهبي في ترجمة ابراهيم بن زكريا أبو اسحاق العجلي ، قال أبو حاتم : منكر الحديث ، وقال ابن عدي : حدث بالبواطيل اهـ ميزان ١ : ٣١

وله احاديث باطلة (١) ، ومن أباطيله ... (٢) ، أتى بخبر باطل (٣) .

وقولهم : فلان له بلايا ، ومن بلاياه ... ، وهذا الحديث من بلاياه (٤) لعل البلاء منه (٥) .

وقولهم : له مصائب ، من مصائبه (٦) ، وقولهم : عنده عجائب (٧) ، عنده

---

(١) قال الذهبي : على بن قتيبة الرفاعي ، قال ابن عدي : له أحاديث باطلة عن مالك ا هـ ميزان ٣ : ١٥١ .

(٢) قال الذهبي : في ترجمة العباس بن بكار الضبي : ومن أباطيله عن خالد بن أبي عمرو الاوزاعي عن الكلبي عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : مكتوب على العرش : لا اله الا الله وحده ، محمد عبدي ورسولي أيدته بعلي . ا هـ . ميزان ٢ : ٣٨٢ ، لسان ٣ : ٢٣٨ .

(٣) قال الذهبي في ترجمة أحمد بن عبد الله بن مسمار ، عن أبي الربيع الزهراني بخبر باطل في مقتل معاوية ا هـ ميزان ١ : ١١٠ .

(٤) قال الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف ومن ألفاظهم أيضا : فلان له بلايا ، وهذا الحديث من بلاياه ، قال البرهان الحلبي : هو كناية عن الوضع فيما أحسب ا هـ . هامش تدريب الراوي : ٢٣٤ ، وقال الذهبي في ترجمة ابراهيم بن زكريا أبو اسحاق العجلي ... ومن بلاياه عن همام عن قتادة عن قدامة بن ضمرة ، عن الأصبغ بن نباته عن علي مرفوعا اللهم اغفر لمتسرولات أمتي اهـ . ميزان ١ : ٣١ ، وقال في ترجمة أبان بن سفيان المقدسي ... ومن بلاياه ماروى عن عبد الله بن سعيد عن أيمن بن سفيان عن ضرار بن عمرو عن الحسن عن عمران بن حصين مرفوعا : من خرج يطلب بابا من العلم لينتفع به ويعلمه غيره ... الحديث . ا هـ ميزان ١ : ٨ .

(٥) جاء في هامش كتاب الكشف الحثيث : ابراهيم بن بشر الكسائي .. والخبر أورده ابن عدي في ترجمة شريك القاضي وقال : ابراهيم ليس بذاك المعروف ، ولعل البلاء منه أ هـ هامش الكشف الحثيث : ١٤ .

(٦) قال الذهبي في ترجمة العباس بن بكار الضبي : ومن مصائبه ، حدثنا عبد الله بن زياد الكلابي عن الاعمش عن ذر عن حذيفة مرفوعا في المهدي فقال سلمان : يارسول الله من أي ولدك ؟ ، قال من ولدي هذا وضرب بيده على الحسين اهـ ميزان ٢ : ٣٨٢ ، لسان ٣ : ٢٣٧ / ٢٣٨ .

(٧) قال أبو الفضل ابن طاهر المقدسي : لوكان القرآن في اهاب ما مسته النار ، الحديث ، فيه عبد الوهاب بن الضحاك قال البخاري : عنده عجائب ، ا هـ تذكرة الموضوعات : ٤٩ .

أوابد ، فلان ذو أوابد [١] ، من أوابده ، هذا من افكه [٢] ، أو فلان لـه طامات ، أو من طاماته . وقولهم : فلان أحاديثه لايتابع عليها ، لامتنـا ، ولا اسنادا [٣] ، وقولهم: يأتى عن الثقات بأشياء موضوعات كأنه المتعمد لها [٤] وقولهم يسبق الى القلب أنه المتعمد لها [٥] .

وقولهم: كأنه مما عملت يداه [٦] وقولهم : كان يرفع المراسيل ، وينظر لها طريق الثقات [٧] وقولهم : كان ممن أخرجت له الارض أفلاذ اكبادها [٨] ،

---

(١) قال الذهبى فى ترجمة أحمد بن اسحاق بن ابراهيم بن نبيط بن شريط شيخ الطبرانى ، ذو أوابد اهـ المغنى ١ : ٣٤

(٢) قال الذهبى فى ترجمة أحمد بن نصر الذراع ،قال الدارقطنى :دجـال ، يكنى أبا بكر ،فمن أباطيله .. ثم قال : .. فهذا من افك الـــذراع اهـ. ميزان ١ : ١٦١/ ١٦٢ .

(٣) قال برهان الدين الحلبى فى ترجمة خالد بن يزيد بن أسد القسرى : ... قال ابن عدى : أحاديثه كلها لايتابع عليها لامتنا ولا اسنادا اهـ الكشف الحثيث : ٨٢ ، وقال ابن طاهر المقدسى : حديث " أتانى جبريل فقـال لى: أحبب من شئت فانك مفارقه .. الحديث رواه مدرك بن عبد الرحمن الطفاوى ، يروى عن حميد مالايتابع عليه اهـ تذكرة الموضوعات : ٢

(٤) قال برهان الدين الحلبى فى ترجمة يزيع بن حسان ، قال ابن حبـان : يأتى عن الثقات بأشياء موضوعات ، كأنه المتعمد لها اهـ الكشف الحثيث : ٥٢ .

(٥) وقال أيضا فى ترجمة بكر بن خنيس الكوفى ، قال ابن حبان : يروى عـــن البصريين والكوفيين أشياء موضوعة يسبق الى القلب أنه المتعمد لهـــا . اهـ الكشف الحثيث : ٥٤ .

(٦) وقال أيضا فى ترجمة أيوب بن حوط أبو امية البصرى . .قال ابن حبان : منكـــر الحديث جدا يروى المناكير عن المشاهير كأنه مما عملت يداه اهـ الكشف : ٥١ .

(٧) قال ابن طاهر المقدسى :حديث " ان خيار الناس أحسنهم قضاء " فيه يحيى بن محمد بن قيس ، كان يرفع المراسيل وينظر له طريق الثقات اهـ تذكـــرة الموضوعات : ٢١ .

(٨) قال ابن حبان فى ترجمة محمد بن عبد الرحمن البيلمانى : يروى عن أبيـه ، روى عنه أهل البصرة ، كان ممن أخرجت له الارض أفلاذ اكبادها ، حـدث عن أبيه بنسخة شبيها بمائتى حديث كلها موضوعة اهـ المجروحين ٢ : ٦١ ، المنار المنيف : ٤٧ .

وقولهم : مافى الاسناد من يُحمل عليه سواه [١] ، وقولهم : آفته فلان ، قال برهان الدين الحلبى : والظاهر أن قولهم آفته فلان كناية عن الوضع ، ويحتمل أن يكون المراد آفته فى رده أو نكارته [٢] .

وقال ابن عراق : ان قالوا : منكر ، آفته فلان ، فمرادهم آفته فى نكارته ، وان قالوا : آفته فلان فهذا محل التردد [٣] ، والظاهر أن هذه العبارة تستخدم فى المراتب الدنيا فى التجريح ، وحديث من وصم بها لايتقوى ولايعتضد به ولا يعتبر به ولايستشهد به ، الا أن القرائن تحدد المراد به ، كما أشار الى ذلك برهان الدين الحلبى وابن عراق فحيث وجدت فى كتب الموضوعات تعتبر من الالفاظ الدالة على الوضع واذا ذكرت فى غيرها فالمراد بها الجرح الشديد بغير الوضع .

ويلحق بهذه العبارة قولهم : فلان ساقط ، فلان هالك ، وفلان أَرْمِ به ، وفلان ذاهب أو ذاهب الحديث [٤] .

وقولهم : فلان يسرق الحديث ، وسرقة الحديث لها صورتان :ـ

أ ـ أن ينفرد محدث بحديث فيدّعى السارق أنه سمعه من شيخ ذلك المحدث وشاركه فى روايته [٥] .

ب ـ أن يكون الحديث مشهورا براوٍ تفرد به فيسنده السارق لراو آخر من طبقة المحدث الذى انفرد بالحديث [٦] .

---

(١) قال برهان الدين الحلبى فى ترجمة أُحمد بن العباس بن حموية الخلال : متهم روى أبو بكر بن شاذان عنه عن الزعفرانى عن أبى معاوية عن الاعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة مرفوعا ، ملعون ملعون من سب أباه .. "فذكر حديثا طويلا ، قال الخطيب: مافى الاسناد من يحمل عليه سواه ، وهذا منه كالتصريح أنه وضعه ، والله أعلم ا هـ الكشف الحثيث : ٢٥ .

(٢) هامش تدريب الراوى : ٢٣٤ .

(٣) هامش تدريب الراوى : ٢٣٤ .

(٤) فتح المغيث ١ : ٣٤٤ ؛ المختصر فى علم رجال الاثر : ٦٤/٦٥ .

(٥) فتح المغيث ١ : ٣٤٤ .

(٦) فتح المغيث ١ : ٣٤٤ .

ويرى الامامان الذهبى والسخاوى أن سرقة الحديث أهون فى الاثم من وضعه واختلاقه [1] .

والذى يبدو لى والله أعلم أنهما يستويان فى الوضع اذ أن كلا من الاختلاق والسرقة نسبة قول لغير قائله ، فيشتركان فى اختلاق نسبة الحديث لغير قائله ، وتختص السرقة بالنسبة لغير النبى صلى الله عليه وسلم . أما الوضع فيختص بالرسول صلى الله عليه وسلم .

وكذلك قولهم : شبه موضوع ، أو كأنه موضوع ، أو شبه حديث الكذابين

قال السيوطى فى حديث : "قلوب بنى آدم تلين فى الشتاء وذلك بأن الله تعالى خلق آدم من طين والطين يلين فى الشتاء " [2] : لا يصح ، وانما هو محفوظ من قول خالد ، كما قال أبو نعيم ، والمتهم برفعه عمرو بن يحيى ، وهو متروك ومحمد بن زكريا يضع ، قلت ، قال فى الميزان : عمرو بن يحيى متروك أتى بحديث شبه موضوع وهو هذا ، قال : ولا نعلم لشعبة عن ثور رواية [3]

وقال القاوقجى : حديث "كان يشهد مع المشركين مشاهدهم فسمع ملكين أحدهما يقول لصاحبه اذهب حتى تقوم خلفه .. الحديث" ، أنكره أحمد ابن حنبل جدا وقال : موضوع أو شبيه بالموضوع وقال غيره : منكر ، والمعروف عن النبى صلى الله عليه وسلم خلافه من قوله : "أبغضت الى الاصنام" ، وأنه لم

---

(١) فتح المغيث ١ : ٢٤٤ .

(٢) الحديث أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥ : ٢١٦ وقال عقبه : تفرد برفعه عن شعبة عمر بن يحيى وهو متروك الحديث وصحيحه من قول خالد حدث به ابن أبى داود عن ابن زكريا . ا هـ ، انظر الموضوعات ١ : ١٥٢ .

(٣) ميزان ٣ : ٢٣٠ ، لسان ٤ : ٣٣٧ ، اللآلئ المصنوعة ١ : ٩٨ ، تنزيه الشريعة ١ : ١٧١ .

يشهد مشاهدهم ، نعم ، أخرجه عمه الى بعض أعيادهم فرجع مرعوبا " (١) .

وقال ابن أبي حاتم في ترجمة سالم بن عبد الله الكلابي : روى عن أبي عبد الله القرشي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : خضاب الصفرة للمؤمن ، وخضاب الحمرة للمسلم ، وخضاب السواد للكافر وهو حديث منكر شبه الموضوع وأحسبه من أبي عبد الله القرشي الذي لم يسمَّ روى عنه اسماعيل بن عياش (٢) .

وقال الذهبي في ترجمة محمد بن عمر المخرمي بعد ذكر حديث له من طريق ابن عدي قال محمد : أشهد به على عطاء في قبره أنه حدثني به قلت ـ أي الذهبي ـ هذا كأنه موضوع (٣) .

وقال أيضا في ترجمة محمد بن الحارث القرشي : ... عن ابن عباس ، قال : لما حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم الطائف ، خرج رجل من الحصن واحتمل رجلا من الصحابة ليدخله الحصن فقال النبي صلى الله عليه وسلم " من يستنقذه وله الجنة !! ، فقام العباس فمضى فقال : امض ومعك جبريل وميكائيل ، فمضى واحتملهما جميعا حتى وضعهما بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم . وكأنه موضوع (٤) .

وقال الفتني : حديث النهي أن تقص الرؤيا حتى تطلع الشمس ، قال النسائي : شبه حديث الكذابين (٥) .

---

(١) اللؤلؤ المرصوع : ٥٩ .
(٢) الجرح ٢/١ : ١٨٥/ ١٨٦ .
(٣) ميزان ٣ : ٦٦٩ ، لسان ٥ : ٣٢٠ ، زاد قوله : وان لم يكن موضوعا فما في الدنيا حديث موضوع . اهـ .
(٤) ميزان ٣ : ٥٠٤ ، لسان ٥ : ١١١ .
(٥) تذكرة الموضوعات : ١١٦ .

وقولهم : هذا حديث لا أصل له :ـ

قال السيوطي : قولهم: هذا الحديث لا أصل له ، أو ليس له أصل ، قال ابن تيمية : معناه أنه ليس له اسناد (١) .

---

(١) تدريب الراوي: ١٩٥ ، انظر القاسمي قواعد التحديث: ١٠٣ ، وقال أبو غدة: قولهم: لا أصل له أو لا أصل له بهذا اللفظ ، أو ليس له أصل ،أو لا يعرف له أصل ، أو لم يوجد له أصل ، أو لم يوجد . أونحو ذلك ، هذه الالفاظ يريدون بها أن الحديث المذكور ليس له اسناد ينقل به ، قال الحافظ السيوطي : .... وقولهم : هذا الحديث ليس له أصل أو لا أصل له ، قال ابن تيمية معناه ليس له اسناد ، اهـ ، ثم قال : واذا كان الحديث لا اسناد له ،فلا قيمة له ، ولا يلتفت اليه ، اذ الاعتماد في نقل كلام سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الينا انما هو على الاسناد الصحيح ومالا اسناد له ، لاصحة له اهـ مقدمة المنار المنيف :٨

ويشكل على ماذهب اليه شيخ الاسلام ابن تيمية من تفسيره قولهم : لا أصل له أي ليس له اسناد من أن بعض الحفاظ تعقبوا أحاديث رويت مسندة بقولهم: لا أصل له ، كما ذكر ذلك الذهبي في ترجمة محمد بن عبد الله بن عمر بن القاسم بن عبد الله بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي العمري قال ذكره العقيلي وقال: لايصح حديثه ولا يعرف بنقل الحديث ، حدثناه أحمد بن الخليل ، حدثنا ابراهيم بن محمد الحلبي ، حدثنا محمد بن عبد الله بن عمر بن القاسم، أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا : اقتدوا باللذين من بعدي أبو بكر وعمر. فهذا لا أصل له من حديث مالك ، بل هو معروف من حديث حذيفة بن اليمان اهـ ميزان ٣: ٦١٠ / ٦١١، لسان ٥: ٢٣٧ ، وزاد وقال العقيلي بعد تخريجه : هذا حديث منكر لا أصل له ، وأخرجه الدار قطني من رواية أحمد الخليلي الضمري بسنده وساق بسند كذلك ثم قال: لايثبت والعمري هذا ضعيف ، ثم أخرجه عن العباس بن عقدة عن يونس بن سابق ثنا محمد بن خالد العمري ثنا مالك به . وقال: كذا قال محمد بن خالد العمري ، وأشار الى أنه واحد واختلف في اسم أبيه.اهـ ، فالحديث روى بأسانيد الى مالك ومع ذلك قال العقيلي والدار قطني : لا أصل له.

وكذلك ماذكره ابن حجر في ترجمة علي بن قتيبة الرفاعي ، قال ، قال أحمد بن داود المكي ، حدثنا علي بن قتيبة ، حدثنا مالك عن أبي =

....

== الزبير عن جابر رضى الله عنهما مرفوعا " بروا اباءكم تبركم أبناؤكم .. الحديث . وبه عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا " لاتكرهوا مرضاكم على الدواء " ا هـ.

وأورد له الدار قطنى فى غرائب مالك الحديث الاول وقال : تفرد به على ابن قتيبة وكان ضعيفا ، ولا يثبت هذا عن أبى الزبير ولا عن مالك ...
وقال العقيلى: يحدث عن الثقات بالبواطيل ، وبما لا أصل له ، وأورد له الاول ، وفى آخره " ومن يتصل اليه فلم يقبل لم يرد على الحوض " وأورد له أيضا عن مالك عن موسى الاحمر عن أبى هريرة رضى الله عنه رفعه لكل أمة فتنة ، وفتنة أمتى المال ... الحديث وقال : ليس لهما أصل من حديث مالك ولا من وجهه يثبت. ا هـ لسان ٤ : ٢٥٠ .

وقال ابن حبان فى ترجمة الجارود بن يزيد : روى عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : أترعون عن ذكر الفاجر ، أذكروه بمافيه كى يحذره الناس. حدثناه أبو بسطام وجماعة عن سلمة بن شبيب عنه ، ثم قال : وأما حديث بهز بن حكيم فما رواه عن بهز بن حكيم الا الجارود هذا ، وقد رواه سليمان بن عيسى الشجرى عن الثورى عن بهز ، قدم نيسابور فقيل له : ان الجارود يروى هذا الحديث عن بهز ، فقال : حدثنا سفيان الثورى عن بهز فصار حديثه ، وسليمان بن عيسى تالف فى الروايات ، واتصل هذا الخبر بعمرو بن الأزهر الحرانى وكان مطلق اللسان فرواه عن بهز بن حكيم ، ورواه العلاء بن بشر لما اتصل عن ابن عيينة عن بهز وقلب متنه ، ورواه شيخ من أهل الايلة يقال له : نوح ابن محمد ، رأيته وكان غير حافظ للسانه عن أبى الاشعث عن معتمر عن بهز ، والخبر أصله باطل ، وهذه الطرق كلها بواطيل لا أصل لهما . ا هـ مجروحين ١ : ٢١٤ / ٢١٥ . قال ابن حجر : وأورد له العقيلى حديث بهز وقال : ليس له أصل من حديث بهز ولا من حديث غيره ، ولا يتبع من طريق يثبت . اهـ لسان ٢ : ٩٠ .

وقال ابن حبان فى ترجمة الحسين بن علوان الكلبى : روى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم " أربع لايشبعن من أربع ، أرض من مطر ، وعين من نظر ، وأنثى من ذكر ، وطالب علم من علم . وبإسناده ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادهن أحدا بدهن جعل فى راحته اليسرى وبدأ بحاجبيه ثم شاربه ثم لحيته ثم رأسه ، ومايشبه

==

....

--- هذا مما يكثر ذكره اذا سمعه من ليس الحديث من صناعته اتهمه بالوضع ، وروى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت"وقّت رسول الله صلى الله عليه وسلم للنفساء أربعين يوما الا أن ترى الطهر قبل ذلك فتغتسل وتصلي ولا يقربها زوجها فى الاربعين" . وروى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : السخاء شجرة كلها فى الجنة أغصانها فى الدنيا ، فمن تعلق بغصن منها قاده ذلك الغصن الى الجنة ، والبخل شجرة فى النار أغصانها فى الدنيا ، فمن تعلق بغصن منها قاده ذلك الغصن الى النار . وروى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت :كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء ثم خرج دخلت بعده فلا أرى شيئا الا أني أجد ريح الطيب فذكرت ذلك له فقال : ياعائشة أما علمت أنا معاشر الانبياء نبتت أجسامنا على أجساد اهل الجنة . فما خرج منا شيء ابتلعته الارض .

قال ابن حبان : وليس لهذه الاحاديث كلها أصول ، لانها كلها موضوعة الا حديث السخاء فانه يعرف من حديث الاعرج عن أبى هريرة اهـ — مجروحين ١ : ٣٣٩ / ٣٤٠ .

وقال ابن حجر فى ترجمة سليمان بن أحمد الواسطى الحافظ: وأورد له العقيلى عن سويد بن عبد العزيز عن الاوزاعى عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها رفعه " من اغبرّت قدماه فى سبيل الله فهو حرام على النار" ، وقال : لايتابع عليه ، وليس له أصل من حديث الاوزاعي وجاء من غير حديثه بسند صالح اهـ لسان ٣ : ٧٢

فهذه الاحاديث كلها سيقت بأسانيد ، ومع ذلك قال فيها العقيلى والدارقطنى وابن حبان:أنها لا أصل لها . فدل ذلك على أن تفسير شيخ الاسلام ليس مرادا من قولهم: لا أصل له .

والذى ظهر لى والله أعلم ، أن المراد بقولهم: لا أصل له ونحو ذلك ، أن الحديث لم يرو باسناد ثابت صحيح الى من أسند اليه ، وانما ألصق به من قبل الراوى المتهم ، وقد تبين ذلك بتفرده فى عزوه الرواية الى من أسندها اليه ، وعدم مشاركة غيره له فى هذه النسبة وحيث أن الراوى متهم فى ذلك فلا بد من طريق أخرى يثبت بها صحة هذه النسبة .

--

....

== وهذه الطريق هى التى يعبر عنها بالاصل ، وحيث لم يوجد الاصل فانهم يحكمون على هذه النسبة بالبطلان ، ويدل لذلك قول الذهبى : فهذا لا أصل له من حديث مالك ... الخ ، أى ليس له اسناد صحيح من حديث مالك ، بل هو معروف من طريق ثابت من حديث حذيفة بن اليمان وكذلك ماجاء من قول ابن حبان من قوله : وليس لهذه الاحاديث كلها أصول لأنها كلها موضوعة الا حديث السخاء فانه يعرف من حديث الاعرج عن أبى هريرة .

وقول الدارقطنى عقب الكلام على أحاديث محمد بن عبد الله العمرى : محمد بن عبد الله العمرى هذا منكر الحديث يحدث عن مالك بالاباطيل ا هـ لسان ٥ : ٢٣٧ ، وقول ابن عدى فى ترجمة على بن قتيبة الرفاعى له أحاديث باطلة عن مالك ، الى غير ذلك من أقوال الائمة فى ان هذه الاحاديث باطلة النسبة الى من عزيت اليه .

ويؤكد ما ذهبت اليه ما قاله ابن حبان فى عبد الرحيم بن حبيب الفاريانى قال : كان يضع الحديث على الثقات وضعا ، حدثنا عنه محمد بن اسحاق ابن سعيد السعدى وغيره من شيوخنا ، لاتحل الرواية عنه ، ولا كتبة حديثه الا للمتبحر فى هذه الصناعة وه روى ابن عيينة عن أبى الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من اجلال الله عز وجل اكرام ذى الشيبة المسلم . فهذا لا أصل له من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا جابر حدث به ، ولا أبو الزبير رواه ، ولا ابن عيينة قال بهذا الاسناد ا هـ مجروحين ٢ : ١٥٤ أى أن هذه النسبة اليهم باطلة .

وكذلك ما اشتهر نقله عن الامام أحمد بن حنبل أنه قال : ثلاثة كتب لا اصل لها ، المغازى ، والملاحم ، والتفسير ، قال مرعى الحنبلى ، قال المحققون : مراده أن الغالب ليس لها أسانيد صحاح متصلة قال السيوطى : الذى صح من ذلك قليل جدا ، وقد روى عن ابن عباس فى التفسير مالا يحصى ، وقد قال الشافعى رحمه الله : لم يثبت عن ابن عباس فى التفسير الا شبيها بمائة حديث ، وقال أحمد تفسير الكلبى من أوله الى آخره كذب ، قيل له : فهل النظر فيه يحل ؟ ، قال : لا ، وسئل وكيع عن تفسير مقاتل فقال : لاينظر فيه ، فقال : ما أصنع به ؟ قال : ادفنه ، وليس يصح فى ذكر الملاحم والفتن المنتظره الا أحاديث يسيرة ، وأما المغازى فكتب الواقدى قال الشافعى : كذب ، وكتب ابن اسحاق أكثرها من أهل الكتاب حيث علمت ا هـ رسالة فى الموضوعات : ٦/أ/٦/ب ، فنرى ابن حبان جعل صنيع عبد الرحيم فى عزوه الحديث

==

وكذلك قول الحافظ المشهور باطّلاعه فى الحديث : لا أعرفه ، أو لم أعرفه ، أو لايوجد ، ونحو ذلك ، ولم يتعقبه أحد من الحفاظ ، كان ذلك حكما منه على الحديث بالوضع وأعتبرت هذه الالفاظ من العبارات الدالة على الوضع .

قال السيوطى : اذا قال الحافظ المطّلع الناقد فى حديث لا أعرفه ، اعتمد ذلك فى نفيه ، كما ذكر شيخ الاسلام (١) .

وقال ابن عراق فى بيان أمارات الوضع : ومنها ماذكر الامام فخر الدين الرازى : أن يُروَى الخبر فى زمن قد استقرئت فيه الاخبار ودونت فيفتش عنه فلا يوجد فى صدور الرجال ولا فى بطون الكتب ، فأما فى عصر الصحابة ، وما يقرب منه حين لم تكن الاخبار استقرئت فانه يجوز أن يروى أحدهم ماليس عند

= الى ابن عيينة وضعا كما أشار الى ذلك بقوله :كان يضع الحديث على الثقات وضعا ، وعبّر عنه بقوله : ليس له أصل ، حيث لم يرد من طريق صحيحة معزوة الى من نسبت اليه ، وكذلك اعتبر الامام أحمد الأحاديث الواردة فى المغازى والملاحم والتفسير لا أصل لها لعدم صحة أسانيدها الى من عزيت اليه ، لا لعدم وجود أسانيد لها ، وكذلك يدل قول ابن حبان على ذلك ، وتأويل قول الامام أحمد بتفسيره وتفسير الامام الشافعى أنهم يقصدون بقولهم : ليس له اسناد ، انما هو كناية عن الرمى بالوضع والله اعلم .

(١) تدريب الراوى ١ : ٢٩٦ / ٢٩٧ ، وقال أيضا :ومن المقطوع بكذبه مانقب عنه من الاخبار ولم يوجد عند أهله من صدور الرواة وبطون الكتب اهـ تدريب ١ : ٢٧٧ ، قال أبوغدة : قولهم فى الحديث لا أعرفه أو لم أعرفه أو لم أقف عليه ، أو لا أعرف له أصلا ، أو لم أجد له أصلا ، أو لم أقف له على أصل ، أو لا اعرفه بهذا اللفظ أو لم أره بهذا اللفظ ، أو لم اجده ، أو لم أجده هكذا ، أو لم يرد فيه شىء أو لا يعلم من أخرجه ولا اسناده ، ونحو هذه العبارات اذا صدر من أحد الحفاظ المعروفين ولم يتعقبه أحد كفى للحكم على ذلك الحديث بالوضع اهـ مقدمة المصنوع : ٠٨ / ٠٩ .

غيره ، قال العلائى : وهذا انما يقوم به أى التفتيش عنه الحافظ الكبير الذى قد أحاط حفظه بجميع الحديث أو معظمه ، كالامام أحمد وعلى بن المدينى ويحيى بن معين ومن بعدهم كالبخارى وأبى حاتم وأبى زرعة ، ومن دونهم كالنسائى ثم الدارقطنى ، لأن المآخذ التى يحكم بها غالبا على الحديث بأنه موضوع انما هى جمع الطرق والاطلاع على غالب المروى فى البلدان المتنائية بحيث يعرف بذلك ما هو من حديث الرواة مما ليس من حديثهم ، وأما من لم يصل الى هذه المرتبة فكيف يقضى بعدم وجدانه للحديث بأنه موضوع ، هذا مما يأباه تصرفهم اهـ قال ابن عراق : فاستفدنا من هذا أن الحفاظ الذين ذكرهم وأضرابهم اذا قال أحدهم فى حديث لا أعرفه ، أو لا أصل له كفى ذلك فى الحكم عليه بالوضع (١) .

وكذلك قولهم : لا يصح ، أو لا يثبت .

كثير من العلماء يتعقبون الحديث بقولهم : لا يصح ، أو لا يثبت (٢) ويقصدون بذلك الحكم على الحديث بالوضع ، وهذا الاطلاق خاص اذا ذكر قولهم فى كتب الضعفاء والموضوعات أما اذا ذكر ذلك فى كتب الاحكام والخلاف ، فانهم يريدون نفى الصحة الاصطلاحية ، ولا يلزم من نفيها ، اثبات الوضع بل يجوز فيه الحسن أو الضعف والله أعلم (٣) .

---

(١) تنزيه الشريعة ١ : ٧/٨ ، وانظر مقدمة المصنوع ٩/١٠ ، مع زيادات للشيخ أبى غدة . وقال القاسمى : اذا قال الحافظ الناقد المطلع فى حديث : لا أعرفه اعتمد ذلك فى نفيه لأنه بعد التدوين والرجوع الى الكتب المصنفة يبعد عدم اطلاعه على ما يورده غيره ، فالظاهر عدمه اهـ قواعد التحديث : ١٠٣ .

(٢) ومثله قولهم : لم يصح أو لم يثبت ، أو ليس بصحيح ، أو ليس بثابت ، أو غير ثابت ، أو لا يثبت فيه شيء . انظر مقدمة المصنوع فى الحديث الموضوع : ١٠ .

(٣) استخدم هذه العبارات فى الدلالة عليها على الوضع وأكثر من التعبير بها ابن الجوزى ، كما أشار الى ذلك أبو غده اذ يقول : وقد عددت الأحاديث التى قال فيها ابن الجوزى فى كتابه الموضوعات ، لا يصح فزادت على ثلاث مائة حديث اهـ مقدمة المصنوع : ١٢ ، وقد تبعه فى هذا

==

....

== الاستعمال الحفاظ السيوطي وابن عراق والشوكاني ، وكلهم يعنون بعدم الصحة ، البطلان والوضع اذ ان كلامهم دائر حول الاحاديث الموضوعة .

وقد اعترض عليهم بعض العلماء بأن قولهم: لا يصح ، انما يعني نفي الصحة الاصطلاحية ، ولا يلزم منه نفي الحسن والضعف ، كما أن هناك فرقا بين قولهم : لايصح وبين قولهم موضوع . قال الزركشي في نكته على ابن الصلاح : بين قولنا موضوع وبين قولنا لايصح ، بون كبير ، فان الاول اثبات الكذب والاختلاق والثاني اخبار عن عدم الثبوت ، ولايلزم منه اثبات العدم (هكذا جاء النص ولعل مراده ، والثاني اخبار عن عدم الصحة ، ولا يلزم منه اثبات العدم) ، وهذا يجيء في كل حديث قال فيه ابن الجوزي : لايصح ونحوه ا هـ . انظر اللآلئ المصنوعة ١ : ١١ ، تنزيه الشريعة ١ : ١٤٠ ، وقد تبع الزركشي في ذلك ابن حجر ، فقد ذكر السخاوي عنه قوله : ان لفظ لايثبت لايلزم منه أن يكون موضوعا ، فان الثابت يشمل الصحيح فقط ، والضعيف دونه . ا هـ انظر تذكرة الموضوعات للفتني : ٧ قواعد التحديث : ١٠٣ ، وكذلك السمهودي عقب قول الامام أحمد على حديث التوسعة على العيال يوم عاشوراء : لايصح ، قال السمهودي : لايصح أن يكون باطلا ، فقد يكون غير صحيح وهو صالح للاحتجاج به ، اذ الحسن رتبة بين الصحيح والضعيف ا هـ . انظر الرفع والتكميل : ١٣٨ ، نقلا عن السمهودي في كتابه جواهر العقدين في فضل الشرفين . وكذلك الزرقاني في شرح المواهب اللدنية عند كلامه على حديث : يطلع الله ليلة النصف من شعبان ... الحديث قال : ونقل القسطلاني عن ابن رجب أن ابن حبان صححه ، فيه رد على قول ابن دحية : لم يصح في ليلة نصف شعبان شيء الا أن يريد نفي الصحة الاصطلاحية ، فان حديث معاذ هذا حسن لاصحيح ، ا هـ الرفع والتكميل : ١٤٠ نقلا عن المواهب ، وكذلك ممن ذهب الى التفريق بين قولهم موضوع ، وبين قولهم : لايصح ، علي القاري في كتابيه الموضوعات الكبرى ، والمصنوع في الحديث الموضوع ، قال في الاول عند حديث " من طاف بهذا البيت أسبوعا وصلى خلف المقام ركعتين ، وشرب من ماء زمزم ، غفرت له ذنوبه بالغة مابلغت " قال السخاوي : لايصح ، وقد ولع به العامة كثيرا لاسيما بمكة بحيث كتب على بعض جدارها الملاصق لزمزم وتعلقوا في ثبوته بمنام وشبهه مما لاتثبت الأحاديث النبوية بمثله ، قلت : وحيث أخرجه الواحدي في تفسيره ، والجندي في فضائل مكة ، والديلمي في مسنده ، بلفظ من طاف بالبيت أسبوعا ثم أتى مقام ابراهيم فركع عنده ركعتين ثم أتى زمزم فشرب من مائها ، أخرجه الله من ذنوبه ==

. . . .

== كيوم ولدته أمه ، لايقال انه موضوع ، غايته انه ضعيف ، مع أن قول السخاوي : لايصح ، لاينافي الضعف والحسن ، الا أن يريد به إنه لايثبت ، وكأن المزني فهم هذا المعنى حتى قال في مختصره : انه باطل لا أصل له . ا هـ الموضوعات الكبرى (الاسرار المرفوعة) : ١٢١ ، وكذلك حكى القاري قول الزركشي مؤيدا له في ديباجتي كتابه الموضوعات الكبرى (الاسرار المرفوعة) ، وكذلك الموضوعات الصغرى (المصنوع) فقال في مقدمة الموضوعات الكبرى : ثم ما اختلفوا في أنه موضوع تركت ذكره للحذر من الخطر لاحتمال أن يكون موضوعا من طريق وصحيحا من وجه آخر ، فان هذا كله بحسب مايظهر للمحدث من حيث نظرهم الى الاسناد ، والا فلا مطمع للقطع في مقام الاسناد لتجويز العقل أن يكون الصحيح في نفس الامر ضعيفا أو موضوعا . والموضوع صحيحا مرفوعا ، الا الحديث المتواتر ، فانه في افادة العلم اليقيني يكون مقطوعا ، ولهذا قال الزركشي : بين قولنا لم يصح ، وقولنا موضوع بون بين ، فان الوضع اثبات الكذب ، وقولنا لم يصح انما هو اخبار عن عدم الثبوت ، ولا يلزم منه اثبات العدم ، والله سبحانه أعلم . ا هـ الموضوعات الكبرى : ٢١ / ٢٢ ، ونحوه من الموضوعات الصغرى : ١٧ / ١٨ .

ومن يرى التفريق كذلك الفتني فقد ساق في مقدمة كتابه قول الزركشي وقول السيوطي في الوجيز فرق بين المنكر والموضوع . كذلك قول ابن حجر الذي أورده السخاوي ، ثم أيد كل هذه الاقوال واستحسنها . انظر مقدمة تذكرة الموضوعات : ٧ ، ومن صار الى ذلك أيضا اللكنوي انظر الرفع والتكميل : ١٣٧ / ١٤٢ ، والقاسمي في قواعد التحديث : ١٠٣ / ١٠٤ ، والمعلمي في تعليقه على الفوائد المجموعة انظر : ٢٠ ، وقد حكى أقوالهم كلها الشيخ أبو غدة في مقدمة كتاب المصنوع لعلي قاري من ص ١٢ / ١٣ ، فانظره . فكل هؤلاء ذهبوا الى أن عبارة لايصح أو لا يثبت لايعبر بها عن الوضع والبطلان ولاتدل على أن المراد بالحديث الموصوف بها أنه موضوع مكذوب ، بل غاية ما تدل عليه هو نفي الصحة الاصطلاحية ، ولا يلزم من نفيها نفي الحسن أو الضعف ، واعتبروا أقوال الاولين خطأ ، بل شنعوا عليهم فيما ذهبوا اليه .

وقد جمع بعضهم بين أقوال الطائفتين ، ونزل كل قول من أقوالهم على اطلاق معين بما ملخصه أنها اذا قيلت في كتب الاحكام والخلاف ، قصد بها المعنى الاصطلاحي وهو نفي الصحة ، أما اذا جاءت في كتب ==

. . . .

= = الموضوعات والضعفاء ، فيراد بها البطلان والوضع .

وممن قال بذلك المسند الاوحد ابن همات الدمشقي ، فقد نقل عنه الكوثري قوله من كتاب التنكيت والافادة في تخريج خاتم سفر السعادة : اعلم أن البخاري وكل من صنف في الاحكام يريد بقوله : لم يصح ، الصحة الاصطلاحية ، ومن صنف في الموضوعات والضعفاء ، يريد بقوله : لم يصح أو لم يثبت ، المعنى الاعم ، ولا يلزم من الاول نفي الحسن أو الضعف ، ويلزم من الثاني البطلان ا هـ أبو غدة ، مقدمة المصنوع ١٠ / ١١ نقلا عن الكوثري في مقدمة انتقاد المغني .

وكذلك الكوثري ذهب الى ما ذهب اليه ابن همات فقال في مقدمة كتاب المقالات : ان قول النقاد في الحديث أنه لا يصح بمعنى أنه باطل في كتب الضعفاء والمتروكين ، لا بمعنى أنه حسن وأن لم يكن صحيحا كما نص على ذلك أهل الشأن بخلاف كتب الأحكام كما أوضحت ذلك في مقدمة انتقاد المغني ا هـ مقدمة المصنوع : ١١ نقلا عن الكوثري .

وقد تعرض للمسألة باسهاب الشيخ أبو غدة ، وأورد أقوال الائمة ، ورجح القول الاخير وساق له من الامثلة التي استخدم فيها الائمة الذين عنوا بالكلام على الموضوعات عبارات لا يصح ولا يثبت ، وليس بصحيح ، بمعنى باطل وموضوع وكذب ، انظر مقدمة المصنوع ص ١٠ / ١٥ : ومما قاله : قولهم في الحديث لا يصح أو لا يثبت أو لم يصح أو لم يثبت أو ليس بصحيح أو ليس بثابت أو غير ثابت أو لا يثبت فيه شيء ونحو هذه التعابير اذا قالوها في كتب الضعفاء أو الموضوعات ، فالمراد بها أن الحديث المذكور موضوع لا يتصف بشيء من الصحة ، واذا قالوها في كتب أحاديث الاحكام ، فالمراد بها نفي الصحة الاصطلاحية ا هـ مقدمة المصنوع : ١٠

ومن الالفاظ التى استعملها العلماء فى الرمى بالكذب والوصم بالوضع : مايلى :

قولهم : فلان جراب الكذب .
وقولهم : فلان ينسبونه الى الكذب .
وقولهم : وجدت حديثه كذبا وزورا .
وقولهم : حديثه يدل على الكذب .
وقولهم : ليس بمحل أن يؤخذ عنه العلم لانه كذاب .
وقولهم : لا أرى حديثه يشبه حديث أهل الصدق .
وقولهم : كأنه واضع هذه الخرافة .
وقولهم : أتى بحديث باطل لعله هو المتفضل بوضعه .
وقولهم : غالب ظنى أن الحديث من عمل فلان .
وقولهم : حدث بموضوعات .
وقولهم : فلان عن فلان بخبر باطل فهو آفته
وقولهم : خبيث الحديث
وقولهم : كان زيفا .
وقولهم : ساقط .
وقولهم : دامر
وقولهم : قد فرغ منه منذ دهر .

٢ ـ العبارات التى تفرد بها بعض أئمة الجرح والتعديل وقصد بها الرمى بالوضع :ـ

وثمة ألفاظ استخدمها بعض أئمة الحديث للتعبير بها فى الطعن بالكذب والرمى بالوضع وهذه العبارات استعمالات خاصة لاتدل بظاهرها على الطعن بالكذب ، الا أن هؤلاء الائمة استعملوها لمناسبة ما ، وغالبهم آثر استعمال هذه الالفاظ غير الصريحة تجنبا للغيبة أو تكسية للالفاظ وتحسينا لها بالرغم من أن هذه العبارات استعملها سائر علماء الحديث فى الدلالة على معان مغايرة للاستعمال الذى أطلقته الطائفة الاولى ، الا أن علماء الجرح والتعديل ميزوا

بين الاستعمالين ، وبينوا ذلك بالتفريق بين الاستعمالين ، وحددوا مقصد كل امام بما استخدم من ألفاظ ، واتماماً للفائدة أرى بيان هذه العبارات معزوة الى قائليها بايجاز :

١ـ قول أبى حاتم الرازى : فلان مود

قال السخاوى : وكذا ينبغى تأمل الصيغ ، فرب صيغة يختلف الأمر فيها بالنظر الى اختلاف ضبطها كقولهم : فلان مود ، فانه اختلف فى ضبطها فمنهم من يخففها أى هالك ، قال فى الصحاح : أُودى فلان ، أى هلك ، فهو مود ، ومنهم من يشدد هامع الهمز أى حسن الاداء أفاده شيخى فى ترجمة سعد بن سعيد الانصارى فى مختصر التهذيب نقلا عن أبى الحسن ابن القطان الفاسى (١)

وقوله أيضا : بين يدى عدل ، أو على يدى عدل .

قال ابن أبى حاتم فى ترجمة جبارة بن المغلِّس : سألت أبى عن جبارة فقال :

---

(١) فتح المغيث ١ : ٣٤٨ / ٣٤٩ : قال الذهبى : وقال أبوحاتم : سعد بن سعيد ، مود ، قال شيخنا ابن دقيق العيد ، إختلف فى ضبط مود ، فمنهم من خففها أى هالك ، ومنهم من شددها أى حسن الاداء اهـ ميزان ٢ : ١٢٠ قلت: مما ينبغى أن يلاحظ أن الذى جاء فى الجرح والتعديل مايلى : حدثنا عبد الرحمن قال سمعت أبى يقول : سعدبن سعيدالانصارى مؤدى قال أبومحمد : يعنى أنه كان لايحفظ يؤدى ماسمع اهـ الجرح ١ / ٢ : ٨٤ ، قال الشيخ المعلمى تعليقا : سقط من م (يعنى سقط من قوله ، قال أبو محمد الى قوله ماسمع) وذكر المزى حاصل ماتقدم ، وذكر ابن حجر فيما زاده ، وقال ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل : ذكر أبى عن اسحاق ابن منصور عن يحيى بن معين أنه قال : سعد بن سعيد الانصارى مؤدى ، كذا قال ، وانما وقع فى نسخته سقط فتدبر ، اهـ هامش الجرح ١ / ٢ : ٨٤ / ٨٥ ، وقال الحافظ ابن حجر : وقال ابن أبى حاتم ، سمعت أبى يقول : سعد بن سعيد الانصارى يؤدى يعنى أنه كان لايحفظ ويؤدى ماسمع اهـ تهذيب ٣ : ٤٧٠ ، وقال ابن أبى حاتم فى الجرح : ذكر أبى عن اسحاق بن منصور عن يحيى بن معين أنه قال : سعد بن سعيد الانصارى مؤدى ، قال ابو الحسن ابن القطان الفاسى : اختلف فى ضبط هذه اللفظة ، فمنهم من يخففها أى هالك و منهم من يشددها أى حسن الاداء اهـ تهذيب ٣ : ٤٧١ .

هو على يدى عدل ، مثل القاسم بن أبى شيبة [١] ، قال الحافظ السخاوى : وأفاد شيخنا أيضا أن شيخه الشارح كان يقول فى قول أبى حاتم : هو على يدى عدل ، انها من الفاظ التوثيق ، وكان ينطق بها هكذا بكسر الدال الاولى بحيث تكون اللفظة للواحد وبرفع اللام وتنوينها ، قال شيخنا : كنت أظن ذلك كذلك الى أن ظهر لى أنها عند أبى حاتم من الفاظ التجريح ، وذلك أن ابنه قال فى ترجمة جبارة بن المغلس : سمعت أبى يقول : هو ضعيف الحديث : ثم قال : سألت أبى عنه فقال : هو على يدى عدل ، ثم حكى أقوال الحفاظ فيه بالتضعيف ، ولم ينقل عن أحد فيه توثيقا [٢] ومع ذلك فما فهمت معناها ولا اتجه لى ضبطها ثم بان لى أنها كناية عن الهالك ، وهو تضعيف شديد [٣] .

---

(١) الجرح ١/١ : ٥٥٠

(٢) وترجمته كما أوردها ابن أبى حاتم : جبارة بن المغلس أبو محمد الحمانى الكوفى ، روى عن محمد بن طلحة وأبى بكر النهشلى وقيس بن الربيع ، ضعيف الحديث ، سمعت أبى يقول ذلك ، قال أبو محمد : روى عن سعيد بن الحسن ، روى عنه أبو سعيد الاشج حدثنا عبد الرحمن نا حسين بن الحسن قال سمعت يحيى بن معين يقول : جبارة كذاب ، قال أبو محمد : كان أبو زرعة حدث عنه فى أول أمره ، وكناه قال : حدثنا أبو محمد الحمانى ، ثم ترك حديثه بعد ذلك فلم يقرأ علينا حديثه .

حدثنا عبد الرحمن قال سمعت أبا زرعة ذكر جبارة بن المغلس فقال ، قال لى ابن نمير : ماهو عندى ممن يكذب ، قلت : كتبت عنه ؟ قال : نعم ، قلت : تحدث عنه ؟ ، قال : لا ، قلت : ماحاله ؟ قال : كان يوضع له الحديث فيحدث به ، وماكان عندى ممن يتعمد الكذب ، سألت أبى عن جبارة فقال : هو على يدى عدل مثل القاسم بن أبى شيبة اهـ الجرح ١/١ : ٥٥٠

(٣) وهو مثل يضرب لمن يتيقن هلاكه ، وييئس منه ، وقد أشار السخاوى الى كتابى اصلاح المنطق لابن السكيت وادب الكاتب لابن قتيبة فى سبب ضرب هذا المثل ، قال ابن السكيت : وقول الناس للشيء اذا يئس منه : هو على يدى عدل . قال ابن الكلبى . هو العدل بن جزء ، وجزء جميعا ابن سعد العشيرة ، وكان ولى شرط تبع فكان تبع اذا أراد قتل رجل دفعه اليه فقال الناس : وضع على يدى عدل . اهـ اصلاح المنطق : ٣١٥ وانظر فتح المغيث ١ : ٣٤٩ .

٢ ــ قول معمر : كان يثبج الحديث :

قال البخارى فى ترجمة اسماعيل بن شروس ، قال عبد الرزاق عن معمر ، كان يثبج الحديث [١]

قال المعلمى تعليقا : هكذا فى الاصلين وبهامش كد [٢] أى لا يأتى به على الوجه ، أقول : وفى الميزان ولسانه عن ابن عدى حكاية هذه الكلمة عن البخارى بلفظ " يضع " فلزم من ذلك ما لزم والله المستعان [٣].

وقال الذهبى : اسماعيل بن شروس الصنعانى أبو المقدام ، روى عبد الرزاق ، عن معمر قال : كان يثبج الحديث. قلت : يروى عن عكرمة. وقال ابن عدى قال البخارى قال معمر : كان يضع الحديث ، وقال عبد الرزاق قلت لمعمر : مالك لم تكتب عن ابن شروس ؟ قال : كان يثبج الحديث [٤].

= وقال ابن قتيبة : ويقولون : هو على يدى عدل ، قال ابن الكلبى ، هو العدل بن جزء بن سعد العشيرة وكان ولى شرطة تبع ، وكان تبع اذا أراد قتل رجل دفعه اليه فقال الناس : وضع على يدى عدل ، ثم قيل ذلك لكل شيء قد يئس منه اهـ أدب الكاتب وانظر فتح المغيث : ١ : ٣٤٩ وقال السخاوى : وذكر أبو الفرج الاصبهانى بسند له أن أبا عيسى ابن الرشيد وطاهر بن الحسين كانا يتغديان مع المأمون ، فأخذ أبو عيسى هندباء فغمسها فى الخل وضرب بها عين طاهر ، فانزعج وقال : يا أمير المؤمنين : احدى عينى ذاهبة ، والاخرى على يدى عدل يفعل بى هذا بين يديك .... انظر فتح المغيث ١ : ٣٤٩.

(١) التاريخ الكبير ١/١ : ٣٥٩/٣٦٠ ، ميزان ١ : ٢٣٤.

(٢) رمز الى أحدى النسخ التى اعتمد عليها المعلمى فى تحقيق كتاب التاريخ الكبير.

(٣) هامش التاريخ الكبير ١/١ : ٣٥٩.

(٤) فى نسخة الميزان التى بين أيدينا هكذا يثبج فى الموضعين ، وفى لسان الميزان : كلمة يضع بدلا عن يثبج فى الموضعين ، وتعليق الشيخ المعلمى على قول معمر يشعر بأن معمرا لم يقصد بقوله ــ يثبج بمعنى يضع وانما هو بمعنى لا يأتى به على الوجه ، وانما فهم ذلك من ابدال ابن عدى كلمة يثبج بيضع ، وتبعه على ذلك الذهبى وابن حجر.

والظاهر ان بعض نسخ الميزان جاءت فيها الكلمة بثبج ، وبعضها يضع والاخرى هى التى وقعت للحافظ ابن حجر حيث لم يذكر فى اللسان كلمة يثبج ، لكن من المسلم به ان معمرا استعمل كلمة يثبج كما نقل عنه ذلك =

وقال الفيروز ابادى : الشيخ محرّكه مابين الكاهل الى الظهر ،ووسط الشيء ومعظمه ، وصدر القطا ، واضطراب الكلام ، وتفتيته ، وتعمية الخط وترك بيانه كالتشبيج ا هـ (١) .

٣ ـ قول الامام الشافعى : حديثه ليس بشىء :

قال السخاوى : على أننا قد روينا عن المزنى قال ، سمعنى الشافعى يوما وأنا أقول : فلان كذاب فقال لى يا ابراهيم : اكس الفاظك ، حسنها ، لاتقل كذاب ، ولكن قل : حديثه ليس بشىء ، وهذا يقتضى أنها حيث وجدت فى كلام الشافعى ، تكون فى المرتبة (٢)

قال الشيخ أبو غدة : وهذا يقتضى أنها حيث وجدت فى كلام الشافعى ـ أو المزنى تكون من الرتبة الاولى ، فهى عندهما من الفاظ المرتبة السادسة التى هى أشد الفاظ التجريح ، ولكنها كناية وليست بالصريح (٣) .

= الامام البخارى وكما جاء فى بعض نسخ الميزان . والذى يظهر لى والله أعلم أن تفسير كلمة يشيخ بمعنى : لايأتى به على الوجه ـ هو من قبل أحد العلماء الذين كانت لهم تعليقات على التاريخ الكبير ، كما أورد ذلك المعلمى ، وهو فهم للمعلق وان كان الظاهر أن معمرا يقصد بشيخ انه يضع حيث صرح بذلك ، كما نقله ابن عدى عنه ، قال الذهبى ، وقال ابن عدى : قال البخارى ، قال معمر : كان يضع الحديث ا هـ ميزان ١ / ٢٣٤ ، لسان ١ : ٤١١ .

(١) القاموس المحيط ١ : ١٨٠ ، وانظر لسان العرب ٢ : ٢١٩ / ٢٢١ .

(٢) فتح المغيث ١ : ٣٤٥ ، وانظر هامش قواعد فى علوم الحديث : ٢٥٥ حيث نقل الشيخ أبو غدة ذلك عن السخاوى من فتح المغيث ومن الاعلان بالتوبيخ

(٣) هامش قواعد علوم الحديث: ٢٥٢ ، قلت :وهذه العبارة لدى غالب المحدثين من عبارات التجريح ، لكنها ليست من الفاظ الرمى بالوضع ، وأنما انفرد بها الامام الشافعى ، وأما ابن معين ،فانه يقصد بها تضعيف الرواة فى غالب اطلاقه ليس بشىء ، وتارة يقصد بها ـ قلة حديث الراوى ـ انظر تفصيل ذلك فيما ذكر اللكنوى فى الرفع والتكميل : ١٥٢ / ١٥٣ ، وتعليق أبى غدة عليه هامش ١٥٢ / ١٥٣ ، وكذلك استدراكه فيما ألحقه بالكتاب من ٣٨٢ / ٣٨٩ ، وانظر قواعد فى علوم الحديث : ٢٦٣ .

وقوله أيضا : فلان الرواية عنه حرام.

قال الذهبي في ترجمة حرام بن عثمان ، وقال الشافعي وغيره : الرواية عن حرام حرام [١] .

٤ — قول البخاري : منكر الحديث :—

قال الذهبي : ونقل عن ابن القطان أن البخاري قال : كل من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه [٢] .

قال الشيخ أحمد شاكر : وكذلك قوله : منكر الحديث ، فانه يريد به الكذاب [٣] .

---

(١) ميزان ١ / ٤٦٨ ، لسان ٢ : ١٨٢ .

(٢) ميزان ١ : ٦ في ترجمة أبان بن جبلة الكوفي ٢ : ٢٠٢ في ترجمة سليمان بن داود اليمامي .

(٣) الباعث الحثيث : ١٠٦ ، وقد اختلفت عبارات المحدثين في التجريح بالنكارة ، واختلف تبعا لذلك قصدهم ومرادهم ، فجاء من عباراتهم — منكر الحديث ، روى مناكير ، روى أحاديث منكرة ، أنكر ما روى فلان وهذا حديث منكر .
فالامام البخاري — يعني بقوله : فلان منكر الحديث ، إنه لاتحل الرواية عنه وهو طعن بالرمي بالكذب كما أشار الى ذلك الشيخ أحمد شاكر واللفظة عينها يعني بها المتأخرون من المحدثين حديث الفاسق بغير الكذب أو المبتدع أو فاحش الغلط ، وأما قولهم : روى مناكير ، أو روى أحاديث منكرة ، فالمنقول عن الامام أحمد انه يقصد تفرد الراوي وان كان ثقة ، ويقصد بها غالب المحدثين مخالفة الراوي الضعيف لروايات الثقات وأما قولهم : أنكر ما روى ، أما أن يراد به ، أغرب مروياته ، أو الأحاديث التي رواها مخالفا فيها من هو أوثق منه . وأما قولهم : هذا حديث منكر ، فهو على قصد الامام أحمد : حديث فرد ، وعلى ماذهب اليه المتأخرون انه حديث رواه ضعيف خالف فيه الثقات . فنرى أن المحدثين اختلفوا في مرادهم من هذه العبارات ، والقرينة تحدد المقصود ، وقد اقتصر بعضهم على لفظ من هذه العبارات ، كالامام البخاري في اقتصاره على ، منكر الحديث ، وتعيينه قصده ، وبعضهم استعمل أكثر من عبارة ولم
==

وقال السيوطي : ويطلق — أي البخاري — منكر الحديث على من لاتحل الرواية عنه [1].

وقوله أيضا : سكتوا عنه.

قال العراقي في شرح ألفيته : فيه نظر ، وسكتوا عنه ، هاتان العبارتان يقولهما البخاري فيما تركوا حديثه [2].

وقال البخاري : يوسف بن خالد بن عمير البصري السمتي القرشي : سكتوا عنه ، قال لي محمد بن المثنى مات عبد الاعلى بن عبد الاعلى سنة ١٨٩ هـ ومات فيها السمتي ، قال ابن معين وعمرو بن علي : يوسف يكذب كنيته أبو خالد [3].

وقال السخاوي : وكذا منها مجمع على تركه : وهو على يدي عدل ، أو مود بالتخفيف ، كما سيأتي معناهما أو فيه نظر وفلان سكتوا عنه ، وكثيرا ما يعبر البخاري بهاتين الاخيرتين فيمن تركوا حديثه . بل قال ابن كثير انهما أدنى المنازل عنده وأردأها [4].

= يعين المراد من ذلك ، الا أن المتأخرين عينوا قصده ومراده ، وذلك باستقرائهم أقواله وتتبعها وبيان مراده منها وترجيحه . انظر الرفع والتكميل : ١٤٣ / ١٥٢ ، وانظر تعليق أبي غدة ، فقد حاول استيفاء قصد المحدثين من هذه الالفاظ ، وكذلك انظر قواعد في علوم الحديث : ٢٥٨ / ٢٦٢ .

(١) تدريب الراوي : ٢٣٥ .

(٢) انظر مقدمة الضعفاء الصغير : ١ ، الرفع والتكميل : ٢٥٤ .

(٣) التاريخ الكبير ٢ / ٤ : ٢٨٨ ، فبالرغم من نقله تصريح ابن معين وعمرو بن علي تكذيبه — أي السمتي — الا أنه قال فيه : سكتوا عنه .

(٤) تدريب الراوي : ٢٣٥

وقال السيوطى : تنبيهات: البخارى يطلق : فيه نظر ، وسكتوا عنه فيمن تركوا حديثه [١] .

وقال ابن كثير : وثم اصطلاحات لاشخاص ينبغى الوقوف عليها ـ من ذلك أن البخارى اذا قال فى الرجل : سكتوا عنه أو فيه نظر فانه يكون فى أدنى المنازل وأردئها عنده ، ولكنه لطيف العبارة فى التجريح فليعلم ذلك .

وكذلك قوله : فيه نظر ، أو فى حديثه نظر .

قال الذهبى : حتى انه ـ أى البخارى ـ قال : اذا قلت: فلان فى حديثه نظر فهو متهم واه [٢] .

وقال فى ترجمة عبد الله بن داود الواسطى : قال البخارى فيه نظر [٣] ولايقول هذا الا فيمن يتهمه غالبا [٤] ، وقد مر معنا أيضا نقل العلماء عنه قوله : فيه نظر ، أو فى حديثه نظر ضمن الكلام على قوله : سكتوا عنه [٥] .

---

(١) اختصار علوم الحديث لابن كثير : ١٠٦ . ، وانظر المصباح فى علوم الحديث : ١٠٥ / ١٠٦ والرفع والتكميل : ٢٥٤ ، ونقله كلام الذهبى من كتابه سير أعلام النبلاء .

(٢) الرفع والتكميل : ٢٥٤ ، مقدمة الضعفاء : ١

(٣) التاريخ الكبير ١ / ٣ : ٨٢ ، ميزان ٢ : ٤١٥ .

(٤) ميزان ٢ : ٤١٦ .

(٥) قال التهانوى : البخارى يطلق فيه نظر أو سكتوا عنه فيمن تركوا حديثه ا هـ . قواعد فى علوم الحديث: ٢٥٤ ، قال أبو غدة : هذا هو المشهور المعروف فى مراد البخارى من قوله : فيه نظر . . ثم قال : وقد كتب الى شيخنا العلامة المحدث النبيل حبيب الرحمن الاعظمى تعليقا على مانقله اللكنوى عن العراقى والذهبى يقول سلمه الله : لاينقضى عجبى حين أقرأ كلام العراقى والذهبى هذا ثم أرى أئمة هذا الشأن لايعبأون بهذا فيوثقون من قال فيه ، البخارى : فيه نظر ويدخلونه فى الصحيح ، ثم ساق امثلة ذكر فيها تمام بن نجيح قال البخارى : فيه نظر ، ووثقه ابن معين ، وقال فيه البزار : صالح الحديث ،وان البخارى روى له آثرا موقوفا معلقا فى رفع عمر بن العزيز يديه حين يركع .

وراشد بن داود الصنعانى ، قال البخارى فيه نظر : ووثقه يحيى بن معين ودحيم ، وابن حبان ، وروى له النسائى وقال ابن حجر : صدوق له أوهام .

==

. . . .

= = وثعلبة بن يزيد الحمانى ، قال البخارى : فى حديثه نظر لايتابع على حديثه ، وقد وثقه النسائى وقال ابن عدى : لم أر له حديثا منكرا فى مقدار ما يرويه ، وقال ابن حجر : صدوق شيعى .

وجعدة المخزومى ، قال البخارى : لايعرف الابحديث فيه نظر ، وروى له الترمذى . وقال ابن حجر : مقبول .

وجميع بن عمير التيمى ، قال البخارى : فى أحاديثه نظر ، وقد وثقه العجلى ، وقال أبوحاتم : محله الصدق ، وقال الساجى : صدوق ، وقال ابن حجر : صدوق يخطئ ويتشيع ، وروى له الاربعة .

وحبيب بن سالم ، قال البخارى : فيه نظر ، وقال ابن عدى : ليس فى متون أحاديثه ، حديث منكر ، بل قد أضطرب فى أسانيد ها يروى عنه ووثقه أبو داود وابن حبان ، وروى له مسلم والاربعة ، وقال ابن حجر : لا بأس به .

وحريش بن خريت ، قال البخارى : فيه نظر ، قال أبوعبد الله : أرجو قال المعلمى تعليقا : كانه يريد أرجو انه لاباس به ـ وقال أبو حاتم الرازى : لاباس به ، وقال ابن حجر قال البخارى فى تاريخه : أرجو أن يكون صالحا .

وسليمان بن داود الخولانى قال البخارى : فيه نظر ، وقد أثنى عليه أبو زرعة ، وقال أبو حاتم وعثمان بن سعيد وجماعة من الحفاظ ، قال ابن حجر : لا ريب انه صدوق .

وطالب بن حبيب المدنى الانصارى ، قال البخارى : فيه نظر ، وروى له أبو داود ، وقال ابن عدى : أرجو أنه لابأس به ، ووثقه ابن حبان والهيثمى فى مجمع الزوائد .

وصعصعة بن ناجية . قال البخارى : فيه نظر ، وهو صحابى ، ذكره ابن حجر فى تهذيب التهذيب والاصابة .

وعبد الرحمن بن سليمان الرعينى . قال البخارى : فيه نظر وقد وثقه ابن يونس وقال أبوحاتم : ما رأيت فى حديثه منكرا وهو صالح الحديث ، وأخرج له مسلم حديثا ، وقال النسائى : ليس به بأس ، وقال ابن حجر : لاباس به .

ثم قال : والصواب عندى أن ماقاله العراقى ليس بمطرد ولاصحيح على اطلاقه ، بل كثيرا مايقوله البخارى ولا يوافقه عليه الجهابذة ، وكثيرا ما يقوله ويريد به اسنادا خاصا كما قال فى التاريخ فى ترجمته عبد الله بن محمد بن عبد الله = =

....

== ابن زيد رائى الأذان : فيه نظر لانه لم يذكر سماع بعضهم من بعضهم ، وكثيرا ما يقوله ولا يعنى الراوى بل حديث الراوى ، فعليك بالتثبت والتأنى . ا هـ كلام الاعظمى بتصرف .

قال أبوغدة : وقد أيقظ حفظه الله تعالى الى موضوع هام من العلم كان مأخوذا بالتسليم والمتابعة من العلماء فجزاه الله خيرا عن السنة وعلومها . وهذه الامثلة التى ذكرها ـ على كثرتها هى غيض من فيض مما فى كلام البخارى فى كتبه مثل التاريخ الكبير والضعفاء الكبير وغيرهما فيستحق هذا الموضوع أن يوليه بعض الباحثين الافاضل تتبعا خاصا ، رجاء أن يتوصل به الى تقعيد قاعدة مستقرة تحدد مراد البخارى من تعابيره المختلفة اذ يقول : فيه نظر ، فى حديثه نظر ، وفى أحاديثه نظر ، ونحو هذا اذ لابد أن يكون هناك فرق بين تعبير وتعبير عنده ، لما عرف عنه من الدقة البالغة فى لفظه وعبارته .

وكذلك ينبغى تتبع مواطن قوله : فى اسناده نظر ، فقد جاء تعبيره على أكثر من معنى . انظر الرفع والتكميل وما علقته عليه ص١٢١٣،١ هـ . هامش قواعد التحديث : ٢٥٤ / ٢٥٧ .

وقال اللكنوى فى بيان خطة ابن عدى فى كامله وأن الذهبى ترجم لرجال ثقات فى الميزان تبعا لكلام ابن عدى فيهم ، فذكر رجالا ممن أورد هم ابن عدى فى الكامل وتبعه الذهبى الا أنه وثقهم فقال : وقال فى ترجمة أويس القرنى ، قال البخارى : يمانى مرادى ، فى اسناده نظر فيما يرويه ، وقال البخارى أيضا فى الضعفاء : فى اسناده نظر (يروى عن أويس فى اسناد ذلك) قلت : هذه عبارته يريد أن الحديث الذى روى عن أويس فى الاسناد الى أويس نظر ولولا أن البخارى ذكر أويسا فى الضعفاء لما ذكرته أصلا ، فانه من أولياء الله الصالحين ا هـ الرفع والتكميل : ٢١٣/ ٢١٤ ، نقلا عن الميزان ١ : ٢٧٨/ ٢٧٩ .

قال أبو غدة معلقا : وقع فى الاصلين : هذه العبارة توءيد أن الحديث .. والذى أثبته هو نص الميزان واللسان وعبارتهما يريد أن الحديث الذى .. ولا يزال فى العبارة غموض وتقعد ظاهر .

وقال الحافظ ابن حجر فى هدى السارى فى ترجمة أوس بن عبد الله الربعى : وذكر ابن عدى فى الكامل ، وحكى عن البخارى أنه قال فى اسناده نظر ، ثم شرح ابن عدى مراد البخارى فقال : يريد أنه يسمع من مثل ابن مسعود وعائشة وغيرهما لانه ضعيف عنده ، قلت ـ أى ابن حجر ==

. . . .

== أخرج البخاري له حديثا واحدا من روايته عن ابن عباس قال " كان اللات رجلا يلت السويق " وروى له الباقون اهـ هامش الرفع والتكميل : ٢١٣ / ٢١٤ نقلا عن هدى الساري ٢ : ١١٧ .

وهذا الاستشكال الوارد على الامام البخاري ملزم لو لم يصرح رحمه الله بمراده من العبارة ، أو كانت القاعدة مأخوذة بالاستقراء لأقواله ، أما أنه قد صرح بذلك ، كما نقل الذهبي ذلك عنه ، فقد قطع قوله كل احتمال وبقى النزاع فى التزامه فى تطبيق الحكم على الافراد .

أما كون الجهابذة النقاد لم يوافقوه فى ذلك ، بل خالفه بعضهم كابن معين وابن حبان ، فلا يلزم منه أن يحمل كلامه على غير مراده ، فالمعروف أن التوثيق والتجريح لم يقلد الائمة فيه بعضهم بعضا ، بل اجتهد كل واحد منهم فى التجريح والتوثيق وحكم بما أداه اليه اجتهاده ، كما أن ابن معين لايمكن أن يتبع الامام البخارى بل الاصّل لو كان فى الامر اتباع أو تقليد أن يتبع البخارى ابن معين لانه شيخه ، لكن اجتهاد البخارى أداه الى تجريح من يوثقهم ابن معين ، وهو دليل على أن الأمر اجتهاد لاتلزم فيه الموافقة لاسيما اذ لاحظنا أن الحافظ ابن حجر لم يوثق من جرحهم البخارى كما صنع ابن معين وأبو حاتم ، بل قال بعضهم : صدوق ، وفى بعضهم : لابأس به أو مقبول ، والمعروف عن ابن حجر أنه اذا تعارضت أقوال أئمة الجرح والتعديل فى رجل حاول الجمع بينها وأعطى حكما وسطا كما هو صنيعه فى التقريب ، وأما توثيق ابن حبان فهو مبنى على شرطه ، فى أن الاصل فى الرواة العدالة ، والجرح طارىء ، وكم جرح الائمة رجالا وثقهم ابن حبان . بل المعروف عنه أنه احيانا يوثق المجاهيل ، وتساهله فى التوثيق بين فلا يلزم من توثيقه تغيير رأى البخارى فى الرجل أو اعادة النظر فى مفهوم اصطلاح اتخذه لنفسه .

وأما اخراج أهل السنن حديثا لراو لايقتضى توثيقه لانهم لم يقتصروا على اخراج حديث الثقات دون غيرهم ، بل آخرجوا الصحيح والحسن وغيره ، وشرطهم معروف ، فوجود حديث رجل طعن فيه البخارى فى السنن لايلزم منه حمل كلام البخارى على معنى مخالف لما نص عليه البخارى نفسه .

٥ ـ قول النسائي : متروك الحديث .

قلما يصرح النسائي في تجريح الرواة بالكذب ، وبعد تتبع لكتابه الضعفاء والمتروكون لم أر من صرح بكذبه سوى ثلاثة نفر هم أحمد بن عبد الله الجويباري [١] ، وأحمد بن أخت عبد الرزاق [٢] وأحمد بن عبد الرحمن بن أخي ابن وهب [٣] . وبعد تتبع واستقراء وجد أنه يستخدم عبارة متروك الحديث للرمي بالوضع فقد جاء قوله : الكذابون المعروفون بوضع الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة ، ابراهيم بن أبي يحيى بالمدينة ، والواقدي ببغداد ، ومقاتل بن سليمان بخراسان ، ومحمد بن سعيد بالشام ، يعرف بالمصلوب [٤] .

ثم قال في ترجمته لهم في كتابه الضعفاء

ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى : متروك الحديث مدني [٥] .

محمد بن عمر الواقدي : متروك الحديث [٦]

محمد بن سعيد الشامي ، متروك الحديث [٧] .

فبعد أن صرح بكذبهم ، وأنهم مشهورون بذلك اقتصر في ترجمته لهم على قوله : متروك الحديث ، فدل ذلك على أنه يعني بها الرمي بالوضع [٨] والله أعلم .

---

(١) قال النسائي : أحمد بن عبد الله الجويباري الهروي : كذاب اهـ الضعفاء : ٣٩ .

(٢) وقال : أحمد ابن أخت عبد الرزاق ، كذاب ، الضعفاء : ٣٩ .

(٣) وقال : أحمد بن عبد الرحمن ابن أخي ابن وهب ، كذاب ، الضعفاء : ٣٩ .

(٤) الضعفاء والمتروكون : ٨٦/ب .

(٥) الضعفاء والمتروكون : ٢٨٣

(٦) الضعفاء والمتروكون : ٣٠٣ .

(٧) الضعفاء والمتروكون : ٣٠٢

(٨) ويؤيد ما ذهبت اليه قوله في ترجمة يحيى بن سعيد قاضي شيراز : يروي عن الزهري أحاديث موضوعة متروك الحديث . اهـ الضعفاء : ٣٠٦

٦ — على من يطلق المحدثون وصف الكذب :—

ان الناظر فى كتب تاريخ الرواه ، والمؤلفات فى الجرح والتعديل يرى أن ائمة الحديث يجرحون بعض الرواة برميهم بالكذب ، ويصفونهم بأنهم وضاعون أو دجالون الى غير ذلك من الألفاظ المستعملة فى الرمى بالكذب والمين ، وبسبر أحوال بعض الرواة يظهر الوصف بالكذب فيهم جليا حيث ينص ائمة النقد على أنهم كذبوا فى أحاديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقلها ، وألصقوا به أفعال لم يعملها ، فالوصف فى حق هؤلاء بين واضح لامرية فيه ، لكنا نجد آخرين من الرواة رموا بما رمى به الاولون ، ووصموا بالكذب ، والوضع فى حديث سيد المرسلين ، الا أن التهمة فى حقهم غير ظاهرة ، والجريمة التى نسبت اليهم غير واضحة مما يجعل الباحث يتردد فى بادىء الأمر فى ادراك المراد من هذا التجريح ، وهل هو مقبول أو مردود ، وهل تصح نسبة هذا الطعن أو ترد ، لاسيما أن الراوى المجروح لم ينص أحد من النقاد على أنه اختلق حديثا أو افترى على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وبامعان النظر ، وتتبع أقوال ائمة هذا الشأن وتصور مصطلحاتهم والوقوف على استعمالاتهم يتبين المراد من ذلك ، كما أنه من ناحية أخرى يظهر جليا حساسية معاييرهم التى يزنون بها الرواة ودقة المقاييس التى يقيسون بها من يتصدى لنقل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اذ أنهم يعتبرون أن كل من أفرط فى تحمله أو فرط فى أدائه ، لم يؤد الامانه ، واستحق الرمى بالخيانه ، فالكذب عندهم ليس مقصورا فيمن يتعمد ، بأن تقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم أو افترى أو ادعى سماع مالم يسمع ، أو أسند الرواية الى غير راويها ، أو أخطأ فى عزوها الى قائلها أو أدرج فى كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ماليس منه أوتطاول بلسانه فنال من أصحابه صلى الله عليه وسلم ، أو تعرض لهم بالسب أو الشتم ، أو بلغت به الغفلة فقبل التلقين ، كل ذلك يعتبر فى نظرهم كذب ويسن يصم صاحبه ، ويلحق به تهمة التقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأن حامل حديث المصطفى عليه الصلاة والسلام ، يحمل أمانة عظمى ، فلا بد أن يكون أهلا لهذه الامانة ، لأن الامر لايقتصر على

كونه حمل عن سلف وأدى الى خلف ، أو تحمل ثم أدى ، بل هو بالدرجة الاولى ديانة يدان الله بها ، وعبادة يتعبد بها ، فلا بد أن يكون أهلا عند التحمل ، ملتزما لآدابه ، سالكا السبيل المشروعة فى ذلك كما يجب أن يكون

أهلا عند أدائه ملتزما لآدابه ، سالكا السبيل المشروعة فى ذلك مبينا

الصيغة التى تحمل بها من سماع أو قراءة أو عرض أو املاء أو كتابة ، أو اجازة أو وجادة الى غير ذلك من طرق التحمل ، ومن المناسب عرض مراد المحدثين فى قولهم : كذب ونحوه ، وفيمن يقولون فيهم كذابون أو وضاعون ونحو ذلك ، اذ يترتب على معرفة مرادهم من ذلك تجنب كثير من الاخطاء والاوهام التى وقع فيها بعض الباحثين الذين ظنوا أن اطلاقهم لايتجاوز معنى واحدا ، فأدى ذلك الى وقوعهم فى أخطاء لم تغفر لهم ، واعتبرت من هناتهم وسقطاتهم ، مستعينا فى ذلك بما جاء من نصوص على ألسنتهم تبين مرادهم من اطلاق الكذب

اولا : <u>اطلاق الكذب على الاختلاق والوضع :ـ</u>

اذا رمى المحدثون الراوى بالكذب ، فالاصل أنهم يقصدون بذلك أنه يتقول على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ويختلق ، وهو الغالب على استعمالهم ، ويعبرون عنه بقولهم : كذاب أو وضاع أو روى حديثا كذبا أو وضع حديثا أو يكذب أو يضع .

قال ابن عدى فى ترجمة أحمد بن محمد بن حرب الملحى : يتعمد الكذب [1] .

ومما تجدر الاشارة اليه أن المحدثين يكادون يجمعون على التعبير بيضع الحديث أو وضع أو وضاع على من تعمد الكذب ، والاختلاق ، الا أن أباحاتم

---

(١) الكامل لابن عدى : ٦٦/١ .

ابن حبان تارة يعبّر بقوله : يضع الحديث على الثقات ــ ولا يقصد به الاختلاق بل يريد بذلك بعض المعاني التي يطلق فيها المحدثون الكذب على غير الاختلاق والوضع كقلب الاسناد والزاق الحديث ووصل المرسل و المنقطع ، كما جاء ذلك وتكرر في كتابه المجروحين من المحدثين ، ومن ذلك قوله : في الحارث بن عمران الجعفري : يضع الحديث على الثقات ثم قال مبينا نوع الوضع : روى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم " تخيروا لنطفكم وانكحوا الاكفاء وانكحوا لهم .... الحديث ، حدثنا ابن خزيمة ثنا أبو سعيد الاشج ثنا الحارث بن عمران ، وقد تابع عكرمة بن ابراهيم الحارث بن عمران في هذه الرواية عن هشام بن عروة ، وهما جميعا ضعيفان أصل الحديث مرسل ، ورفعه باطل اهـ (١) . فقوله : تابع عكرمة بن ابراهيم ، الحارث بن عمران يدل على أن الحارث لم يختلق الحديث على هشام كما يظهر من اطلاقه عبارة يضع ، بل عنى بها أن الحارث جعل الحديث مرفوعا والصحيح أنه مرسل . الا أن هذا الاطلاق من ابن حبان قليل وغالبها ما يتفق في تعبيره مع أطلاق المحدثين .

ثانيا : اطلاق الكذب على ادعاء السماع :

كذلك يطلق المحدثون الكذب ويصفون الراوي بأنه كذاب اذا روى عن شيخ حديثا أو أحاديث مصرحا فيها بالسماع منه ، في حين أنه لم يسمع منه ، لوجود قرائن تدل على عدم سماعه منه فاستحق الراوي الوصم بالكذب لتصريحه بالسماع ، وهو خلاف الواقع ، ولجرأته على اداء رواية لم يتحملها بالهيئة التي أدى بها مع أنه في الغالب قد تحملها ، لكن بغير الطريقة التي أدى بها ــ لهذين الامرين استحق الرمي بالكذب ، وعد من الكذابين الذين ترد روايتهم علما بأن الحديث نفسه معروف من حديث الشيخ المروي عنه .

وينبغي أن يلاحظ أن عامة من يرمى بالكذب من أجل ادعاء السماع انما يكون ذلك فيمن صرح بالسماع من المروي عنه ، كأن يقول : حدثني أو سمعت

---

(١) مجروحين ١ : ٢٢٠ .

مما يدل على التصريح بالسماع أما اذا روى عمن لم يسمع منه بصيغة لاتقتضى التصريح بالسماع ، فان من المتفق عليه بينهم أنه لايجرح مطلقا بروايته عمن لم يسمع منه ، فضلا عن رميه بالكذب. والخلاف فى قبول روايته أوردها مشهوركما مر فى الكلام على الحديث المرسل والمنقطع (١) .

وعدم سماع الراوى حديث المروى عنه ، واتهامه بالكذب فى ادعائه سماعه يعرف من وجوه أجملها فيمايلى :ـ

أ ـ أن يحدث عن قوم ثبت أنهم ماتوا قبل أن يولد ، وممن رمى بالكذب من أجل ذلك :

أحمد بن أبى سليمان القواريرى :ـ

قال الخطيب فى ترجمته ، كذبه ظاهر يغنى عن تعليل روايته بجواز دخول الوهم والسهو عليه ، وذلك أن محمد بن اسحاق توفى سنة١ ١٥هـ أو٢ ١٥هـ وقيل قبل ذلك ، كيف يكتب هذا عنه ، ومولده على ماذكره سنة١ ١٥هـ ، وأعجب من هذا ادعاوءه سماعه منه بالكوفة ، ثم بالمدينة ، وابن اسحاق انما قدم الكوفة فى حياة الاعمش ، وذلك قبل مولد هذا الشيخ بسنين كثيرة (٢) .

عبد الله بن سلمة البصرى الافطس :ـ

قال الفلاس : سمعته يقول : حدثنى موسى بن عقبه . . . فذكرته ليحيى بن سعيد فقال : لم يسمع منه قدم معنا بالمدينة وقد مات موسى قبل ذلك (٣) .

عمر بن هارون البلخى :ـ

قال ابن أبى حاتم : نا على بن الحسين بن الجنيد قال ، سمعت يحيى ابن معين يقول : عمر بن هارون كذاب ، قدم مكة وقد مات جعفر بن محمد

---

(١) انظر ص

(٢) تاريخ بغداد ٤ : ١٧٦ ، لسان ١ : ١٨٣ .

(٣) لسان ٣ : ٢٩٢ .

فحدث عنه [١]

وقال الحسين بن حبان ، قال أبو زكريا : عمر بن هارون البلخى كذاب خبيث ، ليس حديثه بشيء ، قد كتبت عنه ، وبت على بابه ، وذهبنا معه الى النهروان ، ثم تبين لنا أمره فخرقت حديثه ما عندى منه كلمة ، فقلت : ما تبين لكم من أمره ، قال : قال عبد الرحمن بن مهدى / : قدم علينا فحدثنا عن جعفر بن محمد ، فنظرنا الى مولده والى خروجه من مكة ، فاذا جعفر مات قبل خروجه [٢]

ب ـ أن يحدث الراوى عن قوم حكم النقاد بأنه لم يرهم ، سواء عاصرهم أو لم يعاصرهم ، وممن رمى بالكذب من أجل ذلك :

أحمد بن محمد بن مقسم المقرى :
قال حمزة السهمى : حدث عمن لم يره [٣]

أيوب بن مدرك الحنفى :

قال ابن حبان : يروى المناكير عن المشاهير ويدعى شيوخا لم يرهم وتوهم أنه سمع منهم روى عن مكحول نسخة موضوعة ، ولم يره [٤] .

الحسن بن على أبو على النخعى :

قال ابن حبان : رأيته ببغداد فى الحلقة ، ولم أكتب عنه لانه كان يكذب

---

(١) الجرح ١/٣ : ١٤١ ، تهذيب ٧ : ٥٠٣ .
(٢) تهذيب ٧ : ٥٠٤ ، الجرح ١/٣ : ١٤٠/١٤١ ، مجروحين ٢ : ٩١ .
(٣) ميزان ١ : ١٣٥ ، لسان ١ : ٢٦١ .
(٤) مجروحين ١ : ١٥٧ ، ميزان ١ : ١٢٣ ، لسان ١ : ٤٨٨/٤٨٩ .

كذبا فاحشا يحدث عن قوم لم يرهم ، ويلزق أحاديث قوم تفردوا به على قوم ليس عندهم [١] .

جـ - ان يحدث الراوى عن شيخ معاصر له ، ثم يصرح أحد الائمة النقاد بأنه لم يسمع منه . وممن رمى بالكذب لهذه العلة :-

جعفر بن محمد بن الفضل الدقاق :-

قال السهمى : جاء من مصر سنة أربع وثمانين حدث عن ابن مجاهد وابن صاعد وأبى بكر النيساپورى ، قال الدارقطنى : يكذب ، ماسمع من هؤلاء [٢] .

الفضل بن سخيت :

قال الذهبى ، قال ابن معين : ماسمع من عبد الرزاق ، لعن الله من يكتب عنه ، وهو أبو العباس السندى كذاب [٣] .

خالد العبد

قال الفلاس ، سمعت أبا قتيبة يقول : أتيته فأخرج الى درجا فجعل يقول : حدثنا الحسن ، حدثنا الحسن .. فانقلب الدرج من يده ، فاذا فى أوله : حدثنا هشام بن حسان ، وقد محاه ، فقلت : ماهذا ؟ قال : كنت أنا وهشام ، فقلت :

---

(١) الكامل : ٢٦٥ /ب .

(٢) لسان ٢ : ١٢٤ .

(٣) ميزان ٣ : ٣٥١ ، لسان ٤ : ٤٤١ ، وكذلك انظر ميزان ٢ : ٢٤٠ ، لسان ٣ : ١٢١ ، وقول ابراهيم بن سعدى فى سهل بن عمار ، ان سهل بن عمار يتقرب الى بالكذب يقول : كتبت معك عند يزيد بن هارون ، والله ما سمع معى منه . وكذلك قول ابن عدى فى ترجمة محمد بن أحمد بن حسين الاهوازى الجريجى : يروى عمن لم يلقهم ، قد كتبت عن بكنيس ، وسألت عنه عبدان فقال : كذاب ، كتب عنى أحاديث ابن جريج وادعاها عن شيوخ اهـ ميزان ٣ : ٤٥٥ ، لسان ٥ : ٣٥ .

تكون أنت وهشام تكتب: حدثنا هشام !! واقبحاه !! ، قال : ما أُعرفني بك ، ألست خرجت مع ابراهيم بن عبد الله وقال مبارك بن فضالة : لم أر خالد العبد عند الحسن قط [١]

د ـ أن يحدث الراوى بعد المائتين عن الصحابة ، أُو كبار التابعين مما علم يقينا أنه لم يسمع منهم لأنهم قد ماتوا وقد رمى جماعة من الرواة بالكذب من أَجل ذلك منهم :ـ

الحسن بن زكروان الفارسى :

قال ابن حجر، قيل : حدث بواسط سنة ٣١٣هـ عن على رضى الله عنه وزعم أنه ابن ثلاثمائة ، وبضع وعشرين سنة ، وروى متونا باطلة [٢].

أَبوخالد السقا :

قال الذهبى فى ترجمته : طيرغريب ، قال لهم فى سنة تسع ومائتين : رأيت ابن عمر وسمعت من أنس كذا وكذا ، قال محمد بن عبد الوهاب الفراء : كنا عند أُبى نعيم فذكروا هذا الرجل ، فقال أُبو نعيم ابن كم يزعم ، قالوا ابن خمس وعشرين ومائة ، قال : فعلى زعمه ولد بعد موت ابن عمر بخمس سنين [٣].

أَبو الدنيا :ـ

قال الذهبى فى ترجمته : كذاب طرقى ، كان بعد الثلاثمائة وادعى

---

(١) لسان ٢ : ٣٩٣ ، وانظر المجروحين ١ : ٢٧٣ / ٢٧٤ ، وقد أَورد القصة وسمى أبا قتيبة الحسن بن قتيبة.
(٢) لسان ٢ : ٢٠٧ .
(٣) ميزان ٤ : ٥١٩ ، لسان ٧ : ٤١ .

السماع من علي بن أبي طالب [1].

هـ — أن يدعي الراوي السماع من شيخ فاذا سئل عنه لم يعرفه ، بل ربما كان التلميذ المحدِّث هو الشيخ المروي عنه ، فاذا سئل الراوي عن شيخه ادعى أنه لقيه في مكان ما أو في زمان ما مما يدل على عدم صحة دعواه . ومن رمي بالكذب بسبب ذلك

عبد الرحمن بن قطامي :—

روى ابن عدي عن عمرو بن علي قال : رأيت في كتابه — يعني — عبد الرحمن بن قطامي — بين سطرين : حدثنا عن عمرو بن علي بن عطاء بن مقدم البصري ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، فذكر حديثا وكان عمرو بن علي يومئذ في الحياة ، فقلت له : من عمرو بن علي هذا ؟ ، فقال : شيخ لقيته قبل الطاعون [2]

عبد الله بن محمد أبو القاسم ابن الثلاج :—

قال الخطيب : حدثني أحمد بن محمد بن العتيقي قال : ذكر لي أبو عبد الله بن بكر أن أبا سعد الادريسي لما قدم بغداد قال لاصحاب الحديث : ان كان ههنا شيخ له جموع وفوائد وتخريج فدلوني عليه ، فدلوه على أبي

---

(١) ميزان ٤ : ٥٢٢ ، لسان ٧ : ٤٥ ، ومن ذلك أيضا ماذكره الذهبي في ترجمة جابر بن عبد الله اليمامي قال : كذاب ، حدث ببخاري بعد المائتين عن الحسن البصري ، فنفاه خالد الأمير اهـ ميزان ١ : ٣٧٨ ، لسان ٢ : ٨٧ .
وكذلك قول المستغفري في عيسى بن عبد الله العثماني : يكفيه في الفضيحة أنه ادعى السماع من آمنة بنت أنس بن مالك لصلبه اهـ ميزان ٣ : ٣١٧ ، لسان ٤ : ٤٠١ .

(٢) ميزان ٢ : ٥٨٣ ، لسان ٣ : ٤٢٦ .

القاسم ابن الثلاج ، فلما اجتمع معه ، اخرج له طرق قبض العلم ، فاذا فيه : حدثني أبو سعد عبد الرحمن بن محمد الادريسي ... فقال له الادريسي : اين سمعت من هذا الشيخ ؟ فقال : هذا شيخ قدم علينا حاجا فسمعنا منه فقال : أيها الشيخ : أنا أبو سعد عبد الرحمن بن محمد الادريسي ، وهذا حديثي والله ما رأيتك ولا اجتمعت معك قط [1] .

و ـ أن يحدث الراوي عن شيخ ويدعي أنه سمع منه في مكان معين ، الا أن ائمة النقد ينصون على أنه لم يدخل الشيخ ذلك المكان قط : وممن كذّب بادعائه ذلك :

أحمد بن محمد بن حرب أبو الحسن الملحمي :

قال ابن عدي في ترجمته : ثنا أحمد بن محمد بن حرب ثنا ابراهيم بن الحكم بن أبان ـ وزعم أنه كتب عنه بجرجان وكذب لان ابراهيم ما دخل جرجان قط . ومات قبل أن يولد [2] .

ز ـ أن يحدث الراوي عن شيخ سمع منه أحاديث لم يسمعها منه بصيغة يصرح فيها بالسماع ، ويتبين ذلك بأن يصرح الراوي نفسه بأنه لم يسمع من شيخه الا حديثا واحدا أو أحاديث ، أو يصرح بذلك أحد ائمة الجرح والتعديل وممن رمي بالكذب لهذه العلة :ـ

محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي :

قال ابن أبي حاتم : سمعت أبا زرعة يقول : أخبرني وهب القاضي قال : سمعت محمد بن خالد الواسطي يقول : لم أسمع من أبي الا حديثا واحدا ، خالد

---

(١) لسان ٣ : ٣٥٠/٣٥١ .

(٢) الكامل : ٦٦/ب .

عن بيان عن الشعبى : لا أدرى أيهما اكبر فى الناس ، البخل أو الكذب ثم حدث عنه حديثا كثيرا (١) .

ثم قال : سمعت أبا زرعة يقول : أخبرنى أبو عون ابن عمرو بن عون قال : أخرج ابن خالد الواسطى عن أبيه عن الاعمش كتابا ، قال أبو زرعة : ولم يسمع أبوه من الاعمش حرفا (٢) .

أحمد بن محمد بن حرب أبو الحسن الملحمى :ـ

قال ابن عدى : .... وأحمد بن محمد بن حرب يقول : كنا عند القواريرى فدخل عليه على بن الجعد مسلّما وهو راكب بغلة ، فلما خرج تعلقنا بلجام بغلته ليحدثنا فقال : كنا عند شريك ، وشريك يصلى فلما فرغ استند وتحلقنا حوله فجاء شاب فتخطى حتى جلس الى جنب شريك فالتفت اليه شريك فقال : من أنت؟ ، وما تريد ، فانتسب الى محمد بن عمار بن ياسر فقال شريك لغلام بين يديه خذ بيد هذا أو أخرجه ، فالتفت الشاب فقال : أتفعل بى مثل هذا وانا من ولد عمار ، فانشأ شريك يقول :ـ

فجزت بأقوام مضوا سلفا ∴ ولقد صدقت ولكن بئس ما خلفوا

قال الشيخ ـ أى ابن عدى ـ قال لنا أحمد عقب هذه الحكاية : وليس عندى عن على بن الجعد غير هذا ، ثم أخرج الينا جزءا بعد هذا عن على بن الجعد وقال : يابنى : لى غرفة مظلمة فوجدت جزءا لعلى بن الجعد وكان ذلك الجزء فيه أحاديث مشاهير لشعبة (٣) .

ثالثا : اطلاق الكذب على من روى أحاديث دون أن يتحمل روايتها :

مما يطلق عليه المحدثون صفة الكذب ، ويرمون الراوى من أجله بالكذب

(١) الجرح ٢/٣ : ٢٤٣ ، تهذيب ٩ : ١٤١ / ١٤٢ .
(٢) الجرح ٢/٣ : ٢٤٣ / ٢٤٤ ، وانظر تهذيب ٩ : ١٤١ / ١٤٢ .
(٣) الكامل : ٦٦ /ب / ٦٧ / أ .

اذا روى حديثا أو أحاديث دون أن يتحملها . ومعنى ذلك أن رواية الحديث لايجوز لأى شخص أن يباشرها الا اذا كان أهلا لها ـ ومن الاهلية ـ أن يكون قد تحمل الرواية التى يقول فيها : حدثنا أو سمعت أما أن يبحث على كتب الناس أو يحصل على أحاديثهم من طريق غير مشروع ثم يرويها ـ دون أن يكون له حق روايتها بأحد من أوجه التحمل ـ فان المحدثين مجمعون على اعتبار فاعل ذلك انه كذاب ترد روايته من أجل ذلك ، وقد وصم أئمة النقد كثيرا من الرواة بالكذب ، وردوا مروياتهم لأنهم رووا أحاديث دون أن يتحملوها من هؤلاء .

أحمد بن عطاء الهجيمى البصرى :

قال ابن المدينى : أتيته يوما فجلست اليه فرأيت معه درجا يحدث به ، فلما تفرقوا عنه قلت له : هذا سمعته قال : لا ، ولكن اشتريته ، وفيه أحاديث حسان أحدث بها هؤلاء ليعملوا بها ، وأرغبهم ، وأقربهم الى الله ، ليس فيه حكم ، ولا تبديل سنة ، قلت له : أما تخاف الله تقرب العباد الى الله بالكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم [1] .

أحمد بن محمد بن الصلت بن المغلس الحمانى :ـ

قال ابن عدى : ما رأيت فى الكذابين أقل حياء منه ، وكان ينزل عند أصحاب الكتب يحمل من عندهم رزما فيحدث بما فيها ، وباسم من كتب الكتاب باسمه ، فيحدث عن الرجل الذى اسمه فى الكتاب ولا يبالى ذلك الرجل متى مات ، ولعله قد مات قبل أن يولد ، منهم من ذكرت ثابت الزاهد ، وعبد الصمد ابن النعمان ، ونظائرهما ، وكان تقديرى فى سنه لما رأيته سبعين سنة أو نحوه ، وأظن ثابت الزاهد قد مات قبل العشرين بيسير أو بعده بيسير ، وعبد الصمد قريب منه ، وكانوا قد ماتوا قبل أن يولد بدهر . [2]

---

(١) لسان ١ : ٢٢١

(٢) الكامل : ٦٥/ب /٦٦/أ ، لسان ١ : ٢٧٠ .

عبد المنعم بن ادريس اليماني :ـ

قال الساجي : كان يشترى كتب السيرة فيرويها ، ما سمعها من أبيه ولا بعضها [(١)] .

وقال عبد الخالق بن منصور عن يحيى بن معين : الكذاب الخبيث ، قيل له : يا أبا زكريا بم عرفته ؟ قال : حدثني شيخ صدوق أنه رآه في زمن أبي جعفر يطلب هذه الكتب من الوراقين ، وهو اليوم يدّعيها فقيل له : انه يروى عن معمر فقال : كذاب [(٢)] .

وقال ابن المديني : ليس بثقة ، أخذ كتبا فرواها [(٣)]

موسى بن ابراهيم أبو عمران المروزى :ـ

قال محمد بن الربيع الجيزى : رأيته وكان صاحب فقه ، ثم جاء الى الجامع فتفقه مع قوم هنا ثم جاء بكتاب فقه فقرأ في الجامع ، فجاء أصحاب الحديث فقالوا له : أمل علينا ، فأملى عليهم عن ابن لهيعة وغيره شيئا لم يسمعه قط ، ولم يسمع هو قط حديثا ،لا أدرى ايش قصة ذاك الكتاب اشتراه أو استعاره أو وجده [(٤)]

حفص بن سليمان الاسدى القارى :ـ

قال ابن حبان : كان يأخذ كتب الناس فينسخها ويرويها من غير سماع [(٥)]

وقال أحمد بن حنبل : حدثنا يحيى القطان قال : ذكر شعبة حفص ابن سليمان فقال : كان يأخذ كتب الناس وينسخها ، أخذ مني كتابا فلم يرده [(٦)] .

---

(١) لسان ٤ : ٧٤
(٢) لسان ٤ : ٧٤/٧٣
(٣) لسان ٤ : ٧٤
(٤) لسان ٦ : ١١٢/١١١
(٥) مجروحين ١ : ٢٥٠ ، ميزان ١ : ٥٥٨ .
(٦) الضعفاء الصغير : ٢٥٧ ، الجرح ٢ /١ : ١٧٤ . الكامل : ٢٧٦/أ/٢٧٦/ب ميزان ١ /٥٥٨ ، تهذيب ٢ : ٤٠١ .

عبد العزيز بن أبان أبو خالد الاموى :ـ

قال ابن حبان ... وكان ممن يأخذ كتب الناس فيرويها من غير سماع، تركه أحمد بن حنبل وكان شديد الحمل عليه ، سمعت يعقوب بن أسحاق يقول : سمعت الدارمى يقول ، سمعت يحيى بن معين يقول : عبد العزيز بن أبان القرشي ليس بثقه ، قيل : من أين جاء ضعفه ؟ ، قال : كان يأخذ كتب الناس فيرويها [١] .

وقال ابن محرز عن ابن معين : ليس حديثه بشئ ، كان يكذب ، وقال مرة : يحدث بأحاديث موضوعة وأتوه بحديث أبى داود الطيالسى عن الاسود بن شيبان فقرأه عليهم ـ يعنى ـ ولم يكن سماعه [٢] .

العلاء بن خالد الواسطى :ـ

قال ابن حبان : كان يعرف بأربعة أحاديث ، ثم زاد الامر وجعل يحدث بكل شيئ يسأل عنه فلا يحل ذكره فى الكتب الا على سبيل القدح فيه [٣] .

وقال ابن حجر : كان عنده أربعة أحاديث ، ثم أخرج كتابا [٤]

يحيى بن عبد الحميد الحمانى :

قال عبدالله بن عبد الرحمن الدارمى : قدمت الكوفة فنزلت بالقرب من يحيى الحمانى ، فذاكرته بأحاديث من حديث سليمان بن بلال فكان يستغربها ويقول : ماسمعت هذا من سليمان ، قال الدارمى : ثم خرجت الى الشام فأودعته كتبى ، وختمت عليها ، فلما انصرفت وجدت تلك الخواتم

---

(١) مجروحين ٢ : ١٣٤ ، وقد أورد الذهبى كلام الدارمى ، انظر ميزان ٢ : ٦٢٢ .
(٢) تهذيب ٦ : ٣٢٩ .
(٣) مجروحين ٢ : ١٧٢ ، تهذيب ٨ : ١٨٠ .
(٤) تهذيب ٨ : ١٨٠

قد كسرت ووجدت تلك الاحاديث التى كنت ذاكرته بها قد أُخرجها من مصنفاته . ورواها ابن خراش عن الذهلى عن الدارمى وزاد قبلها : وكنت سمعت منه المسند ، ولم يكن فيه من حديث خالد بن عبد الله الواسطى وسليمان بن بلال حديث واحد ، فقدمت فاذا كتبى على خلاف ماكنت تركتها واذا به قد نسخ حديث خالد وسليمان ووضعه فى المسند (١) .

وقال أبو طالب ، عن الحسن بن الربيع : جاءنى يحيى الحمانى فسألنى عن حديثين من حديث ابن المبارك فأمليتهما عليه ، ثم بلغنى أنه حدث بهما عن ابن المبارك (٢) .

وقال السليمانى : سمعت الحسين بن اسماعيل البخارى يقول ، سمعت محمد بن عبيد يقول : سمعت شيخا يقال له : عيسى بن الجنيد يقول : خلفت عند ابن الحمانى كتبا من أحاديث الواسطيين ، وخرجت الى مكة فلما قدمت وجدته قد انتسخ من كتبى أحاديث رواها أو كما قال : (٣) .

الى غير هؤلاء من الرواة الذين رموا بالكذب فى الحديث من أجل روايتهم أحاديث دون أن يتحملوها ، وقد اكتفيت بما ذكرت ، وما لم أذكر أكثر وانما قصدت بذلك ترك التطويل اذ القصد التمثيل لما أردت بيانه ، والله أعلم .

رابعا : اطلاق الكذب على قلب الاسناد

ومما يعتبره المحدثون نوعا من الكذب يستحق مرتكبه الوصم به ، قلب الحديث ، ومرادهم بقلب الحديث الذى يرمى فاعله بالكذب مايلى :ـ

---

(١) تهذيب ١١ : ٢٤٧ .
(٢) تهذيب ١١ : ٢٤٨
(٣) تهذيب ١١ : ٢٤٨ .

أ ـ أن يكون الحديث مشهورا برواية شخص ما ، فيأتى الراوى ويبدل الشخص المشهور بالروايه براو آخر من طبقته لم تعرف عنه تلك الرواية .

ب ـ أن يعمد الراوى الى حديثين ، فيجعل اسناد كل منهما للآخر.

ولقلب الحديث أسباب ودوافع ، قد أشرت الى بعضها عند الكلام عليه ضمن أقسام الحديث الضعيف (١) .

وهذان النوعان من القلب يعرفان عند ائمة الحديث بقلب الاسناد ، ويعتبر الراوى المتعمد له كذابا مرود الرواية ، كما أن قلب الاسناد يعد نوعا من أنواع الوضع والكذب فى الحديث وقد طعن فى كثير من الرواه ورموا بالكذب لتعمدهم قلب الاسناد ومنهم :

أحمد بن الحسن بن أبان المصرى :

قال ابن حبان : كذاب دجال يضع الحديث على الثقات ،أخبرنا اسحاق بن عبد الله البلدى بالبصرة ، نا أحمد بن الحسن بن أبان المصرى عن أبى عاصم عن سفيان وشعبة عن سلمة بن كهيل عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة قال :جاء حارثة الى النبى ـ صلى الله عليه وسلم ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : كيف أصبحت ياحارثة ؟ قال : أصبحت يارسول الله موءمنا حقا .... الحديث.

قال ابن حبان : والحديث انما هو عند الثورى عن معمر عن صالح ابن مسمار عن النبى صلى الله عليه وسلم ماحدث بهذا سلمة بن كهيل قط ، ولا أبو سلمة ولا أبو هريرة (٢).

---

(١) انظر صفحة

(٢) مجروحين ١ : ١٣٧ /١٣٨ .

وقال ابن حبان : اخبرنا أسحاق بن عبد الله البلدى بالبصرة ثنا أحمد بن الحسن بن أبان المصرى عن ابراهيم بن بشار عن ابن عيينة عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب قال ، قال عبد الله بن مسعود ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لايقبل الله قولا الا بعمل ، ولايقبل قولا وعملا الا بنية ولايقبل قولا ولا عملا ولا نية الا بما وافق الكتاب والسنة .

قال ابن حبان : والحديث هو قول الثورى ، فقلبه — اى أحمد بن الحسن — على ابراهيم بن سعد (١) فجعل له اسنادا (٢) .

اسحاق بن ادريس الاسوارى :—

قال ابن حبان : روى الحسن بن على الحلوانى عن اسحاق بن ادريس الاسوارى عن عبد الله بن رجاء المكى عن يونس بن يزيد عن الزهرى عن السائب بن يزيد عن أبيه قال : نفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم — نفلنا سوى نصيبنا من الخمس ، فأصابنى شارف ... الحديث ، قال ابن حبان : هذا مقلوب ، انما معناه رواه الزهرى عن سالم عن أبيه قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية فبلغ سهماتنا اثنى عشر بعيرا ، ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا ، فأقلب متنه واسناده جميعا (٣) .

حفص بن عمر بن دينار الايلى :—

قال ابن حبان : يقلب الأخبار ويلزق بالأسانيد الصحيحة المتون الواهية ويعمد الى خبر يعرف من طريق واحد فيأتى به من طريق لايعرف .

حدثنا محمد بن جعفر البغدادى بالرملة ، ثنا محمد بن سليمان بن الحارث ثنا حفص بن عمر الرملى عن ابن أبى ذئب وابراهيم بن سعد ويزيد بن

---

(١) هكذا فى المجروحين ، والصواب ابراهيم بن بشار اذ الرواية عنه .
(٢) مجروحين ١ : ١٣٨ .
(٣) مجروحين ١ : ١٢٣ .

عياض ومالك بن انس قالوا: حدثنا الزهرى عن سعيد بن المسيب قال ، قلت لسعد : أنت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلى ، قال : نعم ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول غير مرة : " ان المدينة لاتصلح الا بى أو بك ، وأنت منى بمنزلة هارون من موسى الا أنه لانبى بعدى" ، وليس هذا من حديث سعيد بن المسيب (١) ولا من حديث سعيد ابن المسيب ، ولا من حديث الزهرى ، ولا من حديث مالك ، وانما عند مالك يحيى بن سعيد الانصارى ، عن سعيد بن المسيب عن سعد قال : جمع لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد فقال : ارم فداك أبى وأمى .

حدثناه المفضل بن محمد الجندى بمكة ، ثنا على بن زياد اللججى ثنا أبو قرة قال : ذكر مالك عن يحيى بن سعيد فساقه ، فحمل حفص بن عمر الايلى متن خبر زيد بن عياض على مالك بن أنس ، عن الزهرى عن سعيد متوهما أو متعمدا ، وقرن اليه ابن أبى ذئب ، وابراهيم بن سعد ، وليس هذا من حديثهما ، وقوله : المدينة لاتصلح الا بى أو بك ، باطل ، ماقاله رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قط ، ولا سعد رواه ، ولا سعيد بن المسيب حدث به ، ولا الزهرى قاله ، ولا مالك رواه ، ولست أحفظ لمالك ولا الزهرى فيما رويا من الحديث شيئا فى مناقب على عليه السلام أصلا ، فالقلب الى الموضوع أميل (٢) .

وقال ابن عدى : حدثنا محمد بن أحمد بن هارون الدقاق ، نا محمد ابن سليمان بن الحارث ، نا حفص بن عمر الايلى نا مسعر عن عبد الملك بن عمير ، سمعت ربعى يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "لقد هممت أن أبعث رجالا يعلمون الناس السنن والفرائض ، كما بعث عيسى بن مريم عليه السلام الحواريين من بنى اسرائيل ، فقيل له : فأين أنت عند أبى بكر

---

(١) هكذا فى المجروحين والظاهر أنه خطأ ، والصواب : وليس هذا من حديث سعد كما يدل عليه السياق .

(٢) مجروحين ١ : ٢٥٣ .

وعمر؟ قال : لاغنى لى عنهما ، وانهما من الدين كالسمع والبصر.

قال الشيخ — أى ابن عدى — وهذا الحديث عن مسعر ليس يرويه غير أبى اسماعيل ، وانما هذا الحديث عند مسعر بهذا الاسناد " اقتدوا باللذين من بعدى أبو بكر وعمر" (١)

قلت : فقد قلب حفص بن عمر هذا الحديث على مسعر.

عباد بن جويرية :—

قال ابن أبى حاتم : نا عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل فيما كتب الى قال : سالت أبى عن عباد بن جويرية فقال : كذاب أفاك ، أتيته ، وعلى بن المدينى ، وابراهيم بن عرعرة فقلنا له : أخرج الينا كتاب الاوزاعى ، فاخرج الينا فاذا فيه مسائل أبى اسحاق الفزارى : سالت الاوزاعى فاذا هو قد جعلها عن الزهرى ، وفيها : وقال خصيف عن الزهرى مثله ، فقال الاوزاعى : عن خصيف ، فقال : هذا خصيف الكبير ، فتركناه وكان كذابا (٢).

عمرو بن محمد الاعسم :—

قال الدارقطنى : روى عمرو بن محمد الاعسم عن عدى بن الفضل ، عن حميد ، عن أنس فى النهى عن الاختصار فى الصلاة ، قال الدارقطنى : وليس هذا من حديث حميد ، وانما رواه عدى وغيره عن أيوب عن ابن سيرين عن أبى هريرة رضى الله عنه (٣).

نصر بن طريف :

قال ابن ابى حاتم : نا محمد بن عبادة بن البخترى الواسطى ، قال ،

---

(١) الكامل : ٢٨٠ / ١أ.

(٣) الجرح ١ / ٣ : ٧٨ ، لسان ٣ : ٢٢٨.

(٤) لسان ، ٤ : ٣٧٦.

سمعت يزيد بن هارون يقول : كان أبو جزى مرض مرضة ظن أنها الموت فتاب من أحاديث ادعاها لعمرو بن دينار ، فلما أستقل من مرضه عاودها ، فلم يقبل منه [١].

قال ابن حجر : وأسند ابن عدى عن عبد الرحمن بن مهدى قال : مرض أبو جزى فدخلنا عليه نعوده ، فقال : أسندونى ، فأسندوه فقال : كل ما حدثتكم عن فلان وفلان ، فليس كذلك ، أنما حدثنى به فلان . قال ابن مهدى : فقلنا : جزاك الله خيرا ، وخرجنا وانه لاجل الناس عندنا ثم عوفى بعد ذلك فحدثنا بتلك الاحاديث عن فلان وفلان التى قال : انه ليست عنده عنهما [٢].

وقال أيضا : ومن طريق سيار بن حسان الانصارى : عمّر نصر فمرض ، فجاءنى على حمار فقال : أخرج كتاب فلان وفلان ، فأخرجت الكتب فذكر نحو ما تقدم [٣]

وقال ابن مهدى : بعث الى أبو جزى وهو مريض فقال : حديث كذا وكذا كيف كنت كتبته عنى قلت : حدثتنى عن قتادة ، قال : اجعله عن سعيد عن قتادة حتى أملى على أحد عشر حديثا قد كتبتها عن قتادة فأدخل بينه وبين قتادة رجلا فقلت له : جزاك الله عن نفسك خيرا ، ما أحسن ما صنعت ، فلما صح من مرضه أنكر ذلك ، وعاد فى روايته عن قتادة فتركه عبد الرحمن واخبر الناس بقصته فذهب [٤].

حبيب بن أبى حبيب — كاتب مالك —

قال ابن أبى حاتم : أنا عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل فيما كتب الى قال : سمعت أبى ذكر حبيب الذى كان يقرأ لهم على مالك بن أنس فقال : ليس

---

(١) الجرح ١/٤ : ٤٦٧ .
(٢) لسان ٤ : ٢٥٣ .
(٣) لسان ٤ : ٢٥٣ .
(٤) لسان ٤ : ٢٥٤ .

بثقة ، قدم علينا رجل أحسبه قال من أهل خراسان كتب عن حبيب كتابا عن ابن أخي ابن شهاب الزهري عن عمه عن سالم والقاسم فاذا هي أحاديث ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن القاسم وسالم ، قال أبي أحالها على ابن أخي ابن شهاب عن عمه ، قال أبي : كان حبيب يحيل الحديث ويكذب ، ولم يكن أبي يوثقه ولا يرضاه وأثنى عليه شرا وسوءاً [1] .

الحسن بن مدرك بن بشير السدوسي :

روى أبو عبيد الآجري عن أبي داود قال : الحسن بن مدرك كذاب ، كان يأخذ أحاديث فهد بن عوف فيقلبها على يحيى بن حماد [2] .

عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب :

قال أبو طالب عن أحمد : ليس بشيء ، وقد سمعت منه ومزقته ، وكان يقلب حديث نافع عن ابن عمر يجعله عن عبد الله بن دينار .

وقال عبد الله بن أحمد ، عن أبيه : أحاديثه مناكير ، كان كذابا [3] .

محمد بن حميد الرازي :

قال صالح بن محمد الاسدي – جزره – : كان كلما بلغه عن سفيان يحيله على مهران ، وما بلغه عن مهران يحيله على عمرو بن أبي قيس [4] ، كل شيء كان يحدثنا ابن حميد ، كنا نتهمه فيه كانت أحاديثه تزيد ، وما رأيت أحدا أجرأ على الله منه ، كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضها على بعض [5] .

---

(١) الجرح ١/٢ : ١٠٠ ، تهذيب ٢ : ١٨١ .
(٢) ميزان ١ : ٥٢٣ ، تهذيب ١ : ٢٢١/٢٢٢ الا أنه قال : فيلقيها على يحيى ابن حماد ، الخلاصة : ٨١ ، تنزيه الشريعة ١ : ٥٠
(٣) تهذيب ٦ : ٢١٣/٢١٤ .
(٤) تهذيب ٩ : ١٢٩ .
(٥) تهذيب ٩ : ١٢٩ ، انظر ميزان ٣ : ٣٥٠ .

خامسا : اطلاق الكذب على الزاق الحديث :

ومن الأمور التى يطلق عليها المحدثون الكذب ويعتبرون من يأتيها كذابا مردود الرواية أن يلزق الراوى حديثا أو أحاديث على شيخ أو يزيدها فى كتابه أو يسقط الضعيف من الاسناد ويسوى حديثه ، وهذه الاعمال يسميها أئمة النقد ــ الزاق الحديث ، وهى قريبة من قلب الحديث الا أن الغالب فى الزاق الحديث أن يكون مدار الحديث على ضعيف فيأتى الراوى وينسبه الى شيخ ثقة مقبول الرواية ، ولا يشترط أن يكون المنسوب اليه الحديث من طبقة الراوى الذى عليه مدار الحديث ، وهذا هو الفارق بين قلب الحديث ، وبين الزاق الحديث ، والزاق الحديث له طرق هى :ــ

١ ــ أن يكون الحديث دائرا على رجل ضعيف فيأخذ الراوى الحديث ويلزقه على ثقة ليقوى الحديث ويروجه ، وقد ابتلى بعض الرواة بفعل ذلك ، وعدوا من الكذابين وردت مروياتهم بسبب ذلك . وممن عرف من الرواة بذلك :

أحمد بن محمد بن حرب أبو الحسن الملحى :

قال ابن عدى : ثنا أحمد بن محمد بن حرب ، ثنا عبيد الله القواريرى عن حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ساقى القوم آخرهم .

قال الشيخ : وكذب على القواريرى ، وانما يروى هذا الحديث عبد الله ابن أبى بكر المقدمى ــ وهو ضعيف ــ عن حماد بن زيد ، فألزقه هو على القواريرى ، والقواريرى ثقة ، والمقرى مع ضعفه ، أخطأ على حماد بن زيد فقال : عن ثابت عن أنس ، وكأن هذا الطريق أسهل عليه وانما هو ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبى قتادة (١)

---

(١) الكامل : ٦٦ /ب .

الحسن بن على بن صالح بن زكريا بن يحيى بن زفر أبو سعيد العدوى :ـ

قال ابن عدى : حدثنا الحسن ، نا صالح بن حاتم بن وردان ، نا سعد ابن سعيد عن أخيه عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ماجاء من الله فهو الحق ، وماجاء منى فهو السنة وما جاء عن أصحابى فهو سعة".

قال الشيخ : وهذا الحديث يروى عن شيخ مدنى ليس بمعروف ، يقال له : صالح بن جميل الزيات ، أنا عنه ابن ناجية وغيره ، فسمع العدوى بذكر صالح ما ، ولم يعرف ابن جميل هذا فظن أنه صالح بن حاتم ، فألزقه عليه ، وتعمد الالزاق عليه ، وصالح بن حاتم صدوق ، وهذا منكر الحديث ، وانما جاء عن شيخ ليس بمعروف وهو صالح بن جميل (١) .

وقال : نا الحسن ، ثنا محمد بن حسان نا حماد بن زيد أبو عمرو بن العلاء عن يونس بن عبيد عن الحسن عن أبى هريرة قال ،قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اذا أقيمت الصلاة فأتوها وعليكم السكينة والوقار ، فما أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فأتموا .

قال الشيخ : وهذا يرويه عبد الله بن محمد بن سنان الواسطى ، عن عبد بن عبدة أو غيره عن حماد بن زيد ، فألزقه العدوى على ابن حسان ، وابن حسان ثقة ، وابن سنان هذا ليس بثبت (٢) .

وقال : نا الحسن ، نا هدبة ، نا همام ، عن ثابت ، عن أنس ، أن ابا بكر الصديق حدثه ، قلت للنبى ـ صلى الله عليه وسلم : " لو أن أحدهم نظر الى قدميه لابصرنا تحتهما .... الحديث.

---

(١) الكامل : ٢٦٣/ب

(٢) الكامل : ٢٦٣/ب.

قال الشيخ : وهذا الحديث ، حدث به عفان ، وحبان ومحمد بن سنان عن همام فالزقه العدوى على هدبة ، وليس الحديث عند هدبة وعندنا نسخة همام من رواية هدبة عنه عن جماعة شيوخ ، وليس فيه هذا الحديث (١) .

ب ـ أن ياخذ الراوى كتاب شيخ معروف فيزيد فيه أُحاديث :

وثم جماعة من الرواة ألزقوا أحاديث فى مصنفات لمشايخ معروفين فاستحقوا التعبير بالكذب والرمى بالوضع ، منهم :ـ

عبد الله بن محمد بن جعفر أبو القاسم القزوينى الفقيه :

قال ابن يونس: وضع أحاديث على متون معروفة ، وزاد فى نسخ مشهورة فافتضح وحرّقت الكتب فى وجهه (٢) .

وقال الحاكم عن الدار قطنى : كذاب ، ألّف كتاب سنن الشافعى وفيها نحو مائتى حديث لم يحدث بها الشافعى (٣) .

وقال الدار قطنى : وضع القزوينى فى نسخه عمرو بن الحارث أكثر من مائة حديث (٤)

عبد العزيز بن الحارث أبو الحسن التميمى :

قال الذهبى : من رؤساء الحنابلة ، وأكابر البغاددة ، الا أنـه آذى

---

(١) الكامل : ٢٦٣ /ب هذا وقد ذكر ابن عدى مجموعة من الأُحاديث التى ألزقها العدوى على الثقات من الرواة وهى لاتعرف الا عن الضعفاء ، وللمزيد على ماذكرت انظر الكامل : ٢٦٣ /ب.

(٢) ميزان ٢ : ٤٩٥ ، لسان ٣ : ٣٤٥ .

(٣) ميزان ٢ : ٤٩٥ ، لسان ٣ : ٣٤٥ .

(٤) ميزان ٢ : ٦٢٤ ، لسان ٤ : ٢٧ .

نفسه ووضع حديثا أو حديثين فى مسند الامام أحمد . قال ابن رزقوية الحافظ : كتبوا عليه محضرا بما فعل ، كتب فيه الدار قطني وغيره نسأل الله السلامة (١)

عمرو بن مالك :

قال الترمذى : قال محمد بن اسماعيل : هذا كذاب ، كان استعار كتاب ابى جعفر المسندى فألحق فيه أحاديث (٢) .

الفضل بن أحمد اللؤلؤى :

قال أبوالشيخ : حضرت مع أصحابنا مجلسه فأخرج عن اسماعيل بن عمرو ثم ادعى عن سعيد بن سليمان الواسطى وبكر بن خلف الى أن قال .... : ثم حدث عن اسماعيل بن عمرو بأحاديث كثيرة كان يشتريها ويضعها على اسماعيل فاتفق أبو اسحاق وأبو أحمد ومشايخنا على ترك حديثه وانه كذاب (٣) .

محمد بن محمد بن أحمد بن عثمان أبو بكر البغدادى الطرازى :

قال الذهبى ، قال الخطيب : روى مناكير ، وزاد فى نسخة خراش ماليس منها (٤) .

قال ابن حجر : الذى فى تاريخ الخطيب : كان فيما بلغنى يظهر التقشف وحسن المذهب الا أنه روى مناكير وأباطيل وقال : قد رأيت له أشياء مستنكرة تدل على وهاء حاله وذهاب حديثه ، ومما ذكره الخطيب أنه زاد فى

---

(١) ميزان٢ : ٦٢٤ ، لسان٤ : ٢٧ .
(٢) ميزان٣ : ٢٨٦ ، لسان ٤ : ٤٧٤ .
(٣) لسان٤ : ٤٣٧ .
(٤) ميزان ٤ : ٢٨ ، لسان٥ : ٣٦٣ .

نسخة خراش عن أُنس وزعم بأن العدوى حدث به ، حديث : التمسوا الخير عند حسان الوجوه .

وحديث : ما ضاق مجلس بمتحابين .

وحديث : ماحسّن الله خلق امرئ واسمه وخلقه فيطعمه النار .

قال الخطيب : ونسخة خراش التى رواها العدوى ليس فيها شئ من هذه الأحاديث ، وكأنه سلك فى هذه الأحاديث السهولة ، واتبع المخرج فانه كان يحدث كثيرا من حفظه (١) .

جـ - أن يروى أحاديث موضوعة عن مشايخ متهمين وضعوها على ثقات فيسقط مشايخه المتكلم فيهم ويسوى حديثهم بالزاقه على الثقات مباشرة .

وقد وقع جماعة من الرواة فى هذا فردت رواياتهم وعدوا من الكذابين من هؤلاء :-

الحسن بن عمارة :-

قال ابن حبان : كان بلية الحسن بن عمارة أنه كان يدلس عن الثقات ما وضع عليهم الضعفاء كان يسمع من موسى بن مطير وأبى العطوف ، وأبان بن أبى عياش وأضرابهم ، ثم يسقط أسماءهم ويرويها عن مشايخهم الثقات ، فلما رأى شعبة تلك الاحاديث الموضوعة التى يرويها عن أقوام ثقات أنكرها عليه ، وأطلق عليه الجرح ولم يعلم أن بينه وبينهم هؤلاء الكذابين ، وكان الحسن بن عمارة هو الجانى على نفسه بتدليسه عن هؤلاء واسقاطهم من الاخبار حتى التزقت الموضوعات به (٢) .

---

(١) لسان ٥ : ٣٦٣ ، وانظر تاريخ بغداد : ٢٢٥ / ٢٢٦ .

(٢) اللسان ٥ : ٣٦٣ ، انظر تاريخ بغداد : ٢٢٥ / ٢٢٦ .

سادسا : اطلاق الكذب على سرقة الحديث :ــ

ومما يعد عند ائمة الحديث من الكذب ، ويلحق صاحبه بالكذابيـــن ، سرقة الحديث وهى أن يعمد السارق الى حديث تفرد به راو فيدعى مشاركتـــه له فيرويه عن شيخ من تفرد بالرواية عنه امامباشرة أو بواسطة ، وهذا العمل ضـــرره عظيم جدا اذ أن غالب الاحاديث المسروقة تكون ضعيفة أو موضوعة وقد اتهـــم بها الراوى المتفرد بها وعدت من منكراته ، وغالبا مايكون الراوى متكلما فيــــه ، فاذا جاءت هذه الروايات المسروقه ظن من ليس الحديث صناعته أن الراوى الأول لم يتفرد بها وأنه توبع فى روايته من قبل الراوى الثانى الذى شاركه ، والواقـــع أن الراوى الثانى لم يزد على أنه سطا على الرواية وأدعى سماعها من شيـــخ الراوى الاول الذى تفرد بالرواية ، فتلحق التهمة الشيخ ، ويُجرَّح بسبب الرواية الموضوعة ، وغالبا مايكون ثقة ، ومن جهة أخرى يتقوى حديث الراوى المتفـــرد الذى غالبا مايكون ضعيفا أو متهما . وقد كُذِّب جماعة من الرواة فى الحديث وردت رواياتهم لانهم اتهموا بسرقة الحديث ، ومن هؤلاء :

الحسن بن على بن صالح بن زكريا بن يحيى العدوى :ــ

قال ابن عدى : نا العدوى ، ثنا حوثرة بن أشرس ، نا حماد بن سلمة عن شعبة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا ورسول اللـــه صلى الله عليه وسلم فى تـور من ماء تختلف فيه أيدينا . قال الشيخ : فحدث بـــه حوثرة ، عبد الله بن أحمد بن حنبل ، وعبد الله بن أيوب بن زاذان ولاأعرف لهما ثالثا ، وسرقه العدوى منهما (١) .

الحسين بن الفرج الخياط البغدادى :ــ

قال ابن أبى حاتم : سئل أبى عن حسين بن الفرج فقال : تكلم النـــاس فيه والذى أنكر عليه حديث ابن أبيرق (٢) ، وذاك حديث لم يكن الا عند ابـــن

---

(١) الكامل : ١/٢٦٤

(٢) الحديث فى قصة ابن أبيرق فى سبب نزول قوله تعالى:(انا انزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما) انظـــر تفسير ابن جرير ٥ : ١٥١ .

أبى شعيب ، فرواه هو ، وكان أحمد بن حنبل ويحيى بن معين لايرضيانـه (١)

حميد بن الربيع بن حميد بن مالك بن سحيم :ـ

قال ابن عدى : يسرق الحديث ويرفع الموقوف (٢)

وقال الخليلي: طعنوا عليه فى أحاديث تعرف بالقدماء من أصحاب هشيم رواها (٣)

محمد بن عبد السلام بن النعمان :ـ

قال ابن حجر : ومن مصائب هذا الرجل أنه سرق الحديث الذى غلط فيه ثابت الزاهد عن شريك حين قال وهو يسمع : من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار فظن ثابت أن هذا الكلام متن الاسناد الذى كان شريك ابتدأ بسه فحدث به عن شريك ، وضعف ثابت بسببه فزعم هذا الرجل أن عبد الله بن شبرمة الشريكى حدث به أيضا عن شريك ، فقرأت على أبى الحسن الجزرى عن احمد بن محمد المؤذن أن ابن خليل الحافظ أخبرهم أنا الجمال ، أنا الحداد ، أنا أبو نعيم ثنا أبو عمرو عثمان بن محمد بن عمر بن محمد بن عبد الملك بن العثمانى قدم علينا من البصرة ، حدثنا محمد بن عبد السلام ثنا عبد الله بن شبرمة الكوفى، ثنا شريك عن الاعمش عن أبى سفيان عن جابر رضى الله عنه قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار" (٤) ـ

قلت: فادعى محمد بن عبد السلام أنه سمع الحديث من ابن شبرمة عـن

---

(١) الجرح ٢/١ : ٦٣ .

(٢) ميزان ١ : ٦١٢ ، لسان ٢ : ٣٦٤

(٣) لسان ٢ : ٣٦٤ .

(٤) لسان ٥ : ٢٥٨/٢٥٩ .

شريك فى حيـن أن الحديث انفرد بالرواية به ثابت بن موسى الزاهد ، وكل من رواه عن شريك غير ثابت فقد سرقه (١) .

سابعا : اطلاق الكذب على من أُدْخِل عليه فى حديث أو زيد فى كتابه فرواه .

ومن يطلق عليه المحدثون صفة الكذب . ويعتبرون مرتكبه كذابا من ياخذ الراوى كتاب شيخه فيزيد فيه مما ليس من حديثه أثناء نسخه ثم يعرضه على شيخه أو يقرأ الشيخ عليه الكتاب ، ويقره على تلك الزيادة ، فيعتبر الشيخ كذابا ، لاقراره بتلك الزيادة .

وقد رمى المحدثون جماعة من الرواة بالكذب لانه قد أدخل عليهم في حديثهم أحاديث لغيرهم ، فأقروها ، وعدوها من أحاديثهم. عنهم :ـ

خارجة بن مصعب :ـ

قال الحسين بن محمد القبانى : قال لى ابو معمر الهذلى : أتدرى لم تُرِك حديث خارجة ؟ فقال : لمكان رأيه ، قال : لا ولكن كان أصحاب الرأى عمدوا الى مسائل لأبى حنيفة فجعلوا لها أسانيد عن يزيد بن أبى زياد عن مجاهد ، عن ابن عباس فوضعوها فى كتبه فكان يحدث بها (٢) .

سفيان بن وكيع بن الجراح :ـ

قال ابن أبى حاتم : سمعت أبى يقول : جاءنى جماعة من مشيخة الكوفة

---

(١) للمزيد من الامثلة فى معرفة سرقة الحديث واطلاق اسم الكذب عليه يراجع الكامل فى ترجمة كل من : حميد بن على بن هارون العبسى والسرى ابن عاصم بن سهل وعبد الله بن حفص الوكيل وعلى بن الحسين المكتب وعلى بن قرين بن بيهس ، وأسيد بن نجيح ومحمد بن سليمان بن هشام ابن بنت مطر الوراق .

(٢) تهذيب ٣ : ٧٧ .

فقالوا : بلغنا أنك تختلف الى مشايخ الكوفة تكتب عنهم ، وتركت سفيان بن وكيع أماكنت ترعى له فى أبيه ، فقلت لهم : انى أوجب له ، وأحب أن تجرى أموره على الستر ، وله وراق قد أفسد حديثه ، قالوا : فنحن نقول له : ان يبعد الوراق عن نفسه ، فوعدتهم أن أجيئه فأتيته مع جماعة من أهل الحديث وقلت له : ان حقك واجب علينا فى شيخك ونفسك ، فلو صنت نفسك وكنت تقتصر على كتب أبيك لكانت الرحلة اليك فى ذلك ، فكيف وقد سمعت ؟ ، فقال : ما الذى ينقم على ؟ فقلت: قد أدخل وراقك فى حديثك ماليس من حديثك فقال : كيف السبيل الى ذلك ، قلت: ترمى بالمخرجات وتقتصر على الأصول ، ولا تقرأ الا من أصولك ، وتنحى هذا الوراق عن نفسك ، أو تدعو بابن كرامة وتوليه أصولك فانه يوثق به ، فقال : مقبول منك ، وبلغنى أن وراقه كان قد أدخلوه بيتا يستمع علينا الحديث فما فعل شيئا مما قاله ، فبطل الشيخ ، وكان يحدث بتلك الأحاديث التى قد أدخلت بين يدى حديثه . اهـ (١)

وقال ابن حبان : كان شيخا فاضلا صدوقا الا أنه ابتلى بوراق سوء كان يدخل عليه الحديث وكان يثق به فيجيب فيما يقرأ عليه ، وقيل له بعد ذلك : فى أشياء منها فلم يرجع فمن أجل اصراره على ماقيل له إستحق الترك (٢) .

عبد الله بن زياد بن سمعان :

قال ابن أبى حاتم : حدثنى أبى نا اسحاق بن الصيف قال : سمعت أبا مسهر يقول ، سمعت سعيدا يعنى ابن عبد العزيز يقول ، قدم عليهم ابن سمعان فأخرج اليهم كتبه فزادوا فيها فلما حدثهم بها قالوا :كذاب (٣)

---

(١) الجرح ٢/١ : ٢٣٢/٢٣١ ، تهذيب ٤ : ١٢٤ ، ميزان ٢ : ١٧٣ .
(٢) مجروحين ١ : ٣٥٦/٣٥٥ ، ميزان ٢ : ١٧٣ ، تهذيب ٤ : ١٢٤ .
(٣) الجرح ٢/٢ : ٦١ ، ميزان ٢ : ٤٢٣ ، تهذيب ٥ : ٢٢٠ .

عبد الله بن صالح أَبو صالح كاتب الليث بن سعد :

قال ابن أَبي حاتم : سمعت أَبي يقول : الاحاديث التي أخرجها أُبو صالح في اخر عمره التي أنكروها عليه نرى أن هذه مما افتعل خالد بن نجيح ، وكان أبو صالح يصحبه ، وكان سليم الناحية . وكان خالد بن نجيح يفتعل الحديث ، ويضعه في كتب الناس ، ولم يكن وزن أبي صالح وزنَ الكذب كان رجلا صالحا (١).

وقال ابن حبان : كان في نفسه صدوقا يكتب لليث بن سعد الحساب وكان كاتبا على الغلات وانما وقع المناكير في حديثه من قبل جار له ، رجل سوء سمعت ابن خزيمة يقول : كان له جار بينه وبينه عداوة ،فكان يضع الحديث على شيخ عبد الله بن صالح ، ويكتب في قرطاس بخط شبيه بخط عبد الله بن صالح ، ويطرح في داره في وسط كتبه ، فيجده عبد الله فيحدث به فيتوهم أنه خطه وسماعه ، فمن ناحيته وقع المناكير في أخباره (٢) .

وقال ابن حجر ، وقال البرذعي ، قلت لابي زرعة : رأيت بمصر أحاديث لعثمان بن صالح عن ابن لهيعة يعني منكره ــ فقال : لم يكن عثمان عندي ممن يكذب ، ولكن كان يسمع الحديث مع خالد بن نجيح ، وكان خالد اذا سمعوا من الشيخ أَملى عليهم مالم يسمعوا فَبُلُوا به ، وبه بلى أبو صالح أيضا في حديث زهرة بن معبد عن سعيد بن المسيب عن جابر ، ليس له أصل ، وانما هو من خالد بن نجيح ، وكذا قال أَحمد بن يحيى التستري عن أبي زرعة في حديث الفضائل وزاد : فكان خالد يضع في كتب الشيوخ مالم يسمعوا ، ويدلس لهم ، وله غير هذا (٣) .

---

(١) الجرح ٢ / ٢ : ٨٧ ، الضعفاء لابن الجوزى : ٨٦/ب ، ميزان ٢ : ٤٤١ ، تهذيب ٥ : ٢٥٩ .

(٢) مجروحين ٢ : ٤١ ، الضعفاء لابن الجوزى : ٨٦/ب ميزان ٢ : ٤٤١ ، تهذيب ٥ : ٢٦١ .

(٣) تهذيب ٥ : ٢٥٨/٢٥٩ .

يزيد بن عياض بن يزيد بن جعدبة :

قال حسين بن حبان : قلت لابن معين : كيف قصته فقال : أفسدوه جعلوا يدخلون له الاحاديث فيقرأها واذا كان لايعقل ماسمع مما لم يسمع فكيف يكتب عنه (١) .

ثامنا : اطلاق الكذب على التلقين :

ومما يطلق عليه المحدثون وصف الكذب ويعدون من وصف به كذابا ـ التلقين ـ وهو أن يعرض الراوى على شيخه حديثا أو أحاديث ثم يسأله اجازتها له ، فيقره الشيخ عليها ويجيزه فى روايتها وهذه الاحاديث اما أن تكون كلها أو بعضها ليست من حديث الشيخ ، فاذا اقرّ بروايتها سمى ذلك تلقينا ،وقد اعتبر بعض المحدثين ادخال الحديث فى كتب الشيخ من التلقين ، والذى يظهر أن التلقين يخالف القسم الذى قبله ـ أعنى ادخال الحديث على الشيوخ فى بعض الصور :ـ

منها : أن أحاديث الشيخ التى يدخل فيها ماليس منها هى من مروياته وله حق اجازتها الا أن الراوى يزيد فيها بعض الاحاديث أو يرفع المرسل منها أو يوصل المنقطع ونحو ذلك . بخلاف التلقين فانه غالبا ما يبتدر التلميذ الشيخ بأحاديث ليست من مروياته فيعرضها عليه على أنها من مسموعاته ثم يطلب اجازتها له ، على أنه فى كثير من الصور يتداخل التلقين وادخال الحديث على الشيخ .

والتلقين مشعر بعدم ضبط الشيخ لحديثه أو اسرافه فى سماع ماليس من حديثه ، وكل من الامرين يوجب رد روايته والطعن فيه .

على أنه قد جاء عن أئمة النقد اعتبار التلقين كذب ، فقد جاء عن الخطيب قوله : أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل قال : أنا دعلج بن أحمد قال

---

(١) تهذيب ١١ : ٣٥٣ .

أنا أحمد بن على الابار قال ثنا القاسم بن عيسى قال ثنا حماد بن زيد قال : سالت سلمة بن علقمة عن شئ فرفع ، ثم نظر الى فقال : ان سرك أن يكذب صاحبك فلقنه ثم رجع [١] .

وجاء فى رواية أخرى قال حماد بن زيد : لقنت سلمة بن علقمة حديثا فحدثنيه ثم رجع عنه وقال : ان سرك أن يكذب أخاك فلقنه [٢] .

كما أن بعض الائمة صرح برد حديث من يتلقن ، فقد أورد الخطيب بسنده الى الحميدى فقال : ومن قَبِل التلقين ترك حديثه الذى لقن فيه ، وأخذ عنه ما أتقن حفظه ، اذا علم ذلك التلقين حادثا فى حفظه لا يعرف به قديما ، وأما من عرف به قديما فى جميع حديثه فلا يقبل حديثه ولا يؤمن أن يكون ما حفظه مما لقن [٣] .

وقد أدخل جماعة من الرواة فى عداد الكذابين ، وردت مروياتهم لاشتهارهم بين الرواة بقبول التلقين . منهم :ـ

أبان بن أبى عياش :

قال أبو عوانة : لما مات الحسن اشتهيت كلامه ، فجمعته من أصحاب الحسن فأتيت أبان بن أبى عياش فقرأه على عن الحسن ، فما أستحل أن أروى منه شيئا [٤] .

وقال أيضا : أتيت أبان بن أبى عياش بكتاب فيه حديث من حديثه ، وفى أسفل الكتاب حديث رجل من واسط فقراه علىّ أجمع [٥] .

---

(١) الكفاية : ٢٣١

(٢) الكفاية : ٢٣٤ / ٢٣٥ .

(٣) الكفاية : ٢٣٥ .

(٤) التاريخ الكبير ١ / ١ : ٤٥٤ ، وانظر ميزان الاعتدال ١ : ١٢ ، وقد ذكر نحوه عن أحمد بن حنبل .

(٥) الجرح ١ / ١ : ٢٩٥ .

وقال يزيد بن زريع: انما تركت أبان لانه روى حديثا عن أنس فقلت له : عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال : وهل يروى أنس الا عن النبي صلى الله عليه وسلم[1] .

عطاء بن عجلان :ـ

قال ابن حبان: كان قد سمع الحديث فكان لا يدرى ما يقول ، يتلقن كل سالقن ، ويجيب فيما يسأل حتى صار يروى الموضوعات عن الثقات لا يحل كتب حديثه الا على سبيل الاعتبار[2] .

وقال ابن معين : كان يوضع له الحديث فيحدث به[3]

وقال أبو معاوية: وضعوا له حديثا من حديثي وقالوا له ، قل :حدثنا محمد بن خازم ، فقال : حدثنا محمد بن خازم ، فقلت: ياعدو الله؟! أنا محمد بن خازم ماحدثتك[4] .

وقال أحمد بن على الابار ، عن العوام بن اسماعيل ، سمعت أبا بدر يقول : جاء على بن غراب والسمتى وأبو معاوية فقال : يشكون في أمره ، فأخذوا فكتبوا أنفسهم عن الرجال ودفعوا اليه فقرا عليهم فقال : أتشكون في شيء ، قال ، قلت للعوام: كيف كتبوا ؟ قال : كتبوا حدثنا أبو معاوية عن فلان ، وحدثنا السمتى عن فلان[5] .

---

(١) ميزان ١ : ١١ .
(٢) مجروحين ٢ : ١٢٦ ، الضعفاء لابن الجوزى : ١٠٩ /أ ، تهذيب ٧ : ٢١٠ .
(٣) ميزان ٣ : ٧٥ .
(٤) تهذيب ٧ : ٢٠٩
(٥) تهذيب ٧ : ٢٠٩ .

وقال الساجي : منكر الحديث ، حدث عن خالد الجصاص ، وخالد هو أبو يوسف السمتي ، فبلغني أن يوسف بن خالد كان يقول : ماحدث أبي بحديث قط [١]

محمد بن معاوية النيسابوري :ـ

قال ابن أبي حاتم : سألت أبا زرعة عن محمد بن معاوية نزيل مكة فقال : كان شيخا صالحا الا أنه كلما لقن ، تلقن ، وكلما قيل : ان هذا من حديثك حدث به ، بجيئه الرجل فيقول : هذا من حديث معلى الرازي ، وكنت أنت معه فيحدث بهما على التوهم [٢] .

موسى بن دينار :ـ

قال ابن عدي : كتب الي محمد بن الحسن البري ، ثنا عمرو بن علي ، سمعت يحيى بن سعيد يقول : كنا عند شيخ من أهل مكة ، أنا وجعفر بن غياث واذا أبو شيخ جارية بن هرم يكتب عنه ، فجعل حفص يضع له الحديث فيقول : حدثتك عائشة بنت طلحة ، عن عائشة بكذا ، وكذا ، ثم يقول له : وحدثك القاسم بن محمد عن عائشة بكذا ، فيقول : حدثني القاسم عن عائشة ، ويقول : حدثك سعيد بن جبير عن ابن عباس بمثله ، فيقول : حدثني سعيد بن جبير عن ابن عباس بمثله ، فلما فرغ ضرب حفص بيده ألواح جارية فمحاها منها فقال تحسدونني قال حفص : لا ، ولكن هذا كذب ، قلت ليحيى : من الرجل ؟ فلم يسمه ، فقلت له : يا أبا سعيد : لعل عندي من هذا الشيخ شيئا ولا اعرفه فقال : هو موسى بن دينار [٣] .

والملاحظ أن هذه الانواع باستثناء الاول منها أعني اطلاق الكذب على الاختلاق والوضع ـ اطلاق خاص ، اذ أنهم لايقصدون به المعنى العام المتبادر

---

(١) تهذيب ٧ : ٢١٠

(٢) الجرح ١/٤ : ١٠٤ ، تهذيب ٩ : ٤٦٥ ، ميزان ٤ : ٤٤/٤٥ .

(٣) الكامل : ٢٢٦/أ ، ميزان ١ : ٣٨٥/٣٨٦ ، لسان ٢ : ٩١/٩٢ وكذلك ٦ : ١١٧ .

من كلمة الكذب أو الوضع ، ولذا فانا نرى بعض الأئمة يفرق فى الاطلاق بين الوضع والكذب ، كما سلف ذكره.

ويمكن اجمال اطلاق المحدثين الكذب على ادعاء السماع أو رواية مالم يتحمل أو تعمد قلب الاسناد أو الزاق أحاديث الضعفاء على الثقات أو سرقة الحديث أو التلقين بان هذا كذب فى الاسناد ، اذ العلة التى من أجلها رمى الراوى بالكذب تتعلق باسناد الحديث دون متنه .

على أنه من المحدثين من يطلق الكذب على بعض الرواة لاغراض لاتعلق لها بالرواية مطلقا بل تتعلق بصفاتهم أو سلوكهم ، لان حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبغى أن لاتشوبه شائبة تكدر من صفوه ، سواء كانت من جهة متنه أم من جهة نقلته ، فكما يوثر أى تغيير على صحته ، فكذلك يوثر على صحته أى خلل فى رواته ، ومن هذه الامور التى أعتبرها ائمة الحديث مسوغة فى وصم صاحبها بالكذب ، والحاقها بكتب الموضوعات ما يلى :ـ

١ ـ الكذب فى حديث الناس ، وان لم يعرف عن الراوى أنه كذب فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم :ـ ، ولما كان الكذب عادة مذمومة تنافى الايمان ، فأتصاف الراوى به ، واشتهاره بأنه يكذب فى حديث الناس كاف لرد حديثه ، فان أئمة الحديث يردون روايته ولايقبلونها ، وان لم يظهر كذبه فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه ما دام متصفا بهذه الصفة القبيحة ، لاتؤمن روايته لاحتمال أن يكذب فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لتعوده على الكذب. وممن طعن فيهم ائمة النقد وتجنبوا حديثهم لانهم عرفوا بالكذب فى حديث الناس :

أحمد بن طاهر بن حرملة :

قال ابن حبان : سمعت أحمد بن الحسن المدائنى بمصر وذكر أحمد ابن حرملة فقال : كان أكذب البرية ، كان يكذب بالكذب الذى لايستحل للمسلم أن يذكره ، قال : مررت يوما ببرادة ماء فى دار عالية قال : وكان عطشانا فخدفت

بحصاة كانت معى ، فاصابت الكوز ، فانفتح فشرب منه ثم بل الطين فسد تلك الثقبة ، و زعم أنه رأى قردا بالرملة يصوغ ويضع على يده الماس الذى فيه الحلى ، ويضرب بيده الاخرى ، فاذا أراد أن ينفخ على الحلى أومأ الى انسان فنفخ له .

وذكر أنه كان على سطح ، فمر به حمام فقال : يشبه أن يكون حمامنا الفلانى الذى طار فقال له انسان : هذا فى الهواء كيف تعرفه ؟ فذرق الطير فاذا هو مكتوب : " صدق " على الارض يذرقه مع ما يشبه هذا ، وذكر لى أحمد ابن الحسن عنه أشياء كثيرة كرهت التطويل فى ذكرها . ومن أستحل مثل هذا لايجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه الا على سبيل الاعتبار ، فأما كتاب السنن التى رواها عن الشافعى فهى كلها صحيحة فى نفسها من كتب حرملة من المبسوط أو سمع من جده تلك (١) .

وقال ابن عدى : ضعيف جدا ، يكذب فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا روى ، ويكذب فى حديث الناس اذا حدث عنهم (٢) .

أنس بن عبد الحميد :ـ

قال ابن أبى حاتم : سمعت أبى يقول : يحيى بن المغيرة ، قال سألت جريرا عن أخيه أنس فقال : لايكتب عنه ، فانه يكذب فى كلام الناس ، وقد سمع من هشام بن عروة وعبيد الله بن عمر ولكن يكذب فى حديث الناس فلا يكتب عنه (٣) .

الفضل بن سهل الاسفرائينى :ـ

قال ابن الجوزى : كانوا يتهمونه بالكذب ، فحكى شيخ الشيوخ اسماعيل ابن أبى سعدة قال : كان عندى الشيخ أبو محمد المقرىء ، فدخل الاشتر الحلبى

---

(١) مجروحين ١ : ١٣٩ / ١٤٠ ، الكامل : ٦٤ / ٥
(٢) الكامل : ٦٤ /ب ، ميزان ١ : ١٠٥ ، لسان ١ : ١٨٩ .
(٣) الجرح ١ /١ : ٢٨٩ / ٢٩٠ ، انظر ميزان ١ : ٢٧٧ ، لسان ١ : ٤٩٦ .

فجعل يثنى على أبى محمد فقال : من فضائله : أن رجلا أعطانى مالا فجئت به اليه فلم يقبله ، فلما قام قال أبو محمد : والله ماجاءنى بشىء ولا أدرى ما يقول : الحمد لله اذ لم يقل عنده وديعة رجل (١) .

قال الذهبى : آخر من حدث عنه بالاجازة ابن المغير ،سماعه صحيح ، لكنه متهم بالكذب فيما يحكيه (٢) .

القاسم بن محمد بن حميد العمرى :

قال يحيى بن معين : كذاب خبيث ، قال عثمان الدارمى : ليس هو كما قال يحيى ، وما أدركته ببغداد قلت أى الذهبى ـ : ما أظن عنده سوى حكاية الجعد ، روى عنه أبو بكر الاعين والحسن بن الصباح وقتيبة ، وهو راوى قصة الاضحيه بالجعد بن درهم (٣) .

٢ ـ اطلاق الكذب على من شتم الصحابة رضوان الله عليهم ، أو نال منهم أو تنقصهم .

وكذلك مما يطلق عليه المحدثون وصف الكذب من نال من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أو جعلهم غرضا يتنقصهم أو يشتمهم أو يعرض لهم بسوء ، اذ من المسلم به أن من حظى بشرف الصحبة ، فقد جاوز القنطرة ، ولا يحق لمن جاء بعدهم أن ينال منهم بل يجب عليه أن يقف حيث وقفه الله تعالى اذ يقول [والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل فى قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا انك رءوف رحيم] (٤) فحبهم ايمان وبغضهم نفاق وغل ، وكل من عرض لهم بسوء فقد جانف

---

(١) لسان ٤ : ٤٤٢ .

(٢) ميزان ٣ : ٣٥٢ ، لسان ٤ : ٤٤٢ .

(٣) ميزان ٣ : ٣٧٨ .

(٤) سورة الحشر اية ١٠

الحق وكشف عن سريرته اذ النيل منهم وسيلة للنيل من الاسلام لانهم حملته وأمناؤه ، ولقد أحسن ائمة الحديث أيما احسان عندما أقفلوا هذا الباب فى وجه كل مغرض تسول له نفسه للوصول الى غايات خبيثة وأهداف سيئة . ولا أدرى كم كان يعانى المسلمون اليوم لو تهاون أئمة المسلمين فى هذا الجانب وفتحوا هذا الباب، ولكن الله سلم ، وبالرغم من أنهم حالوا بين الصحابة رضوان الله عليهم ، وبين ما يشتهيه هؤلاء المغرضون الا أننا نسمع بين الفينة والفينة نباحا يدوى فى جنبات الثرى يطمع فى النيل من الثريا هدفه النيل من طائفة من خيار هذه الامة وأوسطها . ويأبى الله الا أن يتم نوره ، ولو كره الكافرون . وكل من نال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو بعيد عن الصدق غارق فى الكذب مجروح العدالة ، وحقاما قال أمام أهل النقد وسيد العارفين بالرجال أبو زكريا يحيى بن معين : وكل من شتم عثمان أو طلحة أو أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دجال لايكتب عنه وعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين [١] .

ولذا رد بعض أئمة النقد أحاديث رجال عرفوا بعداءهم لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدوهم فى الكذابين ، وضمنوا أحاديثهم كتب الموضوعات من هؤلاء :ـ

تليد بن سليمان الحارثى :ـ

قال أحمد بن حنبل : هو عندى كان يكذب [٢]

وقال يحيى بن معين : تليد بن سليمان كان كذابا ، وكان يشتم عثمان بن عفان ، وكل من شتم عثمان أو أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دجال فاسق ملعون لايكتب حديثه وعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين [٣] .

---

(١) تهذيب ١ : ٥١٠

(٢) الكامل : ١٨٩ /١ ، تهذيب ١ : ٥٠٩ .

(٣) الكامل : ١٨٩ /١ ، تهذيب ١ : ٥١٠ .

عثمان بن مقسم البـري :

قال العقيلي : حدثنا أحمد بن على الابار ، حدثنا مؤمل بن اهاب ، حدثنا مؤمل بن اسماعيل سمعت عثمان البرى يقول : كذب أبو هريرة ، قلت: أى الذهبى ـ فما ضر أبا هريرة تكذيب البرى ، ليس بشيء ، هو من المعروفين بالكذب ووضع الحديث(١) .

عمارة بن جوين أبو هارون العبدى :ـ

قال ابن عدى : حدثنا الحسن بن سفيان ، حدثنى عبد العزيز بن سلام حدثنى على بن مهران سمعت بهز بن أسد ، سمعت شعبة يقول : أتيت أبا هارون العبدى فقلت له : أخرج الىّ ما سمعته من أبى سعيد ، فأخرج الى كتابا فاذا فيه : حدثنا أبو سعيد أن عثمان أدخل حفرته ، وانه لكافر بالله " فدفعت الكتاب فى يده وقمت (٢) .

قال ابن عبد البر : أجمعوا على أنه ضعيف الحديث ، وقد تحامل بعضهم فنسبه الى الكذب ، روى ذلك عن حماد بن زيد ، وكان فيه تشيع ، وأهل البصره يفرطون فيمن يتشيع بين أظهرهم لانهم عثمانيون .

قلت ـ أى ابن حجر ـ كيف لاينسبونه الى الكذب وقد روى ابن عدى عن الحسن بن سفيان .... الخ ، قال : قلت تقر بهذا قال : هو كما ترى ، قال : فدفعت الكتاب فى يده وقمت ، فهذا كذب ظاهر على أبى سعيد (٣) .

ميناء بن أبى ميناء :

قال أبوحاتم : منكر الحديث ، روى أحاديث مناكير فى الصحابة

---

(١) ميزان ٣ : ٥٧ ، لسان ٤ : ١٥٥ / ١٥٦ .
(٢) ميزان ٣ : ١٧٣ .
(٣) تهذيب ٧ : ٤١٣ / ٤١٤ .

لايعبأ بحديثه كان يكذب [١].

وقال عباس الدورى ، سمعت يحيى بن معين يقول : ومن ميناء الماص بظر أمه حتى يتكلم فى الصحابه ، وسمعته أيضا يقول : روى عبد الرزاق عن أبيه عن ميناء مولى عبد الرحمن بن عوف ، وميناء ليس بثقة [٢].

يونس بن خباب الاسدى

قال يحيى بن سعيد : كان كذابا .

وقال الذهبى : ابراهيم بن زياد سيلان ، حدثنا عباد بن عباد قال : أتيت يونس بن خباب فسألته عن حديث عذاب القبر فحدثنى بــه ، فقال : هنا كلمة أخفوها الناصبة ، قلت : ماهى ؟ قال : انه ليسأل فى قبره من وليك ؟ ، فان قال : على ، نجا ! ، فقلت: والله ما سمعت بهذا فى آبائنا الاولين ، فقال لى : من أين أنت قلت: من أهل البصرة ؟ قال : أنت عثمانى خبيث أنت تحب عثمان ، وانه قتل بنتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت: قتل واحدة فلم زوجه الاخرى . فأمسك [٣].

وقال الحاكم أبو أحمد : تركه يحيى وعبد الرحمن وأحسنا فى ذلك لانه كان يشتم عثمان ومن سب أحدا من الصحابة فهو أهل أن لايروى عنه [٤].

وقال الدورى عن ابن معين : رجل سوء وكان يشتم عثمان [٥].

---

(١) الجرح ١/٤ : ٣٩٥ ، تهذيب ١٠ : ٣٩٧ .
(٢) ميزان ٤ : ٢٣٧ .
(٣) ميزان ٤ : ٤٧٩ / ٤٨٠
(٤) تهذيب ١١ : ٤٣٨
(٥) تهذيب ١١ : ٤٣٨ .

٣ ــ اطلاق الكذب على من يروى الموضوعات :

وكذلك من يطلق عليه المحدثون الكذب ويعدون من اتصف به من الكذابين الذين ترد مروياتهم ، من عرف برواية الاحاديث الموضوعة دون بيان وضعها لانهم يعتبرون رواية الحديث الموضوع من غير بيان كذبه جريمة يأثم بها الراوى ويعدّ مجروحا مردود الرواية ، وقد اعتمد المحدثون ذلك امتثالا لما ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم من قوله : " من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب ، فهو أحد الكاذبين [١] ولهذا شددوا فى رواية الحديث الموضوع أياكان موضوعه ، وقد جاء عن ائمة الحديث مايدل على تجريح رواة الحديث الموضوع من غير بيان لوضعه ، فقد روى الثورى عن حبيب بن أبى ثابت أنه قال : من روى الكذب فهو الكذاب [٢] .

وكذلك ماجاء عن الخطيب من قوله : يجب على المحدث أن لا يروى شيئا من الاخبار المصنوعة والاحاديث الباطلة الموضوعة ، فمن فعل ذلك باء بالاثم المبين ودخل فى جملة الكذابين [٣] .

وقد أُلحق جماعة من الرواة بالكذابين لانهم رووا أحاديث موضوعة دون أن يشيروا الى أنها مكذوبة ، من هؤلاء :

بشر بن عبيد

قال الذهبى : كذبه الأزدى [٤]

وقال ابن عدى بعد أن ساق له عدة أحاديث : بشر بن عبيد هذا بين الضعف أيضا ، ولم أجد للمتكلمين فيه كلاما ، ومع ضعفه أقل حديثا من بشر بن ابراهيم الانصارى لان بشر بن ابراهيم اذا روى عن ثقات الائمة

---

(١) م ــ مقدمة ١ : ٩

(٢) فتح المغيث ١ : ٢٣٥ .

(٣) فتح المغيث ١ : ٢٣٥

(٤) ميزان ١ : ٣٢٠ ، لسان ٢ : ٢٦ .

أحاديث موضوعة ، يضعها عليهم ، وبشر بن عبيد اذا روى ، انما يروى عن ضعيف مثله أو مجهول أو من محتمل يروى عمن يروى عن أمثالهم [١].

الحسن بن مسلم المروزى :

قال ابن حبان : روى عن الحسين بن واقد ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ من حبس العنب زمن القطاف حتى يبيعه من يهودى أو نصرانى أو ممن يعلم أنه يتخذه خمرا ، فقد تقدم على النار على بصيرة ، أخبرناه محمد بن عبد الله بن الجنيد ، ثنا عبد الكريم بن عبد الله السكرى حدثنا الحسن بن مسلم التاجر من أصحاب ابن المبارك ، وهذا حديث لا أصل له عن حسين بن واقد ، وما رواه ثقة ، والحسن بن مسلم هذا يجب أن يعدل به عن سنن العدول الى المجروحين برواية هذا الخبر المنكر [٢].

خارجة بن مصعب الضبعى :ـ

قال ابن حبان : كان يدلس عن غياث بن ابراهيم وغيره ، يروى ما سمع منهم مما وضعوه على الثقات ، عن الثقات الذين رآهم ، فمن هنا وقع فى حديثه الموضوعات عن الاثبات لايحل الاحتجاج بخبره [٣].

٤ ـ اطلاق الكذب على الخطأ :ـ

وقبل أن أختم هذا المبحث أود أن أشير الى نقطه هامة تلك هى أن بعض المحدثين يطلق عبارة كَذَبَ ، أو كذاب ، ويقصد بها أخطأ أو مخطىء دون أن يترتب على هذا الاطلاق جرح للراوى يلزم منه رد حديثه ، وانما يطلقون

---

(١) الكامل : ١٦١ / أ / ١٦١ / ب.

(٢) مجروحين ١ : ٢٣٠

(٣) مجروحين ١ : ٢٨٣.

هذه العبارة تبعا لأهل الحجاز الذين تعنى هذه العبارة فى لهجتهم ـ الخطأ ـ كما فى قولهم : كذب سمعى ، وكذب بصرى يعنى أخطأ [١] ، ومنه ماجاء من قوله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن أخيك [٢] .

قال ابن حبان : أهل الحجاز يطلقون كذب فى موضع أخطأ [٣] ، وقد استعمل بعض أئمة الجرح هذه العبارة ، ووصف بها بعض الرواة قاصدا بذلك هذا المعنى ـ أعنى الخطأ ـ لكن بعض النقاد اعتبر ذلك جرحا ، اعترض به على مرويات ذلك الراوى الذى قيلت فيه هذه العبارة ، ولم يلحظ مقصد من أطلق اللفظة ، الا أن المحققين من النقاد أدركوا مراد القائلين وميزوا بين معانى هذه العبارة ، فلم يروا ذلك قدحا فى الراوى ، وغالبا ماتكون هذه العبارة ان قصد بها الخطأ مصحوبة بقرينة تكون مرجحة للمعنى المقصود .

وقد أطلقت هذه العبارة على جماعة من الرواة منهم :

برد مولى سعيد بن المسيب :

قال ابن حبان فى الثقات : كان يخطىء ، وأهل الحجاز يسمون الخطأ

---

(١) قال ابن منظور : وفى حديث صلاة الوتر : كذب أبومحمد أى أخطأ . سمى كذبا لانه يشبهه فى كونه ضد الصواب ، كما أن الكذب ضد الصدق ، وان افترقا من حيث النية والقصد لأن الكاذب يعلم أن مايقوله كذب والمخطىء لايعلم ، وهذا الرجل ليس بمخبر ، وانما قاله باجتهاد أداه الى أن الوتر واجب ، والاجتهاد لايدخله الكذب ، وانما يدخله الخطأ وأبومحمد صحابى واسمه مسعود بن زيد ، وقد استعملت العرب الكذب فى موضع الخطأ . وأنشد بيت الاخطل :

كذبتك عينك أم رأيت بواسط .. غلس الظلام من الرباب خيالا

وقال ذو الرمة : وما فى سمعه كذب .

وفى حديث عروة ، قيل له : ان ابن عباس يقول : ان النبى صلى الله عليه وسلم لبث بمكة بضع عشرة سنة فقال : كذب ، أى أخطأ ، ومنه قول عمران لسمرة حين قال : المغمى عليه يصلى مع كل صلاة صلاة حتى يقضيها فقال : كذبت ولكنه يصليهن معا ، أى أخطأت اهـ . لسان العرب ١ : ٧٠٩

(٢) الحديث أخرجه ت. الطب . باب ماجاء فى التداوى بالعسل حديث رقم ٢٠٨٢

(٣) هدى السارى ١ : ٤٢٧ .

كذبا . قلت : أى ابن حجر : يعنى قول مولاه : لاتكذب علىّ كما كذب عكرمة على ابن عباس رضى الله عنهما [١] .

ثابت بن موسى الضّبّىّ :

قال أبومعين الرازى : سمعت ابن معين يقول : ثابت أبو يزيد كذاب [٢]

قال ابن حبان : كان يخطىء كثيراً ، لايجوز الاحتجاج بخبره اذا انفرد هو الذى روى عن شريك عن الاعمش عن أبى سفيان عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم : " من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار " وهذا قول شريك قاله فى عقب حديث الاعمش عن أبى سفيان عن جابر " يعقد الشيطان قافية رأس أحدكم ثلاث عقد " فأدرج ثابت بن موسى فى الخبر وجعل قول شريك كلام النبى صلى الله عليه وسلم [٣] .

قال ابن عدى بعد روايته لحديثه من طرق : وبلغنى عن محمد بن عبد الله بن نمير أنه ذكر له هذا الحديث عن ثابت فقال : باطل شبه على ثابت وذلك أن شريكا كان مزاحا وكان ثابت رجلا صالحا فيشبه أن يكون ثابت دخل على شريك ، وكان شريك يقول : الاعمش عن أبى سفيان عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : فالتفت فرأى ثابت فقال يمازحه : " من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار " فظن ثابت لغفلته أن هذا الكلام الذى قاله شريك هو من الاسناد الذى قرأه فحمله على ذلك ، وما ذلك قول شريك بالاسناد الذى قرأ متنه حديث معروف [٤] .

جنادة بن مروان الحمصى :ـ

قال ابن أبى حاتم : سألت أبى عنه فقال : ليس يقوى ، أخشى أن يكون كذب فى حديث عبد الله بن بسر ، أنه رأى فى شارب النبى صلى الله عليه وسلم بياضا بحيال شفتيه [٥] .

---

(١) لسان ٢ : ٧

(٢) ميزان ١ : ٢٦٨

(٣) مجروحين ١ : ١٩٩ .

(٤) الكامل : ١٩٣ /ب .

(٥) الجرح ١/١ : ٥١٦ ، لسان ٢ : ١٣٩ / ١٤٠ .

قال ابن حجر ، قلت: أراد أبوحاتم بقوله : كذب ، أخطأ وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له هو والحاكم في الصحيح ، وأما قول ابن الجوزي عن أبي حاتم أنه قال : أخشى أن يكون كذب في الحديث ، فاختصار مفض الى رد حديث الرجل جميعه ، وليس كذلك ان شاء الله تعالى [1] :

ويمكن اجمال ماجاء في هذا المبحث من أن ائمة الحديث يطلقـــون الكذب على معان هي :ـ

١ـ الوضع والاختلاق ـ هو الاصل المتبادر عند ايراده دون تقييد .

٢ ـ يطلق الكذب لوجود عدة تتعلق بالاسناد أهمها :ـ

أ) اطلاق الكذب على من ادعى سماع حديث من شيخ لم يسمع منه .

ب) اطلاق الكذب على من روى أحاديث دون أن يتحملها بلفظ السماع ونحوه .

جـ) اطلاق الكذب على من تعمد قلب الاسناد .

د) اطلاق الكذب على من الزق أحاديث الضعفاء على الثقات .

هـ) اطلاق الكذب على من سرق أحاديث غيره .

و) اطلاق الكذب على من أقر بما أدخل عليه في حديثه أو زيد في كتابه مما ليس منه .

ز) اطلاق الكذب على من قبل التلقين .

٣ـ اطلاق الكذب على من كذب في حديث الناس وان لم يعرف عنه أنه كذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤ ـ اطلاق الكذب على من شتم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو نال منهم أو انتقص قدرهم أو تعرض لهم بسوء .

٥ ـ اطلاق الكذب على الخطأ .

---

(١) لسان ٢ : ١٤٠ .

((الفصـــل الثانى))

فى وقوع الوضع فى الحديث ونشأته وأسبابه وما يثبت به ويشتمل على مباحث أربعة :

المبحث الأول : فى وقوع الوضع فى الحديث .

المبحث الثانى : فى نشأة الوضع فى الحديث ومتى بدأ .

المبحث الثالث : فى أسباب الوضع فى الحديث والحامل عليه .

المبحث الرابع : فيما يثبت به الوضع فى الحديث .

المبحث الاول : وقوع الوضع فى الحديث :

هل وقع الوضع فى الحديث : ـ

يبدو أن طرح مثل هذا السؤال غريب ، لاسيما اذا نظرنا الى الكتب المؤلفة فى الاحاديث الموضوعة ، وكذلك تناول علماء أصول الحديث هذه المسألة وعقد الابواب لها فى كتبهم ، كما أن هناك طائفة كبيرة من رواة الحديث جرحوا وردت مروياتهم لاتهامهم بالكذب والوضع فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الا أن الموجب لطرح هذا السؤال ما أورده الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى من أن بعض المتكلمين أنكر وقوع الوضع فى الحديث بالكلية ، غير أنه لم ينسبه الى شخص بعينه ، أو طائفة معروفة ، وانما ذكره عن بعض المتكلمين . ثم انه رحمه الله تعالى تعقب ذلك بأن هذا القائل اما أنه لا وجود له أصلا ، أو أنه فى غاية البعد عن ممارسة العلوم الشرعية (١) .

قلت : ان انكار وقوع الوضع انكار أمر محسوس ، لاسيما اذا عرف أن هناك من الادلة المحسوسة والشواهد الواقعة مايدل على أن بعض ما ينسب الى النبى صلى الله عليه وسلم لايمكن أن يصدر من مشكاة النبوة أو يتلفظ به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد حاول بعض العلماء الرد على من ادعى انكار وقوع الوضع فى الحديث محتجا بما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم من قوله : سيكذب على ، فقالوا : فهذا الحديث ان كان صحيحا فهو يدل على أن الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم سيقع لامحالة ، وان كان الحديث كذبا فقد حصل المقصود بورود هذا الحديث نفسه .

وقد اعترض على الاستدلال ، بأنه لايلزم من الاخبار بوقوع الكذب أن يكون قد وقع الآن اذ يبقى ليوم القيامة زمان يمكن أن يقع فيه ما ذكره ، ثم قال الحافظ ابن كثير بعد رد القول والاستدلال له ، والاعتراض على الدليل . وهذا القول والاستدلال عليه والجواب عنه من أضعف الاشياء عند ائمة الحديث

---

(١) اختصار علوم الحديث : ٨٠ ، انظر الوضع فى الحديث لابى شهبة : ٩ .
(٢) اختصار علوم الحديث : ٨٠ ، انظر الوضع فى الحديث : ٩ .

وحفاظهم الذين كانوا يتضلعون من حفظ الصحاح ، ويحفظون أمثالها وأضعافها من المكذوبات خشية أن تروج عليهم أو على أحد من الناس (١) .

وقد بات من المسلم به لدى أئمة الحديث وعلماء النقد أن وقوع الوضع فى الحديث من الأمور التى لا يصح أن يمترى فيها وأن من الجهل المركب ادعاء انكارها .

يقول الشيخ أبو شهبة : ان السائر على نهج هؤلاء القوم فى معرفة السنة يجزم كما جزموا بوقوعه ، فهناك من الأحاديث الكثيرة ما لا يشك عاقل وهب هذه المنحة الربانية أنه مكذوب مختلق لاستحالة أن يأتى به الشرع ، فأن الشرع لا يناقض العقل ولا يأتى على خلافه ، وهذا الرأى - أى انكار وقوع الوضع فى الحديث - له خطره على الشريعة لأن التمسك به يقتضى تصحيح الباطل والمحال ، واعتماد روايات تقلل الثقة بالانبياء والمرسلين وتذهب بعصمتهم ، وفى هذا من الخطر على الشرائع والاديان ما لا يمكن معه اقامة دين ، واثبات حق ، فما أحق هذا الرأى أن يجعل دبر الاذنين (١) .

وجملة القول بأن الوضع فى الحديث والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم - أمر حاصل واقع لا مرية فيه ، وهو الدافع الاول لاهتمام أئمة الحديث والنقد - فى بذل الجهد وافناء العمر فى تنقية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من كل ما شابه مما ليس منه ، وقد أسفر هذا الجهد الجهيد ، والكفاح الدائم عن وجود هذا العدد الهائل من المؤلفات فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم التى تميز صحيحه من ضعيفه وصدقه من كذبه مما يعجز الباحث عن حصر أسمائها فضلا عن جمعها واستيعابها .

واذا كان الوضع فى الحديث أمر واقع لا يتطرق اليه احتمال فلابد أن نتحدث عن مبدأ نشأته وأسبابه ، وما يثبت به ، وهذا ما سنحاول بيانه فى المباحث الاتية :-

---

(١) الوضع فى الحديث : ٩

المبحث الثاني : في نشأة الوضع في الحديث ومتى بدأ :

من أهم التعاليم التي جاء بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أصحابه ، وعودهم عليها ، وأكد عليهم التمسك بها ، ولم يتساهل في الاخلال بها ، الصدق ، فقد عرف ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه كان يتحلى بالصدق ويتحراه ، ويتصف به ، وبلغ من التحلي به أن سمي قبل الرسالة بالصادق الأمين ، وكذلك رغب صلى الله عليه وسلم أصحابه في الصدق وحذرهم من الكذب حتى جعل الصدق من علامات الايمان ، والكذب من علامات النفاق فقد جاء عنه ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال : أربع من كن فيه فهو منافق خالص ، ومن كانت فيه خلة منهن كان فيه خلة من نفاق حتى يدعها ، اذا حدث كذب ، واذا وعد أخلف ، واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر ،[1] وفي رواية : آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب ، واذا وعد أخلف واذا اؤتمن خان [2] كما أنه علمهم أن المؤمن قد يجبل على بعض الخلال المشينة الا الكذب فلا يتصف به المؤمن ، فقد روى صفوان بن سليم أنه قال : قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، أيكون المؤمن جبانا قال : "نعم" ، فقيل : أيكون بخيلا ؟ ، قال "نعم" ، فقيل : أيكون المؤمن كذابا ، قال : "لا" [3].

---

(١) الحديث أخرجه خ الايمان ، باب علامة المنافق ١ : ١٥ ، م الايمان . باب بيان خصال المنافق حديث رقم ٥٨ ، ط . الكلام . باب ماجاء في الصدق من قول ابن مسعود ٠٠؟ د . السنة . باب الدليل على زيادة الايمان ونقصانه حديث رقم ٤٦٨٨ ، ت . الايمان ، باب ماجاء في علامة المنافق حديث رقم ٢٦٣٢ ، ن ، الايمان علامة المنافق ٨ : ١١٦ ، جه مقدمة حم ١ : ٣٨٤ ، ٤٠٥ ، ٤٣٢ .

(٢) خ الايمان . باب علامة المنافق ١ : ١٥ ، م الايمان باب بيان خصال المنافق حديث رقم ٥٩ ت . الايمان باب ماجاء في علامة المنافق حديث رقم ٢٦٣١ ن الايمان . علامة المنافق ٨ : ١١٧ ، حم ٢ : ١٨٩ ، ١٩٨ ، ٢٠٠ ، ٣٥٧ ، ٥٣٦ .

(٣) الحديث أخرجه ط . الكلام باب ماجاء في الصدق والكذب .

كل هذه الأحاديث وغيرها من الأحاديث التي جاءت عنه صلى الله عليه وسلم محذرا فيها من الكذب مطلقا جعلت الصحابة رضوان الله عليهم يتحرون الصدق في أقوالهم وأفعالهم ، وحيث أن النبي - صلى الله عليه وسلم - هو الاسوة التي يتأسى بها والقدوة التي يقتدى بها ، وأن كل مايصدر عنه أمر مطلوب فيه التأسي والاتباع ، فقد حرص على أن يبلغ ذلك عنه ، يتناقله جيل بعد جيل ولذا حضهم صلى الله عليه وسلم على التبليغ عنه كقوله صلى الله عليه وسلم ، فليبلغ الشاهد منكم الغائب" [1] ، ونحوه قوله صلى الله عليه وسلم " نضر الله امرء اسمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها فرب مبلغ أوعى من سامع [2] .

وخشية من أن يتجرأ شخص ما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول مالم يقل أو يكذب عليه ، حذر الامة من الكذب عليه ، وبين العقوبة المعدة لمن يتعمد الكذب عليه فقال : " من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" [3] . بل لم يكتف باظهار مجرد العقوبة ، وانما نبههم الى أن الكذب عليه صلى الله عليه وسلم يختلف عن الكذب على غيره ، لما يترتب على الكذب عليه من مفسدة تعم بها البلوى ، ولما يلحق بالاسلام من انتقاص وتناقض هو منهما براء ، بخلاف الكذب على غيره ، فقد جاء قوله صلى الله عليه وسلم : ان كذبا علي ليس ككذب على أحد .... [4] الحديث.

---

(١) الحديث آخرجه خ . العلم . باب رقم ٩ ، ١٠٦ ، ٣٧ ، م حج ، القسامة ، د : التطوع ١٠ ت . الحج . ن الحج : جه مقدمة .

(٢) الحديث أخرجه ت . العلم . باب ماجاء في الحث على تبليغ السماع حديث رقم ٢٦٥٧ ، ٢٦٥٨ ، جه المقدمة باب من بلغ علما حديث رقم ٢٣٢ ، ابن حبان حديث رقم : ٦٥ ، ٦٧ ، ٦٨ ، حم ١ : ٤٣٧ .

(٣) سبقت الاشارة الى تخريجه انظر صفحة

(٤) م . مقدمة . باب تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث رقم ٤ .

لكل هذا عاش الرعيل الاول من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهم مجانبون للكذب هاجرون له ، ولم يثبت أن أحدا منهم تجرأ عليه بكذب. ولما لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرفيق الاعلى ، واجتمع الناس على أبي بكر ، أحكم أمر الناس في القرآن ، اذ جمع المصحف ، ووضع الاسس الحصينة لصيانة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من أن يتطرق اليه ماليس منه مما قد يهم به البعض أو يخطئ ، فكان رضى الله عنه لا يكتفى بقبول الرواية عن واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع تصديقه لهم ، وانما كان يطلب شاهدا ومؤيدا ، اذ باجتماعهما يرتفع احتمال الوهم والخطأ فضلا عن التخرص والكذب.

وسار الفاروق — رضى الله عنه على نهج سلفه أبي بكر رضى الله عنه وزاد في الاحتياط والحذر ، فكم من صحابي روّع وهو لا يتهمه ، كما صرح بذلك[1] الا أن الدافع لذلك هو صيانة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من أن يتطرق اليه شك ، أو يختلط به غيره ، وأسلمت روح عمر رضى الله عنه لربها وقد عظم في الناس أمر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسار عثمان رضى الله عنه على ماسار عليه صاحباه وأخذ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) كماجاء عنه ذلك فى قصة أبي موسى رضى الله عنه ، فقد روى أبو داود بسنده عن أبي سعيد قال : كنت جالسا في مجلس من مجالس الانصار فجاء أبوموسى فزعا فقلنا له : ما أفزعك ؟ قال : أمرنى عمر أن آتيه فأتيته فاستأذنت ثلاث فلم يؤذن لى ، فرجعت فقال : مامنعك أن تأتينى قلت : قد جئت فاستأذنت ثلاثا فلم يؤذن لى ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع ، قال : لتأتين على هذا بالبينة — قال فقال أبوسعيد : لا يقوم معك الا أصغر القوم ، قال : فقام أبو سعيد معه فشهد له ا هـ د . الادب ، باب كيف الاستئذان حديث رقم ٥١٨١ وفى رواية فقال عمر لابى موسى : أما انى لم أتهمك ، ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفى رواية : فقال عمر لابى موسى : أنى لم أتهمك ، ولكن الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد ا هـ د . الادب حديث رقم ٥١٨٤ ، ٥١٨٣ .

يعلمون من عايشهم ممن لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويربونهم على الصدق ، ويحذرونهم من الكذب وعاقبته ، وخاصة ماكان منه على رسول الله صلى الله عليه وسلم — وهكذا عاش الجيل الاول من التابعين محاذرا للكذب مجانبا له ، لايلوى على شيء مما يروى تحرصا وكذبا ، الى أن وقعت الفتنة الكبرى ، وتفرق المسلمون شيعا وأحزابا ، كل يرى الحق معه ، والصواب بجانبه . كما أنه اندس فى تلك الحقبة جماعة يكيدون للاسلام فانضموا تحت لوائه ، وتستروا بمسوحه أذكوا نار الفتنة ، وأخذوا يتصيدون فى الماء العكر رغبة فى السيادة واكمالا لمركب النقص الذى اعتراهم عقب سقوط دولهم وممالكاتهم . ونتيجة لذلك الخلاف فقد بدأ افراد الفرق الاسلامية لايثق بعضهم فى بعض ، بل يطعن بعضهم فى بعض ، ويلعن بعضهم بعضا ، فهرعوا الى القرآن يبحثون فيه عما يؤيد مذاهبهم وأهواءهم اما صراحة أو تحميلا ولما أعياهم أن يجدوا فى القرآن ماينشدون ، يمموا شطر السنة رغبة فى الحصول على أربهم وأنى لهم ذلك ، وهى والقرآن صنوان ، ولما أعيتهم السنة الصحيحة أن يجدوا فيها مايبحثون عنه وضاقت نفوسهم ذرعا أن يحصلوا على مايطلبون ، انقدح فى زناد عقول الفاسقين منهم التقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وزين لهم الشيطان ماكانوا يعملون ، فانغمسوا فى الكذب الى أطراف آذانهم ومارعوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حرمة ، فكانت بداية الوضع فى الحديث فى تلك الحقبة من الزمان .

وفى الحقيقة ان كتب التاريخ الحريصة على تدوين كل واقعة جليلة كانت أو دقيقة ، عظيمة أو حقيرة ، ، لم تسجل لنا حادثة معينة نستطيع أن نحدد بها بداية الوضع فى الحديث ، وكل ماجاء من ذلك أمور عامة تشير الى أن بعض الصحابة ممن تأخرت بهم الوفاة ، وكذلك كبار التابعين بدأوا يتوقفون عن قبول كل حديث يروى ، أو قبول رواية كل من قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لثقة بالرواة بدأت تتزعزع ، فقد أخرج الامام مسلم بسنده الى مجاهد قال : جاء بشير بن كعب العدوى الى ابن عباس فجعل

يحدث ويقول ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه ، ولا ينظر اليه ، فقال : يا ابن عباس مالي لا أراك تسمع لحديثي ؟ . أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسمع فقال ابن عباس : انا كنا مرة اذا سمعنا رجلا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتدرته أبصارنا ، وأصغينا اليه بآذاننا ، فلما ركب الناس الصعب والذلول ، لم نأخذ من الناس الا مانعرف (١) .

وجاء في رواية أخرى تصرح بأن ابن عباس لم يطعن في بشير بن كعب ، بل قبل منه مايعرفه وردّ ما لم يعرفه ، اذ لم يشق فيما لم يعرف (٢) .

فقد روى مسلم بسنده الى طاوس قال :جاء هذا الى ابن عباس ـ يعني بشير بن كعب ـ فجعل يحدثه فقال له ابن عباس : عد لحديث كذا وكذا ، فعاد له ثم حدثه فقال له : عد لحديث كذا وكذا ، فعاد له فقال له : ما أدري أعرفت حديثي كله وأنكرت هذا ، أم أنكرت حديثي كله وعرفت هذا ؟ فقال له ابن عباس : " انا كنا نحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ لم يكن يكذب عليه ، فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه (٣) .

كما أنه جاء عن ابن سيرين مايدل على أن علماء الصحابة والتابعين بدأوا يتحفظون فيما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم بعد قيام الفتنة حيث أخذوا يتأكدون ممن ينقل الحديث ويرويه فان كان أهلا للتحمل قُبِل حديثه والارد ، فقد أخرج الامام مسلم بسنده الى ابن سيرين قال : لم

---

(١) م . مقدمة . باب النهي عن الرواية عن الضعفاء ١ : ١٣

(٢) وظاهر أنّ ابن عباس انما رد بعض روايات بشير بن كعب التي لم يعرفها ، لكون بشير أرسلها ، ولم يذكر الواسطة بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويحتمل أن يكون الساقط غير ثقة . انظر . جامع التحصيل : ٧٠

(٣) م . مقدمة . باب النهي عن الرواية عن الضعفاء ١ : ١٢ / ١٣ .

يكونوا يسألون عن الاسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا : سموا لنا رجالكم فننظر الى أهل السنة فيؤخذ حديثهم وينظر الى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم (١)

فقد نص ابن سيرين على أنه قد جرت العادة على قبول الحديث من أهله قبل وقوع الفتنة وأنه بوقوعها بدأت الريبة تسرى الى قلوب أئمة الحديث فلم يقبلوا الحديث الا ممن توفرت فيه شروط الرواية (٢) .

هذه أهم الاثار التى اعتمد عليها كثير من الباحثين والمؤرخين فى تحديد بداية الوضع فى الحديث ، وأنها بدأت بفتنة عثمان رضى الله عنه التى أدت الى قتله ، وبعضهم يرى أن الوضع بدأ بمقتل عثمان رضى الله عنه واختلاف الناس على على ومعاوية رضى الله عنهما ، وما نجم عن ذلك من وجود الخوارج والشيعة وأهل الشام ، كل ذلك أدى الى الوضع فى الحديث (٣) .

---

(١) م . مقدمة . باب بيان أن الاسناد من الدين ١ : ١٥ .

(٢) وهذا العمل منهم أمر طبيعى فرضه الوقت ، وذلك لادراكهم مكانة السنة من الدين ومنزلتها من التشريع ، وهذا يقتضيهم الأخذ بالحيطة والتثبت فى قبول كل رواية ، ولا يلزم من صنيعهم هذا أن يكون عملهم كرد فعل لوقوع الكذب ، أو اكتشافهم له لاسيما وأن لهم سلفا فى ذلك من صنيع الشيخين رضى الله عنهما .

(٣) انظر السنةقبل التدوين : ١٨٩ ، حيث يقول : ويجدر بنا أن نبين أن الوضع لم يصل الى ذروته فى هذا القرن لانه نشأ قبل منتصف القرن الهجرى الاول بقليل ، وسرعان ماكان يعرف الحديث الموضوع لكثرة الصحابة والتابعين الذين عرفوا الحديث وحفظوه ، ولم يأخذوا بأراجيف الكذابين وأخبار الوضاعين ، وهذا الى أن أسباب الوضع فى ذلك القرن لم تكن كثيرة ، وكانت الأحاديث الموضوعة تزداد بازدياد البدع والفتن ، وكان الصحابة وكبار التابعين وعلماؤهم فى معزل عنها اهـ ويقول د . نور الدين العتر : ثم برز فرق الفتنة التى أدت الى قتل الخليفة المظلوم عثمان بن عفان رضى الله عنه ، وظهرت الفرق وراح المبتدعة تبحث عن مستندات من النصوص تعتمد عليها فى كسب أعوان لهم ، فعمدوا الى الوضع فى الحديث ، فاختلقوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم مالم يقل فكان بعد ظهور الوضع فى الحديث منذ ذلك الوقت سنة ٤١ هـ اهـ مقدمة علوم الحديث : ٧ ، ويقول د . أبو شهبه ومما يؤسف ==

والذى يظهر لى أن هذه أمور نظرية تفتقر الى دليل مادى محسوس يثبت به حادثة تبين أن شخصا ما وضع حديثا بعينه فى تلك الفترة ، حتى يمكن بذلك تحديد بداية الوضع فى الحديث بها . أما ان قيام تلك الفرق بعد مقتل عثمان لايقتضى أن مبتدعى تلك الفرق هم الواضعون الحقيقيون ، بل الظاهر من الامر أن مقلدى وأتباع أصحاب هذه الفرق هم الذين أفرطوا فى اثبات تلك النحل بوضعهم الحديث .

وقد حاول بعض الباحثين اثبات بداية الوضع بحوادث ذكرت فى كتب التاريخ والرجال استنبطوا منها أن الوضع فى الحديث بدأ قبل نهاية النصف الاول من القرن الاول ، بل ذهب بعضهم الى انه حدث زمن النبوة .

== له أن دعوته ـ أى عبد الله بن سبأ وجدت آذانا صاغية من بعض الامة وبخاصة أهل مصر ، وقد نجح هذا اليهودى الماكر فى اثارة الفتنة التى أطاحت برأس الخليفة الثالث عثمان رضى الله عنه ، وما أن تولى الخلافة سيدنا على حتى وجد التركة مثقلة بالخلافات ، فقد ناصبه أنصار عثمان العداوة من أول يوم واستفحلت الفتنة ، ووقعت حروب طاحنة . فنى فيها كثيرون من خيرة المسلمين ، وظهرت طائفة أخرى ، وهم الخوارج الذين لم يرتضوا التحكيم بين على ومعاوية ، وكانت النهاية أن أطاحت الفتنة ركنا اخر من أركان الاسلام ـ وهو الخليفة الرابع ، وأضحت الأمة الاسلامية فى فرقةواختلاف ودب اليها داء الامم قبلها ، وتمخضت الفتنة عن شيعة ينتصرون لسيدنا على ، وعثمانية ينتصرون لسيدنا عثمان ، وخوارج يعادون الشيعة وغيرهم . ومروانية ينتصرون لمعاوية وبنى أمية ، وقد استباح بعض هؤلاء لانفسهم أن يؤيدوا أهواءهم ومذاهبهم بما يقويها ، وليس ذلك الا فى الحديث بانواعه من أحكام وتفسير وسير وغيرها ، وكان ذلك حوالى سنة أربعين للهجرة ، وما زالت حركة الوضع تسير وتتضخم حتى دخل بسببها على الحديث بلاء غير قليل ، وهذا العصر هوما يعرف بعصر صغار الصحابة وكبار التابعين.ا هـ الاسرائيليات والموضوعات : ٣٣/٣٤ .

وبعد امعان النظر فيما ساقوا من حوادث وشواهد استدلوا بها الى ماذهبوا اليه ، بدا لى والله أعلم ـ أن ما اعتمدوا عليه فيه نظر ، لذا فانى أحاول فى هذا المبحث أن أعرض هذه الآراء وأناقشها ، وأبدى ما ترجح لى والله أعلم .

١ ـ ذهب الاستاذ أحمد أمين الى أن الوضع حدث زمن النبوة ، وأن هناك حادثة كانت السبب فى قوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ، وقوله فى ذلك : ويظهر أن هذا الوضع حدث حتى فى عهد الرسول ، فحديث " من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " يغلب على الظن أنه انما قيل لحادثة زوّر فيها على الرسول ـ وبعد وفاته ـ صلى الله عليه وسلم كان الكذب عليه أسهل ، وتحقيق الخبر عنه أصعب [1] .

٢ ـ يرى الدكتور أكرم العمرى أن الوضع قد بدأ فى النصف الثانى من خلافة عثمان رضى الله عنه ، وقد اعتمد فيما ذهب اليه الى حادثة أوردها ، يقول : وقد حدث فى النصف الثانى من خلافة عثمان رضى الله عنه اختلاف وشقاق كبير إذ انقسم البعض على عثمان فاشتعلت الفتنة وأسفرت عن مقتل عثمان ولكن ما أحدثته من تصدع للمجتمع الاسلامى ظل أثره باقيا ، فقد ولّدت الاحقاد وازالت الصفاء من نفوس الكثيرين ، ومع ذلك فنحن لانجد فى خلافة عثمان روايات تشير الى الوضع فى الحديث الا نادرا من ذلك ماحكاه أبو ثور الفهمى قال : قدمت على عثمان ، فصعد ابن عديس المنبر وقال : الا ان عبد الله بن مسعود حدثنى أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "ألا أن عثمان أضل من عيبة على بعلها " ، فأخبرت عثمان فقال : كذب والله ابن عديس ، ماسمعها من ابن مسعود ، ولاسمعها ابن مسعود من رسول الله صلى الله عليه

---

(١) فجر الاسلام : ٢٥٨ .

وسلم قط ، فلعل ابن عديس هذا كان أول من وضع في الحديث، وقد حدث ذلك في خلافة عثمان [١] .

٣ ــ ذهب الشيخ أبو شهبة الى أن الوضع بدأ حوالى سنة أربعين هجرية يقول : وقد انتهز أعداء الاسلام من المنافقين والزنادقة واليهود سماحة السيد الحيي عثمان بن عفان رضي الله عنه ، ودماثة خلقه فبذروا البذور الاولى للفتنة، فكان ابن سبأ اليهودي الخبيث يطوف في الاقاليم ويؤلب عليه الناس ، وقد أخفى هذه السموم التي كان ينفثها تحت ستار التشيع ، وحب سيدنا على وآل البيت الكرام فصار يزعم أن عليا رضي الله عنه ــ هو وصي النبي ــ والاحق بالخلافة حتى من أبي بكر وعمر ــ رضي الله عنهما ــ ووضع على النبي صلى الله عليه وسلم حديثا ، لكل نبي وصي ، ووصي على ... ، وكان ذلك حوالى سنة أربعين للهجرة. [٢] .

٤ ــ ويتفق الشيخ أبو زهو مع الشيخ أبي شهبة في تحديد بداية الوضع ، اذ يرى أن الوضع بدأ سنة احدى وأربعين فيقول : ولما أن ولى عثمان رضي الله عنه ، ووقعت الفتنة في زمنه ، وجد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أتباع عبد الله بن سبأ اليهودي الذي أوقد نيران الفتنة والّب الناس على خليفة المسلمين حتى قتلوه ظلما ثم ولى على كرم الله وجهه الخلافة ، وكان ماكان بينه وبين معاوية في صفين ، افترق الناس الى شيعة وخوارج وجمهور ، كما رأيت ، وهنا ظهر الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، واشتد أمره من الشيعة والخوارج ودعاه بني أمية ، لذلك يعتبر العلماء مبدأ ظهور الوضع في

---

(١) بحوث في تاريخ السنة المشرفة : ٤ / ٥ .

(٢) الاسرائيليات والموضوعات : ٣٢ / ٣٤ .

الحديث من هذا الوقت سنة احدى وأربعين هجرية وهذا التحديد ، انما هو لظهور الوضع فى الحديث ، والا فقد وجد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك حتى فى زمنه — صلى الله عليه وسلم — ومن أجل ذلك يقول صلى الله عليه وسلم " من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " فما قال النبى صلى الله عليه وسلم ذلك الا لحادثة وقعت فى عصره كذب عليه فيها [1] .

هذه هى أهم الآراء التى ذهب اليها الباحثون فى تحديد بداية الوضع ، ويمكن تلخيصها بمايلى :—

١ — بدأ الوضع فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكان نتيجة لذلك قوله من كذب على متعمدا ... الحديث .

٢ — بدأ الوضع فى الايام الاخيرة من خلافة عثمان رضى الله عنه أو فى النصف الاخير من خلافته .

٣ — بدأ الوضع نتيجة للفتنة التى أودت بالخليفتين الثالث والرابع ، وكانت سببا فى انقسام الامة الاسلامية شيعا واحزابا .

وبعد امعان النظر فى هذه الآراء التى ذهب اليها الباحثون تبين لى أن ماذهبوا اليه فيه نظر ، وسأتناول مناقشة هذه الآراء بايجاز غير مخل ثم ابين ماظهر لى فى المسألة والله اعلم :—

١ — بالنسبة لما ذهب اليه الاستاذ أحمد أمين ، وكذلك مايلوح من كلام الشيخ أبى زهو أنّ الكذب وقع فى حياة النبى — صلى الله عليه وسلم — وقد اعتمد الاستاذ أحمد أمين ، واستأنس الشيخ أبو زهو على ذلك بما روى سببا فى ورود

---

(١) الحديث والمحدثون : ٤٨٠ .

حديث من كذب على متعمدا ، من حديث بريدة [1].

والحديث الذى ذكراه سببا فى ورود قوله : صلى الله عليه وسلم " من كذب على متعمدا ... الحديث انما جاء من حديث بريدة وحديث عبد الله بن الزبير.

أما حديث بريدة ، فقد أخرج ابن الجوزى من طرق [2] ، والطحاوى من طريقين [3] بأسانيد الى على بن مسهر ، عن صالح بن حيان ، عن عبد الله ابن بريدة عن أبيه ، كان حى من بنى ليث من المدينة على ميلين وكان رجل قد خطب منهم فى الجاهلية فلم يزوجوه ، فأتاهم وعليه حلة فقال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كسانى هذه الحلة ، وأمرنى أن أحكم فى أموالكم ودمائكم ثم انطلق فنزل على تلك المرأة التى كان يحبها ، فأرسل القوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: " كذب عدو الله ، ثم أرسل رجلا فقال : ان وجدته وما أراك تجده حيا فاضرب عنقه ، وان وجدته ميتا فأحرقه بالنار ، قال : فجاء فوجده قد لدغته أفعى فمات ، فحرقه بالنار قال : فذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم " من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " [4].

وأما حديث ابن الزبير ، فقد أورده ابن الجوزى بسنده الى المعافى ابن زكريا قال حدثنا محمد بن هارون أبو حامد الحضرمى قال ، حدثنا السرى بن يزيد الخراسانى قال ، حدثنا أبو جعفر محمد بن على الفزارى قال ، حدثنا داود بن الزبرقان قال : أخبرنى عطاء بن السائب عن عبد الله بن الزبير قال ،

---

(١) الحديث والمحدثون : ٤٨٠ وقد أورد الذهبى حديث ابن عدى عن طريق على بن مسهر عن صالح بن حيان عن ابن بريدة عن أبيه. انظر ميزان الاعتدال ٢ : ٢٩٣.

(٢) الموضوعات ١ : ٥٥/٥٦.

(٣) مشكل الآثار :

(٤) الموضوعات ١ : ٥٥/٥٦.

قال يوما لاصحابه أتدرون ما تأويل هذا الحديث " من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" قال : عشق رجل امرأة فأتى أهلها مساء فقال : انى رسول رسول الله — صلى الله عليه وسلم — بعثنى اليكم أن أتضيف فى أى بيوتكم شئت قال : وكان ينتظر بيتوتة المساء ، قال : فأتى رجل منهم النبى — صلى الله عليه وسلم فقال : ان فلانا أتانا يزعم أنك أمرته أن يبيت فى أى بيوتنا ماشاء فقال : " كذب ، يافلان انطلق معه ، فان أمكنك الله عز وجل منه فاضرب عنقه ، واحرقه بالنار ، ولا أراك الا قد كفيته ، فلما خرج الرسول، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوه ، فلما جاء قال : انى كنت أمرتك أن تضرب عنقه وأن تحرقه بالنار ، فان أمكنك الله منه فاضرب عنقه ولا تحرقه بالنار ، فانه لايعذب بالنار الا رب النار ، ولا أراك الا قد كفيته ، فجاءت السماء فصبت فخرج ليتوضأ فلسعه أفعى ، فلما بلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم قال : " هو فى النار" .(١)

وبامعان النظر فى سندى الحديثين يتجلى مايلى :—

أما الحديث الاول — أعنى حديث بريدة — فمدار طرقه كلها على صالح بن حبان ، وهو المتفرد به وصالح بن حبان قد اتفق الائمة على تجريحه ولم يوثق ، قال فيه البخارى : فيه نظر(٢) وقال النسائى : ليس بثقة (٣) ، وقال ابن معين :

---

(١) الموضوعات ١ : ٥٦ .

(٢) التاريخ الكبير ٢/٢ : ٢٧٥ ، التاريخ الصغير ١ : ١٧١ ، وقد سبق فى مبحث الالفاظ المستعملة فى الرمى بالوضع أن البخارى اذا قال فى رجل فيه نظر فقد اتهمه ، ولاتحل الرواية عنه . انظر صفحة (٣١) وانظر ميزان ٢ : ٢٩٢ .

(٣) الضعفاء والمتروكون : ٢٩٣ ، ميزان ٢ : ٢٩٢ ، وقال الذهبى فى المغنى : صالح بن حبان الكوفى عن ابن بريدة ، قال النسائى وغيره متروك أ هـ . المغنى ١ : ٣٠٣ .

ضعيف الحديث [١] وقال ابن حبان : يروى عن الثقات أشياء لا تشبه حديث الاثبات ، لايعجبني الاحتجاج به اذا لم يوافق الثقات [٢] وقال ابن عدى : عامة مايرويه غير محفوظ [٣] فعلماء الجرح والتعديل مجمعون على ضعفه ، وقد أبلغ البخاري والنسائي وأبي حاتم وابن عدى القول فيه حيث حكموا على حديثه بالترك والنكارة . وقد سبق أن من كان هذا حديثه فلا يعتبر ولا يتقوى لان راويه متهم [٤] .

وأما حديث ابن الزبير ففي طريقه

السرى بن يزيد الخراساني ، ومحمد بن على الفزاري ابو جعفر ، لم اقف لهما على ذكر فيما بين يدى من كتب التراجم والرجال .

وأما داود بن الزبرقان [٥]

فقال فيه أبو حاتم الرازي : ضعيف الحديث ، ذاهب الحديث [٦] وقال ابن معين : ليس حديثه بشيء [٧] .

وقال النسائي : ليس بثقة [٨] وقال الازدي : متروك الحديث [٩] وقال

---

(١) الجرح ١/٢ : ٣٩٨ ، ميزان ٢ : ٢٩٢ ، والذي في الميزان : ضعفه الذهبي وقال مرة : ليس بذاك ، تهذيب ٤ : ٣٨٦ ، مجروحين ١ : ٣٦٤

(٢) مجروحين ١ : ٣٦٤ ، ميزان ٢ : ٢٩٣ .

(٣) ميزان ٢ : ٢٩٣ .

(٤) انظر صفحة

(٥) داود بن الزبرقان الرقاشي أبو عمرو البصري ثم البغدادي عن أيوب وثابت وعنه سعيد وبقية وعلى بن حجر قال أبو زرعة : متروك توفي سنة ١٨٦ هـ ، ت ق .

(٦) الجرح ١/٢ : ٤١٣ .

(٧) الجرح ١/٢ : ٤١٣ ، ميزان ٢ : ٧ ، تهذيب ٣ : ١٨٥ .

(٨) الضعفاء المتروكون : ٢٨٩ ، ميزان ٢ : ٨ ، تهذيب ٣ : ١٨٥ .

(٩) الضعفاء لابن الجوزي : ٥٢/٢أ ، تهذيب ٣ : ١٨٦ .

أبو داود : ترك حديثه [1] وقال الجوزجاني : كذاب [2] ، وقال البخاري : حديثه مقارب [3] وقال ابن حبان : عندى صدوق فيما وافق الثقات الا أنه لايحتج به اذا انفرد [4] ، وقال ابن المديني : كتبت عنه ورميت حديثه [5] ، وقال ابن عدى : عامة مايرويه لايتابع عليه [6] .

وقال ابن خراش ويعقوب بن سفيان والساجى والعجلى :ضعيف الحديث [7] ، فضعف داود هذا اذا أضيف الى جهالة بقية الاسناد ، يكفى لرد حديثه وعدم قبوله ، وعليه ، فالحديث لايصلح للاعتبار فضلا عن الاحتجاج به وبالتالى لايصلح أن يكون دليلا فى اثبات وقوع الكذب فى عهده ، صلى الله عليه وسلم ، ولايمكن أن يكون دليلا على اثبات وقوع الوضع فى الحديث فى تلك الحقبة .

وقد يعترض على هذا بأن الحديث يتقوى بمجموع طرقه فيصلح للاحتجاج ، فالجواب على ذلك بأن الطرق يمكن أن تتقوى لو كان الضعف محتملا ، أما وقد انفرد فى كل طريق راو متهم فحديثه لاينجبر ولا يتقوى ، بل ان مجموع الطرق على هذا الشأن تزيد الحديث نكارة كما سبق بيانه [8] .

---

(1) ميزان ٢ : ٧ ، وفى التهذيب وقال أبو داود : ضعيف ، وقال مرة : ليس بشيء وقال أيضا ترك حديثه.اهـ ٣ : ١٨٥ ، الضعفاء لابن الجوزى : ٢ /٥٢أ

(2) ميزان ٢ : ٧ ، تهذيب ٣ : ١٨٥ .

(3) ميزان ٢ : ٧ ، تهذيب ٣ : ١٨٥ .

(4) مجروحين ١ : ٢٨٧ ، تهذيب ٣ : ١٨٦ ،

(5) ميزان ٢ : ٨ ، والذى فى التهذيب : كتبت عنه شيئا يسيرا ورميت به ، وضعفه جدا.اهـ ٣ : ١٨٥ ، الضعفاء : ٢ /٥٢أ .

(6) ميزان ٢ : ٧ ، وفى التهذيب : عامة مايرويه عن كل من روى عنه مما لايتابع عليه أحد ، وهو فى جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم.اهـ ٣ : ١٨٥ .

(7) تهذيب ٣ : ١٨٦ .

(8) انظر الكلام على متى يتقوى الحديث الضعيف ومتى لايتقوى ص .

٢ ـ ماذهب اليه الدكتور أكرم ضياء العمرى من أن الوضع بدأ فى النصف الثانى من خلافة عثمان رضى الله عنه ، وقد اعتمد فى ذلك على ما أورده من حديث أبى ثور الفهمى [١] ، عن عبد الرحمن بن عديس [٢]

والحديث أورده ابن الجوزى قال : أنبأنا المبارك بن على قال : أنبأنا شجاع بن فارس قال أنبأنا أبو طاهر محمد بن أحمد الاشنانى ، أنبأنا على بن أحمد بن عمر الحمامى ، أنبأنا على بن محمد بن أبى قيس حدثنا أبو بكر بن عبيد القرشى قال : حدثت عن كامل بن طلحة ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا يزيد ابن عمرو المعافرى ، أنه سمع أبا ثور الفهمى قال : قدمت على عثمان ، فصعد عبد الرحمن بن عديس منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : ألا ان عبد الله ابن مسعود حدثنى أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ألا ان عثمان أضل من عيبة على بعلها [٣] فدخلت على عثمان فأخبرته فقال : كذب والله ابن عديس ماسمعها من ابن مسعود ، ولا سمعها ابن مسعود من رسول الله صلى الله عليه وسلم [٤] .

قال اكرم ضياء العمرى : فلعل ابن عديس كان أول من وضع فى الحديث وقد حدث ذلك فى خلافة عثمان [٥] .

---

(١) أبو ثور الفهمى له صحبه ، لايعرف اسمه ولا اسم أبيه ، له حديث واحد يروى عنه أهل مصر. انظر ترجمته فى فتوح مصر وأخبارها : ٣٠٣ ، الاستيعاب ٤ : ١٦١٨ ، الاصابة ٧ : ٦٠/٦١ .

(٢) عبد الرحمن بن عديس البلوى أبو محمد ـ مصرى ، صحابى شهد الحديبية وممن بايع تحت الشجرة ، وكان أمير الجيش القادم من مصر الى المدينة عند حصر عثمان رضى الله عنه ، توفى بالشام سنة ٣٦هـ ، الاستيعاب ٢ : ٨٤٠ الاصابة ٤ : ٣٣٤/٣٣٥ .

(٣) هكذا فى الموضوعات ، وصححها المعلق ب عتبة على قفلها ، وفى اللآلى المصنوعة عيبة على بعلها انظر ١ : ٣١٨ ، وفى تنزيه الشريعة عيبة على قفلها انظر ١ : ٣٤٩ .

(٤) الموضوعات ١ : ٣٣٥ ، ترتيب الموضوعات للذهبى : ١٠٧/أ ، اللآلى ١ : ٣١٨ ، تنزيه الشريعة ١ : ٣٤٩/٣٥٠ .

(٥) بحوث فى تاريخ السنة المشرفة : ٥ .

وبعد امعان النظر فى هذه الرواية ظهر لى والله أعلم أن بها هنات تستوجب ردها وعدم قبولها . وسأوجز ذلك فيمايلى :ـ

١ ـ ان هذه الرواية أثبتها ابن الجوزى فى موضوعاته لبيان كذبها وأنها مما وضع فى مثالب الخليفة عثمان رضى الله عنه ـ وهذا أمر لايختلف فيه ، الا أن المسألة الجديرة بالاهتمام أن ابن الجوزى رحمه الله ألصق تهمة الكذب فى هذا الحديث بعبد الرحمن بن عديس ، وجعلها من تخرصاته فقال : هذا حديث لانشك فى أنه كذب ، ولسنا نحتاج الى الطعن فى الرواة ، وانما هو من تخرصات ابن عديس[١] .

والجدير بالذكر أن عبد الرحمن بن عديس هذا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين شملهم حد الصحبة المتفق عليها لاسيما وأنه ممن حضر صلح الحديبية وضرب على يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم عند شجرة الرضوان ، وممن دخل فى قوله تعالى "لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ، فعلم مافى قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحا قريبا " (٢) فمن المستبعد جدا بل من المحال أن يجرأ على التقول والاختلاق على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، منفردا خاليا ـ فضلا عن أن يتخرص على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق منبره وعلى ملأ من صحابته صلى الله عليه وسلم ، ولاينكرون عليه ، حتى لو فرضنا أن بعضا منهم واجد على الخليفة عثمان رضى الله عنه ـ الا أن الأمر لم يقتصر على النيل من عثمان ، وانما تجاوزه الى الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى لايجهل أحد منهم خطره على الامة ، بل لايجهلون عظيم اثمه واثم السكوت عليه .

---

(١) سورة الفتح آية رقم ٢٧ .
(٢) الموضوعات ١ : ٣٣٥ .

ولا شك أن ابن عديس ممن خرج على عثمان رضى الله عنه وظاهر عليه وأدى ذلك الى قتله رضى الله عنه ، بل كان من رؤساء القوم وعليتهم ، الا ان كل ما أتى به لم يدفعه الى الكذب على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم بل كان لديه من التهمات والهنات التى أخذت على عثمان رضى الله عنه ، مابرر لهم فى نظرهم أن يرتكبوا ما أتوا من الافعال التى أدت الى قتل الخليفة الثالث رضى الله عنه .

لذا فان ادعاء ابن الجوزى رحمه الله تعالى أن ابن عديس هو الذى تخرص الحديث دعوى تفتقر الى دليل ، ويغلب على الظن أن ابن الجوزى عفا الله عنه عندما أطلق هذه الدعوى لم يلحظ صحبة ابن عديس ،بل غلب عليه اذ ذاك خروجه على عثمان وتأليبه عليه ، وأنه فى سبيل تبرير الخروج عليه تخرص بهذه الرواية ، وكان الاولى به رحمه الله ألا يلقى حكما الا بعد تثبت وتبين ، لاسيما وأن قوله هذا يهدم ما اتفق عليه علماء الامة الاسلامية ممن يعتد بهم الى القول بعدالة الصحابة لاسيما البدريين منهم ، وأهل بيعة الرضوان الذين جاءت الايات والاخبار بأن الله تعالى قد رضى عنهم، ومنهم بلا شك عبد الرحمن بن عديس .

والذى آسف له أن ماذهب اليه ابن الجوزى ردده بعض أئمة الحديث الذين ألفوا فى الموضوعات عند الكلام على هذا الحديث ، وألقوا القول ـ دون أن يتنبهوا لهذه الزلة العظمى فى حق هذا الصحابى رضى الله عنه .

قال الذهبى بعد ايراد الحديث : لايدرى ممن أخذه ابن أبى الدنيا وابن لهيعة مع ضعفه فيه تشيع قوى ، أو قد افتراه ابن عديس [١] .

وقال السيوطى : صدق عثمان هذا من كذب ابن عديس [٢] .

---

(١) ترتيب الموضوعات : ١٠٧ /أ .
(٢) اللآلى المصنوعة ١ : ٣١٨ .

وقال ابن عراق : وصدق عثمان رضي الله عنه في أن هذا من تخرص ابن عديس[١] .

قلت ، قال الذهبي في تلخيص الموضوعات: لايدري ممن أخذه ابن أبي الدنيا ، وابن لهيعة على ضعفه قوي التشيع أو قد افتراه ابن عديس[٢] .

فأنت ترى أن هؤلاء الائمة الاعلام قد وقعوا من حيث لايشعرون في هذا الخطأ الفاحش على أن الحافظ الذهبي ، وان كان قد نبه الى علل قوية أخرى تلحق التهمة في الحديث وتقضي برده وهي أولى وأقوى من تهمة ابن عديس الا أنه لم ينج مما وقع فيه القوم ، وان كان قد اشار الى العلل الاخرى ، فقد اشار رحمه الله الى علتين اخريين في الحديث :ـ

الاولى : الانقطاع الموجود في الحديث بين ابن أبي الدنيا[٣] وبين كامل بن طلحة[٤] حيث جاء في الرواية قول ابن أبي الدنيا ، حدثت عن كامل بن طلحة، ولا شك أن الانقطاع في الرواية علة يرد لها الحديث ، لجهالة الراوي الساقط .

هذا بالاضافة الى أن كامل بن طلحة لم يسلم من تجريح بعض أئمة النقد ، وان كان قد رضيه بعض منهم ، فقد قال فيه الامام أحمد : مقارب الحديث ، وفي رواية الميموني : سألت أبا عبد الله عنه فقال : هو عندي ثقة ،

---

(١) تنزيه الشريعة ١ : ٣٥٠ .
(٢) ترتيب الموضوعات : ١٠٧ /أ .
(٣) هو عبد الله بن محمد بن عبيدة بالفتح ـ ابن سفيان الاموي مولاهم ـ أبو بكر ابن أبي الدنيا . الحافظ ، صاحب التصانيف، قال أبوحاتم صدوق ، مات سنة ٢٨١ هـ الخلاصة : ٢١٣ .
(٤) هو كامل بن طلحة الجحدري أبو يحيى البصري نزيل بغداد ، وثقه أحمد وابن حبان والدارقطني . وضعفه غيرهم . مات سنة ٢٣١ هـ الخلاصة : ٣١٩ .

وفى رواية عن عبد الله عن أبيه أنه سئل عنه وعن أحمد بن محمد بن أيوب فقال : ما اعلم أحدا يدفعهما بحجة [١] وقال أبو حاتم الرازى : لا بأس به [٢] ، كما وثقه الدار قطنى [٣] وذكره ابن حبان فى الثقات [٤] .

أما تجريحه والطعن فيه فقد جاء عن بعض الائمة ، روى الدورى عن ابن معين قال : ليس بشىء [٥] .

وقال الآجرى : سألته ـ أى أبا داود ـ عن كامل بن طلحة فقال : رميت بكتبه [٦] ، فنحن نرى أنه فى رأى أبى داود متروك الحديث ولذا رمى بحديثه الذى كتب عنه ، كما أنّ ابن معين ضعفه ولم يرضه ، ولذا جرحه بقوله : ليس بشىء وهى عبارة يستعملها ابن معين فى التجريح ، ومع ما فيه من تجريح فانى أرى أنه برىء من تهمة هذا الحديث ، حيث أن هناك رواية أخرى موقوفة على ابن عديس تابع فيها الوليد بن مسلم كامل بن طلحة ، فبرىء من تهمته .

اما العلة الثانية التى أشار اليها الذهبى فهى ـ تفرد ابن لهيعة مع ضعفه وشدة تشيعه [٧] .

أما التشيع فليس سببا فى التهمة اذ أن كثيرا من ائمة الحديث قبلوا روايات كثير من أهل البدع ولم يجرحوهم بسبب ذلك ، خاصة اذا كان الراوى عدلا ولم

---

(١) ميزان ٣ : ٤٠٠ ، تهذيب ٨ : ٤٠٨ .
(٢) الجرح ٣/٢ : ١٧٢ .
(٣) تهذيب ٨ : ٤٠٩
(٤) تهذيب ٨ : ٤٠٩ ،
(٥) ميزان ٣ : ٤٠٠ ، تهذيب ٨ : ٤٠٩ .
(٦) ميزان ٣ : ٤٠٠ ، تهذيب ٨ : ٤٠٨ .
(٧) ترتيب الموضوعات : ١٠٧

يكن داعية . وعلى سبيل المثال ، فان الامام البخارى لم يجرح فى كتاب الضعفاء بالتشيع بالرغم من أنه جرح ببعض البدع [١] .

وابن لهيعة قد تضاربت فيه أقوال ائمة الجرح والتعديل ، والاكثر على ضعفه ، وسأعرض لاقوالهم بايجاز ليتسنى الحكم على الرجل حسب أقوالهم :

فقد أثنى عليه جماعة . قال ابن وهب : كان ابن لهيعة صادقا [٢] ، وقال مرة : حدثنى الصادق البار ــ والله ــ عبد الله بن لهيعة [٣] .

وقال أحمد بن صالح : كان ابن لهيعة صحيح الكتاب طلّابا للعلم [٤] .

وقال أبو داود : سمعت أحمد يقول : ماكان محدث مصر الا ابن لهيعة [٥] .

وقال ابن حبان : كان ابن لهيعة صالحا لكنه يدلس عن الضعفاء ثم احترقت كتبه وكان أصحابنا يقولون سماع من سمع منه قبل احتراق كتبه مثل العبادلة عبد الله بن وهب وابن المبارك وعبد الله بن يزيد المقرئ وعبد الله ابن سلمة القعنبى ، فسماعهم صحيح ، وكان ابن لهيعة من الكتّابين للحديث والجمّاعين للعلم الرحّالين فيه [٦] .

---

(١) انظر الكلام على كتاب الضعفاء ص
(٢) ميزان ٢ : ٤٧٧ .
(٣) ميزان ٢ : ٤٧٧
(٤) ميزان ٢ : ٤٧٧
(٥) ميزان ٢ : ٤٧٨
(٦) ميزان ٢ : ٤٨٢ ، مجروحين ٢ : ١٩ .

وقال ابن قتيبة : حضرت موت ابن لهيعة فسمعت الليث يقول : ماخلّف مثله [١] .

وقال أبوداود عن أحمد : ومن كان مثل ابن لهيعة بمصر فى كثرة حديثه وضبطه واتقانه [٢] . أما من جرحه ،

فقد قال الحميدى عن يحيى بن سعيد أنه كان لايراه شيئا [٣] .

وقال يحيى بن سعيد القطان ، قال لى بشر بن السرى : لو رأيت ابن لهيعة لم تحمل عنه [٤] .

وقال البخارى : تركه يحيى بن سعيد [٥] .

نعيم بن حماد قال ، سمعت ابن مهدى يقول : لا أعتد بشئ سمعته من حديث ابن لهيعة الاسماع ابن المبارك ونحوه [٦] .

وقال ابن المدينى عن ابن مهدى قال : لا أحمل عن ابن لهيعة شيئا ، وقد كتب ألىّ كتابا فيه ثنا عمرو بن شعيب فقرأته على ابن المبارك فأخرجه الىّ ابن المبارك من كتابه قال : اخبرنى اسحاق بن أبى فروه عن عمرو ابن شعيب [٧] .

---

(١) مجروحين ٢ : ١٩

(٢) تهذيب ٥ : ٣٧٥ .

(٣) التاريخ الكبير ١ /٣ : ١٨٢ ، التاريخ الصغير : ١٩٥ ، الضعفاء : ٢٦٦ ، ميزان ٢ : ٤٧٦ ، تهذيب ٥ : ٣٧٤ ، الجرح ٢ /٢ : ١٤٦ .

(٤) الجرح ٢ /٢ : ١٤٦ ، مجروحين ٢ : ٢٠ ، ميزان ٢ : ٤٧٦ ، تهذيب ٥ /٣٧٨ .

(٥) تهذيب ٥ : ٣٧٧ .

(٦) الجرح ٢ /٢ : ١٤٦ ، ميزان ٢ : ٤٧٦ ، تهذيب ٥ : ٣٧٥ .

(٧) الجرح ٢ /٢ : ١٤٦ ، مجروحين ٢ : ١٩ /٢٠ ، ميزان ٢ : ٤٧٦ ، تهذيب ٥ : ٣٧٤ ، مع اختلاف فى العبارة .

أحمد بن محمد الحضرمى ، سألت ابن معين عن ابن لهيعة فقال : ليس بقوى [١] .

وقال أحمد بن زهير عن يحيى : ليس حديثه بذاك القوى [٢] .

وقال ابن معين : ضعيف لايحتج به [٣] .

وقال معاوية بن صالح ، سمعت يحيى يقول : ابن لهيعة ضعيف [٤] .

وقال ابن معين : ابن لهيعة ضعيف قبل أن تحترق كتبه وبعد احتراقها [٥] وقال أيضا : كان ابن لهيعة ضعيفا لايحتج بحديثه ، كان من شاء يقول له : حدثنا [٦] .

وقال ابن أبى حاتم ثنا حرب بن اسماعيل الكرمانى فيما كتب الى قال : سألت أحمد بن حنبل عن ابن لهيعة فضعفه [٧] .

وقال أحمد : كان ابن لهيعة كتب عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب فكان بعد يحدث بها عن عمرو نفسه [٨] .

وقال حنبل : سمعت أبا عبد الله يقول : ماحديث ابن لهيعة بحجة ، وأنى لأكتب كثيرا مما كتب لاعتبر به ويقوى بعضه بعضا [٩] .

وقال ابن أبى حاتم : سألت أبى وأبا زرعة عن ابن لهيعة والافريقى [١٠]

---

(١) ميزان ٢ : ٤٧٦ .
(٢) ميزان ٢ : ٤٧٥ .
(٣) الجرح ٢/٢ : ١٤٧ ، ميزان ٢ : ٤٧٧ .
(٤) ميزان ٢ : ٤٧٥ .
(٥) ميزان ٢ : ٤٧٧ .
(٦) تهذيب ٥ : ٣٧٨ .
(٧) الجرح ٢/٢ : ١٤٧ .
(٨) ميزان ٢ : ٤٧٦ ، تهذيب ٥ : ٣٧٤/٣٧٥ .
(٩) تهذيب ٥ : ٣٧٥ .
(١٠) هو عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الافريقى .

أيهما احب اليكما ؟ فقالا : جميعا ضعيفان ، بين الافريقى وابن لهيعة كثير ، أما ابن لهيعة فأمره مضطرب يكتب حديثه على الاعتبار ،قلت لابى : اذاكان من يروى عن ابن لهيعة مثل ابن المبارك وابن وهب يحتج به ، قال : لا [١] . نا عبد الرحمن قال : سئل أبو زرعة عن ابن لهيعة : سماع القدماء منه ؟ فقال : آخره وأوله سواء ، الا ان ابن المبارك وابن وهب كانا يتتبعان أصوله فيكتبان منه ، وهؤلاء الباقون كانوا يأخذون من الشيخ ، وكان ابن لهيعة لايضبط ، وليس ممن يحتج بحديثه من أجل القول فيه [٢] .

وقال ابن أبى حاتم ، سمعت أبى يقول : سمعت ابن أبى مريم يقول : حضرت ابن لهيعة فى آخر عمره وقوم من أهل بربر يقرأون عليه من حديث منصور والاعمش والعراقيين ، فقلت له : يا أبا عبد الرحمن ، ليس هذا من حديثك فقال : بل هذه أحاديث قد مرت على مسامعى فلم أكتب عنه بعد ذلك [٣] .

وقال النسائى : ضعيف [٤] ، وقال عبد الكريم بن عبد الرحمن النسائى عن أبيه : ليس بثقة [٥] .

وقال مسلم فى الكنى : تركه ابن مهدى ويحيى بن سعيد ووكيع [٦] .

وقال محمد بن سعد : كان ضعيفا ، ومن سمع منه فى أول أمره فأحسن حالا من روايته ممن سمع منه بآخره [٧] .

---

(١) الجرح ٢ / ٢ : ١٤٧ ، تهذيب ٥ : ٣٧٨ ، ميزان ٢ : ٤٧٧ .
(٢) الجرح ٢ / ٢ : ١٤٧ / ١٤٨ ، تهذيب ٥ : ٣٧٩ ، ميزان ٢ : ٤٧٧ .
(٣) الجرح ٢ / ٢ : ١٤٦ ، ميزان ٢ : ٤٧٧ .
(٤) الضعفاء والمتروكون : ٢٩٥ .
(٥) ميزان ٢ : ٤٧٨ .
(٦) تهذيب ٥ : ٣٧٩ .
(٧) تهذيب ٥ : ٣٧٩ .

وقال ابن خزيمة فى صحيحه : وابن لهيعة لست ممن أخرج حديثه فى هذا الكتاب اذا انفرد ، وانما أخرجته لان معه جابر بن اسماعيل [١] .

وقال يحيى بن حسان : رأيت مع قوم جزءاً سمعوه من ابن لهيعة ، فنظرت فاذا ليس هو من حديثه ، فجئت اليه فقال : ما أصنع يجيئون بكتاب فيقولون هذا من حديثك فأحدثهم [٢]

وقال ابن قتيبة : كان يُقرأ عليه ماليس من حديثه ـ يعنى فضعّف بسبب ذلك [٣] .

وحكى الساجي عن أحمد بن صالح كان ابن لهيعة من الثقات الا أنه اذا لُقّن شيئا حدث به [٤] .

وقال ابن خراش : كان يكتب حديثه ، فاحترقت كتبه ، فكان من جاء بشيء قرأه عليه حتى لو وضع أحد حديثا وجاء به اليه قرأه عليه [٥] .

وقال الجوزجاني : لانور على حديثه ،ولاينبغى أن يحتج به [٦] .

وقال ابو أحمد الحاكم : ذاهب الحديث [٧] .

---

(١) تهذيب ٥ : ٣٧٧ .

(٢) تهذيب ٥ : ٣٧٨ ، وقد أُورد ابن حبان القصة بأكمل مما فى التهذيب ، فقال : حدثنى ابن المنذر ،ثنا أحمد بن منصور ،ثنا نعيم بن حماد قال سمعت يحيى بن حسان يقول : جاء قوم ومعهم جزء فقالوا : سمعناه من ابن لهيعة فنظرت فيه فاذا ليس فيه حديث واحد من حديث ابن لهيعة ، فقمت فجلست الى ابن لهيعة فقلت: أى شيء ذا الكتاب الذى حدثت به ليس هاهنا فى هذا الكتاب حديث من حديثك ولا سمعتها أنت قط قال : فما أصنع بهم يجيئون بكتاب فيقولون هذا من حديثك فاحدثهم به ا هـ مجروحين ٢ : ٢٠ .

(٣) تهذيب ٥ : ٣٧٨ .

(٤) تهذيب ٥ : ٣٧٨ .

(٥) تهذيب ٥ : ٣٧٨ .

(٦) ميزان ٢ : ٤٧٨ ، والذى فى التهذيب : لايوقف على حديثه ولا ينبغى أن يحتج به ولا يغتر بروايته ا هـ تهذيب ٥ : ٣٧٨ .

(٧) تهذيب ٥ : ٣٧٩ .

وقال الحاكم : لم يقصد الكذب ، وانما حدث من حفظه بعد احتراق كتبه فأخطأ (١) .

وقال ابن عدى : حديثه كأنه نسيان ، وهو ممن يُكتب حديثه (٢) .

وقال ابن حبان : قد سبرت أخبار ابن لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه فرأيت التخليط فى رواية المتأخرين عنه موجودا ، وما لا أصل له فى رواية المتقدمين كثير ، فرجعت الى الاعتبار فرأيته كان يدلس عن أقوام ضعفاء على أقوام رآهم ابن لهيعة ثقات ، فالزق تلك الموضوعات بهم ... ثم قال : وأما رواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه ففيه مناكير كثيره ، وذاك كان لايبالى ما دفع اليه قرأه ، سواء كان ذلك من حديثه أو من غير حديثه ، فوجب التنكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه ، لما فيها من الاخبار المدلسة عن الضعفاء والمتروكين ، ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه لما فيه مما ليس من حديثه .

فتبين مما أوردت من أقوال ائمة الجرح والتعديل أن الاكثر على تجريحه ، بل ان من أثنى عليه لم يوثقه بحيث تقبل روايته مطلقا وانما قيد ذلك بمرويات جماعة عنه ، والجمهور على قبول ما اعتضد من حديثه وان روايته تصلح للاعتبار ، اما ما تفرد به من أحاديث فالاكثر على ردها وضعفها ، والرواية التى بين أيدينا مما تفرد به ابن لهيعة ، وتفردُ ابن لهيعة فى الرواية مع ضعفه يجعل الرواية منكرة ، وأنه هو آفتها والمتهم بها .

ولعل السبب فيما ذهبت اليه أن ابن لهيعة كما تبين من أقوال أئمة الجرح والتعديل فيه ، أنه غير ضابط لحديثه ، متساهل فى الرواية ، كثير

---

(١) تهذيب ٥ : ٣٧٨ .
(٢) تهذيب ٥ : ٣٧٩ .
(٣) مجروحين ٢ : ١٩/ ٢٠ .

التدليس عن الضعفاء ، يقبل التلقين ، كثيرا مايرفع الموقوف [١] يقرأ كل ماجيء به وان لم يكن من حديثه – كل هذا يظهر أن من جرحه فقد فسّر تجريحه ، بخلاف من عدّله وبهذا يترجح تجريحه على تعديله حسب قواعد علماء الجرح والتعديل ، وهذا يجعله مظنة للتهمة ، لاسيما اذا أضيف الى ماسبق أن ابن كثير أورد القصة عن محمد بن عائذ الدمشقي [٢] عن الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو عن أبي ثور الفهمي موقوفة على ابن عديس ، فزالت التهمة عمن دون ابن لهيعة .

قال ابن كثير : وقال محمد بن عائذ الدمشقي [٢] ، حدثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن لهيعة عن يزيد بن عمرو انه سمع أبا ثور الفقيمي [٣] يقول : قدمت على عثمان ، فبينا أنا عنده ، فخرجت فاذا بوفد أهل مصر قد رجعوا ، فدخلت على عثمان فأعلمته ، قال : فكيف رأيتهم ؟ فقلت : رأيت في وجوههم الشر ، وعليهم ابن عديس البلوي ، فصعد ابن عديس منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتنقّص عثمان في خطبته ، فدخلت على عثمان فأخبرته بما قال فيهم فقال : كذب والله ابن عديس ولولا ما ذكرتَ ، ما ذكرتُ ، اني رابع أربعة في الاسلام ، ولقد أنكحني رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته ثم توفيت فأنكحني ابنته الاخرى ، ولا زنيت ولا سرقت في جاهلية ولا أسلام ولا تغنيت ولا تمنيت منذ أسلمت ولا مسست فرجي بيميني منذ بايعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم

---

(١) قال الذهبي : خالد بن خداش قال : رآني ابن وهب لا أكتب حديث ابن لهيعة فقال : اني لست كغيري في ابن لهيعة فاكتبها ، وقال لي في حديث عقبة بن عمرو : لو كان القرآن في اهاب ما مسته النار ، مارفعه لنا ابن لهيعة قط في أول عمره ا هـ ميزان ٢ : ٤٧٦ .

(٢) محمد بن عائذ القرشي الدمشقي صاحب الفتوح والمغازي ، قال جزرة : ثقة قدري مات سنة ٢٣٤ هـ الخلاصة ٣٤٣ .

(٣) هكذا في البداية والنهاية ، والصواب الفهمي كما مرت ترجمته . وكما ورد اسمه في كتب الصحابة .

ولقد جمعت القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أتت علـى جُمْعة الا أنا أعتق فيها رقبة منذ أسلمت ، الآ أن لا أجد ها في تلك الجمعة فاجمعها فى الجمعة الثانية ، ورواه يعقوب بن سفيان عن عبد الله بن أبـى بكر عن ابن لهيعة قال : لقد اختبأت عند ربى عشرا فذكرهن [١] .

فهذه الرواية تَبَيَّن فيها أن ابن عديس لما صعد المنبر وخطب تنقص عثمان ، والظاهر أن ما تنقص به عثمان هو من قوله ، فقد عُرِف أنهم لقبوه بنعثل ، وليس بمستبعد أن مما انتقص به عبدُ الرحمن عثمانَ رضى الله عنه يقول : ان عثمان أضل من عيبة على بعلها ، اذ أن الملاحظ من جواب عثمان رضى الله عنه لابى ثور مشعر بذلك ، وقد روى ابن لهيعة الحديث فى أول أمره على الوجه كما ذكر ذلك عنه ابن عائذ فى رواية ابن كثير ، ثم انه لما اختلط واحترقت كتبه وهم فى ذلك فأدخل حديثا فى حديث أو فأقحم فى الرواية ابن مسعود ورفع قول ابن عديس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خطأ دون قصد .

على أن شيخ ابن لهيعة هو يزيد بن عمرو المعافرى ، ذكره البخارى فى تاريخه ولم يذكر فيه حرجا ولا تعديلا [٢] .

وقال فيه أبو حاتم الرازى : لا بأس به [٣] ، وقال الذهبى : صدوق [٤] وذكره ابن حبان فى الثقات [٥] .

وقد سبق أنَّ مر معنا أن كلا من أبى ثور الفهمى وعبد الرحمن بن عديس صحابيان ، فتعين أن تلحق التهمةُ ابنَ لهيعة فى رفعه الرواية وان كان للقصة أصل ، وأنها موقوفة على ابن عديس ، ولا يبعُد أن يكون المتهم هو الساقط

---

(١) البداية والنهاية ٧ : ١٨١ .
(٢) التاريخ الكبير ٢/٤ : ٣٤٩/ ٣٥٠ .
(٣) الجرح ٢/٤ : ٢٨١ ، تهذيب ١١ : ٣٥١ .
(٤) الكاشف ٣ : ٢٨٤ .
(٥) تهذيب ١١ : ٣٥١ .

بين ابن أبي الدنيا وبين كامل بن طلحة ـ فزاد في حديث ابن لهيعة ورفع كلام ابن عديس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعله من رواية ابن مسعود زيادة في قبوله ، الا أن القرينة في اتهام ابن لهيعة أقوى ، والله أعلم .

فعلى هذا فأن مااعتمد عليه اكرم العمري في أن الوضع بدأ في أواخر خلافة عثمان رضي الله عنه لايقوى أن يكون دليلا .

٣ ـ ماذهب اليه الشيخان أبو شهبة وأبو زهو من أن الوضع بدأ سنة أربعين أو سنة احدى وأربعين ، وقد احتج الشيخ أبو شهبة بأن ابن سبأ وضع على النبي صلى الله عليه وسلم حديث " لكل نبي وصي ووصيي علي [1] .

أما الشيخ أبوزهو فقد اكتفى بقوله : لذلك يعتبر العلماء مبدأ ظهور الوضع في الحديث من هذا الوقت سنة احدى وأربعين هجرية ، وهذا التحديد انما هو لظهور الوضع في الحديث [2] .

وبأمعان النظر فيما ذهب اليه الشيخ أبو شهبة تبين أنه ذكر الرواية عن ابن سبأ دون عزوها الى مصدرها وبتتبع مظان الرواية في مصادرها وجد أن جل من تطرق لهذه المسألة اعتمد في ذلك على ما اورده ابن جرير الطبري في تاريخه ومن الاولى ذكر الرواية ليتسنى بيانها .

قال ابن جرير : فيما كتب الي السري عن شعيب عن سيف عن عطية عن يزيد الفقعسي قال : كان عبد الله بن سبأ يهوديا من أهل صنعاء ، أمه سوداء ، فأسلم زمان عثمان ثم تنقل في بلدان المسلمين يحاول ضلالتهم ،

---

(١) الاسرائيليات والموضوعات : ٣٢

(٢) الحديث والمحدثون : ٢٧٩ .

فبدأ بالحجاز ثم بالبصرة ثم الكوفة ، ثم الشام فلم يقدر على مايريد عند أحد من أهل الشام فأخرجوه حتى أتى مصر ، فاعتمر فيهم فقال لهم فيما يقول : لعجبٌ ممن يزعم أن عيسى يرجع ، ويكذّب بأن محمدا يرجع . وقد قال الله عز وجل : " ان الذى فرض عليك القران لرادك الى معاد) (١) فمحمد أحق بالرجوع من عيسى ، قال : فقبل ذلك عنه ، ووضع لهم الرجعه ، فتكلموا فيها ثم قال لهم بعد ذلك : انه كان ألف نبى ، ولكل نبى وصى ، وكان على وصى محمد ، ثم قال : محمد خاتم الانبياء وعلى خاتم الاوصياء ، ثم قال بعد ذلك : من أظلم ممن لم يجز وصيه رسول الله صلى الله عليه وسلم . ووثب على وصى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتناول أمر الامة ثم قال لهم : بعد ذلك : ان عثمان أخذها بغير حق ، وهذا وصى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانهضوا فى هذا الامر فحركوه ، وابدأوا بالطعن على أمرائكم ، وأظهروا الامر بالمعروف والنهى عن المنكر تستميلوا الناس وادعوهم الى هذا الامر (٢) .

فرواية ابن جرير يظهر منها أن ماجاء به ابن سبأ شبهٌ من آراء ومعتقدات ، وهى نظريات ادعاها واخترعها من قبل نفسه استنبطها من يهوديته أو افتعلها وجعلها وسيلة لغاية ينشدها وغرض يستهدفه . لكنه لم يعزها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يتجرأ برفعها اليه ، وانما جاء بها بقصد الدس فى المجتمع الاسلامى بغية النيل من وحدته واذكاء نار الفتنة وبذر بذور الشقاق والفرقة بين أوساطه ، فكان مما نتج عنه ذلك قتل أمير المؤمنين عثمان رضى الله عنه ، وتفرق الامة الاسلامية شيعا وأحزابا ، ولا يزال العالم الاسلامى يعانى من آثار هذه الدعوى الى يومنا هذا .

وابن سبأ لم يجرأ أن يعزو دعواه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

---

(١) سورة القصص آية رقم ٨٥

(٢) تاريخ الطبرى ٤ : ٤٠ ٣ / ٣٤١ ، وانظر الكامل فى التاريخ لابن الاثير ٣ : ٧٧ .

وأنى له ذلك وجمهور أصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم له بالمرصاد يردون كذبه ويوقفونه عند حده ، وغاية ما زعمه أنّ أتى بمقدمات صادقة وبنى عليها مبادئ فاسدة راجت لدى بعض الناس وقد سلك فى ذلك مسالك ملتويه لبّس فيها على من حوله حتى اجتمعوا عليه ، فطرق باب القرآن يتأوله على زعمه الفاسد حيث ادعى رجعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما سلك طريق القياس الفاسد فى ادعاء اثبات الوصية لعلى رضى الله عنه ، حتى اذا ما استقر الامر فى نفوس أتباعه انتقل الى هدفه الاخر ، وهو خروج الناس على الخليفة عثمان رضى الله عنه ، فصادف ذلك هوى فى نفوس بعض القوم فتمكنا والمهم من قصة ابن سبأ أن ماجاء به من آراء ومعتقدات ونظريات ادعاها واخترعها من غير أن يعزوها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولذا فأن ما أورده الشيخ أبو شهبة من أن ابن سبأ وضع على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أمر يحتاج الى دليل واضح صريح فى ذلك ، واذا كان الامر على ما بينت فما ساقه من دليل لاثبات الوضع لايصلح أن يكون دليلا على بداية الوضع فى الحديث .

أما ما ذهب اليه الشيخ أبو زهو من أنّ سنة احدى وأربعين هجرية هى بداية الوضع فى الحديث حيث تفرقت الامة الاسلامية الى أهل سنة وخوارج وشيعة ودعاة للأمويين فى الشام ، فان مجرد تفرق الامة لايلزم منه الكذب ، لاسيما وأن بداية الاختلاف كانت فى أمور اجتهادية تتعلق بأولوية الخلافة ، وأحقيتها وصحتها ونحو ذلك ، كتقويم أعمال قال بها الخليفتان عثمان وعلى رضى الله عنهما كان من نتائجها تكفيرهما وتفسيقهما لدى البعض ، فالقطع بأن هذه السنة تعتبر بداية للوضع أمر يفتقر الى دليل ، وكل ما أورده شبه لاتصلح أن تكون دليلا كما سبق بيانه .

والذى يظهر لى والله اعلم ، أن الوضع فى الحديث ـ أعنى الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ متأخراً عن هذه الفترة ، ويمكن تحديده بالثلث الاخير من القرن الأول ، حيث الادلة قامت على وجود محاولات للكذب على

رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تلك الحقبة ، الا أن هناك أموراً تفشت فى الامة الاسلامية عقب اختلافها وتمزقها يمكن اعتبارها توطئة وتمهيدا لهذه الجريمة البشعة النكراء التى انتهكت حرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتقول عليه ، والاخبار عنه بما لم يقل أو يفعل ، وهذا ما أرجو توضيحه فى هذه العجالة ، وبالله التوفيق :

منها انتهاك حرمة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخلفاء ، ومن تحمل منهم مسئولية فى الدولة الاسلامية ، ويتجلى ذلك فى مسائل :

أ ـ اظهار ماعيب عليهم ، كما عابوا على عثمان رضى الله عنه أمورا ، حكموا فيها بأنه خالف من سلفه من الائمة والخلفاء مثل اتمام الصلاة فى السفر وزيادته فى الحمى ، وجمعه الناس على مصحف واحد ، واحراق ما دون ذلك بعد أن كانت مصاحف ، واعادته طريد رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) . وأنه استعمل الأحداث ، وآثر ذوى قرباه ، وأنه أعطى الفيء غير مستحقيه ووهب رجالا من بنى أمية اموالا طائلة من مال المسلمين دون سائر الناس (٢) .

---

(١) هو الحكم بن أبى العاصى ، عم عثمان رضى الله عنه ـ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سيّره من مكة الى الطائف ، فلما ولى عثمان رضى الله عنه أعاده ، وقد احتج عثمان رضى الله عنه على خصومه بأن النبى صلى الله عليه وسلم رده بعد أن سيّره ، وقد ذهب بعضهم الى أن عثمان شفع له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشفّعه ، الا أن أبا بكر وعمر رضى الله عنهما لم يأذنا له بالعودة ، فلما ولى عثمان رضي الله عنه رده بناء على أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولذلك احتج عليهم رضى الله عنه ، بما احتج . انظر تاريخ الطبرى ٤ : ٣٤٧ .

(٢) انظر تفصيل ماعيب به على عثمان رضى الله عنه . ورده على ذلك . تاريخ الطبرى ٤ : ٣٤٦ / ٣٤٨ وكذلك البداية والنهاية ٧ : ١٧١ .

كما عابوا على على رضى الله عنه ، مسألة التحكيم ، وكانوا يردون عليه بقولهم : لاحكم الا لله بعد أن أجبروه عليه (١) .

ب — تأليب بعض المغرضين العامة على الائمة والخلفاء :

ومن ذلك انتقاص ابن عديس عثمان رضى الله عنه على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) .

وقيام محمد بن أبى بكر الصديق فى الجيش ابان غزوة ذات الصوارى مؤلبا على عثمان رضى الله عنه ، زاعما أن الله تعالى قد أباح دمه وأنه لابد من الخروج عليه (٣) .

ومن الطرق التى سلكها البعض فى التحريض على الخلفاء أو الوصول الى مايرجون ، تزوير الكتب على ألسنة كبار الصحابة ، وبعض زوجات رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول ابن حجر : أخرج — أى الكندى — من طريق الليث عن عبد الكريم بن الحارث الحضرمى أن ابن أبى حذيفة كان يكتب الكتب على السنة أزواج النبى صلى الله عليه وسلم فى الطعن على عثمان ، كان يأخذ الرواحل فيحصرها ثم يأخذ الرجال الذين يريد أن يبعث بذلك معهم ، فيجعلهم على ظهور بيت فى الحر ، فيستقبلون بوجوهم الشمس ليلوحهم تلويح المسافر ، ثم يأمرهم أن يخرجوا الى طريق المدينة ، ثم يرسلوا رسلا يخبروا بقدومهم فيأمر بتلقيهم ، فاذا لقوا الناس قالوا لهم : ليس عندنا خبر ، الخبر فى الكتب فيتلقاهم ابن أبى حذيفة ومعه الناس فيقول لهم الرسل : عليكم بالمسجد فيقرأ عليهم الكتب من أمهات المؤمنين ، انا نشكو اليكم يا أهل الاسلام كذا وكذا ، من الطعن على عثمان فيضج أهل المسجد بالبكاء والدعاء (٣) .

---

(١) انظر الكامل فى التاريخ ٣ : ١٦١ / ١٦٦ .

(٢) البداية والنهاية ٧ : ١٨١ .

(٣) الاصابة ٦ : ١١ .

ومن ذلك ماكتب مروان بن الحكم على لسان عثمان رضى الله عنه ، وختم الكتاب بخاتمة الى عبد الله بن أبى السرح فى قتل وتعزيز بعض الخارجين على عثمان رضى الله عنه من أهل مصر.

ومن ذلك أيضا الكتاب الذى وضع على لسان المهاجرين الاولين وبقية أهل الشورى الى أهل مصر يحرضونهم على عثمان ويدعونهم للقدوم الى المدينة والخروج عليه وحمله على خلع نفسه (١).

وكذلك ماكتب على لسان على بن أبى طالب الى أهل مصر- يقول صاحب الامام والسياسة : وذكروا أن أهل مصر أقبلوا الى على فقالوا : ألم ترعد و الله ماذا كتب فينا ، قم معنا اليه ، فقد أحل الله دمه فقال على : لا والله ، لا أقوم معكم ، قالوا : فلم كتبت الينا ؟ قال على : لا والله ، ماكتبت اليكم كتابا قط فنظر بعضهم الى بعض (٢).

ومن ذلك ماكتب المختار بن أبى عبيد الثقفى على لسان محمد بن الحنفية ، فكان يطلع عليه الخاصة ، ويدعو فيه لابن الحنفية ، وكذلك ماكتبه الى ابراهيم بن الاشتر على لسان محمد بن الحنفية (٣).

وكذلك خروج طلحة والزبير وعائشة على على رضى الله عنهم ، مطالبين بدم عثمان ، وكان من جراء ذلك وقعة الجمل التى انتهت برد عائشة الى المدينة وقتل طلحة والزبير (٤).

---

(١) الامامة والسياسة ١ : ٣٧ / ٣٨.

(٢) الامامة والسياسة ١ : ٤٠ .

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد ٥ : ٧٢ سير أعلام النبلاء ٣ : ٣٥٤ ، تاريخ الطبرى ٦ : ١٦ / ١٧ وانظر نص الكتاب .

(٤) انظر تفصيل وقعة الجمل وأسبابها ونتائجها فى تاريخ الطبرى ٤ : ٥٠٨ / ٥٣٢ ، البداية والنهاية ٧ : ٢٣٠ / ٢٤٩ ، الكامل فى التاريخ ٣ : ١٠٥ / ١٣٤ .

كما استغل معاوية ومن معه مقتل عثمان رضى الله عنه فى خروج أهل الشام على على رضى الله عنه ومطالبتهم بدم عثمان بعد أن حمّلوا عليا رضى الله عنه دم عثمان وأُشركوه فى قتله ، وكان من نتيجة ذلك قيام وقعة صفين التى كان من ثمارها نشأة فرق الخوارج والشيعة والنواصب (١) .

جـ : قتل الخلفاء :ـ

لم ينته الامر بالوقوف عند اظهار عيوب الخلفاء وتأليب العامة عليهم أو المناداة بخلعهم بل تجاوز الحد الى تلك النتائج السيئة التى منى بها المجتمع فى تلك الحقبة وهى أولا قتل عثمان رضى الله عنه بعد حصار دام أكثر من أربعين ليلة منعوا اثناءها دخول أُحد عليه او خروجه هو من داره حتى أدى الامر الى منعه من الصلاة فى المسجد ، بل تجاوز بهم الأمر الى أن حالوا بينه وبين الماء ثم تسوروا عليه داره وانتهكوا حرمة المدينة ، وحرمة الشهر الحرام ، وحرمة الرجل الصالح الذى قتل صابرا صائما ، تاليا .

وهذا ما حدث أيضا لامير المؤمنين على بن أبى طالب كرم الله وجهه اذا تعهد ثلة من الخوارج على قتله ومعاوية وعمرو بن العاص ، فتمكنوا منه ، واخطأوا الآخرين .

ومنها : تفرق المسلمين :ـ

كان من نتائج الفتن التى أُطاحت بالخليفة عثمان ، ونصّبت عليا رضى الله عنهما أميرا على المؤمنين أن تفرق الناس عليه رضى الله عنه بين مؤيد مبايع مقر له بالخلافة ، وبين معارض اما رافض لخلافته أو ناكث بعد أن بايع ،

---

(١) انظر تفصيل موقعة صفين ودوافعها وما نتج عنها . الكامل فى التاريخ ٣ : ١٤١ / ١٦٥ ، البداية والنهاية ٧ : ٢٥٣ / ٢٨٥ .

وهم يرون القاء تبعة دم عثمان عليه ، فبعضهم يدعى أنه مشارك أو محرض على قتله ، وبعضهم يرى أنه قعد عن نصرته ابان حصره ، وذلك من أجل أن تفضى اليه الخلافة بعد مقتل عثمان ، وذلك فى نظرهم كاف فى القاء التبعة عليه ، لاسيما وأنه بعد تسلمه مقاليد الامارة لم يأخذ بدم عثمان ولم يتتبع قتلته ، بل استعان ببعضهم واعتمد عليهم وقلدهم بعض المناصب الهامة ، فالناس بعد مقتل عثمان رضى الله عنه فريقان ، فريق مع على رضى الله عنه = وهم عامة أهل المدينة وأهل مصر يؤيدونه ، ويقرون له بالخلافة ، بل منهم من كان يرى أنه أولى بها — أى الخلافة — من عثمان رضى الله عنه ، بل أولى بها من الشيخين أبى بكر وعمر . وعامة الامصار فيما عدا المدينة ومصر مع عائشة وطلحة والزبير ومعاوية ، يعتبون على على رضى الله عنه ويتهمونه بدم عثمان رضى الله عنه .

وبعد وقعة الجمل ومقتل طلحة والزبير استتب الامر فى الحجاز والعراق واليمن ومصر لعلى رضى الله عنه ، وبقيت الشام تحت امرة معاوية ، فغدا الناس اذ ذاك فريقين : اتباع على وهم غالب الناس ، وأتباع معاوية وهم أهل الشام . والخصومة اذ ذاك مقصورة على المطالبة بثأر عثمان والاقتياد من قتلته ، فالفريقان ، يريان عليا أحق بالخلافة وأولى بها — خصوصا — بعد قتل طلحة والزبير — لكن معاوية ومن تبعه تذرعوا فى معارضتهم له بالمطالبة بدم عثمان والاخذ بثأره الذى يزعمون أن عليا تقاعس عنه ويمكن القول : بأن دافع الخصومة بين على ومعاوية رضى الله عنهما كان أمراً سياسيا ، فعلى رضى الله عنه كان يهدف من خصومته لمعاوية المحافظة على وحدة المجتمع الاسلامى والقضاء على الفتنة التى أقلقت أفراد ذلك المجتمع .

اما بالنسبة لمعاوية فقد كان الظاهر من خصومته لعلى المطالبة بدم عثمان والاخذ بثأره ممن قتله ، وفى الباطن الرغبة فى الوصول الى الخلافة لاعتقاده أنه أهل لها لاسيما وأنه استخلف من قبل الخلفاء من قبل .

ومختصر القول : ان الخصومة التى كانت بين الفريقين خصومة سياسية

الغاية منها رعاية مصلحة الجماعة الاسلامية ، حيث لم يستقر في نفوس الغالب من الناس اضفاء الصبغة الدينية على الخصومة التي أصبحت فيمابعد .

وبعد قيام وقعة صفين ، تفرق الناس على علي رضي الله عنه الى فريقين : فريق خرج عليه ، أنكر عليه التحكيم مخطئا له على قبوله ، بل كفّره بعضهم حتى استشهد على يد رجل منهم ، ثم مالبث أن أصبح الفريق الواحد شيعا ومذاهب .

أما الطائفة التي بقيت معه لم تلبث أيضا أن تفرقت واختلفت فطائفة كانت ترى أنه الخليفة الشرعي بعد عثمان ، حيث اقامه أهل الحل والعقد خليفة على المسلمين وأميرا للمؤمنين ، وبايعه الناس طائعين مختارين ، فلزمتهم بيعته وأصبحت باقية في أعناقهم ، ليس لهم نقضها أو الاستقالة منها .

وطائفة ادعت أنه هو الاله فضلا عن كونه خليفة ، وكلما تأخر بهم الزمان تشعّبت تلك الفرق الى أوزاع وأحزاب وهكذا اضحت الأمة الاسلامية فرقا وأحزابا تزعم كل فرقة أنها على الحق ، وأنها صاحبته وتطعن كل فرقة على من خالفها وهرعت كل فرقة الى القرآن الكريم تؤيد بآياته دعاواها وترد بها على غيرها ، سواء كان الاستدلال بالآيات ظاهرا أو مأولا حتى ولو كان التأويل متكلفا متعسفا ، ولمّا أعياهم البحث أن يجدوا من الآيات مايحتجون به صراحة ، يمموا شطر السنة المطهرة سالكين فيها سبيل القرآن .

والجدير بالملاحظة أنه في هذه الفترة بدأ الخلاف بين الفرق المتنافرة يتسم بالطابع الديني - بعد أن كان متسما بالطابع السياسي ابان عصر علي ومعاوية رضي الله عنهما . لذا بدأ الخلاف في تلك الفترة توجيهه العصبية المذهبيه ، ونصرة الهوى الذي يفتقر الى ما يؤيده من القرآن أو السنة الصحيحة .

وخلاصة القول : انه في هذه الحقبة ظهرت بوادر كثير من الفرق الاسلامية التي عرفت فيما بعد بأهل السنة والجماعة والشيعة والخوارج والنواصب .

ومنها شيوع كثير من النظريات الفاسدة والآراء والمبادئ الغريبة في المجتمع الاسلامي في تلك الحقبة تسربة الى المجتمع الاسلامي نظريات غريبة ، وأفكار غير مألوفة في تعاليم الاسلام طريق بعض من انتحل الملة الاسلامية وانضوى تحت لواء الامة الاسلامية طوعا أو كرها ، اما عمدا أو خطأ ، حيث دخل كثير من الامم في الاسلام وكان منهم من أظهر الاسلام وهو مبطن للكفر بغية محاربته بالدس فيه ، والكيد له ، وتشويه تعاليمه حيث لم يتمكنوا من الطعن فيه علانية بعد أن قوض المسلمون دولهم ، وازالوا مملكاتهم وامبراطوريتهم .

ومن أبرز هذه النظريات التي تفشت في تلك الحقبة ما أورده بعض المؤرخين من رجل يهودي أظهر اسلامه ابان خلافة عثمان رضي الله عنه ثم بدأ ينفث تلك النظريات والافكار الغريبة في المجتمع الاسلامي ، متنقلا بين الاقطار والامصار ، ذلك هو عبد الله بن سبأ (١) ، فقد كان في اليمن حينما أظهر اسلامه اذ به يتنقل الى الحجاز ثم البصرة فالكوفة فالشام ثم ألقى عصا الترحال بمصر حيث وجدها أخصب أرضا وأطيب مرتعا وكلما نزل قطرا من هذه الاقطار انشأ بها مسجداً ضرارا يأوي اليه أتباعه يتلقون فيه تعاليمه التي يصدرها اليهم ، ويتولى

---

(١) عبد الله بن سبأ يعرف بابن السوداء ، رجل من أهل صنعاء ، كان يهوديا ثم أظهر الاسلام ، وكان له دور كبير في التأليب على عثمان ، وفي ارساء قواعد التشيع ، وقد ظهرت محاولات من بعض الباحثين وخاصة من الشيعة في انكار وجوده ، وأنه أسطورة او خرافة ، فقد ألف مرتضى العسكري كتابا في هذا الغرض ، سماه عبد الله بن سبأ ، وقد ذهب بعضهم الى أن ابن سبأ هو عمار بن ياسر ، وليس هذا مجال مناقشة هذه الآراء . انظر ما يتعلق بترجمته في تاريخ الطبري ٤ : ٣٤٠ ، ميزان ٢ : ٤٢٦ ، لسان ٣ : ٢٨٩ / ٢٩٠ .
وانظر ما يتعلق في نفي وجوده كتاب مرتضى العسكري عبد الله بن سبأ وتاريخ الامامية وأسلافهم من الشيعة للدكتور عبد الله فياض : ٩٥ / ٩٧ واما من ذهب الى أن ابن سبأ هو عمار بن ياسر فانظر كتاب الصلة بين التصوف والتشيع د كامل مصطفى الشيبي : ٤٠ / ٤٥ ، تاريخ الامامية واسلافهم من الشيعة : ٩٨ / ٩٩ .

أتباعه اذاعتها فيمن وقعوا فريسة فى حبائله ، وسقطوا فى شراكه .

أما الوسيلة التى استخدمها للوصول الى غايته فهى وسيلة ظاهرها فيه الرحمه ، وباطنها من قبله العذاب ، وسيلة تجذب اليها القلوب ، وتلعب بعواطفها ، وتسرى فى النفوس سريان النار فى الهشيم ، تلك هى آل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم — حبهم ونصرتهم والتقرب اليهم ، وقد استغل هذا الخبيث مكانة آل بيت رسول الله — صلى الله عليه وسلم — حيث وضعهم الله ، وحيث منزلتهم فى قلوب المؤمنين ، فادعى لهم أمورا كان آل البيت أول المنكرين لها ، وقد جعل عليا رضى الله عنه فرسها المجلى ومن هذه المزاعم والترهات التى تعلق بها هذا اليهودى :—

اثبات الرجعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى الدنيا بعد التحاقه بالرفيق الاعلى ، على ماسبق ذكره (١) .

ومنها القول بالوصية وأنها سنة الانبياء ، وأن وصى محمد صلى الله عليه وسلم هو على ، كما تقدم ذكره (٢) .

زعمه أن عليا استودع من العلم تسعة أمثال القرآن ، يقول الذهبى : وزعم — أى ابن سبأ — ان القرآن جزء من تسعة اجزاء ، وعلمه عند على ، فنهاه على بعد ما همّ به (٣) .

---

(١) انظر صفحة (١١٢) وانظر تاريخ الطبرى ٤ : ٣٤٠ ، الكامل لابن الاثير ٣ : ٧٧ ، وانظر الكلام على الرجعة عند الشيعة ، فى تاريخ الامامية واسلافهم من الشيعة : ١٦٩ / ١٧٢ .

(٢) انظر صفحة (١١٢) : وانظر تاريخ الطبرى ٤ : ٣٤٠ / ٣٤١ ، الكامل ٣ : ٧٧ .

(٣) ميزان ٢ : ٤٢٦ ، لسان ٣ : ٢٨٩ ، زاد ابن حجر : وقال أبو يعلى الموصلى فى سنده ثنا أبو كريب ، ثنا محمد بن الحسن الاسدى ثنا هارون بن صالح عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبى الجلاس ، سمعت عليا يقول لعبد الله بن سبأ : والله ما أفضى الى بشىء كتمته أحدا من الناس ، ولقد سمعته يقول : ان بين يدى الساعة ثلاثين كذابا وانك أحدهم . اهـ .

ادعاوه أن عليا كان يضمر سوءا للشيخين .

قال ابن حجر : وقال أبو اسحاق الفزاري عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء . عن زيد بن وهب أن سويد بن غفلة دخل على على في امارته فقال : انى مررت بنفر يذكرون أبا بكر وعمر اى بسوء - يرون أنك تضمر لهما مثل ذلك منهم عبد الله بن سبأ ، وكان عبد الله أول من أظهر ذلك ،فقال على : مالى ولهذا الخبيث الاسود ، ثم قال : معاذ الله أن أضمر لهما الا الحسن الجميل ثم أرسل الى عبد الله بن سبأ فسيره الى المدائن وقال : لاتساكنى فى بلدة أبدا ثم نهض الى المنبر حتى اجتمع الناس فذكر القصة فى ثنائه عليهما بطولها ... الحديث وفى آخره : الا لايبلغنى عن أحد يفضلنى عليهما . الا جلدته حد المفترى (١) .

ومنها - تخرصه بأن عليا هو الاله .

يقول : فخر الدين الرازى : وكان عبد الله بن سبأ يزعم أن عليا هو الله تعالى ، وقد أحرق على رضى الله عنه منهم جماعة (٢) .

وقد اتخذ المختار الثقفى كرسيا ادعى أنه آية لنصر ، وأنه بمثابة التابوت فى بنى اسرائيل (٣) .

---

(١) لسان ٣ : ٢٩٠ .

(٢) تاريخ الاماميه : ١٠٠ ، نقلا عن كتاب اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازى ، ويقول الحافظ ابن حجر : وله أتباع يقال لهم السبئية معتقدون الهيه على بن أبى طالب ، وقد أحرقهم على بالنار فى خلافته اهـ لسان ٣ : ٢٩٠ .

(٣) تاريخ الطبرى ٦ : ٨٢/ ٨٣ ، وقد أورد ابن جرير قصة هذا الكرسى وسبب انتصار المختار به ويتلخص فى أن طفيل بن جعدة بن هبيرة أعدم مرة فوجد كرسيا لدى زيات كان يستخدمه وقد اتسخ من كثرة ماصب عليه من الزيت . وما علق به من التراب ، فاتى المختار الثقفى وادعى أن الكرسى من آثار أبيه جعدة بن هبيرة وأن فيه اثارة من علم فأخذه المختار ولفق عليه تلك التهمة ، وكان يأمر بحمله بين يدى جيشه يستنصر به : انظر تفصيل القصة فى تاريخ الطبرى .

يقول الطبري : انه ــ أي المختار ــ اتخذ كرسيا وأنه خطب الناس فقال : انه لم يكن في الامم الخالية أمر الا وهو كائن في هذه الامة مثله ، وانه كان في بني اسرائيل التابوت فيه بقية مما ترك آل موسى وآل هارون وأن هذا فينامثل التابوت . . . . الخ [1] .

الى غير ذلك من النظريات الفاسدة والاراء الباطلة والافكار الدخيلة التي مني بها المجتمع الاسلامي من حروب وبلايا ومحن ، وكان من أبين نتائجها انتهاك حرمة بعض صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخاصة البارزين منهم ذوي المسئوليات ، الذين تلقوا منه صلى الله عليه وسلم القرآن والسنة ، فغدا المجتمع الاسلامي مجتمعا متحاربا ، كل طائفة تعادي الطوائف الاخرى ، وبين ثنايا تلك الحروب الطاحنة ، سقط جمهور أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلى ، وصرعى ، شهداء لتلك الفتنة الحالكة التي لم ينج منها الا من عصم الله تعالى ، فقد أخذت تلك الفتن بمجامع القلوب والالباب .

وما ان تنفس الناس الصعداء بتنازل الحسن بن علي رضي الله عنهما عن الخلافة ، لمعاوية واستتب الامر للاخير ، ووضعت الحرب أوزارها حتى عاد أوار الفتن يشتعل من جديد اثر حمل الناس على البيعة ليزيد ، وما حدث ، اثر موت معاوية من قيام الحسين بن علي وابن الزبير على يزيد بن معاوية والذي أدى الى استشهاد الحسين رضي الله عنه ، واستباحة مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ابان موقعة الحرة وهدم الكعبة وحرقها بعد قذفها بالمنجنيق .

ومنها ــ الكذب على الصحابة :

وبرزت في هذه الحقبة ايضا ظاهرة التقول على الصحابة ، والصاق بعض الفتاوى بهم لتروج في الناس ، وتؤخذ ممن اشتهر منهم بالفتوى ، وأكثر

---

(١) تاريخ الطبري ٦ : ٨٣ .

ما ابتلى بذلك الامام على رضى الله عنه فقد اخرج الامام مسلم فى مقدمة صحيحه قال : حدثنا عمرو الناقد ، حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن حجيرة عن طاوس قال : أُتِيَ ابن عباس بكتاب فيه قضاء على رضى الله عنه فمحاه الا قدر — وأشار سفيان بن عيينة بذراعه (١).

وقد ذكر مسلم أيضا رواية اخرى أظهر فيها سبب محو ابن عباس بعض مافى الصحيفة ، فقد روى فى مقدمة صحيحه بسنده الى ابن أبى مليكة قال : كتبت الى ابن عباس أسأله أن يكتب لى كتابا ويخفى عنى، فقال : ولد ناصح أنا أختار له الامور اختيارا وأخفى عنه قال : فدعا بقضاء على فجعل يكتب منه أشياء ويمر بالشئ فيقول : والله ما قضى بهذا على الا أن يكون ضل (٢).

وروى باسناده عن الاعمش عن أبى اسحاق ، قال : لما أحدثوا تلك الاشياء بعد على رضى الله عنه قال رجل من أصحاب على : قاتلهم الله أى علم أفسدوا (٣).

ولذا رد كثير من علماء السلف مايروى عن على رضى الله عنه من طريق أصحابه الذين اتهموا بالتزيد عليه وقبلوا ماجاء عنه من طريق أصحاب ابن مسعود ، يقول المغيرة : لم يصدق على على رضى الله عنه فى الحديث عنه الا أصحاب عبد الله بن مسعود (٤).

كل هذه الفتن الى غيرها مما ماج بالعالم الاسلامى فى تلك الفترة كانت أمورا مهيئة وموطئة لارتكاب جريمة أفظع وأشنع ، وكانت بمثابة المقدمة لظاهرة الوضع فى الحديث حيث تجرأ بعض من لاخلاق له على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتقوّل عليه كذبا ، وقد بدأت فى هذه الفترة تتحول الخلافات بين

---

(١) م• مقدمة : ١٤
(٢) م •مقدمة : ١٣
(٣) م مقدمة : ١٤
(٤) م مقدمة : ١٤ •

الطوائف المختلفة من الصيغة السياسية الى الصيغة الدينية وذلك بجعل آرائهم شرعية ، آراء يخضعون لها آيات القرآن الكريم تعزيزا لاهوائهم ، وكذلك السنة النبوية لما لها من المنزلة والحجية لديهم .

والذى يفرض علينا القول بأن تلك الفترة كانت مقدمة وموطئة لظهور جريمة الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مؤلفى كتب التاريخ الاسلامى والمهتمين بتدوين حوادث تلك الحقبة بالرغم من اهتمامهم وتدوينهم لمادق وجل من الحوادث تفصيلا واجمالا ، فانى لم اقف على حسب ما تيسر لى من استقراء وتتبع على حادثة تثبت من وجه مقبول تجرأ أحد من لدن انتقال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم الى الرفيق الاعلى حتى بداية الثلث الاخير من القرن الاول بالكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يمكن اعتباره بداية للوضع فى الحديث .

وأن أول حادثة دلت على ذلك ما اورده ابن الجوزى بسنده الى الخطيب قال أنبأنا القاضى أبو الحسن على بن محمد بن حبيب قال حدثنا محمد بن المعلى الأزدي قال : حدثنا محمد بن حمدان قال حدثنا أبو العيناء عن أبى أنس الحرانى قال قال المختار — يعنى ابن أبى عبيد الثقفى — لرجل من أصحاب الحديث : ضع لى حديثا عن النبى صلى الله عليه وسلم أنى كائن بعده خليفة ، وطالب له بترة ولده ، وهذه عشرة آلاف درهم ، وخلعه ومركب وخادم فقال الرجل : أما عن النبى صلى الله عليه وسلم ، فلا ولكن اختر من شئت من الصحابة ، وأحطك من الثمن ماشئت ؟ قال : عن النبى — صلى الله عليه وسلم — أوكد ، قال : والعذاب أشد .(١)

كما قد جاءت رواية أخرى أوضح من هذه الرواية اذ بينت اسم الرجل

---

(١) الجامع : ١٧ /أ ، الموضوعات ١ : ٣٩ ، اللالى ٢ : ٤٦٨ / ٤٦٩ .

الذى طلب منه المختار الكذب على رسول الله كما أوضحت بأن الرجل رفض ، ذلك ولم يجبه الى طلبه ، فقد أخرج البخارى قال : أخبرنا سليمان بن داود الهاشمى ، ثنا ابراهيم بن سعد أخبرنى سلمة بن كثير عن ابن الربيعة الخزاعى وكان جاهليا ، وكان للمختار مسلحة بالعذيب يحبسون الناس حتى يأتوا بأخبارهم ، وكتب اليه بقادمه ، فلما قدمتُ الكوفة اذا هم يقولون : هذا الراكب الذَّ عليه ، فأدخلت عليه فقال : انك ياشيخ أدركت النبى صلى الله عليه وسلم ، ولا تكذِّب بما حدثت عنه ، فقونا بحديث النبى صلى الله عليه وسلم ، وهذه سبعمائة دينار ، قلت: الكذب على النبى صلى الله عليه وسلم النار ، وما أنا بفاعل [١].

والظاهر أن المختار طلب وضع أحاديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقوى بها أمره من أكثر من شخص ، فقد روى عنه أنه طلب ذلك أيضا من محمد بن عمار بن ياسر ، فأبى فقتله .

قال ابن أبى حاتم : روى - أى محمد بن عمار - عن أبيه ، روى عنه ابنه أبو عبيدة ، قتله المختار ، وسأله المختار أن يحدث عن أبيه بكذب فلم يفعل فقتله [٢].

وقال البخارى : حدثنا بشر بن محمد عن عبد الله عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الاصم قال : قال لى المختار : هذا محمد بن عامر بن ياسر [٣] قد أظلنى فأين أنزله ؟ قال يزيد : فدخلت على محمد فقال : قدمت على رجل يفترى على الله ورسوله ، ثم رأيته أخرجه فضرب عنقه [٤].

---

(١) التاريخ الصغير : ٧٥
(٢) الجرح ١/٤/ : ٤٣
(٣) هكذا فى التاريخ الصغير وهو خطأ وصوابه محمد بن عمار بن ياسر .
(٤) التاريخ الصغير: ٧٥ .

ومن المعروف ان المختار لم يلجأ الى ذلك الا عندما ظهر فى الكوفة ودعا لبيعة محمد بن الحنفية والاخذ بثأر الحسين وتتبع قتلته ، والخروج على ابن الزبير وعبد الملك بن مروان حتى قتل سنة سبع وستين هجرية (١) .

فهذه الاخبار كلها صرحت بأن المختار الثقفى قد حاول أن يحمل بعض الناس على الوضع والكذب فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الا أن الروايات وان أفادت بأنه لم يجبه أحد على طلبه يمكن اعتبارها بداية للوضع فى الحديث حيث اتجه التفكير فى ذلك ، كما ثبت أن الوضع لم يكن قبل ذلك وانما يظن وقوعه بعد تلك المحاولات بزمن قريب .

ولذا فانى أرجح بان الوضع فى الحديث انما بدأت المحاولة فيه فى الثلث الاخير من القرن الاول . حيث مات جل الصحابة رضى الله عنهم ، ولم يبق منهم الا ثلة من صغارهم اعتزلوا المجتمع ولم يكن لهم دور بارز فى المجتمع تلك الحقبة ، بل غاية ما يؤمل منهم اللقاء بهم ، والتلقى عنهم ، ومحاولة استرضائهم وكان يكفى من عاصرهم شرف لقاء الواحد منهم ، هذا بالاضافة الى ما أسلفت من وجود الامور التى كانت مهيئة ومقدمة للوضع .

وقد يعترض على ما ذهبت اليه : بأن ثمة نصوصا تروى عن ابن عباس وابن سيرين ظاهرها أن الكذب وقع ابان الفتنة حيث توقف أئمة الحديث من الاخذ الا عن الثقات ، ورد حديث غيرهم ، والموجب لذلك هو وقوع الكذب .
فقد روى الامام مسلم فى مقدمة صحيحه قال : حدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح ، حدثنا اسماعيل بن زكريا عن عاصم الاحول عن ابن سيرين قال : لم يكونوا يسألون عن الاسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا : سموا لنا رجالكم فينظر الى

---

(١) انظر تفصيل ذلك فى تاريخ الطبرى ٦ : ١١٦/٦ ، البداية والنهاية ٨ : ٢٩٢/٢٨٧ ، انساب الاشراف ٥ : ٢٧٣/٢١٧ .

ا هل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر الى أهل البدعة فلا يؤخذ حديثهم (١)

فابن سيرين جعل قيام الفتنة بداية التفتيش عن الاسناد ، وقبل ذلك لم يكن الناس متشددين فى السؤال عن الاسناد ، بل كانوا يقبلون الرواية وان كانت مرسلة ثقة بالراوى .

وكذلك روى مسلم بسنده الى طاوس قال : جاء هذا الى ابن عباس — يعنى بُشير بن كعب فجعل يحدث فقال له ابن عباس : عد لحديث كذا وكذا فعاد له ، ثم حدثه فقال له : عد لحديث كذا وكذا فعاد له فقال : ما أدرى أعرفت حديثى كله وأنكرت هذا أم أنكرت حديثى كله وعرفت هذا ؟ فقال له ابن عباس: اناكنا نحدِّث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم — اذ لم يكن يُكذَب عليه فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه (٢) .

فهذا ابن عباس يبين أنه قد كذب على النبى صلى الله عليه وسلم بعد وقوع الفتنة وهو ما عبر عنه بركوب الناس الصعب والذلول ، ولذا لم يقبل الا مايعرف . ولاشك أن وقوع الفتنة كان قبل الثلث الاخير من القرن الاول بكثير اذ بدأت الفتنة فى بداية الثلث الثانى من القرن الأول .

ويمكن الجواب عن هذا الاعتراض بما يلى :—

ان أثر ابن سيرين لايدل على أن الكذب حدث بوقوع الفتنة ، بل غايته أن احتياط ائمة الحديث فى الرواية وتشددهم فى قبولها جعلهم يردون رواية المبتدع اما تنكيلا له وتقريعا على سلوكه طريقا خالف فيها الرعيل الأول ، واما خوفا من أن يدفعه دخوله فى البدعة وتمسكه بها الى التساهل فى قبول الرواية

---

(١) م. مقدمة. باب بيان أن الاسناد من الدين ١ : ١٥ .

(٢) م. مقدمة . باب النهى عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط فى تحملها ١ : ١٢/ ١٣ .

عن الضعفاء أو الوقوع في الكذب خصوصا اذا كانت الرواية تؤيد بدعته ، وهكذا يظهر أن أثر ابن سيرين لا يدل على أن الكذب وقع ببداية الفتنة بل يدل على أن أئمة الحديث كانوا أكثر يقظة وأشد حيطة .

أما أثر ابن عباس فهو محمول على أخريات حياته حيث توفي رضي الله عنه في بداية الثلث الأخير من القرن الأول ، فلا يتنافى ذلك مع ما رجحته من أن الكذب وقع في تلك الفترة أعني الثلث الثالث من القرن الأول .

وعلاوة على ذلك يمكن القول بأن أثر ابن عباس قد جاء بروايات مختلفة منها الرواية السالفة الذكر ، ومنها رواية أخرى أخرجها مسلم أيضا فروى بسنده الى طاوس قال : جاء هذا الى ابن عباس ـ يعني بشير بن كعب ـ فجعل يحدثه فقال له ابن عباس عد لحديث كذا وكذا ، فعاد له ، ثم حدثه فقال : عد لحديث كذا وكذا ، فعاد له ، فقال له : ما أدري أعرفت حديثي كله وأنكرت هذا ، أم أنكرت حديثي كله وعرفت هذا فقال ابن عباس : انا كنا نحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم يكن يكذب عليه ، فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه (١) .

وفي رواية ثانية عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال : انما كنا نحفظ الحديث والحديث يحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأما اذ ركبتم كل صعب وذلول فهيهات (٢) .

وفي رواية ثالثة : عن مجاهد قال : جاء بشير العدوي الى ابن عباس فجعل يحدث ويقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال رسول الله

---

(١) م . مقدمة . باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها ١ : ١٢ / ١٣ .

(٢) م . مقدمة باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها ١ : ١٣ .

صلى الله عليه وسلم ، فجعل ابن عباس لايأذن لحديثه ولاينظر اليه فقال : يا ابن عباس : مالي لا أراك تسمع لحديثي ؟ أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسمع فقال ابن عباس : اناكنا مرة اذا سمعنا رجلا يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتدرته أبصارنا وأصغينا اليه بآذاننا ، فلما ركب الناس الصعب والذلول ، لم نأخذ من الناس الا ما نعرف (١).

فهذه الروايات الثلاث كلها تحكي قصة ابن عباس مع بشير بن كعب العدوي ،ومما لاشك فيه أنها قصة واحدة ، لكنا نرى في رد ابن عباس له اختلافا في الروايات مرجعه بلا مرية الى الرواية بالمعنى في البعض ، و بامعان النظر في هذه الرويات عن ابن عباس نستنتج ان ابن عباس يقرر أن العلة في انشغاله عن سماع حديث بشير بن كعب هي ركوب الناس الصعب والذلول ويظهر والله أعلم أن المراد من هذه العبارة هو تفرق الناس واختلافهم تبعا للحوادث التي عمت ، والفتن التي عُرضت عليهم حيث انقسموا الى خوارج وشيعة وأتباع لبني أمية وغير ذلك ، لا كما فسره بعض الرواه من أن الناس كذبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اذ لو كان مراد ابن عباس ذلك لما قبل من بشير بن كعب حديثا مطلقا اذ من المسلم به عدم قبول رواية الكذاب — علما بأن الرواية الاول تشير الى أنه سمع منه حيث استعاد ، أحاديث من حديثه ، فسماعه بعض الحديث ، ورده البعض الاخر يدل على أنه لم يكذّبه ، اذ لو كذّبه لما سمع منه حديثا قط .

أما ماجاء في الرواية الاولى من أن العلة من رد حديثه بشير بن كعب كذب الناس على رسول الله صلى الله وسلم فذلك مافهمه الراوي ، فأداه بالمعنى الذي فهم من قوله : فلما ركب الناس الصعب والذلول ، ويؤيد ما ذهبت اليه أنه جاء في الرواية الاولى عنه أنه ترك الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم ،

---

(١) نفس المصدر السابق .

وهذا ينافى صنيع ماجاء فى الرواية حيث أخذ بعض الحديث ، وانشغل عن بعضه ، ويؤيده قوله فى الرواية الأخرى " لم تأخذ من الناس الا ماتعرف " وعلى ذلك فيكون مراد ابن عباس أنه لما اختلف الناس وتفرقوا لم نقبل من الناس الا ماأنعرف من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو نفسه قصد ابن سيرين من أن قيام الفتنة كان البداية فى التثبت وعدم قبول الحديث مطلقا الا ماكان من أهل السنة ، أو ماكان معروفا لدى ابن عباس الذى كان فى تلك الفترة حبر الامة ، لاسيما وأنه فى تلك الحقبة كان قد جمع الكثير من الحديث كما عرف ذلك عنه . والله اعلم .

المبحث الثالث : أسباب الوضع في الحديث :

بعد أن تحدد لدينا بداية الوضع في الحديث ، وأنها كانت في الثلث الاخير من القرن الأول ، أرى من المناسب أن أعرض للدوافع والاسباب التى حدت بالكذابين والوضاعين الى أن يفتئتوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويتقولوا عليه مالم يقل .

فمن المعروف لدى الامة الاسلامية أن القرآن الكريم والسنة المحمدية هما الوحى الذى أنزل على محمد — صلى الله عليه وسلم ، ويوضح ذلك قوله صلى الله عليه وسلم . " ألا وانى أوتيت الكتاب ومثله معه . (١) الحديث . فهما مصدر التشريع ومناط الاحكام ، منهما تستمد التشريعات ، واليهما يختصم المختلفون هكذا سار الناس فى عصر الخلافة الراشدة يبحثون عن حكم النازلة اذا وقعت فى القرآن ، فان لم يجدوا فيه الحكم لجأوا الى السنة ، وذلك حسب تعليم رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) .

فلما وقعت الفتن واختلف الناس ، وغدوا فرقا وأوزاعا ، وكانت بداية الخلاف كما أسلفت خلافا سياسيا الغاية منه رعاية مصلحة واقع المسلمين المتمثلة فى شخصية الخليفة ، ثم ترسب هذا الخلاف على مر الزمان حتى اتخذ الصبغة الدينية ، وأقامت كل فرقة على ذلك الخلاف نظريات وأراء ركنت اليها ثم اتجهت الى القرآن تفتش فيه عما يؤيد مذهبها ، فلما لم تحصل على اربها اتجهت الى السنة ، ولما أعياها أن تجد فى السنة بغيتها اتجه بعض الفسقة الى الكذب والوضع على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقويله مالم يقل .

ولما اتسعت رقعة الاسلام ، ودخل كثير من الناس فيه أفواجا طائعين

---

(١) الحديث أخرجه د . السنة ، باب فى لزوم السنة ٤ : ٢٠٠ حديث رقم ٤٦٠٤ .

ومكرهين اندس فيهم من لم ينشرح للاسلام صدره ، فبدأوا يكيدون له ، وحيث أن الله تعالى قد تكفّل بحفظ القرآن من أى تحريف أو تغيير أو تبديل ، ظن هؤلاء أنهم باستطاعتهم الوصول الى غرضهم عن طريق السنة وذلك بالزيادة فيها ، والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

هذا بالاضافة الى أنه قد انتقل مع تراث الامبراطوريات التى تقوضت ، والمملكات التى انهارت ودانت للاسلام كثيرٌ من علومهم ونظرياتهم وحكمهم وبعض عاداتهم وتقاليدهم ، ولما رأى المتحمسون لهذه الآراء أنه لا يمكن قبولها الا اذا أُضفيت عليها هالة التقديس ، حيث يكون لها أصل فى دين الله لجأ بعضهم الى اضفاء تلك الصبغة عليها ، فعزاها كذبا وميناً الى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

زيادة على ذلك ما انتشر فى تلك العصور من مجالس التذكير والقصص والوعظ ، فقد انخرط فى نظمها قوم ليسوا أهلا لذلك ، وغلت طائفة منهم فيما تعظ به العامة ، ورغبة فى أعطيات الناس ، وجريا وراء كل غريب وجد البعض منهم اشباع نهمهم ذلك بالتخرص على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

كما دفع قيام التنافس والتعصب بين القبائل وأهل المدن وأصحاب المذاهب ، فلجأ من لا خلاق له من القوم الى دعم تفضيل بعض الشعوب أو القبائل أو المدن أو اللون أو الجنس أو الصناعة على بعض بما زعموه على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ومما زاد الطين بلّة أنه وجد بين الامة قوم انتحلوا الزهد على جهل ، وتعلقوا بالتقشف وظلف العيش على غير علم ، عاشوا فى مجتمع مترف ورأوا الناس قد انشغلوا عن القرآن والتهوا فى دنياهم عن الاعداد لآخرتهم ، فوضعوا لهم أحاديث رغبة منهم فى حمل الناس على الخير فضلوا وأضلوا .

هذا الى ما جبلت عليه بعض الطبائع ، واتصف به بعض الرواة من قصور فى الاستعداد للتحمل نقصروا فى الحفظ ، وأخطأوا فى الفهم ، فزلّت بهم الاقدام فى الأداء ، وقالوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم مالم يقل ، فغدوا من الكذابين دون قصد أو تعمد .

كل ما ذكرت بالاضافة الى دوافع أخرى كانت الحامل لبعض الرواة على الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم . وسأعرض لهذه الاغراض بشئ من التفصيل مبينا فيها مقصد كل طائفة ، مشيرا الى يقظة أئمة الحديث والنقد الذين لم يقفوا مكتوفى الايدى . بل كشفوا عن نواياهم وفضحوهم ، وكشفوا عن مخططاتهم بما لا يدع مجالا للشك فيهم ، فأقول وبالله التوفيق .

اولا ـ الزندقة والالحاد فى الدين :

الزندقة لفظة فارسية معرّبة ، قيل أصلها زندوين ، أى دين المرأة [١] وقيل زَنْد معناها التفسير أو التأويل [٢] ، فالزندقة معناها : التفسير الخارج عن الحدود الطبيعية للتأويل ، وقد أطلقت عند تعريبها على تأويل نصوص القرآن او الحديث تأويلا يخالف المعنى المقصود مخالفة غير معقولة ، أو تأويلا منافيا للاصول الاعتقادية [٣] .

والزنادقة هم الذين يأولون القرآن والسنة تأويلا فاسدا منافيا لأصول العقيدة الاسلامية .

---

(١) القاموس المحيط مادة زندقة ٣ : ٢٤٢ ، وكذلك انظر الكلام على الزندقة وأصلها وربما تعريبت وفيما استخدمها المسلمون ـ دائرة المعارف الاسلامية مادة زنديق ، ١٠ : ٤٤٥ .

(٢) هامش دائرة المعارف الاسلامية ١٠ : ٤٤٥ .

(٣) " " " " ١٠ : ٤٤٥ .

وقيل هم الذين يبطنون الكفر ويظهرون الاسلام أو الذين لايتدينون بدين ، يفعلون ذلك استخفافا بالدين يتقون به الناس [١] .

وقد أندس الزنادقة بين صفوف المسلمين عندما أكرهوا على الدخول فى دين الله ، فأظهر جماعة منهم الاسلام ، ولم تنشرح صدورهم له ، وقد كان بعض هؤلاء الزنادقة ذوى مكانة فى مجتمعاتهم قبل الفتح الاسلامى لبلدانهم وسقوط امبراطورياتهم وممالكاتهم أضحوا نسياً منسيا فدفع بهم الحقد الدفين فى نفوسهم الى الكيد للاسلام والمسلمين ، وقد أجهدوا أنفسهم للوصول الى أغراضهم ولماكان باب القرآن قد أوصِد أمامهم منذ جُمِع الناس على مصحف واحد ، لجأوا الى باب السنة منه يدخلون وعلى السذج من المسلمين يلفقون ، فأذكوا نار الفتنة ووسعوا دائرة الخلاف بين المسلمين ، وأدرجوا فى الشريعة السمحاء من معتقداتهم الباطلة يعززونها بوضع الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقد تعددت طرقهم فى كيفية بث سمومهم ونشر مفترياتهم ، فمنهم من اتخذ التشيع له شعارا ينشر منه مفترياته كما فعل ابن سبأ [٢] .

وكما نقل عن بيان بن سمعان [٣] ، أنه ادعى الالهية على وأن فيه جزءا الهيا متحدا بناسوته ، وأن ذلك فى محمد بن الحنفية بعده ثم فى أبى هاشم ابن محمد ابن الحنفية من بعد أبيه ثم انتقل الامر من بعدهم الى بيان نفسه ، ثم ادعى النبوة فى كتاب كتبه الى أبى جعفر الباقر [٤] .

---

(١) فتح المغيث ١ : ٢٣٩ .

(٢) انظر مبحث متى بدأ الوضع فى الحديث ص ١٢٠ .

(٣) بيان بن سمعان النهدى . من بنى تميم ، ظهر بالعراق بعد المائة وقال بالالهية على ، قتله خالد بن عبد الله القسرى وأحرقه بالنار . انظر ترجمته فى ميزان ١ : ٣٥٧ ، لسان ٢ : ٦٩/٧٠ .

(٤) ميزان ١ : ٣٧٥ ، لسان ٢ : ٦٩/٧٠ .

ومنهم من كان يدس الاباطيل والاكاذيب السخيفة على رسول الله صلى الله عليه وسلم قاصدين بذلك تشويه صورة الاسلام الناصعة فى عقائده وعباداته ومقاصده ، فقد وضعوا أحاديث تتعلق بذات الله وصفاته تتناقض مع عقيدة الاسلام الصحيحة ، وهى تنم عما تنطوى عليه بواطنهم ، بالاضافة الى مايقصدون من وراء ذلك من تنفير العامة عن الاسلام واظهاره بمظهر الدين المتناقض الذى يشتمل على كثير من الامور المتناقضة وغير المعقولة . ومن أمثلة ماوضعوا فى ذلك .

ما روى ابن الجوزى بسنده من طريق الحاكم الى أبى هريرة قال ، قيل : يارسول الله مم ربنا ؟ ، قال : من ماء مرور لا من أرض ولا من سماء ، خلق خيلا فأجراها فعرقت فخلق نفسه من ذلك العرق (١) .

وكذلك ما أخرجه أيضا بسنده من طريق الخطيب والعقيلى وغيرهما من حديث معاذ أن النبى صلى الله عليه وسلم لمابعثه الى اليمن قال : انهم سائلوك عن المجرة فقال : انها من عرق الافعى التى تحت العرش (٢) ، قال أبو القاسم البلخى : وما يستجيز أن يَروِىَ مثل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من لايبالى بدينه ، ومتى قال المسلمون:ان تحت العرش أفعى ؟! وهل يجوز أن يكون هذا الا من دسيس الزنادقة ليقبحوا الاسلام (٣) .

ومما تجدر الاشارة اليه أن هؤلاء الزنادقة كثيرا ما نراهم يُقرون بالوضع بل ان غالبهم كان يقربانه وضع أحاديث كثيرة تركها تجول بأيدى العامة من الناس .

---

(١) الموضوعات ١ : ١٠٥ ، اللآلى ١ : ٣ ، تنزيه الشريعة ١ : ١٣٤ .

(٢) موضوعات ١ : ١٤١ / ١٤٢ ، اللآلى ١ : ٨٥ .

(٣) قبول الأخبار ومعرفة الرجال للبلخى : ١٤ ، وانظر السنة قبل التدوين : ٢٠٧ .

فهذا عبد الكريم بن أبي العرجاء ، لما أراد محمد بن سليمان بن علي ضرب عنقه قال : والله لقد وضعت فيكم أربعة آلاف حديث ، أحرّم فيها الحلال ، وأحل فيها الحرام ، ولقد فطرتكم في صومكم ، وصومتكم في يوم فطركم .(١)

وهذا المهدي يقول : أقرّ عندي رجل من الزنادقة أنه وضع أربعمائة حديث فهي تجول في أيدي الناس(٢) .

ويقول حماد بن زيد : وضعت الزنادقة على رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة عشر ألف حديث (٣) .

ويقول ابن لهيعة : دخلت على شيخ وهو يبكي فقلت : ما يبكيك ؟ قال : وضعت أربعمائة حديث أدخلتها في برنامج الناس فلا أدري كيف أصنع(٤) .

ويرى بعض الباحثين أن اقرار الزنادقة بوضع الحديث واصرارهم على ذلك انما هو من تحديهم للمسلمين واصرارهم على زندقتهم (٥) .

وقد بدا لي والله أعلم أن اقرار بعضهم واعترافهم بالوضع في الحديث بصور هائلة وأرقام خيالية هو جزء من مخططهم الرهيب ، فقد ابت زندقتهم الا تنفير الناس من معتقداتهم والطعن عليهم في دينهم ، وقد بذلوا جهدهم في ذلك حال تمتعهم بحرياتهم ، فلما أخذوا وايقنوا بالهلاك عملوا على تنفيذ مخططاتهم بالتشكيك فيما في أيدي الناس من الأحاديث والروايات ، وليس معنى هذا أنهم لم يكذبوا مطلقا ، بل إنهم كذبوا على رسول الله صلى الله عليه

---

(١) الموضوعات ١ : ٣٧ .
(٢) الموضوعات ١ : ٣٧/٣٨ .
(٣) الموضوعات ١ : ٣٨ .
(٤) بحوث في تاريخ السنة المشرفة : ١٧ نقلا عن الكامل لابن عدي : ٥٠/أ
(٥) السنة ومكانتها في التشريع : ١٠٠ .

وسلم بعض الاحاديث ، وهم بذلك يُعَدّون كذابين وضاعين الا أنه لاينبغي أن يسلم لهم وضع هذه الاعداد الهائلة لاسيما وأن بعضهم حصرها في تحليل الحرام أو تحريم الحلال ولو تتبعنا الكتب التى عنيت بجمع الاحاديث الموضوعة لم تبلغ هذا ألعدد فضلاً عن أن تبلغ أحاديث الاحكام هذا الرقم ، فالزنادقة كما أفسدوا حال حياتهم أرادوا أن يفسدوا أيضا بعد أخذهم وتقتيلهم ، فالقوا القول رغبة فى تشكيك الناس فى سنة رسولهم ـ صلى الله عليه وسلم ـ ويأبى الله الا أن يتم نوره ولوكره الكافرون .

وقد أحسن الخلفاء صنعا حينما أخذوهم وقعدوا لهم كل مرصد وأراحوا الامة الاسلامية منهم بانزال أشد العقوبة بهم ، وكفوا المسلمين شرهم فقد سنّ الوالي خالد بن عبد الله القسرى (١) سنة حسنة فيهم حينما ضحى بالجعد بن درهم سنة ١٢٥ هـ ثم صار خلفاء بنى العباس على سنته لما أحسوا بخطرهم على كيان الاسلام فتعقبوهم قتلا وتشريدا ، وأشهر من أعمل فى رقابهم التأديب الخليفة المهدى الذى أنشأ ديوانا خاصا للزنادقة يتتبع فيه أوكارهم ويقضى على رؤسائهم (٢) .

ثانيا : نصرة المذاهب والاهواء :

حرص النبى ـ صلى الله عليه وسلم على ترك أمته مجتمعا واحدا يسود ، الاتفاق ، ولايجد الاختلاف اليه سبيلا ، ففى كل مناسبة كان صلى الله عليه وسلم يحض على الاتفاق وجمع الكلمة وينفّرهم من الاختلاف وتفرق الناس، وقد سد كل سبيل يتطرق منه الى الامة الافتراق ، ولماانتقل ـ صلى الله عليه وسلم ـ الى الرفيق الاعلى ، واستخلف الناس أبا بكر رضى الله عنه ، سار

---

(١) خالد بن عبد الله بن يزيد بن أسد القسرى ، أمير الحجاز ثم الكوفة ، قتل سنة ستة وعشرين ومائة روى له أبو داود . تقريب ١ : ٢١٥

(٢) انظر السنة ومكانتها فى التشريع : ١٠٠ .

على نهجه ـ صلى الله عليه وسلم ـ وكان من أوائل اعماله رضى الله عنه اعادة المرتدين الى حظيرة المسلمين ، وجمع كلمة المسلمين ، وقلع بذور الفتنة وخشية من تفرق كلمة المسلمين عهد بالامر من بعده الى عمر بن الخطاب رضى الله عنهما ، فسار الاخير على طريق الاول ، يستشير كبار الصحابة فيما ينزل ولا يقطع أمراً دونهم ، ويقضى على الفتنة حيث تبدأ ، ثم أسلم رضى الله عنه القياد لثلاثة هم خير الامة ، على أن يختاروا أحدهم ، فسلموا زمامهم رضى الله عنهم لعثمان بن عفان ، فسار فيهم سيرة الشيخين شطر خلافته الاولى ، ثم نقم عليه بعضهم أمورا رأوها مخالفة لماكان عليه الامر الاول ، ومع ذلك ، فقد كانت كلمتهم مجتمعة ، فلم يتوقف الغزو ، ولم تُطْوَ ألوية الفتوح ، حتى بلغت الفتنة أقصاها ، وملا حبابها ، واشتد أوارها بقتل عثمان رضى الله عنه ، ونجم من جراء ذلك تفرق المسلمين ومقاتلة بعضهم بعضا فكانت موقعة الجمل فموقعة صفين ثم أخذت الفتن تقع بالمسلمين تترى كلّما استقرت فتنة واشتد انكار الجماعة لها ، لاحت فى الافق فتنة أخرى ، ومما يؤسف له أن كل فتنة تجد مَن يتبناها وينتصر لها ، ويدعى أنها الحق الذى جاء به محمد صلى الله عليه وسلم ويُخطّئ أو يكفِّر من لم يقل بها . وهكذا بدأ ـ ظهور الفرق والمذاهب يعم أرجاء العالم الاسلامى . وأخذ كل قوم ينتصر لمذهبه ، ومن الطبيعى أن يمم القوم شطر الكتاب والسنة ، اذ عليهما المعول واليهما الملجأ .

وقد أوجز شيخ الاسلام ابن تيمية الحوادث والبدع التى حدثت منذ مقتل عثمان رضى الله عنه حتى نهاية القرن الاول فقال : والصحابة رضى الله عنهم كانوا أقل فتنا من سائر من بعدهم ، فانه كلما تأخر العصر عن النبوة كثر التفرق والخلاف ، ولهذا لم يحدث فى خلافة عثمان بدعة ظاهرة ، فلما قتل وتفرق الناس حدثت بدعتان متقابلتان ، بدعة الخوارج المكفرين لعلى ، وبدعة الرافضة المدعين لامامته وعصمته ، ونبوته أو الهيته ، ثم لماكان آخر عصر الصحابة فى امارة ابن الزبير وعبد الملك حدثت بدعة المرجئة والقدرية ، ثم لماكان فى أول عصر

التابعين فى أواخر الخلافة الاموية ، حدثت بدعة الجهمية والمشبهة الممثلة ، ولم يكن على عهد الصحابة شىء من ذلك ، وكذلك فتن السيف ، فان الناس كانوا فى ولاية معاوية رضى الله عنه متفقين يغزون العدوّ ، فلما مات معاوية قتل الحسين ، وحوصر ابن الزبير بمكة ، ثم جرت فتنة الحرة بالمدينة ثم لما مات يزيد جرت فتنة بالشام بين مروان والضحاك بمرج راهط ، ثم وثب المختار على ابن زياد فقتله ، وجرت فتنة ، ثم جاء مصعب بن الزبير فقتل المختار وجرت فتنة ، ثم ذهب عبد الملك الى مصعب فقتله ، وجرت فتنة ، وأرسل الحجاج الى ابن الزبير فحاصره مدة ثم قتله وجرت فتنة ، ثم لما تولى الحجاج العراق خرج عليه محمد بن الاشعث مع خلق عظيم من العراق وكانت فتنة كبيرة فهذا كله بعد موت معاوية ، ثم جرت فتنة ابن المهلب بخراسان وقتل زيد بن على بالكوفة وقتل خلق كثير آخرون ثم قام ابو مسلم بخراسان وجرت حروب وفتن يطول وصفها (١) .

بعد هذا العرض السريع للفتن التى حدثت فى المجتمع الاسلامى ابان القرن الاول نرى أن الخلاف الذى برز فى تلك الحقبة يمكن حصره فى نقطتين :

النقطة الاولى :

الخلاف السياسى ، وأعنى به الخلاف الناجم عن مسألة الخلافة والولاية ومن أحق بها ، والذى تولد منه قيام طوائف الشيعة والخوارج والنواصب وأهل السنة والجماعة ، والتى عرفت فيما بعد بالفرق الاسلامية ، وقد عنى المؤرخون بالكلام على هذه الفرق ومنشئها ومنازلها الى غير ذلك مما يتعلق بها .

النقطة الثانية :

الخلاف العَقَدى ، وأُعنى به الخلاف الناجم عن بعض الآراء

---

(١) السنة قبل التدوين : ١٨٩ / ١٩٠ ، نقلا عن المنتقى من منهاج السنة النبوية : ٣٨٦ / ٣٨٧ .

والمعتقدات المتعلقه ببعض صفات الله وأسمائه والرسل والكتب والبعث والقدر ونحو ذلك ، والذى تولد منه قيام الفرق الكلامية التى تتمثل فى معتقد أهل السنة والقدرية والمرجئة والجهمية والمشبهة الممثلة ، والمعتزله وغيرها من الفرق الكلامية .

والجدير بالذكر ان هاتين النقطتين تداخلت فيما بينها حيث تبنّت كل فرقة سياسية مبدأً أو مبادئ عقدية معينة وأصبحت ملازمة لها يتعذر التفريق بينهاحتى أصبحت كل طائفة تتبنى معتقدا معينا تتسم به .

كما أنه ببداية القرن الثانى لاح فى الافق الاختلاف الفقهى ــ وأعنى به اختلاف العلماء فى بعض الاحكام الفرعية وأخذ كل مذهب يتسم بطابع معين ، عرف فيما بعد بالمذاهب الفقهية .

وتفرق الناس تبعا لهذا الاختلاف ، وأصبح هم كل فريق مناصره ماذهب اليه وتأييده ، واعتقاد أنه هو الحق الذى جاء محمد صلى الله عليه وسلم بنصه أو بروحه ، ومن الطبيعى أن يدعم كل قوم رأيهم بالدليل ، اما من القرآن أو من السنة ، وحيث أنه لايتسنى للضدين الاستدلال بالشئ الواحد ، كما أنه لايحتمل القرآن أو السنة الصحيحة تضاد هذه المذاهب اذ الحق واحد لايتعدد [1] ، كل ذلك دفع بعض مقلدى هذه المذاهب والمتعصبين لهذ ،

---

(١) ينبغى توضيح نقطة هامة كثيرا ما تدور فى أذهان بعض طلبة العلم ، ذلك أن من المسلم به أن دين الله تعالى واحد ، وأن الله تعالى أرسل رسولا واحدا ، وأن الشريعة الاسلامية شريعة واحدة ، ومع ذلك فقد جاء فى بعض تعاليمها ما يؤذن بأن الاختلاف فيها مقصود ،وأن التفرق فيها ملحوظ ، كما جاء من اقراره صلى الله عليه وسلم اختلاف أصحابه فى أداء صلاة العصر يوم بنى قريظه ، واقراره لاختلافهم فى أداء اعمال يوم النحر وتشريعه الحج على انساك ثلاثة وغيرها من المسائل التى يتعذر حصرها .

هذا السؤال كثيراً ما يرد فى الاذهان ، ويمكن الاجابة عنه بأنه مما لاشك فيه أن تعاليم الاسلام نهت عن الخلاف وأمرت الامة الاسلامية

==

الآراء ان يلجأوا الى الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسأحاول فى هذه العجالة أن ابين اثر هذا التعصب واتباع الهوى فى الوضع فى الحديث ، وقبل ان أضرب الامثلة لذلك أرى من الايضاح للمسألة حصر الخلاف الذى تفرق الناس تبعا له الى ثلاثة أقسام :-

١ - المذاهب السياسية .
٢ - المذاهب العقدية الكلامية .
٣ - المذاهب الفقهية .

١ - المذاهب السياسية :

سبقت الاشارة الى أنه بمجرد القاء حرب صفين أوزارها ، انقسم الناس الى فرق ثلاث فرقة خرجت على على رضى الله عنه ، واعتزلته لقبوله مبدأ التحكيم ، وأخرى جددت بيعتها له على أن تكون سلما لمن سالم ، وحربا لمن حارب ، والثالثة أتباع معاوية الذين رفعوا المصاحف هذا بالاضافة الى وجود طائفة اعتزلت الفتنة ولزمت دورها مثل ابن عمر وأبى موسى الاشعرى وأبى هريرة وغيرهم ، ثم تطورت هذه الفرق فيما بعد حتى اشتهرت - بالخوارج والشيعة والمروانية أو أهل الشام ، وأهل السنة والجماعة ، وقد كان للجهلة من مقلدى هذه الطوائف ومن لاخلاق لهم أثر فى وضع الحديث انتصارا وتعصبا لآراء هذه المذاهب ، وهذا ما أحاول عرضه فى هذا البحث .

(= بالاتفاق وأن تكون أمة واحدة تدين لاله واحد وتتعبد ربا واحدا وتتبع نبيا واحدا ، وان الامثلة التى ضربت فيما يشعر ظاهره أنّ الاختلاف فيها مقصود ملحوظ غير مسلم ، اذ أن هذا الترخيص فى الاختلاف انما كان فى الوسيلة التى هى كيفية الأداء ، وتنوع العبادات لافى العبادات نفسها وذلك بغرض دفع الحرج عن المسلمين ورفع الاصر عنهم فالاختلاف على ذلك ليس مقصودا لذاته .

١ ـ الخوارج وأثرهم في وضع الحديث :

الخوارج ـ جمع خارج ـ وهو الذى خلع طاعة الامام الحق ، وأعلن عصيانه وألب عليه [١] ، فكل من خرج على الامام الحق الذى اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجيا ، سواء كان الخروج فى أيام الصحابة على الائمة الراشدين أو كان بعدهم على التابعين لهم باحسان أو الائمة فى كل زمان [٢] .

وعند الاطلاق يقصد بهم : القوم الذين خرجوا على الامام على رضى الله عنه فى وقعة صفين عقب قبوله التحكيم ، ويسمون بالحرورية ، والنواصب ، والشراة ، والمحكمة .

والخوارج فرق كثيرة ورؤوسهم تسع فرق يتشعب من بعضها فرق عدة ، وهذه الفرق الرئيسية هى : المحكمة [٣] والأزارقة [٤] والنجدات [٥]

---

(١) هامش مقالات الاسلاميين لمحى الدين عبد الحميد ١ : ١٦٧ .
(٢) الملل والنحل للشهرستانى ١ : ١١٤ .
(٣) هم الذين خرجوا على أمير المؤمنين على رضى الله عنه حين جرى أمر الحكمين ، واجتمعوا بحروراء ورأسهم عبد الله بن الكواء وعتاب بن الاعور وعبد الله بن وهب الراسبى ، وعروة بن جرير و يزيد بن أبى عاصم المحاربى ، وحرقوص بن زهير البجلى المعروف بذى الثدية ، وكانوا يوم النهر وان أثنى عشر الف رجل . انظر الملل والنحل ١ : ١١٥ ، الفرق بين الفرق ٥٦/٥٧ .
(٤) هم أتباع أبى راشد نافع بن الازرق الذين خرجوا مع نافع من البصرة الى الاهواز فغلبوا عليها وعلى كدرها ، وما وراءها من بلدان فارس وكرمان فى أيام عبد الله بن الزبير ، ولم تكن للخوارج قط فرقة أكثر عددا ولا أشد منهم شوكة ، وقد انفردوا عن الخوارج بقولهم : أن من أقام من المسلمين فى دار الكفر فهو كافر ، كما أنهم يرون قتل النساء والاطفال . انظر مقالات الاسلاميين ١ : ١٦٨ ، الفرق بين الفرق : ٦٢/٦٦ ، الملل والنحل ١ : ١١٨/١٢٢ .
(٥) هم اتباع نجدة بن عامر الحنفى ، ويسمون بالعاذرية ، وهم يقولون بأن الدين أمران ، أحدهما معرفة الله تعالى ، ومعرفة رسله وتحريم دماء المسلمين يقصدون المسلمين من وافقهم ، والاقرار بما جاء من عند الله جملة فهذا واجب على الجميع ، والجهل به لا يعذر منه .
ثانيهما : ماسوى ذلك فالناس معذورون فيه ـ أى بجهلهم ـ الى أن
=

والبيهسية (١) والعجاردة (٢) والثعالبة (٣) والاباضية (٤)

= = تقوم الحجة عليهم فى الحلال والحرام ولهم آراء أخرى غير ذلك . انظر مقالات الاسلاميين ١ : ١٧٤ / ١٧٦ ، الفرق بين الفرق ٦٦ / ٧٠ ، الملل والنحل ١ : ١٢٢ / ١٢٥ ، شرح الحور العين ، لنشوان أبى سعيد الحميرى : ١٧٠ .

(١) وهم أصحاب أبى بيهس الهيصم بن جابر وهو أحد بنى سعد بن ضبيعة وقد كان الحجاج طلبه أيام الوليد ، فهرب الى المدينة فطلبه بها عثمان ابن حيان المزنى فظفر به وحبسه وكان يسامره الى أن ورد كتاب الوليد بأن يقطع يديه ورجليه ثم يقتله ، ففعل به ذلك ، وقد تفرع من هذه الفرقة العوفيه وأصحاب التفسير ، وأصحاب السؤال ، انظر مقالات الاسلاميين ١ : ١٩١ ، الفرق بين الفرق ٨٧ / ٨٨ ، الملل والنحل ١ : ١٢٥ / ١٢٧ ، شرح الحور العين : ١٧٦ .

(٢) وهم أصحاب عبد الكريم بن عجرد ، وقد كان موافقا للنجدات فى بدعهم ، وقيل : انه كان من أصحاب أبى بيهس ثم خالفه وقد انفرد ببدع منها : تجب البراءة عن الطفل حتى يدعى الى الاسلام ، ويجب دعاؤه اذا بلغ وأطفال المشركين فى النار مع آبائهم ، ولايرى المال فيئا حتى يقتل صاحبه ، ويحكى عنهم أنهم ينكرون كون سورة يوسف من القرآن ، ويزعمون أنها قصة من القصص ، وقد افترق من العجاردة أصناف انفرد كل صنف بمذهب ، وقول ، وهم الصلتية ، والميمونية ، والحمزية والخلفية ، والاطرافية ، والشعيبيه ، والخازميه ، والمعلومية والمجهولية انظر مقالات الاسلاميين ١ : ١٧٧ / ١٨٣ ، الفرق بين الفرق ٧٢ / ٨٠ ، الملل والنحل ١ : ١٢٨ / ١٣١ ، الحور العين : ١٧١ / ١٧٢ .

(٣) وهم أصحاب ثعلبة بن عامر ، وكان مع عبد الكريم بن عجرد يدا واحدة ثم اختلفا فى أمر الاطفال فقال ثعلبة : أنا على ولايتهم صغارا وكبارا حتى نرى فيهم انكارا للحق ، ورضا بالجور ، فبرأت العجاردة من ثعلبة . وقد انقسم من هذه الفرقة فرق هى الاخنسية ، والمعبدية ، والرشيدية ، والشيبانية ، والمكرمية ، والبدعية . انظر مقالات الاسلاميين ١ : ١٧٩ / ١٨١ ، وقد جعلها من العجاردة ، الفرق بين الفرق ٨٠ / ٨٢ ، الملل والنحل ١ : ١٣١ / ١٣٤ .

(٤) وهم أتباع عبد الله بن أباض ، خرج أيام مروان بن محمد ، فوجه اليه عبد الله بن محمد بن عطية فقتله وأهم مبادئهم أن مخالفيهم من أهل القبلة كفار غير مشركين ، ومناكحتهم جائزه ، وموارثهم حلال وغنيمة = =

والصفريـــــة [١] .

وتجتمع آراء الخوارج في القول بكفر على رضى الله عنه [٢] ، والتبـرى من عثمان وعلى رضى الله عنهما وأصحاب الجمل والحكمين ، وكذلك كل مـــن رضى بالتحكيم ، ويقدمون ذلك على كل طاعة ، ولا يصححون المناكحات الا على ذلك ، ويكفرون أصحاب الكبائر ، ويرون الخروج على الامام اذا خالف السنة حقا واجبا . [٣]

كما أن هناك مسائل اختلفوا فيها كانت سببا في تعدد فرقهم ، وكلهـــا تدور في فلك هذه الاصول التي بنوا عليها مذهبهم .

هذه أهم المسائل التي انفردوا بها ، وعليها قام مذهبهم ، أما مـــا يتعلق بالمذاهب العقدية فلم يكن لهم فيها مذهب مستقل ، وانما يتفقون مع

= = أموالهم من السلاح والكراع عند الحرب ، وما سواه حرام ، وحرام قتلهـــم وسبيهم في السرغيلة الا بعد نصب القتال واقامة الحجة ، وهم فرق هـــى الحفصية ، والحارثية واليزيدية ، وأصحاب طاعة لا يراد الله بها انظر مقالات الاسلاميين ١ : ١٨٣ / ١٨٩ ، الفرق بين الفرق : ٨٢ / ٨٥ ، الملل والنحل ١ : ١٣٤ / ١٣٦ ، الحور العين : ١٧٣ / ١٧٥ .

(١) وهم أتباع زياد بن الاصفر وقد انفردوا ببدع خالفوا فيها سائر الخـوارج منها أنهم لم يكفروا القعدة عن القتال اذا كانوا موافقين في الديـــــن والاعتقاد ، ولم يسقطوا الرجم ، ولم يحكموا بقتل أطفال المشركيـــــــن وتكفيرهم وتخليدهم في النار ، وقالوا : التقية جائزة في القول دون العمل الى غير ذلك من المسائل انظر مقالات الاسلاميين ١ : ١٨٢ / ١٨٣ ، الفرق بين الفرق : ٧٠ / ٧٢ ، الملل والنحل ١ : ١٣٧ .

(٢) مقالات الاسلاميين ١ : ١٦٧ .

(٣) الملل والنحل ١ : ١١٥ .

بعض الفرق الاسلامية فى عقائدهم ، فهم يقولون بخلق القرآن ، والقدر ، وأن الامامة لاتختص بقريش وغير ذلك [1].

اما المسائل الفرعية الفقهية فقد عرفت لبعضهم آراء تفرد بها ، كالقول بعدم رجم الزانى المحصن [2] وقول طائفة منهم : بأن المفروض من الصلاة ركعتان فى الغداة وركعتان فى العشى [3].

دور الخوارج فى وضع الحديث :

اختلفت نظرة الباحثين فى دور الخوارج فى وضع الحديث الى فريقين :-

الفريق الاول : يرى أن الخوارج كغيرهم من الفرق الاسلامية ، كان لبعض جهلتهم والمتعصبين منهم دور فى الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، انتصارا أو تعصبا للآراء التى ينتحلونها ، وقد استدلوا فيما ذهبوا اليه بأدلة هى :-

قال الرامهرمزى ، حدثنى الحسين بن عبد الله الجشى من ولد مالك ابن جشم ، ثنا عبيد بن هشام ثنا عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الكريم قال : قال لى رجل من الخوارج : ان هذا الحديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم انا كنا اذا هوينا أمرا جعلناه فى حديث [4].

---

(1) انظر آراءهم العقدية ، والآراء التى اختلفوا فيها ، وتنوع فرقهم ، وأشهر آرائهم الفقهية والمشاهير ممن أتهم برأى الخوارج فى مقالات الاسلاميين ١ : ١٦٦ / ٢١٢ ، الفرق بين الفرق ٥٤ / ٩٢ ، الملل والنحل ١:

(٢) الملل والنحل ١ : ١٢١ ، وهو مما ذهب اليه الازارقة .

(٣) الحور العين : ١٧٨ ، وقد عزا هذا المذهب الى طائفة تسمى البدعية قال : ومن الخوارج البدعية وهم يقولون : ان الصلوات ركعتان بالعشى وركعتان بالغداة لاغير ذلك بقوله تعالى وأقم الصلاة طرفى النهار" ... الآية .

(٤) المحدث الفاصل : ٤١٥ / ٤١٦ ، وانظر بحوث فى تاريخ السنة المشرفة : ١٣ / ١٤ .

وكذلك ما رواه الخطيب بسنده الى أبى نعيم الحلبى قال : ثنا أبو عبد الرحمن المقرى ،عن ابن لهيعة قال سمعت شيخا من الخوارج وهو يقول : ان هذه الأحاديث دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم فانا كنا اذا هوينا أمرا صيرناه حديثا [١] .

فقد أشارت الروايتان الى أن الخوارج كانوا يضعون الحديث فيما يؤيد آراءهم .

٢ ـ قال الرامهرمزى : حدثنا الحضرمى ثنا ابن نمير ، ثنا ابن ادريس عن الاعمش قال : جالست اياس بن معاوية فحدثنى بحديث ، قلت: من يذكر هذا ، فضرب لى مثل رجل من الحرورية ،فقلت: الىّ تضرب هذا المثل ، تريد ان أكنس الطريق بثوبى فلا أدع بعرة ولا خنفساء الا حملتها [٢] .

فقد دل كلام الاعمش على أن الخوارج يجانفون الصدق فى مروياتهم ، ولذا مثّل رواياتهم بالبعر والخنفساء تحقيرا واستهانة ، ولو لم يظهر له من كذبهم ما شهّ حديثهم بما شبّه [٣] .

الفريق الثانى : ويرى هذا الفريق أن الخوارج لم يكن لهم دور فى وضع الحديث ، ولم يقم دليل يثبت به أنهم وضعوا حديثا ، وقد صور هذا الرأى أصدق تصوير الدكتور عجاج الخطيب فقال : الا أننا لم نجد دليلا يثبت عليهم ـ أى الخوارج ـ هذا بين الاحاديث الموضوعة ، وربما كان عدم

---

(١) الكفاية : ١٩٨ .

(٢) المحدث الفاصل : ٢٠٩ .

(٣) الحديث والمحدثون : ٨٦/٨٧ ، السنة قبل التدوين : ٢٠٤ بحوث فى تاريخ السنة المشرفة : ١٣/١٤ .

كذبهم هذا لاعتقادهم أن مرتكب الكبيرة كافر ، والكذب من الكبائر [١] ثم نقل أقوالا عن بعض العلماء يثنون فيها على صدق الخوارج ، وخلو مروياتهم من الكذب من ذلك ما روى الخطيب بسنده الى أبي عبيد محمد بن علي الآجري قال: سمعت أبا داود سليمان بن الاشعث يقول : ليس في أصحاب الاهواء أصح حديثا من الخوارج [٢].

وكذلك ما نقل عن شيخ الاسلام في رده على الشيعة قال : ونحن نعلم أن الخوارج شر منكم ومع هذا فما نقدر أن نرميهم بالكذب لاننا جربناهم فوجدناهم يتحرون الصدق لهم وعليهم [٣] . وكذلك قوله :ومن تأمل كتب الجرح والتعديل . رأى المعروف عند مصنفيها بالكذب ، الشيعة أكثر منهم في جميع الطوائف ، والخوارج مع مروقهم من الدين فهم من أصدق الناس حتى قيل :ان حديثهم من أصح الحديث [٤].

ولم يكتف الدكتور بتأييد هذا الراى ، بل تولى الرد على الفريق الاول فقال : لابد لنا من مخرج لما روى عنهم من الكذب ، فالاخبار الاولى تدل على وقوع الوضع منهم باعتراف أحد شيوخهم ،الا أننا لم نعرف هذا الشيخ ، وقد روى الخطيب عن حماد بن سلمة نحو حديث ابن لهيعة عن شيخ من الرافضة فيمكن أن يحمل على أنه خطأ من الكاتب أو الراوي . واذا فرضنا أنه أخطأ فما موقفنا من الخبرين الآخرين اللذين لاسبيل الى تسرب الخطأ اليهما ، الا أن الاخبار التي تدل على صدقهم تعارض هذه الروايات والبحث ، لايؤدى

---

(١) السنة قبل التدوين : ٢٠٤ ، بحوث في تاريخ السنة المشرفة : ١٣
(٢) الكفاية : ٢٠٧ ، السنة قبل التدوين : ٢٠٥ ، بحوث في تاريخ السنة المشرفة : ١٤ .
(٣) السنة قبل التدوين : ٢٠٤ / ٢٠٥ ، نقلا عن المنتقى من منهاج السنة
(٤) السنة قبل التدوين : ٢٠٥ ، نقلا عن المنتقى من منهاج السنة.

الى دليل يدين الخوارج بالوضع ، فلا بد من حمل تلك الاخبار وهم على الراوى ان الشيخ خارجى ، وهو ليس كذلك ، وارجح من هذا أن الخبرين ضعيفان لجهالة الشيخ (١) .

مناقشة آراء الفريقين :ـ

بعد عرض آراء الفريقين وبيان ما استدل به كل فريق منهم ، وقبل أن أسطّر ما ترجح لى ، أرى من اللازم مناقشة هذه الادلة والقرائن التى اعتمد عليها كل فريق فأقول وبالله التوفيق .

١ ـ بالنسبة لاثر ابن لهيعة ، فقد جاء بطرق مختلفة .

أ ـ قال الخطيب أنا على بن أبى على المعدل ، أنا عبد الله بن محمد بن سليمان المخرمى ، ثنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابى ، نا يوسف ابن الفرج ، ثم حدثنى أبو نعيم الحلبى ، ثم حدثنى اسحاق بن بهلول الانبارى قالوا جميعا : حدثنا عبد الله بن يزيد المقرى ، ثنا ابن لهيعة قال : سمعت شيخا من الخوارج تاب ورجع وهو يقول : ان هذه الاحاديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم ، فانا كنا اذا هوينا أمرا صيرناه حديثا (٢) وكذلك روى الخبر ابن الجوزى بسنده الى جعفر بن محمد الفريابى به .

ورواه الخطيب أيضا بسنده الى أبى نعيم الحلبى قال ثنا أبو عبد الرحمن المقرى عن ابن لهيعة قال : سمعت شيخا من الخوارج وهو يقول ... الخ (٣) . فحاصل هذه الرواية تنص على أن الشيخ التائب كان من الخوارج ، كما أنها تلتقى فى أبى نعيم الحلبى ، وهو عبيد بن هشام ، وقد تابعه فى رواية الخطيب الاولى ورواية ابن الجوزى كل من يوسف بن الفرج واسحاق بن بهلول الأنبارى .

---

(١) السنة قبل التدوين : ٢٠٦
(٢) الجامع لاحكام الراوى وآداب السامع : ١٨ /ب .
(٣) الموضوعات ١ : ٣٨/٣٩ .

وهناك رواية عن عبد الكريم الجزرى من غير طريق ابن لهيعة ، وهى من طريق أبى نعيم أيضا .

قال الرامهرمزى : حدثنى الحسين بن عبد الله الجشمى من ولد مالك بن جشم ، ثنا عبيد بن هشام ثنا عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الكريم قال ، قال لى رجل من الخوارج : ان هذا الحديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم ، فانا كنا اذا هوينا أمرا صيرناه حديثا (١) .

فهذه الرواية تشهد لرواية ابن لهيعة فى أن الشيخ التائب من الخوارج الا أنه قد جاءت رواية أخرى عن ابن لهيعة تذكر أن الشيخ التائب من أهل البدع ، ومن غير طريق أبى نعيم الحلبى ، فقد روى الخطيب قال : أخبرنا ابوالفضل عمر بن أبى سعد الهروى ، ثنا عبد العزيز بن جعفر الحريرى ببغداد ثنا أحمد بن اسحاق بن بهلول ، ثنا أبى ، قال ثنا أبو عبد الرحمن المقرى قال : سمعت ابن لهيعة يذكر أنه سمع رجلا من أهل البدع رجع عن بدعته فجعل يقول : انظروا هذا الحديث عمن تأخذونه فانا كنا اذا رأينا رأيا جعلناه حديثا (٢) .

فقد صرحت هذه الرواية على أن الشيخ من أهل البدع ، ولم تخصه بأنه من الخوارج ، اذ البدع أعم من أن تكون بدعة الخوارج .

وروى ابن حبان قال : سمعت عبد الله بن على الجبلى ، بجبل يقول : سمعت محمد بن أحمد بن الجنيد الدقاق يقول سمعت عبد الله بن يزيد المقرى يقول : عن رجل من أهل البدع رجع عن بدعته ، جعل يقول : انظروا هذا الحديث ممن تأخذون ، فانا كنا اذا رأينا رأيا جعلنا له حديثا (٣) .

---

(١) المحدث الفاصل : ٤١٥ / ٤١٦ .
(٢) الكفاية : ١٩٨ .
(٣) مجروحين ١ : ٦٩ .

فهذه الرواية صرحت بأن الشيخ من اهل البدع ، وهى موقوفة على عبد الله بن يزيد المقرى ، ولم يسندها الى ابن لهيعة . واذا تأملنا هذه الروايات يتبين لنا مايلى :ـ

أ ـ ان النقل عن ابن لهيعة مختلف ، فرواية أبى نعيم الحلبى عن ابن لهيعة وعن عبد الكريم الجزرى تذكر أن الشيخ من الخوارج .

ب ـ ان رواية اسحاق بن بهلول مختلفة عنه أيضا ، فرواية جعفر الفريابى التى قرن فيها مع أبى نعيم الحلبى ، ويوسف بن الفرج ذكر فيها أن الشيخ خارجى ، أما رواية ابنه أحمد بن اسحاق بن بهلول عنه فقد ذكر فيها أن الشيخ من أهل البدع .

أما رواية ابن حبان فقد تابع فيها محمد بن أحمد بن الجنيد ـ اسحاق ابن بهلول هذا فى أن الشيخ من أهل البدع لكن الرواية موقوفة على عبد الله ابن يزيد المقرئ .

وبأمعان النظر فى هذه الروايات وتتبع لبعض رواتها تبين لى مايلى :

ان رواية ابن لهيعة من طريق الخطيب وابن الجوزى قد التقتا فى جعفر ابن محمد الفريابى و هو ثقة حافظ امام (١) . وقد رواها مقرونة عن يوسف بن الفرج واسحاق بن بهلول وعبيد بن هشام عن عبد الله بن يزيد المقرى عن ابن لهيعة أن شيخا من الخوارج ..... الخ .

أما يوسف بن الفرج فلم أعثر له على ترجمة فيما بين يدى من مراجع .
وأما اسحاق بن بهلول ، فقد قال فيه ابن أبى حاتم : صدوق (٢) وقال

---

(١) قال السيوطى : وكان ثقة ، مأمونا ، وقال الخطيب . كان من اوعية العلم من أهل المعرفة والفهم ، طوف شرقا وغربا ا هـ طبقات الحفاظ : ٣٠١ / ٣٠٢ .

(٢) الجرح ١ / ١ : ٢١٤ : ٢١٥ .

السيوطى : كان ثقة [1] .

وأما عبيد بن هشام أبو نعيم الحلبى : فقد قال فيه ابن أبى حاتم صدوق [2] وروى عنه أبو داود حديثا واحدا من رواية ابن داسة ، وقال : ثقة ، الا أنه تغير فى آخر أمره ، لقن أحاديث ليس لها أصل ، وقال أبو أحمد الحاكم حدث عن ابن المبارك عن مالك بن أنس أحاديث لايتابع عليها ، وقال صالح جزرة : صدوق ولكنه ربما غلط وقال أبو العرب القيروانى : ضعيف ، وقال الخليلى : صالح [3] .

اما رواية ابن حبان ، فقد تابع محمد بن أحمد بن الجنيد فيهما اسحاق بن بهلول عن عبد الله بن يزيد المقرى فى أن الرجل من أهل البدع . ومحمد بن أحمد بن الجنيد هذا قال فيه ابن أبى حاتم : صدوق [4] .

والخلاصة أن محمد بن أحمد بن الجنيد واسحاق بن بهلول لم يتكلم فيهما ، فى حين أن عبيد بن هشام أبا نعيم الحلبى ، متكلم فيه ، وليس معنى هذا أن أبا نعيم وهم فى روايته ، بل الظاهر أنه روى عن ابن لهيعة بالمعنى حيث ظن أن المراد بأهل البدع ـ الخوارج ـ ويؤيد ذلك روايته عن عبيد الله بن عمرو الرقى عن عبد الكريم ، كما أن جعفر بن محمد الفريابى لما قرن روايته مع رواية يوسف بن الفرج ورواية اسحاق بن بهلول لاحظ

---

(١) قال السيوطى : الحافظ الناقد الامام أبو يعقوب الانبارى ، ألف المسند الكبير وكتابا فى الفقه وفى القراءات وكان ثقة وله أقوال اختارها وحدث ببغداد بخمسين الف حديث من حفظه لم يخطئ فى أحد منها اهـ طبقات الحفاظ : ٢٢٦ / ٢٢٧ .

(٢) الجرح ٣/١ : ٥ .

(٣) تهذيب ٧ : ٧٦ / ٧٧ ، وانظر ميزان ٣ : ٢٤ .

(٤) الجرح ٣/١ : ١٨٣ ، وقد أثنى عليه الخطيب . انظر تاريخ بغداد ١ : ٣٨٥ .

زيادة المعنى فى عبارة من الخوارج ـ من رواية عبيد بن هشام ، وعدم تعارضها مع عبارة ـ من أصحاب البدع ـ فى رواية اسحاق بن بهلول ، فروى ذلك بالمعنى .

وبهذا يمكن القول بأن رواية من أهل البدع هى الاصل ، وأن رواية من ـ الخوارج ـ قد جاءت بالمعنى حسب فهمه ، وهكذا يرتفع الخلاف الظاهر فى رواية ابن لهيعة والله أعلم .

وكذلك القول فى رواية عبد الكريم التى أوردها الرامهرمزى فهى من رواية عبيد بن هشام حيث رواها بالمعنى باعتبار أنها موافقة لرواية ابن لهيعة والله أعلم .

هذا مايتعلق برواية ابن لهيعة ، فقد ترجح لدى والله أعلم من رواية ابن لهيعة حيث قال : سمعت شيخا من أهل البدع تاب ورجع وهو يقول ... الخ . أنّ من صرح بأن الشيخ من الخوارج فقد روى ذلك حسب المعنى الذى فهمه ، وعلى ذلك فاثر ابن لهيعة لايصلح أن يكون دليلا على أن الخوارج وضعوا الحديث أو كذبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، على أنه قد جاء ما يعارض هذه الرواية ، وأن الشيخ الذى أقرّ بالكذب والوضع كان من الرافضة

قال الخطيب انبأنا أبو الحسن على بن أحمد بن ابراهيم البزاز قال : حدثنا يزيد بن اسماعيل الخلال ، حدثنا أبوعوف البزورى ، قال : حدثنا عبد الله بن أبى أمية ، قال : حدثنى حماد بن سلمة قال ، حدثنى شيخ لهم يعنى الرافضة قال : كنا اذا اجتمعنا استحسنا شيئا جعلناه حديثا .

فهذه الرواية صرحت بأن الشيخ التائب من الرافضة ، وهى معارضة للروايات السابقة .

هذا ما يتعلق برواية ابن لهيعة .

٢ ـ أما اثر الاعمش الذى أورده الرامهرمزى ، فلا يدل على أن الخوارج كانت تضع الحديث ، وكل ما تشير اليه الرواية ، أن الاعمش لايقبل الرواية عن كل أحد ، بل لابد من التثبت فيما يتحمل ، ولا يلزم من ذلك أن يكون الخوارج كذبة ، بل ان قول الأعمش فضرب لى مثل رجل من الحرورية ، لايشير من قريب ولا من بعيد الى أنهم يكذبون .

اما أدلة الفريق الثانى فكلها نقولٌ عن العلماء فى الثناء على الخوارج من حيث صدقهم وتوفر شروط الصحة فى حديثهم .

والذى يظهر لى والله اعلم : أن الخوارج لم يكن لهم أثر فى وضع الحديث :

أ) اذا أمعنا النظر فى الكتب المؤلفة لجمع الاحاديث الموضوعة والتى تناولت كل الجزئيات التى تطرق اليها الوضع بما فى ذلك أحاديث الفرق والمذاهب التى وضعت تأييدا أو انتصارا لتلك المذاهب ، فانا لانرى لآراء الخوارج التى بنوا عليها مذهبهم ذكرا فى تلك المؤلفات مما يدل على أن الخوارج لم يكذبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهى لاشك شهادة تثبت أن الخوارج لم يسلكوا هذا السبيل انتصارا لمذهبهم أو للدعوة الى آرائهم ، واذا ثبتت براءتهم فيما انفردوا به مع إعوازهم الى الانتصار والتأييد ، فان تبرئتهم فيما شاركوا فيه غيرهم أولى والزم .

ب) ان كثيرا من طوائف الخوارج يقتصرون فى الاحتجاج على ظواهر القرآن ، ولايحتجون بالسنة [1] ، ولذا فقد خالفوا المشهور من السنة ، بل

---

(١) وقد أشار الى ذلك الاشعرى قال : واختلفت الخوارج فى اجتهاد الرأى وهم صنفان : فمنهم من يجيز الاجتهاد فى الاحكام كنحو النجدات وغيرهم ، ومنهم من ينكر ذلك ولا يقول الا بظاهر القرآن وهم الازارقة اهـ مقالات الاسلاميين ١ : ٢٠٦ .

المتواتر فى بعض ماذهبوا اليه كقولهم ، باسقاط الرجم عن الزانى اذ ليس فى القرآن ذكره ، واسقاط حد القذف عمن قذف المحصن من الرجال ، مع وجوب الحد على قاذف المحصنات من النساء لانّ القران نص عليهن دون الرجال ، وكقولهم : ان الصلوات ركعتان بالعشى وركعتان بالغداة لاغير ذلك لقوله تعالى " اقم الصلاة طرف النهار وزلفا من الليل ... الاية (١) وحيث انهم لايقولون بحجية السنة فمن الطبيعى أنهم لايلجأون الى الوضع فى الحديث لعدم حاجتهم الى ذلك (٢).

جـ) ان من أصول الخوارج أن مرتكب الكبيرة من الذنب كافر، والكذب عندهم من الكبائر، ولذا فهم يكفرون الكاذب.

د) اتصافهم بالشدة والغلظة والغلو الشديد لما يعتقدون مما لايحتاجون فيه الى ما قالوا برهانا مع عدم قولهم بالتقية ، واعتمادهم على السيف والقوة فى ادخال الناس الى بدعهم حيث لم يعرف الجدل والمناقشة اليهم سبيلا .

هـ) كونهم أعرابا أقحاحا اذ لم يكن للموالى والعجم أثر او تأثير عليهم فى بدعتهم ، مع اتصافهم بالبداوة والحياة المجانفة للمدنية والحضارة التى من شأنها المداهنة والملق الدافع الى الكذب وتبريره .

و) شهادة جماعة من أئمة الحديث وعلماء الامة بصدق الخوارج وترفعهم عن الكذب وصحة حديثهم مع مخالفتهم لهم، والحق ماشهدت به الاعداء ، وقد اختص الخوارج عامة بهذه الميزة بخلاف غيرهم من الطوائف.

---

(١) الملل والنحل ١ : ١٢١ ، شرح الحور العين : ١٧٨ .
(٢) انظر الحديث والمحدثون : ٨٦/٨٧ ، السنة قبل التدوين : ٢٠٤/٢٠٦ بحوث فى تاريخ السنة المشرفة : ١٣/١٤ .

قال أبو داود : ليس فى أصحاب الاهواء أصح حديثا من الخوارج (١)

وقال ابن تيمية ، ونحن نعلم أن الخوارج شر منكم ، ومع هذا فما نقدر أن نرميهم بالكذب لاننا جربناهم فوجدناهم يتحرون الصدق لهم وعليهم (٢).

وقال الذهبى : ومن تأمل كتب الجرح والتعديل رأى المعروف عند مصنفيها بالكذب فى الشيعة أكثر منهم فى جميع الطوائف ، والخوارج مع مروقهم من الدين فهم أصدق الناس حتى قيل : ان حديثهم من أصح الحديث (٣).

وكل هذه الامور مجتمعة تظهر لنا أن الخوارج لم يقعوا فى حمأة الكذب ولم يعرف عنهم التجرؤ على رسول الله صلى الله عليه وسلم أو التقول عليه والله أعلم .

٢ ـ الشيعة وأثرهم فى وضع الحديث :

الشيعة مأخوذة من المشايعة ، وهى الموالاة والمناصرة ، والشيعة هم الأولياء والانصار والاحزاب والاصحاب ، وتطلق على الواحد والجمع والمذكر والمؤنث (٤).

وفى الاصطلاح : من يعتقدون أن عليا أفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مطلقا ، وهو الامام من بعده بوصية منه ـ جلية أو خفية ـ

---

(١) الكفاية : ٢٠٧ ، السنة قبل التدوين : ٢٠٥

(٢) السنة قبل التدوين ٢٠٤ / ٢٠٥ ، نقلا عن المنتقى من منهاج الاعتدال ٤٨٠ .

(٣) المنتقى من منهاج الاعتدال : ٢٢ / ٢٣ .

(٤) انظر شرح الحور العين : ١٧٨ / ١٧٩ ، تاريخ الامامية وأسلافهم من الشيعة : ٣١ / ٣٢ .

وأن الامامة فى ولده خاصة من بعده ، ولا تخرج عنهم الا بظلم من غيرهم أو بتقية منهم (١).

وهذا التعريف هو ما ترتضيه الشيعة ، ولعلماء السنة تعريفات تغاير ذلك .

فالشيعة لدى المتقدمين : من يقدّم عليا على عثمان (٢) وينال ممن حارب عليا كطلحة والزبير ومعاوية وعائشة — مع تفضيل الشيخين وتقديمهما وهذا يعد عندهم غلوا (٣).

اما لدى المتأخرين — فهو الرفض المحض — وهو تفضيل عليّ — على الشيخين رضى الله عنهم (٤).

وذهب أبو سعيد نشوان الحميرى الى أن الشيعة كانوا فى عصر عليّ على ثلاثة أضرب ، وتقسيمه يوافق تقسيم أهل السنة فى تعريف التشيع جملة مع اختلاف يسير قال : وكانت الشيعة الذين شايعوا عليا عليه السلام على قتال طلحة والزبير وعائشة ومعاوية والخوارج فى حياة على عليه السلام ثلاث فرق :

---

(١) انظر تعريف الشيعة فى مقالات الاسلاميين ١ : ٦٥ ، الملل والنحل ١ : ١٤٦ ، تاريخ الامامية : ٣١/٣٤ .

(٢) حكى الجاحظ أنه كان فى الصدر الاول لايسمى شيعيا الا من قدم عليا على عثمان ، ولذلك قيل : شيعى وعثمانى ، فالشيعى : من قدم عليا على عثمان ، والعثمانى من قدم عثمان على على . ا هـ الحور العين : ١٨٠ .

(٣) يقول الذهبى : فالشيعى الغالى فى زمان السلف وعُرفِهم هو من تكلم فى عثمان والزبير وطلحة ومعاوية وطائفة ممن حارب عليا رضى الله عنه وتعرض لسبهم ا هـ ميزان ١ : ٦ ويقول ابن حجر : فالتشيع فى عرف المتقدمين هو اعتقاد تفضيل على على عثمان وأن عليا كان مصيبا فى حروبه وأن مخالفه مخطىء مع تقديم الشيخين وتفضيلهما ا هـ تهذيب ١ : ٩٤ .

(٤) ميزان ١ : ٦ ، تهذيب ١ : ٩٤ .

١ ـ فرقة منهم ، وهم الجمهور الاعظم الكثير ـ يرون امامة أبى بكر وعمر وعثمان الى أن غير السيرة وأحدث الاحداث .

٢ ـ وفرقة منهم أقل من أولئك عددا يرون الامام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر ثم على ولا يرون لعثمان امامة .

٣ ـ وفرقة منهم يسيرة العدد جدا يرون عليا أولى بالامامة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويرون امامة أبى بكر وعمر كانت فى الناس على وجه الرأى والمشورة ويصوبونهم فى رأيهم ولا يخطئونهم الا أنهم يقولون : ان امامة على كانت أصوب واصلح (١) .

وهذه التعريفات التى ذهب اليها أهل السنة تختلف مع التعريف الذى يراه الشيعة ، حيث أن علماء أهل السنة يقصرون التشيع على التفضيل فحسب بخلاف الشيعة .

أما المبادىء التى بنى عليها الشيعة مذهبهم فهى :ـ

١ ـ اعتقاد أن الامام أفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن عليا رضى الله عنه أفضل من سائر الصحابة بما فى ذلك الشيخان . (٢)

٢ ـ اعتقاد امامته رضى الله عنه واثباتها بوصية منصوص عليها من رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمر ـ خفى أو جلى ـ من الله تعالى ، وأن الامامة ليست قضية مصلحية تناط باختيار العامة وينتصب الامام لها بتنصيب الناس له ، بل هى قضية أصولية ، وهى ركن الدين ، لايجوز للرسل عليهم السلام اغفاله أو اهماله ولا تفويضه للعامة وارساله .

---

(١) شرح الحور العين : ١٨٠ / ١٨١ .

(٢) مقالات الاسلاميين : ١ : ٨٩ ، أصل الشيعة وأصولها ـ لمحمد محمد الحسين آل كاشف الغطاء : ١٠٢

(٣) الملل والنحل ١ : ١٤٦ ، أصل الشيعة وأصولها : ١٠٧ / ١١٠ .

٣ ـ توارث الامامة وحصرها فى أبناء على رضى الله عنه خاصة ، ولايجوز خروجها عنهم الا بظلم لهم وأن كل امام منهم ينص على من بعده ، حيث لايمكن خلو الارض منهم (١) .

٤ ـ القول بعصمة الائمة وجوبا عن الكبائر والصغائر ، فهم يرون أن عليا رضى الله عنه كان مصيبا فى جميع أحواله وأنه لم يخطئ فى شئ من أمور الدين (٢) .

٥ ـ القول بغيبة بعض أئمتهم واختفائهم ثم ظهورهم مرة أخرى لتجديد للدعوة وملء الارض عدلا بعد أن ملئت جورا ، وتختلف الفرق فيما بينهما فى تحديد الامام الغائب اختلافا لايسع المجال لذكره (٣) .

٦ ـ يرى الشيعة أن كافة أعمال المكلفين من حركة وسكون لها حكم شرعى ـ يدور بين الاحكام وجوبا وحرمة وندبا وكراهة واباحة ، وصحة وفسادا ، وأن الله تعالى قد أودع أحكام هذه الافعال نصا عند نبيه ، وعرّفها النبى بالوحى من الله تعالى ، وأن النبى صلى الله عليه وسلم ـ أودعها عند أوصيائه كل وصى يلقّنها بعده سواء احتيج اليها أم لا ـ ينشرها الوصى فى الوقت المناسب لها ـ وهم يعنون بذلك أن الاحكام الشرعية كلها منصوص عليها وأن مصدرها الائمة فقط ولذا فهم لايقبلون من السنة الا ماجاء عن طريق أئمتهم ويردون ما خالف ذلك (٤) .

---

(١) الملل والنحل ١ : ١٤٦ ، مقالات الاسلاميين ١ : ٩٠ ، أصل الشيعة وأصولها : ١٠٩ / ١١٠ .

(٢) مقالات الاسلاميين ١ : ٨٩ ، أصل الشيعة وأصولها : ١٠٢ / ١٠٣ .

(٣) أصل الشيعة وأصولها : ١١٠ / ١١١

(٤) أصل الشيعة وأصولها : ١١٨ / ١٢١ .

هذه هى المبادىء المتفق عليها اجمالا لدى الشيعة ، وان اختلفوا فيما بينهم فى تفصيلاتها كما أن لهم مبادىء أخرى يوافقون فيها غيرهم أو ينفرد بها بعض طوائفهم دون بعض ، وتلك المسائل لا يعنينا ذكرها فى هذه العجالة .

وتختلف وجهة نظر الباحثين فى بداية التشيع ونشأته ، وظهوره الى آراء يمكن اجمالها فيمايلى :ـ

١ ـ ان التشيع ظهر فى حياة النبى ـ صلى الله عليه وسلم ، حيث أن النبى صلى الله عليه وسلم ـ حضّ على الالتفاف بعلى ، وأشاد بمن شايعه ووعد هم بفضل لايكون لسواهم . فالتف بعلى رضى الله عنه جماعة من الصحابة واحتفوا به ولازموه ، وعُرفوا بموالاتهم له ، وفى طليعتهم سلمان الفارسى وعمار بن ياسر وأبو ذر الغفارى والمقداد بن الاسود (١)

٢ ـ ظهر التشيع عقب وفاة النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ حيث تبع جماعة من الصحابة عليا فى الامتناع عن مبايعة أبى بكر الصديق ـ رضى الله عنه ، ويعللون ذلك بادعاء على أولويته وأحقيته فى الخلافة (٢) .

٣ ـ بدأ التشيع بعد مبايعة عثمان رضى الله عنه ، ويحكون فى ذلك أقوا لا تنسب الى عمار بن ياسر والمقداد بن الاسود (٣) .

---

(١) أصل الشيعة وأصولها : ٨٧/٩١ ، الصلة بين التصوف والتشيع : ١٧ / ١٨ تاريخ الامامية : ٣٥/٣٦ ، الزينة ـ لابى حاتم الاثرى : ٢٥٩ .

(٢) الصلة بين التصوف والتشيع : ١٨ ، تاريخ الامامية : ٣٦ .

(٣) ذكر المسعودى أن عمار بن ياسر لما بلغته مقالة لابى سفيان يحرض فيها بنى أمية على الحرص على الخلافة ، والاستئثار بها دون الناس قال : يامعشر قريش : أما اذا صرفتم هذا الامر عن أهل بيت نبيكم ههنا مرة ، وههنا مرة ، فما أنا بآمن أن ينزعه الله منكم فيضعه فى غيركم كما نزعتموه من أهله . ووضعتموه فى غير أهله اهـ ، ويذكر المسعودى نفسه ماينسب الى المقداد فيقول : وقام المقداد فقال : مارأيت مثل ما أوذى ،

==

٤ ــ انما ظهر التشيع اثر قبول على رضى الله عنه التحكيم ، واختلاف أصحابه ، فمن وافقه وأقر عليا على قبول التحكيم هم الشيعة ، ومقابلهم الخوارج (١) .

والذى يظهر لى والله أعلم ، أن ظهور التشيع حسب مبادئ الشيعة التى أشرت اليها قبل لم يحدث الا بعد وقوع الفتن وحصول التحكيم .

أما ما سبق قبل ذلك من التشيع لعلى انما هو تشيع بمعناه اللغوى وليس بالمعنى المصطلح عليه .

وبالرغم من اتفاق الشيعة على هذه المبادئ التى ذكرتها آنفا الا أنهم فرق وطوائف يختلفون تبعا لاقترافهم فى بعض الآراء ، ومع ذلك فيمكن تصنيفهم الى أربع طوائف رئيسية ، تحت كل طائفة مجموعة فرق صغيرة وهى كالتالى :ــ

١ ــ غلاة الشيعة ، وهم الذين غلوا فى حق ائمتهم حتى أخرجوهم من حدود الخليقة وأنزلوهم منزلة الآلهة ، وزعموا أنهم مزيج من اتحاد اللاهوت بالناسوت ، وقد استمدوا شبهاتهم من مذاهب الحلولية والقائلين بالتناسخ .

وبدع الغلاة محصورة فى أربعة مسائل هى : التشبيه ، والبداء ، والرجعة والتناسخ ، وهم فرق مختلفة ، وطوائف متفرقة أشهرها السبئية (٢) .

= = اهل هذا البيت بعد نبيهم ، فقال له عبد الرحمن بن عوف : وما أنت وذاك يا مقداد بن عمرو .. الخ مروج الذهب ٢ : ٣٤٣ ، وانظر الصلة بين التصوف والتشيع : ١٩ .

(١) تاريخ الامامية وأسلافهم من الشيعة : ٣٧ .

(٢) هم أصحاب عبد الله بن سبأ الذى ادعى الألهية على رضى الله عنه وهو ، أول من أظهر القول بالنص فى امامة على ، وقد زعم أن عليا حى لم يمت ، وفيه جزء الهى لايجوز أن يستولى عليه ، وهو الذى يجيء فى السحاب ، والرعد صوته والبرق تبسمه وأنه ينزل الى الارض بعد ذلك فيملأ الارض عدلا كما ملئت جورا ، الملل والنحل ١ : ١٧٤ .

والكاملية (١) والعلبائيه (٢) والمغيرية (٣) ، والمنصورية (٤) ، والخطابية (٥) والكيالية (٦)

---

(١) أصحاب أبى كامل ، وهو الذى كفّر الصحابة رضوان الله عليهم بتركهم بيعة على وطعن فى على لتركه المطالبة بحقه كما يزعم ولم يعذره فى القعود ، وكان يرى أن الامامة نور يتناسخ من شخص الى شخص ، وذلك النور قد يكون نبوة وقد يكون امامة انظر الملل والنحل : ١٧٤ / ١٧٥ .

(٢) وهم أتباع العلباء بن ذراع الدوسى كان يزعم أن عليا أفضل من رسول الله صلى الله عليه وسلم . وزعم أن عليا هو الذى بعث محمدا وأدعى انه الاله ، وكان يقول بذم محمد صلى الله عليه وسلم وبعض أتباعه ، كان يقول : بالهية محمد وعلى وبعضهم يزعم ان الالهية لاصحاب الكساء محمد وعلى وفاطمة والحسن والحسين ، وقالوا خمستهم شى واحد والروح حالة فيهم بالسوية . انظر الملل والنحل ١ : ١٧٥ / ١٧٦ .

(٣) هم أتباع المغيرة بن سعيد العجلى ، ادعى الامامة بعد محمد عبد الله بن الحسن النفس الزكية ، ثم ادعى النبوة وغلا فى على غلوا لا يعتقده عاقل ، ثم قال بالهية الباقر وقال برجعته . انظر الملل والنحل ١ : ١٧٦ / ١٧٨ .

(٤) هم أصحاب أبى منصور العجلى وهو الذى عزا نفسه الى أبى جعفر الباقر ، فلما تبرأ الباقر منه وطرده ، ادعى الامامة لنفسه وهو الذى يزعم أن عليا رضى الله عنه هو الكسف الساقط فى السماء الى غير ذلك من ترهاته . انظر الملل والنحل ١ : ١٧٨ / ١٧٩ .

(٥) هم أتباع محمد ابن أبى زينب الاسدى أبو الخطاب ، ادعى الامامة لنفسه بعد أن تبرأ منه جعفر الصادق ، وزعم أن الإئمة أنبياء ثم زعم أنهم آلة وقال بالهية جعفر الصادق والهية آبائه وأنهم أبناء الله واحباؤه ، والالهية نور فى النبوة والنبوة نور فى الامامة ، والعالم لا يخلو من هذه الآثار والانوار ، وله مزاعم أخرى . انظر الملل والنحل ١ : ١٧٩ / ١٨١ .

(٦) اتباع أحمد بن الكيال ، وكان من دعاة أحد الائمة المستورين ، ثم أبدع مقالة فى كل باب على على قاعدة غير مسموعة ولا معقولة ، ادعى الامامة لنفسه بعد أن تبرأوا منه ، ولعنوه ، وأمروا شيعتهم بمنابذته ثم ادعى أنه القائم وله مذهب فاسد لا يساوى ذكره المداد الذى يكتب به . انظر الملل والنحل ١ : ١٨١ / ١٨٤ .

والهشامية [١] والنعمانية [٢] ، واليونسية [٣] ، والنصيرية الاسحاقية [٤]

٢ ـ الكيسانية ، وهم طائفة من الشيعة يقولون بامامة محمد بن الحنفية ويعتقدون فيه اعتقادا فوق حده ودرجته ، من احاطته بالعلوم كلها ، واقتباسه من الحسنين الاسرار بجملتها من علم التأويل والباطن وعلم الافاق والأنفس ، ويجمعهم القول بأن الدين طاعة رجل حتى أنهم فسروا الاركان الشرعية من صلاه وصيام وزكاه وحج بأنها رجال تلزم طاعتهم ، فأدى ذلك بعضهم الى ترك القيام بالعبادة بعد الوصول الى طاعة الرجل ، وهم فرق ، أشهرها ، المختارية [٥]

---

(١) هم أتباع هشام بن الحكم ، وأتباع هشام بن سالم الجواليقي موقولهما فى التشبيه غنى عن ذكره ، وقد غلا هشام بن الحكم فى على فادعى أنه اله واجب الطاعه ، أما هشام بن سالم فكان يجوز الخطأ على الانبياء ولايجوزه على الائمة - انظر تفصيل ذلك فى الملل والنحل ١ : ١٨٤ / ١٨٦ .

(٢) هم أصحاب محمد بن النعمان أبو جعفر الاحول الملقب بشيطان الطاق ، وأتباعه يسمون بالشيطانية . أيضا ، والشيعة تقول : مؤمن الطاق . أنظر الملل والنحل ١ : ١٨٦ / ١٨٧ .

(٣) اصحاب يونس بن عبد الرحمن القمى ، وهو من المشبهة ، وقد صنف كتبا فى ذلك ويزعم أن الملائكة تحمل العرش والعرش يحمل الرب انظر الملل والنحل ١ : ١٨٨ .

(٤) أتباع محمد بن نصير النميرى وهم من جملة غلاة الشيعة ، ويقولون بالهية على وبعضهم يقول بنبوته وشركته للنبى صلى الله عليه وسلم فى رسالته . انظر الملل والنحل ١ : ١٨٨ / ١٨٩ .

(٥) ينسبون الى المختار الثقفى ، وكان خارجيا ثم صار زبيريا ثم صار شيعيا ، وقال بامامة محمد ابن الحنفية ، وكان يقول بالبداء وبغيبة محمد بن الحنفية وبرجعته . وقد ادعى النبوة وأنه يوحى اليه موله سجع متكلف ، كان يلبّس على الناس فيما يدعى . انظر الملل والنحل ١ : ١٤٨ / ١٥٠ .

والهاشمية (١) والبيانيـــة (٢) والرزامية (٣).

٣ - الامامية : وهم طائفة من الشيعة ويعرفون بالاثنى عشرية نسبة الـــى عدد أئمتهم ، ويقولون بأثبات الامامة لعلى نصا ظاهراً وتعيينـــا صادقا من غير تعريض بالوصف بل اشارة له بالعين ، ويقولـــون بأن الامامة فى أولاد الحسين خاصة ، الا أنهم يختلفون اختلافـــا كبيرا فى تعيين الائمـة بعد على بن الحسين كما يقولون بأنه ليـــس فى الدين أمر أهم من تعيين الامام ، ولهم أدلة يثبتون بها دعواهم وهم فرق أشهرهم الباقرية (٤) والناووسيـة (٥) والافطحيـــة (٦)

---

(١) وهم القائلون بامامة أبى هاشم ابن محمد بن الحنفية انتقلت اليه مـــن أبيه ، وقد بنوا مذهبهم على القول بالظاهر والباطن وأن لكل شخص روحا ولكل تنزيل تأويلا .. الى غير ذلك ، وقد اختلفت هذه الطائفة بعد أبى هاشم وتنازعوا الامامة من بعده كل يزعم أنه الموصى له ولم تثبـــت الوصية على قاعدة تعتمد . انظر الملل والنحل : ١٥٠ / ١٥٢ .

(٢) هم أتباع بيان بن سمعان التميمى ، وقد زعم أن الامامة انتقلت اليه من أبى هاشم ، ويعدّ من الغلاة الذين قالوا بالهية على رضى الله عنه وقد ادعى النبوة وكانت نهايته على يد خالد بن عبد الله القسرى. انظر الملل والنحل ١ : ١٥٢ / ١٥٣ .

(٣) أصحاب رزام بن رزم ، ادعوا أن أباهاشم ابن محمد بن الحنفية أوصـــى بالامامة لعلى بن عبد الله بن عباس ثم الى محمد بن على وأوصى محمد الى ابنه ابراهيم الإمام وهو صاحب أبى مسلم الخراسانى الذى دعا اليه وقـال بامامته . وهم أيضا من الغلاة الذين قالوا بالهية ائمتهم وقالوا بتناســـخ الأرواح انظر الملل والنحل ١ : ١٥٣ / ١٥٤ .

(٤) هم اتباع محمد الباقر بن على زين العابدين ، ويعرفون بالجعفرية نسبة الى جعفر الصادق بن محمد الباقر حيث قالوا بامامتهما بعد على بـــن الحسين ، ومن توقف عند الباقر وقالوا برجعته عرفوا بالباقرية ومن قـــال برجعته جعفر وتوقف عنده سموا بالجعفرية ، ويطلق عليهم الواقفية لتوقفهم عند الباقر والصادق. انظر الملل والنحل ١ : ١٦٥ / ١٦٦ .

(٥) هم أتباع رجل يقال له ناووس، وقيل نسبوا الى قرية ناوسا وهم يقولون إن الصادق حـــى لايموت حتى يظهر امره وهو المهدى القائم الملل والنحل ١ : ١٦٦ / ١٦٧ .

(٦) نسبوا الى عبد الله بن جعفر الصادق المعروف بالافطح ، ونسبوا اليـــه لأنهم يرون امامته بعد أبيه جعفر الصادق لانه أسن أولاده .

والشمطية (١) ، والاسماعيلية (٢) والموسوية (٣) والا ثناعشرية (٤) .

٤ ـ الزيدية ، وهم المنتسبون الى زيد بن على بن الحسين بن على رضى الله عنهم ، وهم يرون الامامة فى أولاد على من فاطمة ويجوزون لكل فاطمى عالم شجاع سخى خرج وطالب بالامامة أن يكون أماما واجب الطاعة سواء كان من أولاد الحسن أو من أولا د الحسين ، كما يجوزون خروج امامين فى قطرين ماد اما يستجمعان الشروط المطلوبة ويكون كل واحد منهما واجب الطاعة ، ويرون جواز امامة المفضول مع قيام الافضل ، ويقولون : بأن عليا رضى الله عنه أفضل الصحابة ، الا أن الخلافة فوضت الى أبى بكر لمصلحة رأوها وقاعدة دينية راعوها ، وكان قوله بصحة امامة أبى بكر وعمر وسببا فى تبرىء شيعة الكوفة منه ورفضهم له فسموا بالرافضة ، وقد افترق أصحابه الى ثلاثة فرق ، الجاروديه (٥)

---

(١) هم اتباع يحيى بن أبى شميط وهم يرون الامام بعد جعفر الصادق هو ابنه محمد . انظر الملل والنحل ١ : ١٦٧ .

(٢) هم القائلون بامامة اسماعيل بن جعفر الصادق بعد أبيه بنص منه واتفاق من أولاد جعفر ، وقد اختلفوا فى موته فادعى بعضهم أنه لم يمت ، وأنه انما أظهر موته تقية من خلفاء بنى العباس انظر الملل والنحل ١ : ١٦٧ .

(٣) وهم القائلون بامامة موسى بن جعفر بعد أبيه ، وأن جعفرا نص على امامته ، وقد توقف بعضهم فى موته وقالوا لا ندرى أمات أم لم يمت وسيخرج بعد الغيبة ويقال لهم الواقفة . انظر الملل والنحل ١ : ١٦٨ : ١٦٩ .

(٤) هم طائفة من الشيعة الامامية ، سموا بذلك لقولهم باثنى عشر اماما ، وهم متفوقون على سوق الامامة الى موسى الكاظم بن جعفر الصادق ثم يختلفون بعد ذلك فيمن بعده اختلافا كبيرا وصل بالاستقراء الى احدى عشرة جماعة . انظر تفصيل اقوالهم فى الملل والنحل ١ : ١٦٩ / ١٧٣

(٥) الجارودية أصحاب أبى الجارود زياد بن أبى زياد ، وهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نص على امامة على بالوصف دون التسمية ، ويخالفون مذهب الزيدية فى تكفير الصحابة لمبايعة أبى بكر . الملل والنحل ١ : ١٥٧ / ١٥٨ .

والسليمانية [١] والصالحية والبترية [٢].

هذه هى أهم فرق الشيعة أو المنسوبون الى التشيع.

أما أثرهم فى وضع الحديث، فقد اطبق العلماء على أن للشيعة أثرا بارزا فى الكذب ووضع الحديث ولم يخالف فى ذلك أحد، بل ان نفرا من الشيعة أنفسهم يقرون بأن بعض من انتسب اليهم كان يفترى ويتقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم وآل بيته، والاعتراف كما يقال: سيد الادلة، يقول ابن أبى الحديد: ان أصل الاكاذيب فى أحاديث الفضائل كان من جهة الشيعة فانهم وضعوا فى مبدأ الامر أحاديث مختلفة فى صاحبهم حملهم على وضعها عداوة خصومهم، فلما رأت البكرية ما صنعت الشيعة وضعت لصاحبها فى مقابلة هذه الاحاديث [٣].

وهاك أقوال بعض ائمة الحديث المعتمد باقوالهم يصرحون بدور الشيعة فى وضع الحديث.

---

(١) أتباع سليمان بن جرير وهم يقولون ان الامامة شورى ويصح أن تنعقد بعقد رجلين من خيار المسلمين وتصح للمفضول مع وجود الأفضل ويثبتون امامة أبى بكر وعمر وان كان الصحابة قد أخطأوا فى تولية أبى بكر رضى الله عنه الا أنهم لا يؤاخذون على خطأئهم كما أنهم كفروا عثمان رضى الله عنه للاحداث التى أحدثها وكفروا عائشة وطلحة والزبير لمحاربتهم عليا، وخالفوا سائر الشيعة فى القول بالبداء والتقية. انظر الملل والنحل ١ : ١٥٩ / ١٦٠.

(٢) أما الصالحية فهم أصحاب صالح بن الحسين بن حى، وأما البترية فهم اتباع كثير النوى الابتر، وهم متفقون فى المذهب ويوافقون السليمانية فى كثير مما ذهبوا اليه ويخالفونهم فى أمر عثمان رضى الله عنه. فهم متوقفون فيه للتعارض بين فعله وما ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم فى فضله. انظر الملل والنحل ١ : ١٦١ / ١٦٢.

(٣) السنة ومكانتها فى التشريع : ٨٩ / ٩٠، السنة قبل التدوين : ١٩٥، فضلا عن شرح نهج البلاغة.

يقول الامام الشافعي : وتقبل شهادة أهل الاهواء الا الخطّابية من الرافضة لانهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم ، وحُكِي أن هذا مذهب ابن أبي ليلى وسفيان الثوري ، ورُوِي مثله عن أبي يوسف القاضي (١) .

وأخرج الخطيب باسناده الى حرملة بن يحيى قال ، سمعت الشافعي يقول : لم أر أحدا من أهل الاهواء أشْهَد بالزور من الرافضة . (٢)

وروى أيضا باسناده الى علي بن الجعد قال ، سمعت أبا يوسف يقول : أجيز شهادة أهل الاهواء أهل الصدق منهم الا الخطابية والقدرية ، قال أبو أيوب ، سئل ابراهيم عن الخطابيه فقال : صنف من الرافضه (٣) .

كما روى الخطيب أيضا بسنده الى ابن المبارك قال : سأل أبو عصمة أبا حنيفة ممن تأمرني أن أسمع الاثار ، قال : من كل عدل في هواه الا الشيعة ، فان أصل عقدهم تضليل أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم (٤)

وقال يونس بن عبد الاعلى ، قال أشهب : سئل مالك رضي الله عنه عن الرافضة ؟ فقال : لاتكلمهم ولا ترو عنهم فانهم يكذبون (٥) .

وقال يزيد بن هارون : يُكتَب عن كل مبتدع اذا لم يكن داعية الا الرافضة فانهم يكذبون (٦) .

---

(١) الكفاية : ١٩٤ / ١٩٥ .
(٢) الكفاية : ٢٠٢ ، المنتقى : ٢١
(٣) الكفاية : ٢٠٢
(٤) الكفاية : ٢٠٣
(٥) المنتقى : ٢١
(٦) المنتقى : ٢٢

وقال شريك : أحمل العلم عن كل من لقيته ، الا الرافضة فانهم يضعون الحديث ويتخذونه دينا [١]

وقال أيضا : أدركت الناس وما يسمونهم الا الكذابين — يعني — أصحاب المغيرة بن سعيد [٢] .

وقال الذهبي : والرافضه يقرون بالكذب حيث يقولون : ديننا التقيه وهذا هو النفاق ثم يزعمون أنهم هم المؤمنون ، ويصفون السابقين الاولين بالردة والنفاق كما قيل : رمتني بدائها وانسلت [٣] .

هذه بعض الآثار الواردة عن سلف الامة وخلفها تجاه الشيعة وأثرهم في وضع الحديث ، ولو أمعنا النظر لرأينا أن ثمة مؤثرات حدت بكثير من منتسبي الشيعة الى الوضع في الحديث ، وهذه المؤثرات يمكن تقسيمها الى قسمين :—

أ — مؤثرات خارجية .
ب — مؤثرات داخلية .

أ — المؤثرات الخارجية ، وتتمثل فيما يلي :

١ — انخراط الكثير من اعداء الاسلام بعد أن تظاهروا بالدخول فيه في صفوف كثير من الشيعة ، وانتحلوا مذهبهم وتظاهروا بحب آل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم — وهم يهدفون بذلك نشر آرائهم الباطلة وبث نظرياتهم المعادية للاسلام ، فاتخذوا التشيع ستارا يعملون من خلفه لتحقيق أهدافهم والوصول الى مآربهم وقد استغلوا مكانة آل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم — في نفوس المسلمين ،

---

(١) المنتقى : ٢٢ .
(٢) المنتقى : ٢٢ والمراد بهم المغيرية وهم طائفة من الغلاه سبقت الاشارة اليهم قريبا .
(٣) المنتقى : ٢٣ .

وبعدهم عن السلطة بعد تنازل الحسن عن الحكم ، فأشعلوا نار الفتنة وأذكوها حتى اشتد أوارها باسم آل البيت ليبلغوا ما أرادوا فلم يكتفوا بتفريق كلمة المسلمين حيث غدوا يشتم بعضهم بعضا ، ويلعن بعضهم بعضا ، بل يضرب بعضهم رقاب بعض، حتى بثوا تعاليمهم المخالفة صراحة للاسلام ، فسووا بين الائمة وبين الانبياء بل جعل بعضهم الائمة آلهة عبدوها من دون الله ، وطعنوا في الذات العلية ، وجعلوها مكانا للجهل والتناقض وما تعدد طوائف غلاة الشيعة والمبادئ التي نادوا بها الا دليل قاطع على أن دعاة هذه الطوائف قوم انتحلوا الاسلام بقصد هدمه وافساده ، ولما كان من الصعب الجهر بهذه الآراء ابتداءاً فقد زملوها ثوب التشيع ، ودثروها حب آل البيت ، فتقولوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعلى أئمة أهل البيت مالم يقولوا ، والصقوا بهم ما برآهم الله منه مما صدح به اليهود ، ودعا اليه النصارى واعتقده أصحاب الاديان الوثنية ولا أدل على ما أقول ، من تزعم ابن سبأ والمغيره بن سعيد ، ومحمد بن أبي زينب أبي الخطاب وغيرهم من أمثالهم ممن كانوا طالع سوء على الشيعة الذين اتبعوهم وجعلوهم أئمة لهم بهم يهتدون وعلى سننهم يستنون .

٢ ـ انتحال بعض الكذابين والفسقه مذهب التشيع والقيام بالدعوة لبعض أئمة آل البيت والاخذ بترتهم ، وانما غرضهم من ذلك الوصول الى السلطة والحياة في ظل الامرة ، وقد سوغوا لانفسهم الكذب ووضع الحديث والحض عليه ، بل تجاوزوا الامر في ذلك حتى ادعوا الامامة ، بل النبوه ، ويكفي في ذلك مثالا قيام المختار الثقفي الكذاب الذي طلب من بعض الصحابة وأبنائهم أن يقووه بأحاديث يضعونها على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم ليبلغ بها الوصول الى الامارة والسلطة ، وقد سبقت الاشارة الى ذلك عند الكلام على بداية الوضع (١) .

---

(١) انظر صفحة : ١٢٥/١٢٦ .

ب ـ المؤثرات الداخلية :

وهي تتمثل في بعض آراء انفرد بها الشيعة ومحور هذه الآراء يتعلق بالامامة وغيرها ، اذ يترتب على ادعائها لبعض رجال آل البيت الوقوع في الكذب من حيث يشعرون اولايشعرون .

١ ـ فقد جعلوا شرط الامامة الافضليه ، وقالوا بفضل على رضى الله عنه على الاطلاق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يكتفوا بما صح من الاثار في فضله حتى اختلقوا أحاديث يؤكدون فيها ذلك فوضعوا أحاديث تبين المادة التي خلق منها تدل على ميزته وفضله [١] كما وضعوا أحاديث في سبقه للاسلام واستقرار الايمان في قلبه قبل غيره [٢] ، ووضعوا احاديث تنص على أنه خير الناس مطلقا ويكفّرون من ينكر ذلك [٣] ووضعوا أحاديث تُوعِد من لايحبه فضلا عمن يبغضه ويشنأه [٤] .

٢ ـ كما اقتضى اثباتهم الوصيه له من رسول الله صلى الله عليه وسلم التقول عليه بأن وضعوا أحاديث تنص على أنه وارثه وأنه وصيه من بعده ، [٥] ولما عورضوا في دعواهم هذه باجماع الصحابة على أبي بكر وعمرو ومبايعتهم لهما حكموا بتخطئة الصحابة أو بكذبهم ، بل تجرأ بعضهم فحكم بكفرهم ـ مع أن الله تعالى صرح بأنه رضى عنهم ـ وأن عليا رضى الله عنه نص بالوصية لمن بعده ، وكذلك كل أمام ينص على من بعده .

---

(١) انظر الموضوعات ١: ٣٣٩ / ٣٤٠ ، اللآلي المصنوعة ١ : ٣٢٠ / ٣٢١ .
(٢) الموضوعات ١ : ٣٤٠ / ٣٤١ .
(٣) الموضوعات ١ : ٣٤٧ / ٣٤٩ .
(٤) الموضوعات ١ : ٣٨٥ / ٣٨٦ .
(٥) الموضوعات ١ : ٣٤٦ / ٣٤٧ ، اللآلى ١ : ٣٧٤ / ٣٧٨ .

٣ ـ كما ان دعواهم بأن الائمة محيطون بالأحكام المتعلقة بأفعال العباد ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم لقنهم أياها سواء فيما وقع أو فيما سيقع ، وأن معرفة هذه الاحكام مما استأثر الائمة به ، فلا يعلمها غيرهم الا من طريقهم ـ كل هذا سوغ لبعض من انتسب اليهم أن يضع فى ذلك أحاديث ينسبها اليهم ، ويسلسل اسنادها بأئمتهم ، فقد اشتهر لدى ائمة الحديث نسخا موضوعة ، ألصقت بآل البيت من ذلك :

١ـ نسخة أحمد بن عامر بن سليمان الطائى عن آل البيت .

٢ـ نسخة محمد بن سهل بن عامر البجلى عن موسى الرضا عن آبائه .

٣ـ نسخة أحمد بن على بن صدقة عن على بن موسى الرضا عن آبائه .

وغير ذلك من النسخ التى حكم عليها الجهابذة بالوضع والكذب (١)

٤ـ كما ان قول الشيعة بالبداء قد سوغ لبعض المنتسبين منهم بالوضع والكذب على الله عز وجل ، وعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاذا كشف أمره ، وبدت عورته ، وأسقط فى يده ، ازعم أنه بدا لله غير ما أخبر (٢) .

٥ـ زيادة على ذلك قول بعضهم ان الائمة يحيطون بعلم الظاهر والباطن ، سوغ لبعض أدعيائهم أن ينسبوا الى أئمتهم كل تفسير للقرآن الكريم متعسف أو تأويل متكلف ، زعما منهم أن ذلك تأويل الباطن المتلقى عن أئمتهم .

---

(١) انظر الموضوعات ١ : ١٢٩ ، اللالى ١ : ٣٧٧ ، وانظر المبحث الذى أفردته للكلام على النسخ الموضوعة .

(٢) انظر الملل والنحل ١ : ١٤٨ / ١٤٩ ، فى تفسير البداء ، وقد أشار الى الاسباب التى حملتهم على القول بالبداء .

كل هذه المبادىء وغيرها مما انفرد به الشيعة سوغت لبعضهم الوضع في الحديث والتقول على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعلى أئمة ال البيت ، ولم يقتصر وضع الشيعة على هذه المسائل بل تجاوز الامر الى مسائل أخرى يتلخص أهمها فيمايلي :ـ

أ) الوضع في مثالب الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وقذفهما بالظلم والحط من قدرهما وفضلهما وادعاء اساءتهما لعلى وآل بيته مما لايخفى كذبه ، وقد أشار ابن أبي الحديد الى كذب الشيعة في ذلك فقال : فأما الامور الشنيعة المستهجنة التي تذكرها الشيعة من ارسال قنفذ الى بيت فاطمة ... وأن عمر ضغطها بين الباب والجدار وجعل في عنق على حبلا يقاد به ، فكله لا أصل له عند أصحابنا ولا يثبته أحد منهم ، ولا رواه أهل الحديث ولا يعرفونه ، وانما هو شىء تنفرد الشيعة بنقله [1] وقد ألفت كتب في مثالب الشيخين لو بحثنا عن مؤلفيها لوجدناهم من الشيعة .

ب) لم يكتف الشيعة من النيل من معاوية بلعنه أو شتمه أو الطعن فيه لخروجه على على رضى الله عنه ومحاربته له ، حتى وضعوا أحاديث على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يأمر فيها بقتله [2] ويوعده على ولايته [3] ، ويدعو عليه وعلى عمرو بن العاص بالاركاس والدع في النار [4] ، بل لم يقتصروا على ذلك حتى الحقوا بنى أمية كلهم ، وتقولوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : ان الله عناهم

---

(١) السنة قبل التدوين ١ : ١٥٨ / ١٥٩ ، نقلا عن شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد .

(٢) والحديث هو : اذا رأيتم معاوية يخطب على منبرى هذا فاقتلوه . انظر الموضوعات ٢ : ٢٤ / ٢٦ .

(٣) الحديث طويل ، والمقصود منه قوله : كيف بك اذا وليت حقبا تتخذ السيئة حسنة والقبيح حسنا يربو فيها الصغير ، ويهرم فيها الكبير أجلك يسير وظلمك عظيم اهـ الموضوعات ٢ : ٢٨ .

(٤) الموضوعات ٢ : ٢٨ .

بقوله : " والشجرة الملعونة فى القرآن) [١] .

كل هذا وغيره يبين لنا دور الشيعة وأثرهم فى الوضع فى الحديث وأجد نى غير غال اذا قلت : ان الشيعة كان لها نصيب وافر فى ذلك ، وكتب الموضوعات أكبر شاهد على هذا القول والله أعلم.

٣ ـ دور الحزب المعارض للشيعة فى وضع الحديث

وانما اعنى بالحزب المعارض للشيعة الجمهور الذى عرف فيما بعد بأهل السنة ، اذ سبق الكلام على الخوارج ودورهم فى وضع الحديث.

أما دور هذه الطائفة من الناس فالمتتبع لكتب الحديث ، خاصة ما اختصت بتدوين الاحاديث الموضوعة والمكذوبه فيرى أن بعض الجهلة والفسقة منهم ممن أخذته العزة بالاثم قابلوا الشر بمثله فقد ولجوا فى حماة الوضع ومستنقعات الكذب فقابلوا ولبيعة فى ثلبها الشيخين والنيل من معاوية ومن دار فى فلكه من الصحابة ، فوضعوا أحاديث فى فضل الشيخين ، حيث رأوا أن الفضائل الثابتة لهما غير كافية لمجابهة ذلك السيل من بهت الشيعة وانتقاصهم أبا بكر وعمر ، فتقولوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم مالم يقل ، ووضعوا أحاديث أفردت فى فضائل أبى بكر ، وأخرى فى فضائل عمر ، وثالثة فى فضلهما معا ورابعة فى فضلهما مع عثمان رضى الله عنه.

ومن ذلك ادعاؤهم فى أبى بكر أنه فُضِّل فى المادة والروح التى جبل منها [٢] وأن الله تعالى يتجلى له خاصة ، وأن حبه سبب فى دخول الجنة [٣] وأن النبى صلى الله عليه وسلم نص على خلافته من بعده ، وحض العباس وعليا رضى الله عنهما على طاعته والامتثال له [٤] الى غير ذلك مما وضعوه انتصارا لأبى بكر مع أنه رحمه الله غنى عن ذلك كله [٥] .

---

(١) سورة الاسراء آية رقم " ٦٠ " .
(٢) الموضوعات ١ : ٣١٠ / ٣١٢
(٣) الموضوعات ١ : ٣٠٤ / ٣٠٨
(٤) الموضوعات ١ : ٣١٢ / ٣١٣
(٥) الموضوعات ١ : ٣١٥ / ٣١٧

كما وضعوا أحاديث فى فضائل عمر رضى الله عنه [١] ، وأحاديث فى فضائل عثمان رضى الله عنه [٢] وقد حاول بعضهم رأب الصدع بين أهل السنة والشيعة فى جعلهم الخلفاء والراشدين غرضا يصوبون لهم سهام الشتم ويكيلون لهم اللعن والسب لاسيما بعد أن سن الأمويون لعن على على منابرهم ، وجعلوا ذلك شعارا للولاء لهم ، فسوّغ لهم أن يضعوا فى فضائل الخلفاء الاربعة مجتمعين ، وقد حسبوا انهم بذلك يحسنون صنعا ، والحال أنهم وقعوا فى هاوية الكذب ، وافتأتوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فافسدوا أكثر مما اصلحوا ، وأُتوا من حيث لم يحتسبوا ، ومما وضعوه عليه ـ صلى الله عليه وسلم " ياعلى : ان الله أمرنى أن أتخذ أبا بكر والدا وعمر مشيرا وعثمان سندا وأنت ياعلى ظهيرا أنتم أربعة قد أخذ الله لكم الميثاق فى أم الكتاب ، لايحبكم الا مؤمن تقى ، ولايبغضكم الا منافق شقى ، أنتم خلفاء أمتى ، وعقد ذمتى ، وحجتى على أمتى [٣] ، ومن ذلك قوله : " اذا كان يوم القيامة نادى مناد تحت العرش : أين أصحاب محمد ؟ فيؤتى بأبى بكر وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلى بن أبى طالب رضى الله عنهم ، فيقال لأبى بكر : قف على باب الجنة فأدخل من شئت برحمة الله وردّ من شئت بعلم الله عز وجل ، ويقال لعمر : قف على الميزان فثقل من شئت برحمة الله ، وخفف من شئت بعلم الله ، قال : ويكسى عثمان ابن عفان حلتين ، فيقال له : البسهما فانى خلقتهما وادخرتها حين أنشأت خلق السموات والأرض ، ويعطى على بن أبى طالب رضى الله عنه ، عصا عوسج من الشجرة التى خلقها الله تعالى بيده فى الجنة فيقال له : ذد الناس عن الحوض [٤] ، الى غير ذلك من الافتراءات التى هى من أبرد الكذب [٥] .

---

(١) انظر الاحاديث التى أوردها ابن الجوزى مما وضع فى فضائل أبى بكر غيرما أشرت اليه . الموضوعات ١ : ٣١٧ / ٣١٩ .

(٢) الموضوعات ١ : ٣٢٠ / ٣٢١ .

(٣) الموضوعات ١ : ٣٢٩ / ٣٣٥ .

(٤) الموضوعات ١ : ٤٠٣

(٥) الموضوعات ١ : ٤٠٣ / ٤٠٥

كما أن بعض الجهلة والفسقة من المنتسبين لأهل السنة قابل ما وضعته الشيعة فى ذم معاوية بن أبى سفيان فزعموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعله ثالث الامناء بعده وجبريل (١) وأن الله تعالى خصه بقلم من ذهب دون سائر كتبة الوحى ، أهداه اليه (٢) كما زعموا أن النبى صلى الله عليه وسلم أعطاه سهاما (٣) وقيل سفرجلا (٤) ووعده أن يلقاه بهن فى الجنة ، الى غير ذلك من الاحاديث التى يلمح فيها الناظر أنها افتراء محض (٥) .

وهكذا نرى أن الخصومات السياسية كان لها أثر بيّن فى وضع الحديث والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٢ ـ الخلافات والمذاهب العقدية :

جاء النبى صلى الله عليه وسلم الى الناس بالحجة البيضاء ، ودعاهم الى العقيدة السمحاء ، وعوّد أصحابه على الايمان بماجاء من الله تعالى ايمانا مطلقا ، وخاصة فيما يتعلق بذات الله تعالى وأسمائه وصفاته ، وحضهم على التسليم والرضا بما قدر الله وقضى ، ونهاهم عن التكلف والخوض فيما سكت عنه رحمة بهم من غير نسيان ، وهكذا انتقل ـ صلى الله عليه وسلم ـ الى الرفيق الأعلى والصحابة رضوان الله تعالى عليهم على ما عوّدهم عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سائرون ، ولتعاليمه متبعون ، يؤمنون بماجاء فى كتاب الله ،

---

(١) الموضوعات ٢ : ١٦ / ٢٠
(٢) الموضوعات ٢ : ١٥ / ١٦
(٣) الموضوعات ٢ : ٢٠ / ٢٢
(٤) الموضوعات ٢ : ٢٢ / ٢٣ .
(٥) الموضوعات ٢ : ٢٣ / ٢٦ .

وما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جملة وتفصيلا ، يثبتون لله ما أثبته لنفسه ، وينفون عنه ما نفاه ، ولا يقفون ماليس لهم به علم ، ولا يتكلفون في بحث مالم يؤمروا ببحثه ، ولا يحكمون في المسألة حتى تقع ، وهكذا سار السلف حتى اذا اتسعت رقعة الاسلام ، ودخل الناس فيه جماعات ووحدانا سوقة وملوكا ، جهلة ومتعلمين ، وانتقلت بعض حضاراتهم ومعارفهم الى الاوساط الاسلامية فأثر المسلمون فيمن انضم الى صفوفهم كما تأثروا ببعض معارفهم ، وبدأت بعض البدع تظهر على الصعيد الاسلامي ، وكل ما استقرت بدعة واتسعت رقعتها أعقبتها بدعة أخرى ، ففي أواخر عصر الصحابة أيام امرة ابن الزبير ، وعبد الملك بن مروان ظهرت بدعة القدرية المرجئة ، ثم بزغت بدعة الجهمية المشبهة الممثلة مع بداية عصر التابعين ، ثم أتبع ذلك بدعة القول بخلق القرآن الى غيرها من البدع التى كان ميدانها العقيدة الاسلامية والتى عرفت بعلم الكلام ، ومما زاد في سعيرها واشتداد أوارها تبني بعض الخلفاء والأمراء والولاة لهذه البدع ، وحمل الناس عليها ، وعقد المناظرات العميقة بين فرسانها — وهذه المناظرات وان كان فيها شحذ للأذهان وصقل للعقول ، وتفتق للافكار ، وسعة أفق للالباب ، الا أنها فتحت على المجتمع الاسلامي بابا من الفتن ، وساهمت في تمزيق كيانه ، كما أنها ضخمت الجانب النظري المجرد على الجانب العملي الذى كان منهج الصحابة والرعيل الاول حيث وقفوا عند النصوص ، وامتثلوا أمر الله تعالى ، عملوا بالمحكم ، وآمنوا بالمتشابه ، وفوضوا أمره الى الله تعالى دون تأويل أو تمثيل أو تشبيه أو تعطيل ، فحافظوا بذلك على صفاء العقيدة واشراقها في حين أضاع أرباب الكلام ذلك الوضوح والصفاء بجدلهم الذى لم يزده توضيحهم الا غموضا وتعليلهم الا تخبطا ،

وهرع كل فريق الى القران يلتمس فيه بغيته ، ويفتش فيه عن حاجته ، فلما أعوزهم أن يجد كل فريق طِلْبتَه ، نقبوا في السنة لعلهم يهتدون ، ولجأ قليلو الورع منهم والفاسقون الى الوضع في الحديث تأييدا لبدعتهم ، وانتصارا لمذهبهم والبدع التى أحدثت كثيرة الا أنه يمكن حصر أصحابها في ثلاثة طوائف رئيسية هي :—

أ ـ المعتزلة [1] .
ب ـ الجبرية [2] .
جـ ـ الصفاتية [3] .

---

(١) نسبوا الى ذلك لاعتزال رئيسهم واصل بن عطاء مجلس شيخه الحسن البصري ، ويسمون بأصحاب العدل والتوحيد ويلقبون بالقدرية ، وأهم مبادئهم القول بأن العبد خالق لافعاله ، وأن كلام الله مخلوق وأن مرتكب الكبيرة مخلد في النار ، وأن أصول المعرفة وشكر النعمة والحسن والقبح تجب معرفتها بالعقل ، وهم فرق أهمها الواصلية نسبة الى واصل بن عطاء ، والهذيلية ، أصحاب أبي الهذيل العلاف ، والنظامية أصحاب ابراهيم بن سيار النظام ، والخابطية أتباع أحمد بن خابط والحدبية أصحاب الفضل الحدثي والبشرية أتباع بشر بن المعتمر ، والمعمرية ، أصحاب معمر بن عباد السلمي ، والمردارية : أصحاب عيسى بن صبيح ابو موسى المردار والثمامية ، ينسبون الى ثمامة بن أشرس النميري ، والهشامية ، أصحاب هشام ابن عمرو الفوطي ، والجاحظية نسبة الى أبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ ، والخياطية ، أصحاب أبي الحسن ابن أبي عمرو الخياط ، والجبائية أصحاب أبي محمد ابن عبد الوهاب الجبائي ، والبهشمية نسبة الى أبي هاشم عبد السلام الجبائي ، انظر تفاصيل مذاهبهم والكلام على طوائفهم في الملل والنحل ١ : ٤٣ / ٨٥ .

(٢) سموا بذلك لانهم ينفون الاختيار في فعل العبد ، ويضيفون أفعاله الى الرب ، ويرون أن العبد مجبور في أفعاله كما يذهبون الى نفي صفات الباري جل وعلا ، لانه في رأيهم لايجوز أن يوصف بصفة يوصف بها خلقه ، وأن حركات أهل الخلود تنقطع ، وأن الجنة والنار تفنيان بعد دخول أهلهما فيهما ، وأنه يكفي في الايمان الإقرار بالقلب ، وأن الايمان لا يتبعض ولايتفاضل ، وهم شيع وأهمهم الجهمية ، نسبه الى جهم بن صفوان ، والنجّاريه أتباع الحسين بن محمد النجّار والضرارية ، أتباع ضرار بن عمرو ، وحفص القرد . انظر الملل والنحل ١ : ٨٥ / ٩١ .

(٣) ونسبوا الى الصفات لانهم يثبتون الصفات الازلية لله تعالى ، وهم فرق منهم أهل السنة ـ وهم السائرون على نهج السلف لانهم يصفون الله تعالى بما وصف به نفسه من غير تأويل ولاتحريف ولا تعطيل ولاتشبيه ولاتمثيل ، ومنهم من يثبت له بعض الصفات ويأول بعضها ، ومنهم من قال بتشبيه الباري تعالى ببعض مخلوقاته تعالى الله عن ذلك علوا

==

ولكل طائفة منهم شيع وأحزاب ، وقد تجلى أثرهم فى وضع الحديث فى نقاط ثلاث :

١ ــ وضع أحاديث تؤيد مذهبهم ، وتنص على صحة بدعتهم ، فقد وضعت القدريه حديث « اذا كان يوم القيامة ، جمع الله الاولين والاخرين فى صعيد واحد ، فالسعيد من وجد لقدمه موضعا فينادى مناد من تحت العرش ، الا من برأ ربه من ذنبه فليدخل الجنة »(١) .

وقد وضع فى مقابلة هذه الاحاديث من المخالفين لهم أحاديث يؤيدون بها مذهبهم منها حديث طويل ذكروا فيه خصومة لأبى بكر وعمر رضى الله عنهما فى القدر ، وأن النبى صلى الله عليه وسلم أخبرهم بأن جبريل وميكائيل وقعا فى الخصومة نفسها وأنه صلى الله عليه وسلم قضى فيها بين أبى بكر وبين عمر رضى الله عنهما بقضاء اسرافيل بين جبريل وبين ميكائيل فقال : أوجب القدر خيره وشره وضره ونفعه وحلوه ومره ، فهذا قضائى بينكما ثم ضرب على كتف أبى بكر أو فخذه وكان الى جنبه فقال : يا أبا بكر ان الله لو لم يشأ أن يعصى ما خلق ابليس ، فقال : أبوبكر : استغفر الله ، كانت منى يارسول الله زلة أو هفوة ، لا أعود لشىء من هذا .... الحديث (٢)

وغير ذلك من الأحاديث التى على سيرة هذا .

كما وضعت المرجئة أحاديث تقوى بها بدعتها ، مثل حديث " قدم وفد ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا جئناك تسألك عن الايمان

= كبيراً وأهم فرقهم الاشعريه نسبوا الى أبى الحسن الاشعرى والمشبهة ، والكراميه أصحاب أبى عبد الله محمد بن كرام.أنظر تفصيل أقوالهم فى الملل والنحل ١ : ٩٣/٩٢ .

(١) الموضوعات ١ : ٢٧٢ .

(٢) الموضوعات ١ : ٢٧٤/٢٧٣ .

ايزيد او ينقص ؟ ، قال : الايمان مثبت فى القلب كالجبال الرواسى، وزيادته كفر، ونقصانه كفر [١] ، ونحوه فى الأحاديث [٢] .

وقد جاراهم مخالفوهم فوضعوا أحاديث على النقيض من ذلك، فقد وضعوا على رسول الله — صلى الله عليه وسلم — حديث " الأيمان قول وعمل يزيد وينقص [٣] .

ووضعوا أحاديث فى الرد على الجهيمة الذين قالوا بخلق القرآن من ذلك " كل مافى السموات والارض وما بينهما فهو مخلوق غير الله والقرآن ذلك أنه كلامه منه بدأ واليه يعود ، وسيجىء أقوام من أمتى يقولون القرآن مخلوق ، فمن قاله منهم كفر بالله العظيم، وطلقت امرأته من ساعته، لانه لاينبغى أن تكون تحت كافر الا أن تكون سبقته بالقول [٤] .

كما وضعت طائفة منهم حديث " ان من تمام ايمان العبد الاستثناء ، أن يستثنى فيه [٥] .

وقد وضع المخالفون لذلك حديث " ان أمتى على الخير مالم يتحولوا عن القبلة، ولم يستثنوا فى ايمانهم [٦] .. الحديث .
وحديث " كما لاينفع مع الشرك شىء ، كذلك لايضر مع الايمان شىء [٧] .

---

(١) الموضوعات ١ : ١٣١ .
(٢) الموضوعات ١ : ١٣١ / ١٣٣ .
(٣) الموضوعات ١ : ١٢٩ / ١٣٠ .
(٤) الموضوعات ١ : ١٠٧
(٥) الموضوعات ١ : ١٣٥ .
(٦) الموضوعات ١ : ١٣٥ .
(٧) الموضوعات ١ : ١٣٦ .

٢ـ ذهب بعضهم الى وضع أحاديث فى ذم أصحاب تلك البدع التى نصوا عليها ، وقذف أهلها بالكفر ووصفهم بأقذع الصفات ، وايعادهم بالخلود فى النار ، فمما وضعوا الحديث السابق ذكره آنفا فيمن قال بخلق القرآن ، وكذلك حديث " صنفان من أمتى لاتنالهما شفاعتى ، المرجئة والقدرية ، قيل : يارسول الله من القدرية ، قال : " قوم يقولون لاقدر " ، قيل فمن المرجئة ؟ ، قال : " قوم يكونون فى آخر الزمان اذا سئلوا عن الايمان يقولون : نحن مؤمنون ان شاء الله) [١] .

وكذلك حديث " من قال : الايمان يزيد وينقص ، فقد خرج من أمر الله ، ومن قال أنا مؤمن ان شاء الله فليس له فى الاسلام نصيب) [٢] .

وكذلك حديث " ماكانت زندقة الا وأصلها التكذيب بالقدر " [٣] .

وحديث " ان لكل أمة مجوسا ، وان مجوس هذه الامة القدرية ، فلا تعودوهم اذا مرضوا ولا تصلوا عليهم اذا ماتوا " [٤] .

وحديث " ان لكل امة يهودا ، ويهود أمتى المرجئة " [٥] .

وحديث " سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرجئة فقال : لعن الله المرجئة قوم يتكلمون على الايمان بغير عمل ، وأن الصلاة والزكاة والحج ليست بفريضة ، فان عمل فحسن وان لم يعمل فليس عليه شىء [٦] .

كما أن بعض مخالفى هذه البدع وضعوا أحاديث عن النبى صلى الله عليه وسلم يبين فيها ما تختص به كل طائفة من قول ، وسوى بينهم فى الوعيد

---

(١) الموضوعات ١ : ١٣٤ .
(٢) الموضوعات ١ : ١٣٥ .
(٣) الموضوعات ١ : ٢٧٤ .
(٤) الموضوعات ١ : ٢٧٥ .
(٥) الموضوعات ١ : ٢٧٦ .
(٦) الموضوعات ١ : ٢٧٦/٢٧٧ .

والعقوبة. فقد رووا عن أبى سعيد الخدرى قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لعن أربعة على لسان سبعين نبيا ، قلنا من هم يا رسول الله قال : القدرية والجهمية والمرجئة والروافض ، قلنا يارسول الله ، ما القدرية ؟ ، قال : الذين يقولون الخير من الله ، والشر من ابليس ، الا ان الخير والشر من الله" ، قال : فمن قال غير ذلك فعليه لعنة الله ، قلنا : يارسول الله ، فما الجهمية ؟ قال : الذين يقولون : ان القرآن مخلوق ألا ان القرآن غير مخلوق ، فمن قال غير ذلك فعليه لعنة الله ، قلنا : يارسول الله ، فما المرجئة؟ قال : الذين يقولون : الايمان قول بلا عمل ، قلنا يارسول الله : فما الروافض قال : الذين يشتمون أبا بكر وعمر ، ألا فمن أبغضهما فعليه لعنه الله [١] .

وكذلك وضعوا حديث " المرجئة والقدرية والروافض والخوارج يُسلَبُ منهم ربع التوحيد فيلقون الله عز وجل كفارا خالدين مخلدين فى النار [٢] الى غير ذلك من الاحاديث التى لايشك من له أدنى مسكة من عقل أنها منقولة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما أوردته فيض من غيض ، كل ذلك يدل على أن الخلافات الكلامية ، والمذاهب العقدية كان لها أثر واضح على الوضع فى الحديث والتحرض على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣ ـ الخلافات والمذاهب الفقهية :

كما ظهر لنا مما سبق اختلاف الناس وتفرقهم فى بعض المسائل العقدية ، فقد كان اختلافهم فى المسائل الفرعية والتطبيقات العملية أكثر ، لاسيما وأن الشارع وكل الى الفقهاء المجتهدين استنباط بعض المسائل الفرعية ، بعد أن

---

(١) الموضوعات ١ : ٢٧٦ ، اللآلى المصنوعة ١ : ٢٦٢.

(٢) " ١ : ٢٧٨ ، اللآلى ١ : ٢٦٣.

وضع لهم الاصول الكلية حسب وسائل يتبعونها ، ووسائل يراعونها ، فأدى ذلك الى وجود اختلاف فى بعض المسائل ، الفرعية التى أجاز الشارع فيها ذلك الاختلاف وعدّها من تنوع العبادات خصوصا اذا كان فى ذلك مصلحة للأمة الاسلامية ، ودفعٌ لعنت يلحقها ، وحرج يصيبها ، ولكن الجهلة المقلدين الذين ضاق أفقهم ، وَوَخِمِ عطنهم ، جعلوا الانتصار للمذهب غايتهم ، وحمْل الناس على رأيهم هو هدفهم ، فدفع ذلك الفسقة منهم الى طرق باب الوضع فى الحديث للوصول الى مآربهم ، ولاضفاء القدسية على مذهبهم ، وسلكوا فى سبيل الوصول الى ذلك طريقين :

أ ـ الطريقة الاولى :

وضعوا أحاديث فى مناقب أئمتهم ، وأخرى فى مثالب أئمة مخالفيهم زعما منهم أن فى الاشادة والمنقبة لامامهم أو أئمتهم دليلا على صحة كل ماذهبوا اليه أو قالوه ، كما أن فى الاخرى دليلا على انتقاص ماذهب اليه غيرهم وعدم صحته . فمما وضع هؤلاء الفسقة فى مناقب بعض الائمة حديث " يكون فى أمتى رجل يقال له النعمان بن ثابت يكنى أبا حنيفة ، يُجرِى الله على يديه دينى وسنتى [1] . وفى رواية أخرى : سيكون فى أمتى رجل يقال له أبو حنيفة هو سراج أمتى " [2] .

أما أحاديث المثالب فمنها حديث " يكون فى أمتى رجل يقال له محمد ابن ادريس ، أضر على أمتى من ابليس [3] وغير ذلك من الاحاديث الواردة فى ذلك .

ب ـ الطريقة الثانية :

فقد لجأ بعضهم الى وضع حديث أو أحاديث يؤيد بها رأى

---

(١) الموضوعات ٢ : ٤٩ ، اللآلى ١ : ٤٥٨

(٢) الموضوعات ٢ : ٤٨ ، اللآلى ١ : ٤٥٧ .

(٣) الموضوعات ٢ : ٤٨ / ٤٩ ، اللآلى ١ : ٤٥٧ .

أمام فى مسألة بعينها ، قال فيها الامام قولا ، فيعزز هؤلاء المتعصبون لهذا الامام قوله بحديث يختلقونه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومما وضعوا انتصارا لمذاهبهم حديث " اذا كان فى الثوب قدر درهم من الدم غسل وأعيدت الصلاة "[١].

وكذلك حديث يروى عن ابن مسعود " صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم ، ومع أبى بكر وعمر ، فلم يرفعوا ايديهم الا عند افتتاح الصلاة[٢].

وكذلك حديث يروى عن ابى هريرة ، وانس بن مالك " من رفع يديه فى الصلاة ، وفى رواية فى التكبير فلا صلاة له[٣].

وقد وضع المخالفون لهم حديثا آخر يؤيد ما ذهبوا اليه حيث لم يكتفوا بما ورد من أحاديث صحيحة[٤] ، وما الدافع لذلك الا التعصب

---

(١) الموضوعات ٢ : ٧٥/٧٦ ، اللالى ٢ : ٣/٤
(٢) الموضوعات ٢ : ٩٦.
(٣) الموضوعات ٢ : ٩٧.
(٤) قال ابن الجوزى : وما أبله من وضع هذه الأحاديث الباطلة ليقاوم بها الأحاديث الصحيحة ، ففى الصحيحين من حديث ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى تحاذى منكبية واذا اراد أن يركع ، وبعد ما يرفع رأسه من الركوع ، قال ابن المدينى : حق على المسلمين أن يرفعوا ايديهم لهذا الحديث ، قال المصنف -أى ابن الجوزى - قلت: وهذه حسنة قد رواها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر وعثمان وعلى ، وعبد الرحمن بن عوف وحسن ابن على بن أبى طالب ومعاذ بن جبل وعمار بن ياسر وأبو موسى الاشعرى وعمران بن حصين وابن عمروا بن عمرو وابن عباس وجابر وأنس وأبو هريرة ومالك بن الحارث وسهل بن سعد وبريده ووائل بن حجر ، وعقبه بن عامر وأبو سعيد الخدرى وأبو حميد الساعدى وأبو أمامة الباهلى وعمر بن قتادة وعائشة واتفق على العمل بها مالك والشافعى وأحمد بن حنبل اهـ الموضوعات ١ : ٩٨

والجهل ، والحديث الذى وضعوه هو عن على رضى الله عنه قال : " لمّا نزلت انا أُعطيناك الكوثر ، قال النبى صلى الله عليه وسلم لجبريل : لِمَ هذه ، النحيرة التى يأمرنى بها الله عز وجل قال : ليست بنحيرة ، ولكنه يأمرك اذا تحركت للصلاة أن ترفع يديك اذا كبرت واذا ركعت واذا رفعت رأسك من الركوع ، فانه من صلاتنا وصلاة الملائكة الذين فى السموات السبع، ان لكل شىء زينة ، وزينة الصلاة رفع الايدى عند كل تكبيرة . قال ، وقال النبى صلى الله عليه وسلم " رفع الايدى فى الصلاة من الاستكانه ... الحديث [١] .

كما وضعوا حديث " لايجتمع على مؤمن خراج وعشر " [٢] .

الى غير ذلك من الاحاديث التى وضعت انتصارا لآراء بعض الائمة وتأييدا لمذاهبهم وما ذكرته هو مما وضع فى مذاهب أهل السنة أما بالنسبة للشيعة ، فقد سبقت الاشارة الى أنهم لايقبلون من الحديث الاما روى عن طريق أئمتهم ، وقد حمل ذلك قليلو الورع منهم على وضع أحاديث على أئمتهم [٣] .

كل ذلك يشير الى أنّ التعصب لبعض الآراء والمذاهب الفقهية الفرعية حمل بعض الفساق على المين فى الحديث ، والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ويلحق بالتعصب للمذاهب ، والآراء ما تجرأ به بعض من لا خلاق له من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ تفضيلا لقبيلة على أخرى ، أو لجنس على جنس آخر أو لشعب على شعب مقابل أو للون على لون ، دون أن يكون هناك دافع للتفضيل سوى اتصافهم ببعض الصفات الجبلّية ، ككونهم

---

(١) الموضوعات ٢ : ٩٩ ، اللآلى ٢ : ٢٠ .
(٢) " ٢ : ١٥١ ، اللآلى ٢ : ٧٠
(٣) انظر صفحة : ١٧٠/١٧١ .

عربا أو فرسا ، أو كونهم من ربيعة أُو مضر ، أُو كونهم ساميين أُو غيرهم . بل تناول الامر تفضيل بعض البلدان ، وذم بعض المدن والامصار ، ضاربين عرض الحائط للمبادئ التي جاء بها الاسلام ونص فيها على المساواة بين الناس ، وأنهم كاسنان المشط ، وأنه لا فرق بين عربي وعجمي وبين أبيض وأسود الا بالتقوى .

وقد زاد من تلك النعرات ، وأمكن من رفع تلك الشعارات ايثار بعض الخلفاء في الدوله الامويه والعباسية بعض القبائل أو الشعوب وتفضيل بعض الاجناس ، وقصر العمل عليهم دون غيرهم ، وتوليتهم مهام أمور الدولة ، فأدى ذلك الى فخر القبائل العربية والدعوة الى الشعوبية ، والمناداة بفضل السودان ، وادعاء المزيه لأبناء فارس أو أبناء الرومان ، ولعب فسقة كل طائفة دورهم في تأييد دعواهم بالتقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم مما لا يخفى كذبه ، ولا يُجهَل وضعه ، فمما وضعوا في فضل العربية وذم غيرها من اللغات حديث " أبغض الكلام الى الله تعالى الفارسية وكلام الشيطان الخوزية ، وكلام أهل النار البخارية ، وكلام أهل الجنة العربية [١] .

كما وضع الشعوبيون مقابل ذلك حديث " ان الله اذا غضب أنزل الوحي بالعربية ، واذا رضي أنزل الوحي بالفارسية [٢] .

كما وضعوا حديث " ان كلام الذين حول العرش بالفارسية ، وان الله اذا أوحى أمرا فيه يسر أوحاه بالفارسية ، واذا اوحى أمرا فيه شدة أوحاه بالعربية [٣] .

كما وضع بعضهم في ذم السود حديث " ذُكِر السودان عند رسول

---

(١) الموضوعات ١ : ١١١ ، اللالي ١ : ١١
(٢) الموضوعات ١ : ١١١ ، اللالي ١ : ١١
(٣) الموضوعات ١ : ١١١ ، اللالي ١ : ١٠ .

الله صلى الله عليه وسلم فقال : دعونى من السودان ، انما الاسود لبطنه وفرجه (١) .

وحديث رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فقال : لمن هذا ؟ فقال العباس : للحبشة أطعمهم وأكسوهم فقال : " ياعم لاتفعل ، لأنهم ان جاعوا سرقوا ، وان شبعوا زنوا " (٢) .

أما الاحاديث التي وضعت فى فضائل البلدان أو ذمها فهى كثيرة ولا تكاد مدينة من مدن الدولة الاسلامية الا وضع فيها حديث يشيد بفضلها أو يظهر ذمها والحط منها أو يحذر من السكنى بها أو يرغب فى ذلك ولعل تنقل مقر السلطة بين الحجاز وبين الشام وبين العراق كان له دور فى ذلك ، فقد وضعت أحاديث فى فضائل مكة والمدينة وبيت المقدس ودمشق (٣) ، وجدة (٤) والاسكندرية وعسقلان (٥) وقزوين (٦) ونصيبين (٧) وخراسان (٨) .

كما وضعت أحاديث فى ذم القسطنطينية ، وطبرية وانطاكية وصنعاء (٩) ومصر (١٠) والبصرة (١١) وبغداد (١٢) ، والسودان (١٣) الى غيرها من

---

(١) تنزيه الشريعة ٢ : ١٣ .
(٢) تنزيه الشريعة ٢ : ٣١
(٣) الموضوعات ٢ : ٥١ ، اللالى ١ : ٤٥٩ .
(٤) الموضوعات ٢ : ٥١ اللالى ١ : ٤٦٠ .
(٥) الموضوعات ٢ : ٥١/٥٢ ، اللالى ١ : ٤٦٠/٤٦٣
(٦) الموضوعات ٢ : ٥٥/٥٦ اللالى ١ : ٤٦٣/٤٦٤ .
(٧) الموضوعات ٢ : ٥٦ اللالى ١ : ٤٦٤ .
(٨) الموضوعات ٢ : ٥٨/٦٠
(٩) الموضوعات ٢ : ٥١ ، اللالى ١ : ٤٥٩
(١٠) الموضوعات ٢ : ٥٧ ، اللالى ١ : ٤٦٥ .
(١١) الموضوعات ٢ : ٦٠ ، اللالى ١ : ٤٦٨ .
(١٢) الموضوعات ٢ : ٦٠/٧٠ ، اللالى ١ : ٤٦٩/٤٧٨ .
(١٣) الموضوعات ٢ : ٧٠/٧١ ، اللالى ١ : ٤٧٨ .

الاحاديث التي تشير الى أن العصبية القبلية ، والفخر بالجنس أو اللون أو الدم أو المدن كان له أثر بارز في وضع الحديث والاختلاق على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقريب من هذا النوع - أعني التعصب - ما حمل بعض الكذبة على الوضع في الحديث انتصارا لكذاب فقد روى ابن الجوزي أن محمد بن عبد الواحد ، وضع حديث معاذ " دخلت يوما على النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد فات وقت الصلاة ، فجاء أبو بكر الى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عائشة نائمين ، ففتح أبو بكر الباب بيده ، ودخل الحجرة ، وكان ساق النبي صلى الله عليه وسلم ملتفا بساق عائشة ، ففتحت عائشة عينها فرأت أباها قائما فقالت: يا أبتاه ، ما وراءك ، وبكت ، فوقع دمعها على وجه النبي صلى الله عليه وسلم .... الحديث ، قال ابن الجوزي ، وبلغني عن أبي الفتح ابن أبي نصر بن ماجه أنه قال : لما وضع محمد الجوهري حديث معاذ في التيمم وأخرجه ورواه أنكر عليه أهل العلم ، فبلغ ذلك محمد ابن عبد الواحد ، فدخل البيت ، ووضع هذا الحديث وركّبه على هذا الاسناد ، وكتبه على ظهر جزء ، وأخرجه اعانة لمحمد الجوهري (١) .

ومن ذلك ما وصفه بعض الكذبة ردا على كذاب ، فعالج الكذب بمثله كما فعل أحمد بن عبد الله ابن كادش ، قال ابن عساكر ، قال لي أبو العز ابن كادش وسمع رجلا وضع في حق علي حديثا : وضعت في حق أبي بكر حديثا أليس فعلت جيدا (٢) .

<u>ثالثا : الرغبة في الدعوة الى الخير بالترغيب والترهيب مع الجهل ونقص في الأهلية :</u>

بعد أن تبين جليا دور الخلافات المذهبية بنواحيها المختلفة في وضع

---

(١) الموضوعات ٢ : ٨٣/ ٨٤ ، اللالى ٢ : ٨ ، تنزيه الشريعة ٢ : ٦٨ .
(٢) لسان ١ : ٢١٨ .

الحديث والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فان من الضرورى الاشارة الى دور آخر لايقل أهمية عما سبق ، بل يمكن القول بأنه أهم دور وكان له الاثر البارز والخطير فى وضع الحديث ، أما بروزه فيبدو فى العدد الكثير من الاحاديث التى اختلقت من قبل هذه الطائفة حتى أنها لتمثل الغالبية العظمى من الاحاديث الموضوعة ، فهى تتناول حياة الناس اليومية اذ لم يخل جانب من جوانب العبادة أو سجية من أخلاق الناس الا تناولته بحديث أو أكثر .

وأما خطورته فيتجلى أهمها فيمايلى :ـ

١ ـ انتساب رواده الى الصلاح والزهد والانكباب على العبادة بل الغلو فيها مما غرر بالكثير من الخاصة فضلا عن العامة فى قبول أقوالهم ، وتصديق أحاديثهم وأخبارهم .

٢ ـ احتساب هؤلاء الكذابين الاجر والثواب عند الله فيما وضعوا واختلقوا زعما منهم أن حمل الناس على العبادة وشغلهم بها وتوجيههم لقراءة القرآن وقيام الليل وصيام النهار ولوكان ذلك الحمل بأحاديث موضوعة مكذوبة ملفقة فيه ثواب عظيم عند الله تعالى حيث أنهم بعملهم هذا صرفوا الناس عن الاشتغال بما لافائدة فيه فى نظرهم ، وان كان هذا الشغل مثل فقه أبى حنيفة ومغازى محمد بن اسحاق ، فأدى ذلك الاعتقاد لاحتساب الى الاسراف فى الكذب والاغراق فيه .

٣ ـ افراطهم فى الوعد حيث رتبوا على العمل اليسير الذى لايتجاوز كونه نافلة فى حكم الشرع ـ ثوابا عظيما يفوق ثواب الفرض الواجب حتى ان بعض الجهلة الذين خدعوا بكذب هؤلاء يتركون عمل الفرائض اكتفاء بالثواب العظيم المؤمل من أداء العبادة اليسيرة التى تكفّل لهم ذلك الحديث بالحصول عليه . وقد أحسن صنعا من جلّى أثر المنتسبين للزهد والصلاح والدعوة الى الله فيمن اغتر بهم وأصغى لكذبهم فقال : كم لون قد أصفّر بالجوع ، وكم هائم على وجهه

بالسياحة ، وكم مانع نفسه ما قد أبيح ، وكم تارك رواية العلم زعما منه مخالفة النفس في هواها في ذلك ، وكم موتم أولاده بالتزهد وهو حي ، وكم معرض عن زوجته لايوفيها حقها ، فهي لا أيم ولاذات بعل (١).

كما أفرطوا في الوعيد حيث رتبوا على أعمال يعتبرها الشارع من صغائر الذنوب — عذابا عظيما يستوجب الخلود في النار ، واليأس من رحمة الله مما لم يوعد مثله مقترفوا الكبائر ، فأخلوا بموازين الاعمال وأفسدوا مقادير الوعد والوعيد .

هذه هي أهم الجوانب التي تشير الى خطورة هذا الدور في وضع الحديث ، وأعني به دور بعض من انتحل سجية الزهد ، أو صفة الدعوة الى الخير ، دون أن يكون أهلا لها ، لانهم فقدوا أهم شرطين فيهما هما العلم بحقيقة الزهد وما يقوم عليه ، ومعرفة أصول الدعوة وكيفية القيام بها ، والصدق الذي يجب أن يتحلى به هؤلاء ، فلا يعدون ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يريدون أن يدعوا الناس اليه ، أما أن يطلقوا لانفسهم العنان ، ويَقّفُوا على الله ورسوله ماليس لهم به علم ، فانه لايبرر لهم ذلك مهما ارتفعت نتيجة دعوتهم في اصلاح الناس .

ولقد تيقظ أئمة الحديث رحمهم الله تعالى الى خطورة هذه الطائفة على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأظهروا أمرهم ، وأبدوا عوارهم ، قال يحيى بن سعيد القطان : لم نر الصالحين في شيء أكذبَ منهم في الحديث (٢).

---

(١) الموضوعات ١ : ٣٢ .

(٢) م . مقدمة . باب بيان أن الاسناد من الدين ١ : ١٧ .

وفى رواية أخرى: لم نر أهل الخير فى شىء أكذب منهم فى الحديث [(١)].

ولقد سلك هؤلاء الزهاد والدعاة الى الخير بغير علم ـ سبلا فى وضع الحديث أهمها :ـ

١ـ اهتمت طائفة منهم بوضع أحاديث فى فضائل القرآن وثواب قارئيه اذ لم يروا فيما جاء عن النبى صلى الله عليه وسلم فى فضائلة كفاية تحمل الناس على قراءته، فوضعوا أحاديث فى فضل من قرأ سور القرآن سورة سورة، وكان فرسان هذا الضرب من الكذب، أبا عصمة نوح ابن ابى مريم، وميسرة ابن عبد ربه، ورجل آخر.

فقد أخرج الحاكم بسنده الى ابن عمار المروزى قال، قيل لابى عصمة نوح بن أبى مريم المروزى: من أين مالك عن عكرمة عن ابن عباس فى فضائل القرآن سورة سورة، وليس عند أصحاب عكرمة هذا، فقال: انى رأيت الناس أعرضوا عن القرآن، واشتغلوا بفقه أبى حنيفة ومغازى ابن اسحاق، فوضعت هذا الحديث حسبة [(٢)].

---

(١) م. مقدمة باب بيان أن الاسناد من الدين ١ : ١٨، وقد جاء فى موضوعات ابن الجوزى قوله: ما رأيت الكذب فى أحد أكثر منه فيمن ينسب الى الخير والزهد اهـ ١ : ٤١، وان كان بعض العلماء حمل الكلام، فقد فسر الامام مسلم ذلك بأن الكذب يجرى على لسانهم ولا يتعمدون.

وقال العراقى: يريد والله أعلم: المنسوبين للصلاح بغير علم، يفرقون به بين مايجوز لهم، ويمتنع عليهم أو أن الصالحين عندهم حسن ظن وسلامة صدر فيحملون ماسمعوه على الصدق ولايهتدون لتمييز الخطأ من الصواب اهـ. بحوث فى تاريخ السنة المشرفة : ٢٤، نقلا عن فتح المغيث للعراقى، والظاهر أن تأويل العراقى أقرب الى الموضوع.

(٢) الموضوعات ١ : ٤١، تدريب الراوى ١ : ٢٨٢.

وقد روى ابن حبان بسنده الى ابن مهدى قال لميسرة بن عبد ربه : من أين جئت بهذه الاحاديث ، من قرأ كذا ، فله كذا ، ؟ قال : وضعتها أرغّب الناس فيها [١] .

وأخرج ابن الجوزى بأسانيد عن طريق الخطيب وغيره الى محمود بن غيلان قال ، سمعت مؤملا يقول : حدثنى شيخ بفضائل سور القرآن الذى يروى عن أبى بن كعب ، فقلت للشيخ : من حدّثك ؟ قال : حدثنى رجل بالمدائن وهو حى ، فصرت اليه ، فقلت: من حدثك ؟ فقال : حدثنى شيخ بواسط ، وهو حى ، فصرت اليه فقال : حدثنى شيخ بالبصرة ، فصرت اليه فقال : حدثنى شيخ بعبادان ، فصرت اليه فأخذ بيدى فأدخلنى بيتا فاذا فيه قوم من المتصوفة ومعهم شيخ فقال : هذا الشيخ حدثنى ،فقلت : ياشيخ من حدثك ؟ . فقال : لم يحدثنى أحد ، ولكنا رأينا الناس قد رغبوا عن القرآن فوضعنا لهم هذا الحديث ليصرفوا وجوههم الى القرآن [٢] .

وفى رواية أخرى فقال : انا اجتمعنا فرأينا الناس قد رغبوا عن القرآن وزهدوا فيه ، وأخذوا فى هذه الاحاديث فقعدنا فوضعنا لهم هذه الفضائل حتى يرغبوا فيه [٣] .

---

(١) مجروحين ١ : ٥٤ ، تدريب ١ : ٢٨٣ .
(٢) الموضوعات ١ : ٢٤١ .
(٣) الموضوعات ١ : ٢٤١/٢٤٢ ، تدريب الراوى ١ : ٢٨٨/٢٨٩ ، وقال ، قلت : ولم أقف على تسمية هذا الشيخ ، الا أن ابن الجوزى أورده فى الموضوعات من طريق بزيع بن حسان عن على بن زيد بن جدعان وعطاء ابن أبى ميمونة عن زرّ بن حبيش عن أبى ، وقال : الآفة فيه من بزيع ثم أورده من طريق مخلد بن عبد الواحد عن على وعطاء وقال : الآفة فيه من مخلد ، فكأن أحدهما وضعه والآخر سرقه أو كلاهما سرقه من ذلك الشيخ الواضع اهـ . وانظر الحديثين فى الموضوعات ١ : ٢٣٩/٢٤١ .

٢ـ سلكت طائفة ثانية طريقا آخر فى وضع الأحاديث ، بأن وضعت أحاديث تشرع صلوات متعددة فى أوقات معلومة ، وأيام مخصوصة ، لاغراض شتى ، ورتبوا على كل صلاة ثوابا عظيما ، وغالبا ما يفضل ثواب الفريضه ، بل يغنى عنها أحيانا ، ووضعوا أحاديث لصلوات مخصوصة فى كل يوم وليلة فليوم السبت وليلته صلاة (١) ، وليوم الأحد وليلته صلاه (٢) ، وهكذا بقية أيام الاسبوع ولياليه (٣) .

كما وضعوا أحاديث فى فضل صلواتٍ فى مناسبات خاصة ، كليلة عاشوراء ويومها (٤) وأول ليلة من شهر رجب (٥) وليلة النصف منه (٦) ، وليلة النصف من شهر شعبان (٧) ،وليلة عيد الفطر ويومه (٨) ويوم عرفة وليلة النحر (٩) ، كما اختلقوا أحاديث تشرع صلوات لاغراض خاصة ، كصلاة التوبة (١٠) وصلاة اضاعة الصلاه (١١) ، وصلاةٍ لروءية الانسان مكانه فى الجنة (١٢) ، وأخرى لروءية الانسان ربه (١٣) ، وثالثة لروءية رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٤) الى غيرها من الأغراض التى وضعت لها صلاةٌ على كيفية مخصوصة ، توءدى على

---

(١) انظر الموضوعات ٢ : ١١٣ / ١١٥ .
(٢) انظر الموضوعات ٢ : ١١٥ / ١١٦ .
(٣) " " ٢ : ١١٧ / ١٢٢
(٤) " " ٢ : ١٢٢
(٥) " " ٢ : ١٢٣/ ١٢٤ .
(٦) " " ٢ : ١٢٦ .
(٧) " " ٢ : ١٢٧ / ١٣٠ .
(٨) " " ٢ : ١٣٠ / ١٣٢ .
(٩) " " ٢ : ١٣٢ / ١٣٤ .
(١٠) " " ٢ : ١٣٤ / ١٣٥ .
(١١) " " ٢ : ١٣٥ .
(١٢) " " ٢ : ١٣٦ .
(١٣) " " ٢ : ١٣٦ / ١٣٧ .
(١٤) " " ٢ : ١٣٧ .

طريقة مخصوصة [1] وسأكتفي بذكر حديثين مما صنعت أيدي هؤلاء لتدل على غيرها ، ويظهر فيها كذب وأضعيها ، فقد أورد ابن الجوزي باسناده الى أبي هريرة قال ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من صلى يوم السبت أربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرة ، وقل يا أيها الكافرون ثلاث مرات ، وقل هو الله أحد ثلاث مرات ، فاذا فرغ من صلاته ، قرأ آية الكرسي مرة ، كتب الله له بكل يهودي ويهودية عبادة سنة — صيام نهارها ، وقيام ليلها — وبنى الله له بكل يهودي ويهودية مدينة في الجنة ، وكأنما أعتق بكل يهودي ويهودية رقبة من ولد اسماعيل ، وكأنما قرأ التوراة والانجيل والزبور والفرقان ، وأعطا ، بكل يهودي ويهودية ثواب ألف شهيد ، ونور الله قلبه وقبره بألف نور ، والبسه ألف حلة ، وستر عليه في الدنيا والآخرة ، وكان يوم القيامة تحت ظل عرشه مع النبيين والشهداء ، يأكل ويشرب معهم ، ويدخل الجنة معهم وزوّجه الله بكل حرف حوراء وأعطاه الله بكل آية ثواب ألف صديق ، وأعطاه بكل سورة من القرآن ثواب الف رقبة من ولد اسماعيل ، وكتب له بكل يهودي ونصراني حِجَّة وعمرة [2] .

أما الحديث الثاني فقد أخرج ابن الجوزي باسناده الى أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : دخل شاب من أهل الطائف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، أني عصيت ربي ، وأضعت صلاتي فما حيلتي ؟ ، قال حيلتك بعد ما تبت وندمت على ماصنعت أن تصلي ليلة الجمعة ثمان ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة ، وخمسا وعشرين مرة قل هو الله أحد ، فاذا فرغت من صلاتك فقل : بعد التسليم ألف مرة — صلى الله على محمد النبي الأمي ، فان الله عز وجل يجعل ذلك كفارة لصلواتك

---

(١) انظر الموضوعات ٢ : ١٣٨ / ١٤٨ ، فقد وضعوا أحاديث في صلاة قضاء الحوائج ، وأحاديث لصلوات مطلقة وأحاديث لصلاة التسبيح ، وأحاديث لصلاة أخذ البراءة للمصلين .

(٢) الموضوعات ٢ / ١١٣ / ١١٤ ، اللالي ٢ : ٤٩ ، وهذا الحديث وضع في فضل صلاة ليلة السبت .

ولو تركت الصلاة مائتى سنة ، وغفر الله لك الذنوب كلها ، وكتب الله لك بكل ركعة مدينة فى الجنة ، وأعطاك بكل آية قرأتها ألف حوراء ، وتدخل الجنة بغير حساب ، ومن صلى بعد موتى هذه الصلاة يرانى فى المنام من ليلته ، والا فلا تتم من الجمعة القابلة حتى يرانى فى المنام ، ومن رآنى فى المنام فله الجنة (١) .

٣ـ كما سلكت طائفة أخرى مسلكا أخر فى وضع الحديث لحمل الناس على الطاعة والزهد ، والتحلى بمكريم الخصال ، وفضائل الاعمال ، فكان بعضهم يضع الحديث فى الرقائق يحتسب بذلك ، فقد روى ابن عدى قال : سمعت أبا عبد الله النهاوندى قال ، قلت لغلام خليل : هذه الاحاديث التى تحدث بها من الرقائق ؟ فقال : وضعناها لنرقق بها قلوب العامة (٢) .

وكان بعضهم يضع الحديث ولا يضع الامافية زهد وأدب .

قال ابن المدينى : كان عبد الله بن المِسْور الذى يحدث عن خالد ابن أبى كريمة يروى عنه جرير بن عبد الواحد ، يضع الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا يضع الا ما فيه أدب وزهد ، فيقال له فى ذلك فيقول : ان فيه أجرا (٣) .

---

(١) الموضوعات ٢ : ١٣٥ / ١٣٦ ، اللآلى ٢ : ٦٤ ، وهذه الصلاة تعرف بصلاة اضاعة الصلاة .

(٢) الموضوعات ١ : ٤٠ ، ميزان ١ : ١٤١ ، وغلام خليل هو أحمد بن محمد ابن غالب الباهلى ، هو زاهد بغداد كان يتقوت الباقلاء صرفا ، وكان يحفظ علما كثيرا وكان مشهورا بزهده ، حتى ان أسواق بغداد غلقت لموته وحمل فى تابوت الى البصرة وبنيت عليه قبة توفى سنة ٢٧٥ هـ .

(٣) قبول الاخبار : ٧ / ٨ ، لسان ٣ : ٣٦١ ، وهو عبد الله بن المسور بن عون بن جعفر بن أبى طالب أبو جعفر الهاشمى .

الى غير ذلك من الاخبار التى تظهر أثر المنتسبين الى الزهد والصلاح والدعاة الى الخير فى وضع الحديث والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ومما يوسف له أن هؤلاء الزهاد والصالحين قد استفزهم الشيطان فى وضع الحديث والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم رغبة فى حث الناس على الخير ، وحملهم على الطاعة ، واتصافهم بالفضائل ، وزجرهم عن المعاصى ، وقد توهموا فى فعلهم هذا أنهم مأجورون ، ولما عند الله تعالى من الثواب محتسبون .

ولما عورضوا بأن فعلهم هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم يستوجب الوعيد المنصوص عليه من قِبَله صلى الله عليه وسلم حيث قال : " من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " تأولوا هذا الحديث وتعلقوا بأوهام توهموا بها أنهم غير مقصودين بالوعيد ، ويتلخص ذلك الوهم فى اربع نقاط .

أ ـ ان المراد بالكذب أن يقال : ساحر أو مجنون .

ب ـ ان المراد بقوله : من كذب على ، أى يقصد اساءته وعيب دينه صلى الله عليه وسلم .

جـ ـ المراد بذلك ، اذا كان الكذب لايوجب ضلالا جاز ، والا فلا .

د ـ ان المراد بذلك ـ أن هذا الوعيد لمن كذب عليه ، ونحن نكذب له ونقوّى شرعه ولا نقول مايخالف الحق ، فاذا جئنا بما يوافق الحق ، فكأن الرسول صلى الله عليه وسلم قاله .

وقد تعلقوا فى كل تأويل تأولوه بروايات لاتقوى على تقييد الاطلاق

الوارد فى الحديث مايدل على وهن المتعلَّق ، وخطأ المتعلِّق (١) .

رابعا الاغراض الدنيوية :ـ

كذلك من الدوافع التى حملت البعض على الوضع فى الحديث أغراض دنيوية ، أُعنى بذلك أن الرواة كانوا يتطلعون بوضعهم الى فوائد مادية ، أو معنوية يعود نفعها عليهم على عكس الدوافع الاخرى التى سبق بيانها حيث كان هدف الوضاعين اما افساد عقيدة أو انتصار لرأى أو دعوة الى خيره وفى كل ذلك كانوا محتسبين الاجر والثواب فى فعلهم ، مؤملين فى ارضاء ضمائرهم ، أما فى هذا الدافع فان الكذابين انما يحملهم دافع مادى أو معنوى يعود عليهم فى دنياهم ، كحطام يجمعونه أو مكانة ومنزله ينشدونها ، أو شهرة يكتسبونها ، ولهم طرق ووسائل سلكوها للوصول الى أهدافهم يمكن تلخيصها فيمايلى :ـ

١ ـ التقرب الى الحكام ، والتزلف اليهم رغبة فيما عندهم ، وطمعا فى صلتهم ، أو تطلعا الى منصب قريب منهم ، وقد حفظت لنا كتب التواريخ حوادث حاول فيها بعض الجهلة والمنتسبين ظلما الى العلم أو من اغرا ، الشيطان فاشترى دنياه بآخرته ، أن يتقرب الى الحكام ويجاريهم فى أهوائهم بالكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن العجب أن هذه الاخبار كلها كانت مع بعض خلفاء الدولة العباسية ، ولم يثبت من طريق صحيح أن أحدا من العلماء أو المنتسبين الى العلم تقرّب الى خلفاء الدولة الاموية يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولعل السبب فى ذلك هو أن غالب العلماء كانوا مبتعدين عن خلفاء بنى أُمية ، منحرفين عنهم ، ان لم يكونوا مناصبين لهم العداء .

---

(١) انظر الموضوعات ١ : ٩٤ / ٩٨ ، فقد أورد الروايات التى تشتمل على زيادات ظن المسوغون لانفسهم الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لها مفهوما يخرجهم من الوعيد ، وقد أوردها ثم تولى الردعليها مبينا ضعفها وعدم صحتها .

وقد اشتهر عن جماعة من الرواة أنهم وضعوا أحاديث أوهمّوا أن يضعوها ارضاء لبعض الولاة والحكام ، الا أن هذا الصنف من الوضاعين قليلون بالنسبة لغيرهم من الاصناف وكتب التاريخ مع اهتمامها بمثل هذه الاخبار لم تدون لنا الاحوادث لاتبلغ عدد أصابع اليد الواحدة وهذا يدل على ندرة من يلجأ الى هذا السبيل فى الوضع فى الحديث ، ولولا أن كثيرا ممن كتب فى أسباب الوضع فى الحديث اهتم بهذه النقطة وأولاها مزيدا من العناية لما رأيت ايرادها ، وممن عرف بذلك عمن انتسب الى العلم .

غياث بن ابراهيم النخعى الكوفى أبو عبد الرحمن :

روى الخطيب باسناده الى زهير بن حرب قال : قُدِم على المهدى بعشرة محدثين فيهم الفرج بن فضالة وغياث بن ابراهيم وغيرهم ، وكان المهدى يحب الحمام ويشتهيها ، فأُدخِل عليه غياث بن ابراهيم فقيل له : حدث أمير المؤمنين ، فحدثه بحديث أبى هريرة " لاسبق الافى حافر أو نصل وزاد فيه أو جناح ، فأمر له المهدى بعشرة آلاف ، فلما قام قال : أشهد أن قفاك قفا كذاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وانما استجلبت ذاك أنا ، فأمر بالحمام فذبحت ، فما ذكر غياثا بعد ذلك [١] .

وروى أيضا بسنده الى داود بن رشيد قال : دخل غياث بن ابراهيم على المهدى ، وكان يحب الحمام التى تجيء من البعد ، قال : فحدثه ــ يعنى حديثا رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم ــ قال : لاسبق الافى حافر اوخف أو جناح ، فأمر له بعشرة الاف درهم ، فلما قام قال : أشهد أن قفاك كذاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم . ماقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " جناح ، ولكنه أراد أن يتقرب الى " [٢] .

---

(١) تاريخ بغداد ١٢ : ٣٢٣/٣٢٤ .
(٢) تاريخ بغداد ٢ : ٣٢٤ ، وانظر السنة قبل التدوين ، وقد عزا القصة الى المدخل ، والباعث الحثيث ، وتدريب الراوى وتوضيح الافكار ، وانظر بحوث فى تاريخ السنة المشرفه : ٢٧ ، وقد علق على القصة بقوله : وكان الأولى أن يعاقب هذا الكذاب بدلا من أن يصله بجائزه .

مقاتل بن سليمان بن بشر أبوالحسن البلخى :

روى الخطيب بسنده الى أبى عبيد الله قال ، قال لى أميرالمؤمنين المهدى لما أتانا نَعْىُ مقاتل ، اشتد ذلك على ، فذكرته لامير المؤمنين أبى جعفر فقال : لايكبر عليك ، فانه كان يقول : انظر ما تحب أن أحدثه فيك حتى أحدثه (١) .

وروى أيضا بسنده الى أبى عبيد الله قال ، قال لى المهدى :ألاترى مايقول هذا ــ يعنى مقاتلا ــ قال : ان شئت وضعت لك أحاديث فى العباس قال ، قلت: لاحاجة لى فيها (٢) .

وهب بن وهب أبو البخترى

روى الخطيب بسنده الى أبى سعيد العقيلى قال : لما قد الرشيد المدينة أعظم أن يرقى منبر رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم فى قِباء أسود ومنطقة ، فقال أبو البخترى : حدثنى جعفر بن محمد عن أبيه قال : نزل جبريل على النبى صلى الله عليه وسلم وعليه قباء ومنطقة مخنجرا فيها بخنجر (٣)

وروى البرقانى بسنده الى زكريا الساجى قال : بلغنى أن أبا البخترى دخل على الرشيد ــ وهو قاض ــ وهارون اذ ذاك يطير الحمام فقال : هل تحفظ فى هذا شيئا فقال ، حدثنى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يطير الحمام فقال : أخرج عنى لولا أنه رجل من قريش لعزلته (٤) .

وهكذا نرى هؤلاء اتخذوا الكذب سبيلا يتزلفون به الى الحكام ،

---

(١) تاريخ بغداد ١٣ : ١٦٧ .
(٢) تاريخ بغداد ١٣ : ١٦٧ .
(٣) تاريخ بغداد ١٣ : ٤٥٢ .
(٤) تاريخ بغداد ١٣ : ٤٥٣ .

ويدنون به الى الامراء ، فلم يزدهم ذلك الا بعدا وتحقيرا وذلا .

٢ ـ القصص والقصاص :ـ

القصص مصدر ـ قص ـ بمعنى تتبع أثر الشيء ، والقصص هو تتبع الاثر شيئا بعد شيء والقصة الجملة من الكلام.

والقاص : هو من يأتي بالقصة ، وسمى بذلك لاتباعه خبرا بعد خبر وسوقه الكلام سوقا (١) .

وفي الاصطلاح : هو الذى يتبع القصص الماضية بالحكاية عنها ، والشرح لها ، وهو من يروى أخبار الماضين (٢) .

وهناك ثلاثة أمور يتداخل بعضها في بعض هي : القصص والتذكير والوعظ . أما القصص فقد تم بيانه .

وأما التذكير فهو تعريف الخلق نعم الله عز وجل عليهم ، وحثهم على شكره وتحذيرهم من مخالفته .

وأما الوعظ فهو تخويف يرق له القلب (٣) .

ونظرا لتداخل هذه الامور وعدم انفكاك بعضها عن بعض ، أطلق الناس أسم القصص عليها جميعا ، وكذلك سمى من يقوم بذلك القاص ، أو المذكر ، أو الواعظ ، الا أن الغالب أطلاق اسم القاص . ويتضح من التعريف للقصص والقاص ، أن المادة التي يعتمد عليها هي الامم السابقة من حيث أخبارها واحوالها وموقفها من انبيائها ورسلها ، وأنباء ملوكها وسلاطينها ، لكنه حسب عرف الناس وما غلب عليهم اطلاقه ، هو من يجمع الامور الثلاثة حيث يهدف

---

(١) تهذيب اللغة ٨ : ٢٥٦ .
(٢) تحذير الخواص ـ للسيوطي : ٢٢٠ .
(٣) تحذير الخواص : ٢٢٢ .

تخويف الناس ، وتذكيرهم نعم البارى جل وعلا عليهم ، وحثهم على اتباع أمره وعدم معصيته ومخالفة اوامره بأخبار الامم الماضية وأثر امتثالهم لامر ربهم واتباعهم لانبيائهم ورسلهم ، وعاقبة معصيتهم ونتيجة عنادهم وكفرهم.

ويبدو أن القصص بمعناه الغالب بدأ فى عهد عمر رضى الله عنه ، فقد أخرج الطبرانى بسند جيد عن عمرو بن دينار أن تميما الدارى استأذن عمر رضى الله عنه فى القصص فأبى أن يأذن له ثم استأذنه فأبى أن يأذن له ثم استأذنه فقال : ان شئت وأشار بيده يعنى الذبح (١).

وفى رواية أخرجها ابن عساكر عن حميد بن عبد الرحمن أن تميما الدارى استأذن عمر فى القصص سنتين فأبى أن يأذن له فاستأذنه فى يوم واحد ، فلما أكثر عليه قال له : ماتقول ؟ ، قال : أقرأ عليهم القرآن ، وآمرهم بالخير ، وأنهاهم عن الشر ، قال عمر : ذلك الذبح ، ثم قال : عظ قبل أن أخرج فى الجمعة ، فكان يفعل ذلك يوما واحدا فى الجمعة (٢) .

---

(١) تحذير الخواص : ١٨٨ .

(٢) تحذير الخواص : ١٨٨ ، ويظهر من النص أن ماقام به تميم الدارى هو الوعظ حيث كان يعتمد على القرآن والامر بالمعروف والنهى عن المنكر ، ومن قول عمر رضى الله عنه : عظ قبل أن أخرج الى الجمعة ، لكن كما أشرت الى أن اطلاق كلمة القصص غلب على ذلك ، على أن عمر رضى الله عنه لم يخص بالنهى تميما ، بل كان ذلك شأنه ، فقد روى الامام أحمد بسنده ، الى الحارث بن معاوية الكندى أنه ركب الى عمر بن الخطاب فسأله عن القصص ، فقال : ماشئت قال : انما أردت أن أنتهى الى قولك ، قال أخشى عليك أن تقص فترتفع ، ثم تقص فترتفع حتى يخيل اليك أنك فوقهم بمنزلة الثريا فيضعك الله تحت أقدامهم يوم القيامة بقدر ذلك اهـ تحذير الخواص : ١٨٢ ، وانما كان نهى عمر رضى الله عنه من القصص خشية من الغرور والرياء الذى قد يطرأ على الواعظ أو المذكر فيكون سببا لاحباط عمله ، كما يظهر ذلك من تعليل عمر رضى الله عنه للحارث بن معاوية الكندى ، وقد وردت رواية أخرجها ابن عساكر يشير فيها الى أن عمر علل لتميم الدارى السبب فى نهيه عن القصص ، فقد روى بكير أن تميما الدارى استأذن عمر فى القصص فقال له عمر : أتدرى ==

على ان هناك روايات أخرى تشير الى أن القصص انما كان بعد عصر عمر رضى الله عنه ، فقد روى ابن ماجه بسنده الى عبيد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : لم يكن القصص فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا زمن أبى بكر ، ولا زمن عمر [١] .

وفى رواية أخرجها الامام أحمد والطبرانى عن السائب بن يزيد قال : انه لم يكن يقص على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا زمن أبى بكر ولا زمن عمر [٢] .

كما جاءت روايات أخرى تشير الى أن القصص انما بدأ حين وقعت الفتنة .
قال السيوطى : أخرج ابن أبى شيبة ، والمروزى ـ يعنى محمد بن نصر عن ابن عمر قال : لم يقص على عهد النبى ـ صلى الله عليه وسلم ولا عهد أبى بكر ولا عهد عثمان ، انما كان القصص حيث كانت الفتنة [٣] .

وفى الحقيقة ان عمر رضى الله عنه لم يكن المنفرد بهذا الموقف من القصص والقصاص ، وانما وافقه فى ذلك الصحابة والتابعون رضوان الله عليهم فى انكارهم على القصاص ، وتنفير الناس منهم ومنعهم من مجالستهم والاستماع اليهم ، وسيأتى شىء من ذلك عند الكلام على جهود العلماء فى مقاومة الوضع [٤] .

= ماتريد ؟ انك تريد الذبح ، ما يؤمنك أن ترفعك نفسك حتى تبلغ السماء ثم يضعك الله ا هـ تحذير الخواص: ١٨٨ / ١٨٩ .

(١) تحذير الخواص: ١٧١ ، جـ الادب ، باب القصص ، حديث رقم ٣٧٥٤ .
(٢) تحذير الخواص: ١٧١ / ١٧٢ .
(٣) تحوير الخواص : ١٩٥ .
(٤) انظر صفحة .

والقصص لم يذم لنفسه ، لأن فى أخبار السابقين عبرة لمعتبر وعظة لمزدجر ، واقتداء بصواب لمتبع ، وانما كره السلف القصص لامور منها :ـ

أ ـ ان القصص وظيفة دينية تختص بالحاكم ، وتفتقر الى اذن منه ولذا لم يبح التطفل عليها ، فقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم قوله : " لا يقص على الناس الا أمير أو مأمور او مختال [١] .

ب ـ اعتبار السلف أن القصص بدعة دينية اذ لم تكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وموقفهم من البدع أشهر من أن يذكر ، لذا كان انكارهم شديداً على القصاص ، فقد روى الطبرانى عن عمرو بن زرارة ، قال : وقف عليّ عبد الله بن مسعود وأنا أقص فقال : ياعمرو : لقد ابتدعت بدعة ضلالة أو انك لاهدى من محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأصحابه؟ فقال عمرو بن زرارة : فلقد رأيتهم تفرقوا عنى حتى رأيت مكانى مافيه أحد [٢] .

---

(١) جاء هذا الحديث بروايات عدة ، فقد روى ابن ماجه بسنده الى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقص على الناس الا أمير أو مأمور اومراءجه . الادب باب القصص حديث رقم ٣٧٥٣ ، وانظر تحذير الخواص : ١٧٢ ، وروى أبو داود عن عوف بن مالك قال ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يقص الا أمير أو مأمور او مختال . د
انظر تحذير الخواص: ١٧٣ . وروى الامام أحمد بسنده الى عبد الجبار الخولانى قال : دخل رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد ، فاذا كعب يقص ، قال : من هذا ؟ ، قال :كعب يقص ، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يقص الا أمر أو مأمور أو مختال ، قال : فبلغ ذلك كعبا فما روئى يقص بعد . انظرهم
تحذير الخواص : ١٧٤ ، وقال السيوطى : وروى الطبرانى بسند جيد عن جيد عن كعب بن عياض عن النبى صلى الله عليه وسلم قال القصاص ثلاثة ، أمير أو مأمور أو مختال ، وقال أيضا : وروى الطبرانى عن عبادة بن الصامت عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : لا يقص الا أمير أو مأمور أو متكلف اهـ تحذير الخواص: ١٧٣ .

(٢) تحذير الخواص : ١٧٧ .

وأخرج ابن أبى شيبة عن جرير بن حازم أبى النضر قال : سأل رجل محمد بن سيرين ، ماتقول فى مجالسة هؤلاء القصاص؟! فقال : لا آمرك به ، ولا انهاك عنه ، القصص أمر محدث ، أحدثه هذا الخلق من الخوارج (١) .

وأخرج الخطيب عن الخواص أنه قال : سمعت بضعة عشر من مشايخ الصنعه أهل الورع والدين والتمييز وترك الطمع كلهم مجمعون على أن القصص فى الاصل بدعة (٢) .

جـ ـ ان القصص عن المتقدمين وحكاية أخبارهم يندر صحتها خاصة مايتعلق منها ببنى اسرائيل اذ دخله التحريف والتلفيق لاسيما ما يتعلق بالانبياء مما يعتبر محالا كالقصص التى تُذكَر عن داود ويوسف عليهما السلام ، يجب أن ينزه الانبياء عن ذلك ، كما أن حكاية تلك الاخبار عنهم تهون على الجاهل ارتكاب المعاصى .

د ـ ان التشاغل بقصص السابقين مشغلة عن المهم كقراءة القرآن ورواية الحديث والتفقه فى الدين .

هـ ـ ان فى القرآن والحديث من القصص والعظة مايكفى عن غيره مما لايتيقن صحته ، ولذا فقد كان بعض السلف ينبّه القصاص الى الاكتفاء فى القصص بماجاء فى القرآن وعدم تجاوزه ، فقد روى عن ابن سيرين : قال: بلغ عمر أن رجلا يقص بالبصرة فكتب اليه :(الر تلك آيات الكتاب المبين ءانا أنزلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون ، نحن نقص عليك أحسن القصص).الايات (٣) قال : فعرف الرجل فتركه (٤) .

---

(١) تحذير الخواص: ١٩٦ / ١٩٧ .
(٢) " " : ١٨٨ .
(٣) سورة يوسف من آية رقم١ الى ٤
(٤) تحذير الخواص : ١٩٩ قال : أخرج ابن أبى شيبة والمروزى عن ابن سيرين ... الخ .

وروى من ابن عباس أنه جاء حتى قام على عبيد بن عمير ، وهو يقص فقال : " واذكر فى الكتاب ابراهيم أنه كان صديقا نبيا .. الايات " واذكر فى الكتاب اسماعيل .. ، واذكر فى الكتاب ادريس ...... الايات ، ذكر بأيام الله ، واثن على من أثنى عليه الله [١] .

و ـ ان عموم القصاص وغالبهم لا يتحرون الصواب ، ولا يحترزون من الخطأ لقلة علمهم وتقواهم ولتتبعهم الغريب من الحديث ، وخوارق العادات ، رغبة فيما عند الناس وتطلعا لما فى أيديهم ، فوقعوا فيما هو أعظم ، وأفسدوا قلوب العامة بكذبهم [٢] .

والادلة على ذلك كثيرة ، سأعرض لبعضها عند الكلام على دور القصاص فى وضع الحديث .

والاصل أن يلحق القصاص بطائفة الزهاد والدعاة الى الخير ، الا أنه لما غدا القصص مهنة يرتزق منها ، وأصبحت وسيلة لجمع العطيات والحصول على مافى أيدى الناس ، كان الحاقها بالأغراض الدنيوية أولى .

دور القُصّاص وأثرهم فى وضع الحديث :ـ

أما الدور الذى لعبه القصاص فى الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد كان كبيرا ، والقصص التى تنقل عنهم ، تشعر بذلك حتى أدى ذلك الى اتهام غالب القصاص ، حيث جمع المال غايتهم والكذب على رسول الله

---

(١) سورة مريم من اية رقم ٤١ الى اية رقم ٥٦ .

(٢) انظر تحذير الخواص: ١٢٠ / ١٢١ ، فقد أورد بعض الاسباب التى حملت السلف على انكار القصص .

صلى الله عليه وسلم أداتهم ووسيلتهم ، ولقد رويت عنهم أخبار تحاكى الخيال وحوادث تشبه الخرافات والاساطير ، من ذلك ماروى أن أحمد بن حنبل ويحيى بن معين صليا فى مسجد الرصافة فقام بين أيديهم قاص فقال : حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين قالا : ثنا عبد الرزاق قال : أنبأ معمر عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — من قال : لا اله الا الله ، يخلق من كل كلمة منها طير ، منقاره من ذهب وريشه من مرجان ... الخ واخذ فى قصة نحو عشرين ورقة فجعل أحمد ينظر الى يحيى ، ويحيى ينظر الى أحمد فقال : أنت حدثت بهذا ؟ ، فقال والله : ماسمعت به قط الا الساعة ؟ ، قال : فسكتوا جميعا حتى فرغ من قصصه ، وأخذ العطيات ثم قعد ينتظر بقيتها فقال له يحيى بن معين بيده : ان تعال فجاء متشوهما لنوال عنده ، فقال له يحيى : من حدثك بهذا ؟ فقال أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، قال : أنا يحيى بن معين وهذا أحمد بن حنبل ، ماسمعنا بهذا قط فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فان كان لابد والكذب فعلى غيرنا ، فقال له : أنت يحيى بن معين؟ قال : نعم قال : لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحمق ما علمته الا الساعة ، فقال له يحيى : وكيف علمت أنى أحمق؟ قال : كأن ليس فى الدنيا يحيى وأحمد غيركما ، كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل غير هذا قال ، فوضع أحمد بن حنبل كمه على وجهه وقال : دعه يقوم مقام كالمستهزئ بهما [1] .

ومن كذبهم أيضا ما قال ابن حبان : دخلت تاجروان مدينة بين الرقة وحران ، فحضرت مسجد الجامع ، فلما فرغنا من الصلاة قام بين أيدينا شاب فقال : ثنا أبو خليفة ثنا الوليد ، ثنا شعبة عن قتادة عن أنس قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، من قضى لمسلم حاجة فعل الله

---

(١) مجروحين ١ : ٧١/٧٢ ، الموضوعات ١ : ٤٦ .

به كذا .... وذكر كلاما طويلا فلما فرغ من كلامه دعوته فقلت: من أين أنت؟ قال: من أهل بردعة ، قلت : دخلت البصرة؟ فقال: لا ، قال: رأيت أبا خليفة؟ قال: لا ، قلت: فكيف تروى عنه وأنت لم تره؟ فقال: ان المناقشة معنا من قلة المروءة ، أنا احفظ هذا الاسناد الواحد ، فكلما سمعت حديثا ضممته الى هذا الاسناد فرويته ، فقمت وتركته (١) .

الى غير ذلك من أخبار القصاص التي تعكس مدى تجرئهم على الله ورسوله ووقوعهم في الكذب والتخرص ولم يكتف هؤلاء القصاص بالقيام عقب الصلوات واراقة ماء الوجه والاسترزاق بالكذب حتى طرقوا باب التأليف وصناعة الكتابة في تلفيق كذبهم ونشر أباطيلهم. فقد ذكر ابن الجوزي أن قصاصا معاصراً له صنف كتابا في تلك الترهات ، وذكر من كذبه : أن الحسن والحسين دخلا على عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو مشغول ، فلما فرغ من شغله رفع رأسه فرآهما فقام فقبلهما ووهب لكل واحد منهما ألفاً وقال : اجعلاني في حل ، فما عرفت دخولكما ، فرجعا وشكرا بين يدى أبيهما على بن أبي طالب رضي الله عنه وقال على : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : عمر بن الخطاب نور في الاسلام ، وسراج لأهل الجنة فرجعا فحدثاه فدعا بدواة وقرطاس وكتب : بسم الله الرحمن الرحيم ، حدثني سيد شباب أهل الجنة عن ابيهما المرتضى عن جدهما المصطفى أنه قال : عمر نور الاسلام في الدنيا وسراج أهل الجنة وأوصى ان تجعل في كفنه على صدره ، فوضع ، فلما أصبحوا وجدوه على قبره وفيه : صَدَقَ الحسن والحسين ، وصَدَقَ أبوهما وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم : عمر نور الاسلام وسراج لأهل الجنة (٢) .

ومن العجب أن تبلغ الوقاحة بمثل هؤلاء القصاص حتى يسودوا الصحائف بمثل هذا الكذب البارد ، الذي يشهر كل حرف منه على منزلة مؤلفه ، وأعجب منه

---

(١) مجروحين ١ : ٧٢ ، الموضوعات ١ : ٧٤ ، وقد أورد الخبر مختصرا .
(٢) الموضوعات ١ : ٤٤ / ٤٥ .

ان يتجرأ هذا الكاذب فيعرض كتابه على كبار فقهاء عصره ليكتبوا عليه تصويب ذلك المصنف ، وصدق ابن الجوزى اذ يقول : فلا هو عرف أن مثل هذا محال ولا هم عرفوا ، وهذا جهل متوفر عُلِم به أنه من أجهل الجهال الذين ما شموا ريح النقل [١].

هذه بعض بصمات القصاص التي يظهر فيها الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والوضع في الحديث ، وقد تركت أثرا سيئا على المجتمع مما استنفذ جهدا لسلف في كشفها وبيان عُوّارها ، وسأتناول توضيح ذلك في فصل جهود العلماء في مقاومة الوضع ان شاء الله تعالى .

٣ ــ الوضع من أجل تنفيق سلعة وترويجها وعكسه ، أوالثناء على عمل أو ذمه .

كذلك من الدوافع التى حملت بعض الفسقة على الوضع فى الحديث ، الترويج لسلعة أو اعطائها فوائد طبية خاصة ، فقد وضع من هذا النوع أحاديث كثيرة ، منها ما وضعه محمد بن حجاج اللخمى فى فوائد الهريسة ، عن حذيفة مرفوعا " أطعمنى جبريل الهريسة لاشد بها ظهرى لقيام الليل [٢].

وحديث معاذ : قلت : يارسول الله هل أُتِيتَ من الجنة بطعام ؟ قال : نعم ، أتيت بالهريسة فأكلتها فزادت فى قوتى قوة أربعين ، وفى نكاحى نكاح أربعين قال : فكان معاذ لايعمل طعاما الا بدأ بالهريسة [٣].

وحديث جابر بن سمرة : أمرنى جبريل بالهريسة أشد بها ظهرى لصلاة الليل [٤].

---

(١) الموضوعات ١ : ٤٥ .
(٢) الموضوعات ٣ : ١٧ .
(٣) الموضوعات ٣ : ١٦ .
(٤) الموضوعات : ٣ : ١٧ .

ونحوه من حديث على[1] :

وكذلك حديث وضعه فضالة بن حصين الضبى "ما عرض على النبى صلى الله عليه وسلم طيب قط فرده" قال ابن عدى : انفرد بروايته فضاله ، وكان عطارا ، فاتهم بهذا الحديث لينفق العطر[2] .

كما وضع هناد بن ابراهيم النسفى أحاديث فى فضل البطيخ منها حديث طويل عن ابن عباس وفيه : "أما انه طعام اكله آدم فى الجنة فزن ابليس زنة تحت تخوم الارض السابعة لما علم أن آدم آكلها وقال : أخاف أن لا يبقى معى أحد من ذريته فى النار الا وأخرج منها ، فان الله بارك عليها وعلى من أكل منها ، فكيف يكون فى النار من تبارك عليه الجبار ، وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " ماؤها رحمة ، وحلاوتها مثل حلاوة الجنة[3] .

قال ابن الجوزى : وأنا أتهم به هنادا فانه لم يكن بثقة ، وقد سمعنا عنه أحاديث كثيرة منها مرفوع ومنها عن الصحابة والتابعين كلها فى فضائل البطيخ لم نجدها عند غيره[4] .

وكذلك سائر الاحاديث التى وضعت فى فضائل وفوائد بعض الاطعمة كالعدس[5] ، والباذنجان[6] وبعض الفاكهة كالرمان[7] ، والعنب[8] ، وبعض الحبوب كالحلبة[9] والبقول : كالهندباء[10] والجرجير[11] وبعض

---

(١) الموضوعات ٣ : ١٨ ،
(٢) لسان ٤ : ٤٣٥
(٣) الموضوعات ٢ : ٢٨٥ / ٢٨٦ .
(٤) الموضوعات ٢ : ٢٨٦ .
(٥) الموضوعات ٢ : ٢٩٤ .
(٦) الموضوعات ٣ : ٣١ .
(٧) الموضوعات ٢ : ٢٨٥ .
(٨) الموضوعات ٢ : ٢٨٦ / ، اللالئ ٢ : ٢٩٠ / ٢٩١ .
(٩) الموضوعات ٢ : ٢٩٧ .
(١٠) الموضوعات ٢ : ٢٩٨ / ٢٩٩ .
(١١) الموضوعات ٢ : ٢٩٩ .

أنواع الحلوى كالفالوذج [1] الى غيرها من الاطعمة .

كما وضعت أحاديث فى فضائل وفوائد بعض الاشربة [2] .

كما وضعوا أحاديث فى فضائل بعض الصناعات كحديث : عمل الابرار من رجال أمتى الخياطة واعمال الابرار من النساء الغزل [3] ، وحديث "الناس أكفاء الاحائكا وحجاما " [4] و حديث ا كذب الناس الصباغون والصواغون) [5] وغيرها من الاحاديث التى يظهر فيها جليا انها من عمل يد بعض المستفيدين منها .

٤ ــ وضع الحديث دفعا للخصم ، أو كسبا للمناظرة أو اجابة لسؤال :

فقد تجرأ بعض من لا خلاق له من أدعياء العلم ، أن يكذبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم لتأييد رأى ذهبوا اليه ، اذا ما عورضوا فيما ذهبوا اليه ، فيلجأ الى التقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدفع بذلك الكذب خصمه ، ويقوى رأيه ، وممن ذكر عنه ذلك :

عبد العزيز بن الحارث التميمى :

أورد الخطيب أن عمر بن المسلم قال ، حضرت مع عبد العزيز بعض المجالس فسئل عن فتح مكة أكان صلحا أو عنوة ؟ ، فقال : عنوة ، قيل : فما الحجة فى ذلك ؟ ، قال : حدثنا أبو على ... عن انس أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا فى فتح مكة أكان صلحا أو عنوة ، فسألوا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : كان عنوة . قال ابن المسلم ، فلما خرجنا من المجلس قلت له : ماهذا الحديث ؟ فقال : ليس بشىء ، وانما وضعته فى الحال

---

(١) الموضوعات ٣ : ٢١ / ٢٢

(٢) الموضوعات ٣ : ٤٠

(٣) الموضوعات ٢ : ٢٣٤ .

(٤)

(٥) الاسرار المرفوعة : ٣٢٨ .

أُدفع به على حجة الخصم [1] .

محمد بن اسحاق بن حرب اللؤلؤى :ـ

ذكر عنه أنه كان عند المناظرة يضع فى الحال [2] التى غيرهم من الكذابين الذين اتخذوا الكذب وسيلة للشهرة والظهور .

٥ ـ الوضع فى الحديث لصالح تتعلق بالكتاب :

فقد وضع بعض الكذابين أحاديث تتعلق بمصالحه ، فقد وضع محمد بن عبد الملك الانصارى ـ وكان رجلا أعمى ـ أحاديث فى فضل قيادة الاعمى . منها حديث من قاد أعمى أربعين خطوة وجبت له الجنة [3] .

وكذلك وضع سعد بن طريف الاسكاف حديثا عندما جاءه ابنه من الكتاب يبكى ، فقال مالك؟ قال : ضربنى المعلم ، فقال : أما والله لاخزينهم ، حدثنى عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : معلمو صبيانكم شراركم أقلهم رحمة لليتيم ، وأغلظهم على المساكين [4] .

---

(١) تاريخ بغداد ١٠ : ٤٦١/٤٦٢ ، ميزان ٢ : ٦٥٥ ، لسان ٤ : ٢٧ .

(٢) لسان ٥ : ٦٦ ، وقال : .. وأخبرنى أبوحاتم والجوزجانى أنه كان عند المناظرة يضع فى الحال ، وزعموا انه ناظر ابن الشاذكونى فكان كل واحد ينصف من صاحبه ، وقال عبد المؤمن بن خلف النسفى : سألت صالح بن محمد عن ابن أبى الدنيا فقال : صدوق ، الا انه كان يسمع من انسان يقال له : محمد بن اسحاق البلخى كان يضع للكلام اسنادا ، وكان كذابا يروى احاديث مناكير .
وقال الخطيب ، قال أحمد : أى ابن سيار ـ وأخبرنى أبوحاتم والجوزجانى أن ابن أبى يعقوب كان اذا نظر الى العربى يقول : ممن الرجل ، .... وان ناظره صاحب عربية قال : فيحدث كلمة فيقول : تعرف كذا وكذا فان قال : ليست هذه عربية قال : يقول فيها الشاعر كذا وكذا ، وقال فلان كذا وكذا فيضع شعرا على تلك الكلمة وان لقى صاحب حديث فيذاكره فيسأله عن أبواب لايعرف فيها حديث فيقول : فيه كذا وفيه كذا اهـ تاريخ بغداد ١ : ٢٣٥/٢٣٦ .

(٣) تذكرة الموضوعات : ١٢٦ .

(٤) مجروحين ١ : ٥٥/٥٦ .

وكذلك وضع نفيع بن الحارث أبو داود الاعمى ، فقد كان سائلا يتكفف الناس حديث " مامن غنى الا سيود أنه كان أعطى قوتا فى الدنيا [١] .

ووضع أبوعبد الله ابن عطاء الابراهيمى ، حديث " ادوا الزكاة وتحروا بها أهل العلم فانهم أبر وأتقى " قال هبة الله السقطى : كان الابراهيمى يركب الاسانيد على المتون ، وربما كانت موضوعة ، وساق له هذا الحديث ثم قال : وهذا حديث منكر المتن ، فانه لايعرف ابن عتبة ولا ابن شنبة ، ورجال الاسناد كلهم مجاهيل ، والاسناد ركب الى سفيان بن وكيع ، واما المتن فلا يعرف ، وانما وضعه الابراهيمى مستطعما للعوام [٢] .

الى غير هؤلاء الذين كانوا يلفقون الكذب ويسندونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم طمعا فى الوصول الى غاياتهم ورغباتهم ، وحرصا منهم على قضاء مصالحهم ومتطلباتهم .

٦ ـ الوضع بقصد الاغراب وادعاء الانفراد بأحاديث أو طرق :

لقد دفع الشره بعض الكذابين من المحدثين الى أن يعمد الى أحاديث مشهورة من طريق بعينها فيقلبها على شيخ آخر ، كخبر مشهور عن سالم عن عبد الله بن عمر يجعله عن نافع أو رواية معروفة لمالك عن نافع ، يجعلها لعبيد الله بن عمر عن نافع مدعيا بذلك تفرده بتلك الطريق ، وانفراده بذلك الاسناد ، وقد سبقت الاشارة مرة الى ذلك فى مبحث على أى شىء يطلق المحدثون الكذب [٣] .

---

(١) انظر تهذيب ١٠ : ٤٧١/٤٧٢ .
(٢) لسان ٢ : ٢٥٥ .
(٣) انظر صفحة : ٤٩ .

هذه أهم الاسباب والدوافع التى حملت بعض الناس على الكذب فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهناك غيرها من الاسباب التى ضربت عنها صفحا خشية التطويل اذ أنه يمكن أن تندرج تحت هذه الاحوال التى أشرت اليها .

هذا وقد قابل الجهابذة من العلماء والغيورون من حملة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا العمل المشين ، بأن كشفوا أمر هؤلاء الكذابين وفضحوهم ، ونبهوا الى غاياتهم ووسائلهم واشهروا كذبهم واختلاقهم ، فكانوا عظة وعبرة لغيرهم ممن تسول لهم أنفسهم أن ينتهكوا حرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم أو يقاربوا ذلك .

وكل هذه الدوافع والاسباب التى حملت الكذابين على الوضع محرمة معقوته الا النوع الاخير وأعنى به الوضع من أجل الامتحان شريطة كشفه وبيانه بمجرد انتهاء الغرض منه فقد سمح به بعض العلماء .

ووو

المبحث الرابع : مايثبت به الوضع :

مسألة اثبات الوضع مسألة عسرة اذ هى قائمة على قرائن ظنية لايمكن القطع بها الا فى حالات خاصة تتظافر فيها هذه القرائن حتى تبلغ درجة العلم واليقين .

والقرائن التى يثبت بها كون الحديث موضوعا منها مايثبت به الحكم على الحديث بالوضع جملة دون تحديد المتهم بالكذب ومنها مايثبت به الحكم على الحديث تفصيلا – أى بحسب افراده ، وفيه تحديد للراوى المتهم بالكذب .

أما القرائن الاولى التى تتعلق باثبات الوضع فى الحديث جملة فهى ما احاول بسطها هنا اذ غايتها اظهار أن الحديث موضوع مكذوب على رسول الله صلى الله عليه وسلم – من غير قصد لتعيين الراوى المتهم بالكذب ، بخلاف القسم الثانى فهو كالصريح فى طعن الراوى والقاء تهمة الكذب عليه .

والقرائن التى ساعرض لها متعددة يمكن اجمالها فيمايلى :–

١ – اقامة البينة على وضع الحديث وذلك بأن يشهد عدلان على أن هذا الحديث أو الاحاديث موضوعة سواء كانت مصنفة مخترعة محدثة من الواضع ونسبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أخذت من كلام غيره وجعلت من كلامه صلى الله عليه وسلم ، وقد ذهب الامام الزركشى الى أن اقامة البينة فى اثبات الوضع يتردد فيها بين القبول وعدمه قياسا على شهادة الزور ، فان التردد فيها قائم فى ثبوتها بالبينة (١) والظاهر أن البينة يثبت بها الوضع حيث أنها حكم على أمر محسوس بخلاف شهادة الزور التى هى أمر خفى يفتقر الى قرينة تضم الى البينة ،

---

(١) تدريب الراوى : ١٨٠ ، تنزيه الشريعة المرفوعة١ : ٨ ، المصباح فى علوم الحديث : ٩٩ .

والحكم يثبت بالبينة بل يعد من أقوى درجات الاثبات، وبالرغم من قول الزركشى بالتردد فى اثبات الوضع بالبينة الا أنه يوافق الاجماع المنعقد على رد الحديث الثابت وضعه بالبينة وعدم العمل به (١)

٢ـ اقرار الراوى بالوضع : وذلك بان يعترف الراوى بأنه وضع حديثا أو أحاديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اعتبر أئمة الحديث اقرار الراوى بالوضع من أقوى القرائن فى اثبات وضع الحديث ، الا أن الشيخ ابن دقيق العيد اعترض على ذلك بما حاصله : أن اقرار الراوى بالوضع يلزم منه اثبات القطع بالوضع بمجرد الاقرار فى حين أن الراوى يحتمل أن يكون كاذبا فى اقراره ، فيلزم منه القطع بالوضع كذبا (٢) .

كما أن جماعة من العلماء فهموا من اعتراض ابن دقيق العيد ما حاصله ان اثبات الوضع باقرار الراوى على نفسه بالكذب عمل بقوله بعد اعترافه على نفسه بالكذب ، ويلزم من قبول قوله ـ العمل يكذبه (٣) .

كما ذهب بعضهم الى أن مراد ابن دقيق العيد ، لايعمل بالاقرار بالوضع أصلا (٤) .

وقد أجيب على هذا الاعتراض وما تفرع منه : من أن قبول اعتراف الراوى بالكذب بمجرد الاعتراف من غير قرينة معه ـ مع قيام احتمال كذبه فى اقراره بعينه ـ ليس فيه القطع بقوله فى اثبات الوضع أو قبول قوله ، ويمكن توضيح ذلك بمايلى :ـ

---

(١) انظر تدريب الراوى : ١٨٠ ، تنزيه الشريعة المرفوعة ١ : ٨ ، المصباح : ٩٩

(٢) فتح المغيث ١ : ٢٥٠/ ٢٥١ ، المصباح : ٩٧ .

(٣) تدريب الراوى ١ : ٢٧٥ .

(٤) فتح المغيث ١ : ٢٥١ ، المصباح : ٩٧ .

أ — ان القطع فى اثبات الوضع باقرار الراوى لايلزم منه أن يكون الدليل قاطعا ، بل يكفى فى ذلك غلبة الظن المأخوذة من قوله ، وانما رجحنا احتمال الصدق لانه يبعد عادة أن ينسب مسلم الى نفسه مثل هذا الامر الشنيع الذى اتفق علماء الامة على أنه كبيرة — حتى ذهب بعضهم الى أنه يكفّر فاعله — من غير باعث دينى أو دنيوى ، على أن الغالب الدافع الى الاقرار فى مثل هذه الحالات هو التوبة ، وحينئذ يبعد أن يكون الاقرار كذبا ، بل ان مجرد الباعث على الاقرار — وهو التوبة غالبا — بالاضافة الى قرائن أخرى قد تبلغ به درجة اليقين ، اذ الادلة اذا تواردت على شىء أدت به الى القطع (١) .

ب — ويحتمل أن يكون الباعث على اقراره كذبه وجرأته على الله أو قلة حيائه من الخلق أو قصد افساده فى الرواية أو التشكيك فى دين الامة (٢) ونحو ذلك ، فحينئذ يكتفى باقراره مؤاخذة له ، بصرف النظر عن صدقه ، كما يؤخذ الزانى والقاتل والسارق بمجرد اقراره معاقبة له ، وان كان كاذبا فى الواقع (٣) .

جـ — أما ماذكر من أن مراد ابن دقيق العيد أنه لايعمل باقراره أصلا ، فليس هذا مراده ، وانما دل قوله على معنى قطع الوضع باقراره ، ولايلزم من نفى القطع نفى الحكم ، لان الحكم يقع بالظن الغالب ، وهو هنا كذلك (٤) .

هذا وقد حكم علماء الحديث على عدد من الرواة بالكذب لانهم أقروا

---

(١) انظر الوضع فى الحديث لابى شهبة : ٣٨ / ٣٩ ، فتح المغيث ١ : ٢٥٠ / ٢٥١ .

(٢) قلت وهذا الذى يغلب على ظنى ، فى اقرار جماعة من الزنادقة بأنهم وضعوا آلاف الاحاديث عند مايساق بهم الى الموت وقد أشرت الى ذلك عند الكلام عليهم ، انظر صفحة .

(٣) الوضع فى الحديث : ٣٩ .

(٤) فتح المغيث ١ : ٢٥١ ، المصباح فى علوم الحديث : ٩٨ .

واعترفوا بوضعهم الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم :ـ

عمر بن صبح :ـ

قال البخارى : حدثنى يحيى الاشكرى عن على بن جابر قال ، سمعت عمر بن صبح يقول : أنا وضعت خطبة النبى صلى الله عليه وسلم [1] . وثمة مجموعة من الرواه سأفرد ذكرهم فى مبحث خاص عند الكلام على الوضاعين ان شاء الله تعالى [2] .

٣ ـ مايتنزل منزلة اقرار الراوى بالكذب :ـ

هناك قرائن شتى جعلها أئمة الحديث والنقد مثبتة للوضع والكذب فى حديث الراوى حيث انهم أنزلوها منزلة اقرار الراوى بالكذب فى حديثه لما فيها من الشواهد البينة الدالة على عدم صدق الراوى وعلى تعمده الكذب فيما يدّعيه . وهذه القرائن منها مايعرف بها كذب الراوى فيما يدعيه من السماع من مشايخه .

ومنها مايعرف بها كذبه فيما يسنده اليهم من أحاديث .

ومنها مايدل على كذبه فيما يخبر به .

ولذا نرى أئمة الحديث كثيرا ما يفتشون عن هذه القرائن فى أحاديث الرواة اذ بها يتبين صدق الراوى من كذبه ، وصحة دعواه من غيرها ، على ان هذه القرائن لايلجأ اليها أئمة النقد الا اذا شكوا فى الراوى أو فى صحة حديثه فهى بمثابة مرجحات للشك الوارد فى صدق الراوى أو كذبه .

وقد بذل ائمة الحديث جهدهم فى كشف كثير من عوار الكذابين وعرفوا بواطن أمورهم وذلك بتتبع أحوالهم وشئونهم حتى ان الانسان يذهل فى أول

---

(١) تدريب الراوى : ١٨٠ ، نقلا عن التاريخ الاوسط للبخارى .

(٢) انظر صفحة

أمره عند ما يرى اماما يحكم على مجموعة من الرواة بالكذب أو بالضعف أو بعدم السماع من مشايخ أو جماعة ـ كيف استطاع أن يصل الى معرفة ذلك ، ولم يكن ذلك الامام لهوءلاء الرواة معاصرا أومساكنا ، لكن اذا تتبع الطرق التى يسلكونها ، والشباك التى يتصيدون بها عرف أن الحكم مبنى على غاية متناهية فى الدقة ، وليس الأمر كما يظن البعض أنه تخرص أو مجازفة .

وقد أشرت الى أن هذه القرائن تنقسم الى ثلاثة أقسام رئيسية تحت كل قسم منها أنواع ساجملها فيما يلى :ـ

١ ـ قرائن يعرف بها كذب الراوى فيما يدعيه من السماع وهى أنواع منها :ـ

أ ـ ان يروى الراوى عن شيخ أومشايخ ، ويدعى السماع منهم مباشرة فاذا حوقق عن سماعه منهم تبين كذبه لان الشيوخ الذين يروى عنهم ماتوا قبل أن يولد بدهر ، وممن عرف بذلك

اسحاق بن بشر أبو حذيفة البخارى :ـ

قال الخطيب: أنا الحسن بن محمد الدربندى أنا محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان البخارى ، أنا عمر عبد الواحد بن احمد بن محمد بن عمر المنكدرى أنا اسحاق بن أحمد بن خلف قال ، سمعت خالى عبد الله بن محمد ابن أبى السرى يقول ، سمعت أبى يقول : قدم أبو حذيفة البخارى مكة ، وجعل يروى عن ابن جريج وابن طاوس فقيل لسفيان : ان رجلا من أهل خراسان قدم ، يروى عن ابن طاوس ، فقال : سلوه فى أى سنة سمع ، قال : فسألوه فأخبر أنه سمع فى سنة كذا ، فقال سفيان ، سبحان الله ، مات عبد الله بن طاوس قبل مولده بسنتين (١).

---

(١) الجامع لآداب الراوى والسامع: ١٦٠/أ .

الحسين بن داود أبو علي البلخي :

قال الحاكم في تاريخه : روى عن جماعة لايحتمل سنه السماع منهم ، مثل ابن المبارك وأبي بكر ابن عياش وغيرهما ، وله عندنا عجائب يستدل بها على حاله [١] .

محمد بن اسماعيل بن موسى بن هارون أبوالحسن الرازي :

قال الذهبي بعد ان روى حديث : " النظر الى وجه علي عبادة " من طريقه ، قلت : المتهم بوضعه الرازي ، ثم ان محمد بن أيوب الضريس لم يدركه هوذة ، ولا ابن جريج ولا أبا صالح ، وقد ساق الخطيب في ترجمة — هذا — أي محمد بن اسماعيل — عدة أحاديث من وضعه وعاش الى بعد " ٣٥٠هـ " وذكر أنه سمع من موسى بن نصير الرازي صاحب جرير ، فما صدق ولا لحقه [٢] .

ب — أن يروي الراوي عن شيخ لم يره بلفظ السماع وتصريح الراوي بالسماع من غير لقي للشيخ دليل لاشك على كذبه ، وممن أثبت المحدثون كذبه بتصريحه السماع من شيخ لم يره :

أحمد بن محمد بن الازهر بن حريث السجستاني أبوالعباس الازهري :

قال ابن حبان : قد روى عن محمد بن المصفى أكثر من خمسمائة حديث ، فقلت له : يا ابا العباس : اين رأيت محمد بن المصفى ؟! فقال : بمكة ، فقلت : في أي سنة ؟ قال : سنة ست وأربعين قلت : وسمعت هذه الاحاديث منه في تلك السنة بمكة ، قال : نعم فقلت : يا أبا العباس سمعت محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي عابد الشام بحمص يقول : عادلت محمد بن المصفى من حمص الى

---

(١) لسان ٢ : ٢٨٣ .
(٢) ميزان ٣ : ٤٨٤ / ٤٨٥ ، لسان ٥ : ٨٠ / ٨١

مكة سنة ست وأربعين ، فاعتل بالجحفة عله صعبة ، ودخلنا مكة فطيف به راكبا ، وخرجنا فى يومنا الى منى ، وأشتدت به العلة ، فاجتمع علىّ أصحاب الحديث وقالوا : أتاذن لنا حتى ندخل عليه ؟ ، قلت: هو لما به ، فأذنت لهم فدخلوا عليه ، وهو لما به لايعقل شيئا فقرأوا عليه حديث ابن جريج عن مالك فى المغفره وحديث محمد بن حرب عن عبيد الله بن عمر "ليس من البر الصام فى السفر ، وخرجوا من عنده ، ومات فدفناه ، فبقى أبوالعباس ينظر الى [1] .

ثم قال ابن حبان : وكنت عنده يوما فذكر حديث عمرو بن الحارث عن دراج عن أبى الهيثم عن أبى سعيد " لا حليم الا ذو عثرة" فقلت له : يا أبا العباس ، هذا حديث مصرى ، ما رواه مصرى ثقة عن ابن وهب ، وانما حدث عنه الغرباء ، قال : حدثنا يزيد بن موهب عن ابن وهب فقلت له : اين رأيت يزيد بن موهب ؟ قال : بمكة سنة ست وأربعين ، فقلت له : سمعت ابن قتيبة يقول : دفنا يزيد بن موهب بالرملة سنة اثنتين وثلاثين ، فبقى ينظر الى [2] .

العباس بن عبد الله بن عصام الفقيه :

قال ابن حجر ، قال سهل بن بشر : أخبرنا على بن عبد الله الكسائى ، الهمدانى ، سمعت أبانصر عبد الرحمن بن أحمد بن الحسين الانماطى يقول : قدم علينا العباس سنة ٣١٥ هـ وكان كذابا ، واستعدوا عليه بقزوين ، فخرج الى أذربيجان ، فروى عن ابن ديزل ، وما رآه الا فى نومه [3] .

عمر بن هارون البلخى :ـ

قال ابن أبى حاتم : نا على بن الحسين الهسنجانى فقال سمعت يحى بن

---

(١) مجروحين ١ : ١٥٢ / ١٥٣ ، ميزان ١ : ١٣١ ، لسان ١ : ٢٥٣ .
(٢) مجروحين ١ : ١٥٣ ، ميزان ١ : ١٣١ ، لسان ١ : ٢٥٣ .
(٣) لسان ٣ : ٢٤٢ .

المغيرة ، قال : سمعت ابن المبارك يغمز عمر بن هارون في سماعه من جعفر بن محمد ، وكان عمر يروى عنه ستين حديثا أو نحو ذلك (١) .

وقال : سألت أبي عن عمر بن هارون البلخي فقال : تكلم ابن المبارك فيه فذهب حديثه ، قلت لأبي : ان أباسعيد الاشج حدثنا عن عمر بن هارون البلخي فقال : هو ضعيف الحديث نخسه ابن المبارك نخسه فقال : ان عمر بن هارون يروى عن جعفر بن محمد وقد قدمت قبل قدومه ، وكان قد توفي جعفر ابن محمد (٢) .

وقال أيضا : نا علي بن الحسين بن الجنيد ، قال ، سمعت يحيى بن معين يقول : عمر بن هارون كذاب قدم مكة وقد مات جعفر بن محمد فحدث عنه (٣) .

وقال الحسين بن حبان ، قال أبو زكريا (٤) : عمر بن هارون البلخي كذاب خبيث ليس بشيء قد كتبت عنه ، وبت على بابه ، وذهبنا معه الى النهراوان ثم تبين لنا أمره فخرقت حديثه ما عندى عنه كلمة ، فقلت : ماتبين لكم من أمره ؟ قال ، قال عبد الرحمن بن مهدى ، قدم علينا فحدثنا عن جعفر بن محمد ، فنظرت الى مولده ، والى خروجه من مكة فاذا جعفر مات قبل خروجه (٥)

---

(١) الجرح ١/٣ : ١٤١ .
(٢) الجرح ١/٣ : ١٤١ ، تهذيب ٧ : ٥٠٣ .
(٣) الجرح ١/٣ : ١٤١ ، مجروحين ٢ : ٩١ ، الا أنه جاء في عبارته ، كذا ب دخل المدينة وقد مات بدلا من قوله : قدم مكة ، تهذيب ٧ : ٥٠٣ .
(٤) يعني يحيى بن معين -
(٥) تهذيب ٧ : ٥٠٤ .

جـ ــ أن يروى الراوى عن شيخ بلفظ السماع أو لفظ مصرح باللقــــاء ، فاذا سئل أن يصف الشيخ لم يعرفه ، بل ربما يكون السائل له هو الشيخ الــذى ادعى السماع منه ولا شك أن هذا الامر يكشف كذب الراوى فى ادعائه ، وقد حكم على جماعة من الرواة بالكذب لانهم ادعوا السماع من مشايخ ، فلما سئلــــوا ، عنهم لم يعرفوهم ، ومن هؤلاء :ــ

سهيل بن ذكوان أبوالسندى :ــ

قال الذهبى ، وقال عباد بن العوام ، قلت لسهيل بن ذكوان : رأيــت عائشــة ؟ قال : نعم قلت : صفيها لى ، قال : كانت أدماء [1] .

وقال ابن المدينى : حدثنا محمد بن الحسن الواسطى ، عن سهيل بن ذكوان قال : لقيت عائشة بواسط ، قال الذهبى : وهكذا يكون الكذب فقد ماتــت عائشة قبل أن يخط الحجاج مدينة واسط بدهر [2] .

عبد الله بن زياد بن سمعان :

قال ابو بكر ابن أبى أويس ، حدث ابن سمعان مرة فقال : حدثنى شهر بـــن حوشب ، فقلت : من هذا ؟ قال : بعض العجم من أهل خراسان ، قدم علينـــا ، فقلت : لعلك تريد شهر بن حوشب فسكت [3] .

وقريب من هذا النوع ما اذا روى الراوى عن شيخ ثم سئل الشيخ عـــن

---

(١) ميزان ٢ : ٢٤٣ ، لسان ٣ : ١٢٥ .
(٢) ميزان ٢ : ٢٤٣ ، لسان ٣ : ١٢٥ .
(٣) تهذيب ٥ : ٢٢٠ قلت : وشهر بن حوشب هو أبوسعيد ويقال أبوعبد الله ويقال أبوعبد الرحمن الاشعرى الشامى مولى أسماء بنت يزيد ـــ مـــن التابعين انظر ترجمته فى تهذيب ٤ : ٣٦٩ / ٣٧٢ .

حديث التلميذ الذى رواه عنه ، أنكر الشيخ أن يكون قد حدث التلميذ ذلك الحديث أو الاحاديث، الا أنه مما يجدر ذكره أنه ينبغى أن يكون انكار الشيخ صريحا ، كما يشترط أن يكون الراوى - أعنى التلميذ - متكلما فيه - ضعيفا فاذا اجتمعت هذه الامور دل ذلك على كذب الراوى وعدم صدقه فى دعواه

ومن الرواه الذين أثبت الائمة كذبهم لانهم رووا عن مشايخ أنكروا تحديثهم بها :-

الحسن بن عمارة :-

قال ابن أبى حاتم ، أنا ابن أبى خيثمة فيما كتب الى قال نا ابن أبى رزمة ، نا عبدان عن أبيه عن شعبة قال : روى الحسن بن عمارة عن الحكم عن يحيى الجزار عن على سبعة أحاديث ، فلقيت - أراه الحكم - فسألته عنها فقال : ماحدثت بشىء منها (١) .

وقال الذهبى ، وقال شعبة : روى الحسن بن عمارة أحاديث عن الحكم فسألنا الحكم عنها فقال : ماسمعت منها شيئا . (٢) .

على بن عاصم بن صهيب الواسطى أبو الحسن :-

قال يزيد بن زريع قال ح على ، عن خالد ببضعة عشر حديثا فسألنا خالدا عن حديث فأنكره ثم اخر فانكره ، ثم ثالث فأنكره فأخبرناه فقال : كذاب فاحذروه (٣) .

وفى روايه أخرى قال يزيد بن زريع قال : أفادنى على بن عاصم أحاديث عن خالد الحذاء فاتيت خالد الحذاء فانكرها وما عرف منها واحدا ، وأفادنى عن

---

(١) الجرح ٢/١ : ٢٨ .
(٢) ميزان ١ : ٥١٤ .
(٣) التاريخ الكبير ٢/٣ : ٢٩٠/٢٩١ .

هشام بن حسان فأتيت هشاما فسألته عنه فأنكره وما عرف [1].

وقال ابن حبان : كان شعبة يقول : أفادني على بن عاصم عن خالد الحذاء أشياء سألت خالدا عنها فأنكرها [2].

يحيى بن عبد الحميد الحماني :ـ

قال محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا يحيى الحماني ثنا أحمد بن حنبل قال البوشنجي ، وحدثناه أحمد بن حنبل حدثنا اسحاق الازرق عن شريك عن بيان عن قيس عن المغيرة ، حديث " أبردوا بالصلاة... الحديث ، وقال حنبل ، قلت لاحمد : ان ابن الحماني حدثنا عنك بهذا الحديث فقال : ما أعلم انى حدثته به ، ولا أدرى لعله في المذاكرة حفظه ، وأنكر أن يكون حدثه به.

فقال المروزى ، قلت لاحمد : ان ابن الحماني روى عنك حديث الاوزاعى وزعم أنه سمعه منك على باب ابن علية ، فانكر أن يكون سمعه وقال : ليس من رأسى ، قلت: ادعى أن هذا على المذاكرة ، فقال : وأنا علمت فى ايام اسماعيل أن هذا الحديث ليس عندى ـ يعنى ـ انما أخرجه بآخره ، وقال : قولوا لهارون الحمال : يضرب على حديث الحماني ، وقال الاجرى عن أبى داود : حدث يحيى بن عبد الحميد عن أحمد بحديث اسحاق الازرق ، فانكره أحمد، وقال يحيى : ثنا به على باب اسماعيل بن علية ، فقال أحمد : ماسمعناه من اسحاق الا بعد موت اسماعيل [3].

٢ـ قرائن يعرف بها كذب الراوى فيما يسنده وينسبه الى شيوخه مما يعتبرون منه براء وذلك بأن يلزق بهم أحاديث ليست من حديثهم يدعيها عليهم ، فقد أستطاع جهابذة النقد من المحدثين كشف هذه الالاعيب وبيان

---

(١) الجرح ١ / ٣ : ١٩٨ ، مجروحين ٢ : ١١٠ ، ميزان ٣ : ١٣٦ .

(٢) مجروحين ٢ : ١١٠

(٣) تهذيب ١١ : ٢٤٤ .

زيفها وكذب نسبتها واستخدموا فى ذلك طرقا منها :ـ

أ ـ أن يروى الراوى كتاب شيخه فيزيد فيه ، فيعمد الحفاظ الى الرجوع الى كتاب الشيخ ويستعرضونه ، فلا يجدون فيه تلك الاحاديث التى انفرد ذلك الراوى بعزوها الى كتاب شيخه ، فيحكمون عليه بالكذب . وممن عرف بذلك والحق بالكذابين :

الحسن بن على بن صالح بن زكريا بن يحيى العدوى :ـ

قال ابن عدى : نا الحسن ، نا لولو بن عبد الله أبو بكر ، وكان ابن طلحة [١] ، قالا : نا الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : ماحسن الله عز وجل خلق رجل وخلقه فأطعمه النار" .

قال الشيخ : وهذا الحديث باطل بهذا الاسناد ، وعندنا نسخة الليث عن نافع عن ابن عمر ، ومافيه شئ من هذا [٢]

وقال : ثنا الحسن ، نا هدبة بن همام ، عن ثابت عن أنس أن أبا بكر الصديق حدثه قلت للنبى صلى الله عليه وسلم " لو أن أحدهم نظر الى قدميه لابصرنا تحتهما ... الحديث فقال : يا أبا بكر ماظنك باثنين الله ثالثهما .

قال الشيخ : وهذا حدث به عفان وحبان ومحمد بن سنان عن همام ، فالزقه العدوى على هدبه ، وليس الحديث عند هدبة ، وعندنا نسخة همام من رواية هدبة عنه عن جماعة شيوخ ، وليس فيه هذا الحديث [٣] .

---

(١) هكذا جاءت العبارة فى الكامل ولعل صوابها ـ وكامل بن طلحة .
(٢) الكامل : ٢٦٣/أ .
(٣) الكامل : ٢٦٣/ب .

العباس بن الفضل الازرق البصري :ـ

قال عبد الله بن علي بن المديني ، سمعت أبي وسئل عن حديث رواه عباس الازرق عن أبي الاسود عن حميد عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم استبرأ صفية بحيضة ، فأنكره وقال : ليس هذا في كتب أبي الأسود ، وضعف عباسا جدا(١)

محمد بن أيوب بن هشام الرازي :ـ
قال ابن أبي حاتم : روى عن الحميدي عن ابن عيينه " جوابات القرآن " وروى عن الاصمعي ، سألت أبي عنه فقال : هذا كذب ، لم يكن عند الحميدي من هذا شيء ، وهذا شيخ كذاب (٢)

محمد بن عبد الله بن القاسم أبو الحسين الحارثي النحوي الرازي :ـ
قال الشيرازي في الألقاب ، سمعت محمد بن عبد الواحد الخزاعي يقول ، سمعت منه رأى محمد بن عبد الله ابن القاسم ..... حدثنا أبو حاتم قال : ثنا شاذان وعفان وعارم قالوا : ثنا شعيب عن قتادة عن أنس رضي الله عنه رفعه "يوزن مداد العلماء ودم الشهداء ، فيرجح مداد العلماء على دم الشهداء فعرضناه على شيخنا أبي علي بن عبد الرحيم فقال : كذب ، فلم يكن عند أبي حاتم عن شاذان شيء ، ولكن قولوا : حدثنا جراب الكذب في زاوية الكذب بحديث كذب (٣) .

ب ـ أن يروي الراوي عن شيخ نسخة يشاركه في سماعها رواه عدول وبمقارنة نسخة الراوي بنسخ الرواة الآخرين تجده ينفرد بأحاديث ليست موجودة في نسخ

---

(١) تهذيب ٥ : ١٢٨ .

(٢) الجرح ٢/٣ : ١٩٨ ، وانظر لسان ٥ : ٨٧ .

(٣) لسان ٥ : ٢٢٥/٢٢٦ .

الرواة الآخرين فيعتبر الراوي قد ألزق بشيخه تلك الأحاديث وأدخلها في حديثه وهذا العمل كما سبق بيانه يعتد لدى أئمة الحديث كذبا ترد به رواية مقترفه ، وقد اتهم جماعة من الرواة بالكذب بهذا الصنيع ، وعدوا من الكذابين ، وممن وسم بذلك :—

خالد بن عمرو القرشي الاموي السعيدي :

قال ابن عدي : له عن الليث وغيره مناكير .

أبو نعيم الحلبي ، حدثنا خالد بن عمرو عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي قبيل عن أبي هريرة وابن عمر قالا : ابتاع رسول الله — صلى الله عليه وسلم من أعرابي قلائص الى أجل فقال : أرأيت ان أتى عليك أمر الله ، قال أبو بكر يقضي ديني وينجز موعدي " ، قال : فان قبض ؟ قال : " عمر يحذوه ويقوم مقامه لا تأخذه في الله لومة لائم " قال : فان أتى على عمر أجله ، قال : "فان استطعت أن تموت فمت" .

وبه عن يزيد عن أبي الخير عن أبي هريرة مرفوعا قال : " ألا أدلك على صدقة يحبها الله ؟ قلت : بلى ، قال : ابنتك مردودة عليك لا تجد ملاذا غيرك .

وبه عن يزيد عن أبي عبد الله الصنابحي عن أبي بكر مرفوعا "يقول الله : ان كنتم تريدون رحمتي فارحموا خلقي .

وبه عن يزيد ، عن سالم ، عن أبيه مرفوعا : يا نساء الانصار اختضبن غمسا واختفض ولا تنهكن ، فانه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج .

قال ابن عدي : عندي أنه وضع هذه الاحاديث ، فان نسخة الليث عن يزيد بن أبي حبيب عندي من رواية يحيى بن خالد وقتيبة ، ويزيد بن موهب وزغبة ، ما فيها من هذا شيء [1] .

---

(١) ميزان ١ : ٦٣٦ ، انظر تهذيب ٣ : ١٠٩ / ١١٠ .

خالد بن القاسم المدائنى :ـ

قال ابن أبى حاتم : سألت أبى عن خالد بن القاسم المدائنى فقال : متروك الحديث صحب الليث من العراق الى مكة والى مصر ، فلما انصرف كان يحدث عن الليث بالكثير فخرج رجل من أهل العراق يقال له : أحمد بن حماد الكذوا بتلك الكتب الى مصر فعارض بكتب الليث ، فاذا قد زاد فيه الكثير ، وغيّره ، فترك حديثه (١) .

وقال ابن حجر : أخرج العقيلى من طريق مجاهد بن موسى قال : رأيت خالد بن القاسم يحدث هذا بشيء ، وهذا بشيء ، وجاءوا بحديث الليث يعنى من رواية خالد هذا الى يونس بن محمد فقابلوها فاذا هى لا تتفق (٢) .

وقال الحاكم وأبو الحسن محمد بن احمد بن سفيان الكوفى الحافظ : كان يدخل على الليث زاد الكوفى من حديث ابن لهيعة (٣) .

العباس بن الضحاك البلخى :ـ

قال ابن حبان : روى عن عبد الله بن عمر بن الرماح ، ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، من كتب بسم الله الرحمن الرحيم ، ولم يعور الهاء التى فى الله كتب الله له ألف ألف حسنة ، ومحا عنه ألف ألف سيئة ورفع له ألف ألف درجة .

نا محمد بن عبدوس النيسابورى بالرملة من أهل كنانة ، ثنا عباس بن الضحاك البلخى ثنا عبد الله بن عمر بن الرماح وهذا شيء موضوع لاشك فيه

---

(١) الجرح ١ / ٢ : ٣٤٧ ، لسان ٢ : ٣٨٤ .

(٢) لسان ٢ : ٣٨٤ .

(٣) لسان ٢ : ٣٨٤ .

ولقد كتبت كل شيء عن ابن الرماح عن أبي معاوية عن الاعمش على الوجه ، وليس هذا فيه ، حدثنيه محمد بن شاذان الهاشمي ثنا ابن الرماح ، ثنا أبو معاوية عن الاعمش بتلك النسخة [١].

٣ ــ قرائن تتعلق بذات الراوي تؤكد وضعه للحديث ، وذلك بأن تشير الى سبب كذبه أو الدافع الذي حمله على اختلاق الحديث ووضعه مما لا يترك مجالا للشك في كذب الراوي .

ونظرة العلماء الى هذه القرائن متفاوتة ، فمن متوسع مفرط فيها بحيث أنه جعل كل حديث يخالف قواعد معينة في نظره موضوعا ، ومن متحفظ مفرط فيها حتى أنه كثيرا ما يتوقف في أحاديث حكم أئمة الحديث عليها بالوضع بحجة عدم ظهور القرينة فيها بشكل جلي لا يبقى معه أي تطرق للشك في صحة الحديث .

ومن متوسط محقق بذل جهده ، وتحرى الدقة في الحكم على الحديث بالوضع أو بالثبوت لما للحديث من أهمية وحساسية ، يخشى منها الانسان أن يدخل ما ليس من الحديث فيه أو يخرج منه ما هو منه [٢] .

---

(١) مجروحين ٢ : ١٨٠ .

(٢) فمن القسم الاول ابن بدران الموصلي ، وابن الجوزي حيث حكموا على كثير من الاحاديث بالوضع لادنى علة . ومن القسم الثاني : الامام السيوطي حيث حاول اثبات كثير من الاحاديث وانها ترتفع عن درجة الوضع بكل وسيلة ، وخاصة ما كان من الاحاديث في الكتب الستة أو طرف منها ، وقبله الحافظ ابن حجر اذ صنع ذلك في كتاب القول المسدد ، ومن القسم الثالث الحافظ الامام أبو بكر ابن القيم في كتابه المنار وسنرى تفصيل ذلك عند الكلام على الكتب المصنفة في الموضوعات ان شاء الله تعالى .

على انى ساكتفى بذكر ما اتفق عليه الائمة من القرائن التى يعتمد عليهـا فى اثبات الوضع فى الحديث فيما يتعلق بذات الراوى دون غيرها . فمنها :

أ ــ اخبار الراوى عن أمر مستحيل عن نفسه ، وهو وان لم يكن فيـه تصريح بالكذب فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن كما سبق بيانـه أنه اذا عرف الراوى بالكذب فى غير حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فانه يرد حديثه الذى يرويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صيانة له مـــن أن يؤخذ من معادن الكذب ، وهذا فيما شاركه فيه الثقات ، ناهيك عمـــا تفرد به ، أوخالف فيه غيره .

وقد رد ائمة النقد حديث جماعة من الرواة عرفت عنهم روايات عـــن أنفسهم ظاهرها الكذب لاستحالة وقوعها . منهم :

أحمد بن طاهر بن حرملة :

وقد سبق ذكره وبيان قصته وكذبه [(١)] .

محمد بن السائب الكلبى :ــ

قال الخطيب : أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق قال ، أنا عثمان بـــن أحمد قال : ثنا حنبل بن اسحاق قال ثنا يحيى بن معين قال ثنا يحيى بـن يعلى قال ، قلت لزائدة : ثلاثة لا تحدث عنهم ، فلم لا تروى عنهم ؟ قال : ومـــن هم ؟ ، قلت : ابن أبى ليلـى ، وجابر الجعفى ، والكلبى ، قال : اما ابن أبـى ليلى ، فبينى وبينهم ــ يعنى بنى أبى ليلى ــ حسن ، فلست أذكره .

وأما جابر الجعفى فكان والله كذابا .

واما الكلبى ، فمرض مرضة ، وكنت أختلف اليه ، فسمعته يقول : مرضـت فنسيت ما كـنت أحفظه ، فأتيت آل محمد صلى الله عليه وسلم ــ فتفلوا فـى فى فحفظت كل ما نسيت فقلت : لله على الا أروى عنك شيئا بعد هذا فتركته [(٢)] .

---

(١) انظر مبحث على أى شىء يطلق المحدثون الكذب ص : ٧٠

(٢) الكفاية : ١٩٣ / ١٩٤ .

ويلحق بهذا فيما اذا روى الراوى حادثة أو واقعة يستحيل وقوعها ، فهي لامناص مشعرة بكذبه فيما روى ، ومن ذلك ماروى البيهقي في المدخل بسنده الصحيح انهم اختلفوا بحضور أحمد بن عبد الله الجويبارى في سماع الحسن من أبي هريرة ، فروى لهم بسنده الى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : سمع الحسن من أبي هريرة [١] .

وهذا لاشك عين الكذب ، اذ من المستحيل أن يقول النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وهذا الحديث مؤكد كذب واضعه .

ب — مجاراة الراوى لهوى بعض الحكام أو الرغبة فيما عند هم من عرض وذلك بأن يرى الحاكم على أمر قد لايليق بمثله ، فيضع له حديثا يقره على أمره ويوافقه فيه على هواه ، وممن وقع في مثل هذا وثبت بذلك كذبه .

غياث بن ابراهيم :

قال السيوطي : غياث بن ابراهيم خبيث ، وضع للمهدى في حديث "لاسبق الا في نصل أو خف أو حافر ، فزاد فيه أو جناح ، وكان المهدى اذ ذاك يلعب بالحمام فتركها بعد ذلك ، وأمر بذبحها وقال : انا حملته على ذلك ، وذكر أنه لما قام قال : أشهد أن قفاك قفا كذاب [٢] .

٤ — قرائن تتعلق بذات المروى ، اذ ترد فيه أشياء تشير الى كذب الراوى فيما أتى ، وذلك بأن تحمل العبارة الواردة ، أو المعنى الذى يشير اليه الحديث تصريحا بالكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم في قول شيء لم يقله ، أو فعل أمر لم يفعله ، او باستحالة أن يرد على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل تلك المعانى أو العبارات ، لان من المسلم به أن الاسلام

---

(١) تنزيه الشريعة ١ : ٦
(٢) تدريب الراوى ١ : ٢٨٥ ، انظر الموضوعات ١ : ٤٢ ، السنة قبل التدوين : ٢١٧ ، المجروحين ١ : ٥٥٥

دين متكامل مصدره القرآن والسنة. وهما من الله تعالى ، والسنة شارحة وموضحة للقرآن ، فمن البديهي أن يتطابقا ، ولا يتناقضا ، لان مصدرهما واحد ، والتناقض موجب اختلاف المصدر .

كما أن الاسلام اعتبر العقل السليم اذ جعله مناط التكليف والخطاب ، ومادام هو قد راعى العقل حق رعايته ، فمن غير المعقول أن يأتي بما يخالفه فضلا عن أن يلغيه .

كذلك من المسلم به أن الله تعالى تحدى العرب بل فصحائهم عن أن يجاروا القرآن فصاحة وسلاسة ، وهيء رسوله - صلى الله عليه وسلم - بأن جعله خير من ينطق بالضاد وسيد الفصحاء ، فليس من المعقول أن يعجز من كانت هذه حاله من اقامة جمل قصيرة أو تصوير معنى متناولا يفوقه في ذلك من اكتسب اللغة اكتسابا - في حين أنه سيد الفصحاء سليقة وجبلة .

كل هذه القرائن تشعر بالمين الملصق به - صلى الله عليه وسلم - وهو منه براء ، وكم كانت نظرة الجهابذة العارفين مصيبة حينما وضعوا هذه المعايير في التفريق بين مانسب اليه صلى الله عليه وسلم - من حق ومن باطل ، ولهذا نراهم يحكمون على راو بالكذب ، ويعتبرون حديثه باطلا ويأخذون الدليل والشاهد عليه مما قال وروى ، ويمكن اجمال هذه القرائن فيمايلي :-

١ - مخالفة المروي لنص القرآن :

من ذلك حديث مقدار الدنيا ، وأنها سبعة الآف سنة ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم بُعِثَ في الالف السابعة ، قال ابن القيم : وهذا من أبين الكذب لانه لو كان صحيحا لكان كل واحد عالما أنه بقي للقيامة من وقتنا هذا مئتان وخمسون سنة والله تعالى يقول : (يسألونك عن الساعة أيّان مرساها قل انما علمها عند ربي ، لايجلّيها لوقتها الا هو ثقلت في السموات والأرض ، لاتأتيكم الا بغتة ، يسألونك كأنك حفي عنها ، قل انما علمها عند الله .. الاية) (١)

---

(١) سورة الاعراف آية رقم : ١٨٧ .

وقال تعالى (ان الله عنده علم الساعة ......) الآية (١)

٢- مخالفة الحديث للسنة المتواترة أو الصحيحة - مخالفة صريحة بحيث يتعذر الجمع أو الترجيح بينهما من كل وجه ولا يثبت النسخ وقد حكم أئمة الحديث على مرويات بالكذب لمناقضتها - صريح سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيحة .

فمن ذلك الاحاديث التي اختلقت في تحريم النار على من تسمى بمحمد أو بأحمد ، فمن المعلوم أن النار لايجار منها بالاسماء ، وانما تتقى بالاعمال .

قال ابن القيم في بيان القرائن التي تدل على كذب الحديث : ومنها مناقضة الحديث لما جاءت به السنة الصريحة مناقضة بيّنه ، فكل حديث يشتمل على فساد أو ظلم أوعبث أو مدح باطل أو ذم حق أو نحو ذلك فرسول الله صلى الله عليه وسلم منه برئ ، ومن هذا الباب ، أحاديث مدح من اسمه محمد أو أحمد ، وأن كل من يسمى بهذه الاسماء لايدخل النار ، وهذا مناقض لما هو معلوم من دينه - صلى الله عليه وسلم - أن النار لايجار منها بالاسماء والالقاب ، وانما النجاة منها بالايمان والأعمال الصالحة (٢) .

٣- مناقضة الحديث للعقل الصحيح ، وقد سلف أن الاسلام جاء ليرقى العقل ويُنَمِّيَهُ ، ولذا فمن غير الحق أن يغفله أو يهمله ، وقد اعتبر الائمة مما يثبت به الوضع ويعرف به كذب الراوي في حديثه ايراده لحديث يناقض العقل الصحيح ويناهضه ، ويلغيه ولا يعتبره ، ومما حكم عليه بالكذب لاجل ذلك :

حديث : ما خلق الله تعالى نفسه .

فقد أخرج ابن الجوزي بسنده الى أبي هريرة قال ،قيل يارسول الله

---

(١) سورة لقمان آية رقم : ٣٤ ، انظر المنار المنيف : ٨٠

(٢) المنار المنيف: ٥٦/٥٧ .

مما رأينا ؟ قال : من ماء مرور ، لا من أرض ولا من سماء ، خلق خيلا فأجراها فعرقت ، فخلق نفسه من ذلك العرق .

وقد رواه عبد العزيز بن محمد بن أحمد بن مندة عن محمد بن شجاع فقال فيه : ان الله عز وجل خلق الفرس فأجراها فعرقت ثم خلق نفسه منها[1] فمن عنده مسكة من عقل يعلم بأن هذا الحديث باطل موضوع ، اذ كيف يخلق قبل أن يخلق أو كيف يخلق نفسه ، لكن الحمد لله على نعمة العقل بعد نعمة الاسلام .

٤ ـ ومن القرائن التى أثبت بها المحدثون كذب الراوى ، وعدوها شاهدا على كذب حديثه : أن يشتمل الحديث على ركة فى لفظه ومعناه أو تفاهة فى معناه أو فى لفظه ، اذا ادعى أن ذلك هو لفظ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لاستبعاد أن يكون رواه بالمعنى ، اذ من البديهى الا تصدر الركة ممن أوتى جوامع الكلم وسخرت له البلاغة والفصاحة ، ثم يصدر عنه كلام يمجه السمع ويمقته الذوق ، والدين الاسلامى كله محاسن ، وذلك يقتضى الآيرد منه ما يناقض ذلك . ومن الأحاديث التى حكم عليها الائمة بالوضع لركتها ـ ما روى ابن الجوزى بسنده عن ابن عباس قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى الضحى يوم الجمعة أربع ركعات يقرأ فى كل ركعة بالحمد عشر مرات ، وقل أعوذ برب الفلق عشر مرات ، وقل أعوذ برب الناس عشر مرات وقل هو الله أحد عشر مرات وقل يا أيها الكافرون عشر مرات وآية الكرسى يقرآها فى كل ركعة ، فاذا صلى الاربع ركعات فتشهد ثم سلم ثم يقول : سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم سبعين مرة ثم يقول : استغفر الله الذى لا اله الا هو غافر الذنوب وأتوب اليه سبعين مرة ، فمن صلى هذه الصلاة وقال هذا القول على ماوصف دفع الله عنه شر الليل والنهار وشر أهل السماء

---

(١) الموضوعات ١ : ١٠٥ ، اللآلى ١ : ٣ ، تنزيه الشريعة ١ : ١٣٤ .

وشر أهل الارض وشر الانس وشر كل سلطان جائر وشيطان مارد والذى بعثنى بالحق ، لوكان عاقا لوالديه لرزقه برهما وغفر له ويقضى له سبعين حاجة من حوائج الآخرة وسبعين حاجة من حوائج الدنيا ، وذكر من هذا الجنس ثوابا طويلا لانضيع الزمان بذكره .... الى أن قال : والذى بعثنى بالحق ان له من الثواب كثواب ابراهيم وموسى ويحيى وعيسى ، ولا يقطع له طريق ولا يغرق له متاع .

قال ابن الجوزى : وهذا موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا شك ، فلا بارك الله فيمن وضعه ، فما أبرد هذا الوضع وما أسمجه ، وكيف يحسن أن يقال : من صلى ركعتين فله ثواب موسى وعيسى ، وفيه مجاهيل أحدهم قد عمله (١) .

قال ابن القيم : وكأن هذا الكذاب الخبيث لم يعلم أن غير النبى لو صلى عمر نوح عليه السلام لم يعط ثواب نبى واحد (٢) فضلا عن أن يعطى ثوابا هؤلاء الانبياء جميعا .

الى غير هذا من الاحاديث التى تنطق بكذبها استحاله صدورها من مشكاة النبوة لما تحمل فى جنباتها من سماجة وتفاهة معنى يبرأ منها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولولا خشية الاطالة لسقت منها جملة .

٥ـ ومن القرائن التى تدل على كذب الحديث ووضعه ، أن يرد الحديث فى الكتب بدون اسناد ويضاف الى النبى صلى الله عليه وسلم من غير بيان الطريق اليه ، والاسناد له درجة هامة فهو بمنزلة الباب فى الدار أو بمنزلة

---

(١) الموضوعات ٢ : ١١٢

(٢) المنار المنيف : ٥٠

السلم الى السطح عليه تتوقف صحة الحديث ، ولهذا اهتم علماء الحديث به ، وردوا كل حديث خلا منه لضرورته ، وقد نبهوا كثيرا على أهميته كما جاء ذلك عن أئمتهم منهم الزهري ، قال سفيان بن عيينة : حدث الزهري يوما بحديث ، فقلت له : هاته بلا اسناد فقال : أرتقى السطح بلا سلم (١) ؟

وقال سفيان الثوري : الاسناد سلاح المؤمن ، فاذا لم يكن معه سلاح فبم يقاتل (٢) ؟

وقال شعبة : كل حديث ليس فيه حدثنا وأخبرنا فهو خل وبقل (٣) .

وقال عبد الله بن المبارك : الاسناد عندى من الدين ولولا الاسناد لقال من شاء ماشاء (٤) وقال : بيننا وبين القوم ، القوائم ، أي الاسناد (٥) .

وقال : مَثَل الذى يطلب أمر دينه بلا اسناد كمثل الذى يرتقى السطح بلا سلم (٦) .

وأخرج الخطيب بسنده الى أبي عيسى أحمد بن يحيى بن محمد بن شاذان الجوهري قال : حدثني جدى قال : سألت على بن المديني عن اسناد

---

(١) جامع التحصيل : ٧٠

(٢) شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي : ٤٢ ، جامع التحصيل : ٧١

(٣) الكفاية : ٢٨٣ ـ شرح علل الحديث لابن رجب الحنبلي : ٧٩/أ ، جامع التحصيل : ٧١ .

(٤) م مقدمة باب بيان الاسناد من الدين ١ : ١٥ ، شرف أصحاب الحديث : ٤١ ، معرفة علوم الحديث : ٦ . الالماع للقاضي عياض : ١٩٤ ، جامع التحصيل : ٧٢ .

(٥) م . مقدمة . باب بيان الاسناد من الدين ١ : ١٥ .

(٦) شرف أصحاب الحديث : ٤٢ .

حديث سقط على نقال : تدرى ماقال أبو سعيد الحداد قال :الاسناد مثل الدرج ، ومثل المراقى ، فاذا زلت رجلك عن المرقاة سقطت ، والرأى مثل المرج (١).

كل هذه الاقوال دفعت المحدثين الى أنهم يتوقفون فى قبول كل حديث خلا فى الاسناد ، واعتبروا الحديث الذى يذكر بدون اسناد فى دواوين السنة حديثا ملصقا بالنبى صلى الله عليه وسلم، اذ الاسناد من خصيصة هذه الامة ، وعليه مدار نقل آثار الرسول الكريم – صلى الله عليه وسلم – ولا يمكن بقاء أخباره بغير نقلة ، لذا عدوا كل حديث ليس له اسناد هو حديث موضوع مكذوب عليه – صلى الله عليه وسلم، الا أنهم لايصدرون هذا الحكم الا بعد استقراء وتتبع ، ولذا فان الحكم على الحديث بالوضع لعدم وجود اسناد له قليل فى كلامهم ، اذ لايصدر ذلك الا من امام مطلع ، جامع لغالب دواوين السنة.

ومن الاحاديث التى حكم عليها بالوضع لورودها بغير اسناد :

حديث " كل الاعمال فيها المقبول والمردود الا الصلاة علىّ فانها مقبولة غير مردودة ".

قال ابن حجر : لم يذكره من المخرّجين أحد ، ولا ظهر له اسناد ليكون سندا معتمدا (٢).

---

(١) شرف أصحاب الحديث : ٤٢.

(٢) اللؤلؤ المرصوع – للقاوقجى : ٦٠ – قال السخاوى : حديث كل الأعمال فيها المقبول والمردود ... الخ قال شيخنا : انه ضعيف جدا ، قلت: وقد سلف كون الصلاة عليه – صلى الله عليه وسلم مقبولة – اهـ المقاصد الحسنة : ٣٢٢ ، وانظر كشف الخفا ٢ : ١٧٤ ، وقال ايضا فى حرف الصاد : الصلاة على النبى – صلى الله عليه وسلم – لاترد " هو من كلام أبى سليمان الدارانى ، ولفظه الصلاة على النبى – صلى الله عليه وسلم مقبولة ، وفى لفظ ان الله يقبل الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ، أخرجه باللفظ ابن النميرى ، كما بنيته فى القول البديع ، بل فى =

وكذلك حديث : كنت كنزا مخفيا لا اعرف ، فأحببت أن اعرف فخلقت خلقا وتعرفت اليهم فبي عرفوني .

قال ابن تيمية : ليس من كلام النبي ـ صلى الله عليه وسلم ، ولا يعرف له سند صحيح ولا ضعيف ، وتبعه الزركشي وابن حجر (١) .

٦ ـ ومن القرائن التي يُثْبِتُ بها أئمة الحديث الكذب والوضع في الروايات أن يورد المتأخرون حديثا أو أحاديث لا توجد في دواوين السنة التي دونت حتى زمن استقرار كتابة الحديث فأن من الاحاديث التي يحكم عليها بالكذب أن يجاء بحديث لا يوجد في كتب الحفاظ في المحدثين ، لأن خلو مجموع كتب الحديث منه دليل على عدم صدقه ، فالكتب وأن لم ينفرد كل واحد منها بحصر جميع الأحاديث الا أن مجموعها تجمع أفراد الحديث النبوي ، ومما هو مسلم به أن الحديث النبوي محفوظ بحفظ الله تعالى له ايضا ، اذا اعتبرنا أن الذكر مطلق الوحي أو اقتضاء اذا قصرنا الذكر على القرآن في قوله تعالى : (انا نحن نزلنا الذكر وأنا له لحافظون) (٢) .

== الاحياء مرفوعا ، مما لم أقف عليه ، وانما هو عن أبي الدرداء من قوله " اذا سألتم الله حاجة فابدأوا بالصلاة على النبي ـ صلى الله عليه وسلم ، فان الله أكرم من أن يسأل حاجتين فيقضي احداهما ويرد الأخرى اهـ المقاصد الحسنة : ٢٦٦ ، وانظر كشف الخفا ٢ : ٣٩ ، قلت : ومع أن المعنى صحيح الا أن الائمة حكموا عليه بالوضع لوروده بغير سند .

(١) المقاصد الحسنة : ٣٢٧ ، اللؤلؤ المرصوع : ٦١ ، وزاد قوله : ولكن معناه صحيح ظاهر وهو بين الصوفية دائر وقال العجلوني ، وتبعه الزركشي والحافظ ابن حجر في اللآلي للسيوطي وغيرهم ، وقال القاري : لكن معناه صحيح مستفاد من قوله تعالى : " وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون " أي ليعرفون ، كما فسره ابن عباس رضي الله عنهما ، والمشهور على الالسنة كنت كنزا مخفيا ، فأحببت أن أعرف فخلقت خلقا فبي عرفوني ، وهو واقع كثيرا في كلام الصوفية ، واعتمدوه ، وبنوا عليه أصولا لهم . اهـ كشف الخفا ٢ : ١٩٢ ، وانظر الموضوعات الكبرى ـ الاسرار المرفوعة : ٩٣ ، وكذلك المصنوع : ١١٠ ، الا أنه اقتصر على رد الائمة له ـ علما بأن شرطه في هذا الكتاب اثبات ما ترجح وضعه فيه ـ قلت : وظاهر أن المعرفة ليست هي العبادة ، وسياق الاية لا يشير الى ذلك اذ قصرت العلة في خلق الجن والانس ـ على العبادة ـ ولا يقتضي أن يكون العارف عابدا . بل العكس .

(٢) علوم الحديث : ١٠٩

فمجيء حديث فى زمن قد استقرت فيه الأخبار ودونت فى الكتب والاسفار ، ويفتش فيها فلايوجد فى واحد منها - قرينة تكفى فى اثبات كونه كذبا وافكا .

قال البيهقى : فمن جاء بحديث لا يوجد عند جميعهم لم يقبله منه [١]

وقال السيوطى : واما الان فالعمدة على الكتب المدونة فمن جاء بحديث غير موجود فيها - أى الكتب - فهو رد عليه وان كان من أتقى المتقين وان كان فيها لم يتصور الرد وان كان من أفسق الفاسقين [٢] .

هذه هى القرائن التى ينزلها العلماء منزلة اقرار الراوى بالوضع ، ويعتبرونها وسيلة من وسائل اثبات الكذب فى حديث الراوى وعدم صدقه وهى لا شك قرائن قويه يترجح بها كذب الراوى وان كان كل واحدة منها ظنية الا أن وجودها مع الطعن فى الراوى ترجح عدم صدقه وكلما تضافرت القرائن على حديث ، قويت التهمة بكذبه ، حتى تبلغ فى بعض الاحيان الى درجة اليقين والله أعلم .

٥٥٥

---

(١) رسالة فى الموضوعات - لمرعى الحنبلى : ٦ / أ .

((الفصـــــل الثالـــــث))

فى أحكـــــام تتعلق بالوضـــــع والوضاعيـــــــن

ويشمل المباحث الاتية :ـ

- ماقيل فى الكذب على رسول الله وحكمه .
- حكم الكاذب على رسول الله .
- هل تقبل توبه الكذاب فى حديث رسول الله .
- حكم رواية الحديث الموضوع .
- متى تسوغ رواية الحديث الموضوع أو كتابته .
- حكم رواية الاسرائيليات .
- حكم العمل بالحديث الموضوع .
- اذا حكم على الحديث بأنه موضوع فهل يقتضى ذلك أن يكون كذبـا فى نفس الامر أولا . ؟
- هل يكتفى فى الحكم على الحديث بالوضع بظاهره أو لابد من الطعن فى أحد رواته . ؟
- اذا حكم على حديث بالوضع فهل يكفى فى اثباته أو صحته مطابقتـــه للتجربة أو المكاشفة .

بعد أن تعرضت فى الفصل السابق للكلام على اثبات الوضع وبدايته وأسبابه ، أرى من المناسب تخصيص هذا الفصل للكلام على أحكام تتعلق بالوضع ، من حيث جوازه ومنعه ، ومن حيث حكم الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورواية الحديث الموضوع ، وهل الحكم على الحديث بالكذب يقتضى كونه كذبا فى الواقع ، وهل يمكن تصحيح الحديث المحكوم عليه بالوضع .

ومن حيث حكم الكاذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهل تقبل توبة المختلق فى الحديث . كل هذه المسائل أحاول أن أعرض لها فى هذا الفصل بشىء من الايجاز غير المخل أو الاطناب الممل فأقول وبالله التوفيق .ـ

١ ـ ماقيل فى الكذب على رسول الله وحكمه :ـ

اتفق أئمة الحديث ومن يعتد برأيه على أنه لا يجوز الوضع فى الحديث مهما كانت الدوافع والاسباب ، الا أنه عند الكلام على أسباب الوضع فى الحديث ظهر أن جماعة وضعوا أحاديث حسبة لله تعالى ، وهذا مشعر بأنهم يجيزون ذلك فى رأيهم ، اذ لايمكن الاحتساب فى اتيان محرم ، ومن هؤلاء أبو عصمة نوح بن أبى مريم ، وميسرة بن عبد ربه وغيرهما ، كما أسلفت الكلام على ذلك [1] .

كما جوز الكرامية [2] الوضع فى الحديث ، وخصوا ذلك

---

(١) انظر صفحة : ١٩٠ .

(٢) اصحاب محمد بن كرام ، يزعمون أن الايمان هو الاقرار والتصديق باللسان دون القلب ، وأنكروا ان تكون معرفة القلب أو شىء غير التصديق باللسان ايمانا ، وزعموا أن المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا مؤمنين على الحقيقة ، وزعموا أن الكفر بالله هو الجحود والانكار باللسان . مقالات الاسلاميين ١ : ٢٢٣ ، الفرق الاسلامية للكرمانى : ٩٣/٤ .

بالترغيب والترهيب [1] .

وجوز جماعة اسناد كل كلام حسن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد أخرج ابن الجوزى بسنده عن طريق العقيلى الى محمد بن سعيد [2] ، قال : لابأس اذا كان كلام حسن أن تضع له اسنادا [3] .

وذكر الترمذى فى العلل التى بآخر جامعه عن أبى مقاتل الخراسانى أنه حدث عن عون بن أبى شداد بأحاديث طوال فى وصية لقمان : فقال له ابن اخيه : ياعم : لاتقل حدثنا عون ، فانك لم تسمع منه هذا ؟ فقال : يا ابن أخى ، انه كلام حسن [4] .

وهذا العمل من هؤلاء خلاف ماأتفق عليه العلماء ، وخرق للاجماع ممن يعتد به على منع الوضع فى الحديث والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقد سوغ هؤلاء لانفسهم ما صنعوا ، وجوزوا لها الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم بأدلة توهموا أنها تبيح لهم صنعهم ، وهذه الأدلة هى :

١ ــ انه جاءت روايات لحديث من كذب على متعمدا تقيد اطلاق الوعيد الوارد فى آخره ، وتحمله على حالات خاصة ، وهى :ــ

---

(١) قال أبوبكر محمد بن المنصور السمعانى : ذهب الكرامية الى جواز وضع الاحاديث على النبى صلى الله عليه وسلم فيما لايتعلق به حكم من الثواب والعقاب ترغيبا للناس فى الطاعة ، وزجرا لهم عن المعصية ولفتروا بأحاديث اهـ الموضوعات ١ : ٩٦ ، وانظر فتح المغيث ١ : ٢٤٣ ، تدريب الراوى ١ : ٢٨٣ .

(٢) قال السخاوى : كأنه المصلوب .

(٣) الموضوعات ١ : ٤١ / ٤٢ ، فتح المغيث ١ : ٢٤٥ ، الكشف الحثيث : ١٠

(٤) ت العلل ٥ : ٧٤٣ ، فتح المغيث ١ : ٢٤٥ .

أ ـ اذا ما اريد بالكذب اضلال الناس ، وما ورد من ذلك.

حديث البراء بن عازب قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ، ثم قال بعد : " من كذب على متعمدا ليضل الناس ، فليتبوأ مقعده من النار (١) .

وحديث جابر قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من كذب على متعمدا ليضل الناس فليتبوأ مقعده من النار " (٢) وفي رواية " من كذب على متعمدا ليحل حراما ويحرم حلالا أو يضل الناس بغير علم فليتبوأ مقعده من النار (٣)

وكذلك حديث عبد الله بن مسعود أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : من كذب على متعمدا ليضل به الناس فليتبوأ مقعده من النار (٤) .

---

(١) الحديث أخرجه ابن عدى قال : أنبأنا محمد بن يحيى بن سليمان المروزى قال : أنبأنا الحكم بن موسى ، قال حدثنا محمد بن سالم الحرازنى ، عن الفزارى عن طلحة بن مصرف عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . . الحديث.
قال ابن الجوزى : وهذا لا يرويه عن طلحة غير الفزارى ، وانما كنى به محمد ابن مسلمة لضعفه ، قال يحيى : لا يكتب حديث العرزمى ، وقال النسائى : متروك أ هـ الموضوعات ١ : ٩٧.
قلت : والفزارى هو محمد بن عبيد الله بن ميسرة العرزمى الكوفى روى له ت ، د ، ميزان ٣ : ٦٣٥ / ٦٣٦.

(٢) أما حديث جابر فقد رواه ابن عدى أيضا من طريقين ، قال : حدثنا بهلول ابن اسحاق ، قال ثنا محمد بن عمرو بن حيان قال : أنبأنا بقية قال : أخبرني محمد الكوفى عن الاعمش عن أبى سفيان عن جابر قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . الحديث. وقال ابن عدى : حدثنا محمد ابن عبد الله بن فضيل الحمصى قال : ثنا محمد بن مصفى ، حدثنا بقية عن محمد الكوفى عن الاعمش . . . بمثله.
قال ابن الجوزى : فيهما محمد الكوفى ، قال ابن عدى : كان بقية يروى عن الضعفاء ويدلسهم ، والكوفى مجهول وأنا لا أراه الا العرزمى أيضا . اهـ الموضوعات ١ : ٩٧.

(٣) الموضوعات ١ : ٩٦/٩٧.

(٤) الحديث أخرجه ابن عدى قال : حدثنا العباس بن أحمد بن أبى محمد الحسلى قال : حدثنا محمد بن أبان ، قال ثنا يونس بن بكير عن الاعمش

==

ونحوه حديث يعلى بن مرة [١].

وحديث عبد الله بن عمر قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، " من قال على كذبا ليضل الناس بغير علم ، فانه بين عيني جهنم يوم القيامة ، وما قال : من حسنة فالله ورسوله يأمران بها ـ قال الله عز وجل " ان الله يأمر بالعدل والاحسان [٢].

ب ـ ان الوعيد خاص بمن كذب عليه ، بأن قال ساحر أو مجنون.

فقد استدلوا في ذلك بحديث يروى من أعين مولى مسلم بن عبد الرحمن

= عن طلحة هو ابن مصرف من عمرو بن شرحبيل عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من كذب على ... الحديث.

قال ابن الجوزي : فقد روى من طريق آخر وليس فيه : يضل به ، قال أبو عبد الله الحاكم : وهم يونس بن بكير في هذا الحديث في موضعين ، أحدهما أنه أسقط بين طلحة وعمرو بن شرحبيل أبا عمار ، والثاني أنه أسنده ، والمحفوظ أنه مرسل عن عمرو بن شرحبيل عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم من غير ذكر ابن مسعود اهـ الموضوعات ١ : ٩٧ / ٩٨.

(١) واما حديث يعلى بن مرة فقد أورده ابن عدي قال : انبأنا علي بن سعد ابن بشير قال ، حدثنا سهل بن زنجلة قال : حدثنا الصباح بن محارث عن عمرو بن عبد الله بن يعلى بن مرة عن أبيه عن جدة قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من كذب على ... الحديث قال ابن الجوزي : ليس يرويه غير الصباح ، قال العقيلي : الصباح يخالف في حديثه اهـ. ابن الجوزي ١ : ٩٧ / ٩٨

(٢) الحديث اورده ابن عدي قال ، حدثنا محمد بن صالح بن أبي عصمة الدمشقي قال : حدثنا هشام بن عمار قال ، حدثنا محمد بن عيسى بن سميع قال حدثنا محمد بن أبي الزعيزعة قال ، سمعت نافعا يقول : قال ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... الحديث اهـ الموضوعات ١ : ٩٦

قال ابن الجوزي : ابن أبي الزعيزعة ليس بشيء ، قال البخاري : لا يكتب حديثه ، وقال ابن حبان : دجال من الدجاجلة يروى الموضوعات اهـ. الموضوعات ١ : ٩٧

رفعه قال : لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كذب على متعمدا ... الحديث ، قالوا : يارسول الله ، نسمع منك الحديث فتزيد فيه ، وتنقص ، فهذا كذب عليك؟ ، قال : لا ولكن من حدث [١] على يقول : أنا كذاب أو ساحر [٢] .

جـ ـ ان الوعيد خاص بمن كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم بقصد عيبه ـ صلى الله عليه وسلم أو شين الاسلام [٣] .

وأحتجوا لهذا بحديث عن أبى أمامة عن النبى صلى الله عليه وسلم "أنه قال : " من كذب على متعمدا فليتبوا مقعده بين عينى جهنم ـ فشق ذلك على أصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالوا : يارسول الله ، انا نحدث عنك بالحديث فنزيد وننقص فقال : ليس ذاكم ، انما أعنى الذى يكذب على يريد عيبى وشين الاسلام [٤] .

٢ـ ان الكذب فى الترغيب والترهيب هو كذب للشارع ـ صلى الله عليه وسلم لا عليه ، لكونه مقويا لشريعته وليس فيه ما يخالف الحق ، بل يوافقه

---

(١) هكذا فى الموضوعات ويظهر أنه خطأ والصواب " من كذب على " .

(٢) الحديث أورده ، ابن الجوزى قال ، أنبأنا أبوسعد أحمد بن محمد البغدادى قال ، أنبأنا عبد الوهاب بن أبى عبد الله بن منده ، قال أنبأنا أبى قال ، أنبأنا خيثمة قال ، حدثنا عمران بن بكار قال : حدثنا يزيد بن عبد ربه قال ، حدثنا بقية قال حدثنى ابراهيم بن أدهم قال : حدثنى ابن مولى مسلم بن عبد الرحمن يرفعه قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .... الحديث قال ابن الجوزى : اعين مجهول ، ولا حجة فيه لمن يريد الوضع لانه لو صح كان معنى قولهم : نزيد وننقص أى فى الالفاظ التى لاتخل بالمعنى ـ وهو جائز فليس فيه مندوحة لمن يقصد الكذب عليه ا هـ الموضوعات ١ : ٩٥ .

(٣) انظر الموضوعات ١ : ٩٥ ، فتح المغيث ١ : ٢٤٤ ، الكشف الحثيث : ١٠ .

(٤) موضوعات ١ : ٩٥ .

وما يوافق الحق فكأن الرسول صلى الله عليه وسلم قاله وهذا النوع من الكذب لاتعلق له بالأحكام فيحظر (١) .

وقد احتج لهذا الرأى بحديث يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من حدث عنى حديثا هو لله رضا فأنا قلته وبه أرسلت (٢)

٣ـ ان الحديث ورد لسبب خاص ، وهو مقصور على سببه ولا يتعداه الى غيره (٣) .

وقد أجاب الائمة على هذه الشبهات وفندوها وبينوا توهم المستمسكين بها بمايلى :ـ

١ـ بالنسبة للزيادة الواردة فى الحديث ، والتى قصدت الكذب بقصد الاضلال ونحوه ـ كأن يقال ساحر أو مجنون أو الكذب بقصد عيب النبى صلى الله عليه وسلم ، أو شين الاسلام ـ كل هذه الزيادات لم تثبت من طريق صحيح ، ولو سلم ثبوتها فانها لامفهوم لها ، كمايقال : ان من شأن الكاذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم تضليل الناس ومن أمثلة التضليل أن يقال ساحرا أو مجنون ، كما أن الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم مهما كان فيه عيبه وشين الاسلام ، اذ أنه صلى الله عليه وسلم جاء بالدين كاملا لانقص فيه ولا لبس ، والكاذب عليه مهماكان غرضه فهو عائب له وشائن للدين اذ يرى أن الدين مفتقر لمثل كذبه ، كما أن كثيرا من الاحاديث التى وضعها محتسبوها هى مما يسىء الى الدين أكثر من اصلاحها ، لاسيما الاحاديث التى جاءت مغرقة فى وصف ما أعد اللهلعباده فى الجنة ولذائذها ومتعها وما وعد به داخلها حتى يخيل للانسان أنها لاتعدوا أن تكون ملهى مقصورا على الشهوات البهيمية التى تجاوزت فى أدنى حالاتها كل اسراف.

---

(١) الموضوعات ١ : ٩٨ ، فتح المغيث ١ : ٢٤٣/٢٤٤ ، الكشف الحثيث : ١٠ ، تدريب الراوى ١ : ٢٨٣ .

(٢) الموضوعات ١ : ٩٨ .

(٣) فتح المغيث ١ : ٢٤٤ ، قد سبق ذكر الحديث فى مبحث بداية الوضع انظر صفحة : ٩٤/٩٥ .

كما أجابوا على قيد ليضل به الناس ـ أنه لا مفهوم له ـ وأن اللام ليست للتعليل ، وانما هي للعاقبة ـ بمعنى ليصير كذبهم للاضلال ـ كما في قوله تعالى " فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا " [١] فهم لم يلتقطوه من أجل ذلك ، بل التقطوه فصار لهم ، وكذلك الكذب عليه صلى الله عليه وسلم طريق لاضلال الناس وان لم يقصد الكاذب ذلك .

وقيل : ان اللام للتأكيد بمعنى : ان الكذب عليه ـ صلى الله عليه وسلم مضل للناس سواء قصد به ذلك أم لا ، كقوله تعالى " فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم . . . . . الآية) [٢] فافتراء الكذب على الله محرم مطلقا سواء قصد به الاضلال أم لا [٣] .

وأما رواية من كذب على يقول : أنا كذاب أو ساحر ، فقد عرفنا أن الرواية لم تصح لجهالة أعين الخوارزمي مع كونها مرسلة [٤] .

واما رواية : ليس ذاكم ، انما أعنى الذى يكذب على يريد عيبي وشين الاسلام ، فالرواية من مفردات محمد بن الفضل ، وقد كذبه يحيى بن معين والفلاس وغيرهما ، وقال أحمد بن حنبل : ليس بشيء ، وانما وضع هذا من في نيته الكذب [٥] .

وأجابوا عن الدليل الثاني ، وهو أن الكذب في الترغيب والترهيب كذب له ، وانه لا تعلق له بالاحكام فيكون محظورا .

---

(١) سورة القصص آية رقم ٨

(٢) سورة الانعام اية ١٤٤ .

(٣) فتح المغيث ١ : ٢٤٤ ، الكشف الحثيث : ١٠

(٤) الموضوعات ١ : ٩٥

(٥) الموضوعات ١ : ٩٥

ان هذا جهل منهم باللسان العربى — لان علمهم هذا كذب عليه لاستوائهما فى المعنى ، كما أن ذلك متعلق بالاحكام ، لأن أقل مايثبت من الترغيب الندب ، ومن الترهيب الكراهة . والمندوب والمكروه من الاحكام الشرعية ، فيكون الكذب فيهما كذب عليه فى الأحكام ، هذا بالاضافة الى انتقاصهم له — صلى الله عليه وسلم — بظنهم قصور الشريعة وافتقارها الى مثل تراهاتهم وتخليطهم كما أن فى ذلك افسادا لموازين مقادير الاعمال التى أوضحتها الشريعة الاسلامية فكثيرا مايضعون لنوافل العبادات من الثواب والاجر مايفوق الفرائض بكثير ، بل أحيانا يفوق ثواب الانبياء والمقربين كما سبق بيانه .

٣ — أما زعمهم ان الحديث ورد لسبب ولايتعداه الى غيره ، فمردود من ناحيتين :—

الناحية الاولى : أن السبب الذى تعلقوا به لم يثبت ، وقد سبقت الاشارة الى ذلك(١) .

الناحية الثانية : لو سلمنا ثبوت السبب ، فان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هو مقرر لدى أهل الشأن .

وبهذا يظهر جليا فساد ماذهب اليه من أجاز الوضع فى الحديث مهما كان الحامل عليه .

واذا تبين هذا فماحكم الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقبل أن أخوض فى تناول هذه المسألة أود الاشارة الى نقطة جديرة بالملاحظة أوردها السخاوى بقوله : وأغرب من هذا كله ماعزاه الزركشى ، وتبعه شيخنا لابى العباس القرطبى صاحب المفهم قال : استجاز بعض فقهاء أصحاب الرأى

---

(١) انظر الفصل الثانى مبحث : متى بدأ الوضع فى الحديث : ٩٤/٩٥ .

نسبة الحكم الذى دل عليه القياس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نسبة قولية فيقول فى ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، ولهذا ترى كتبهم مشحونة بأحاديث تشهد متونها بأنها موضوعة لانها تشبه فتاوى الفقهاء ولا تليق بجزالة كلام سيد المرسلين ، ولأنهم لم يقيموا لها سندا صحيحا (١)

وقد أورد السيوطى هذا الكلام مجملا فقال : وقال بعض أهل الرأى فيما حكاه القرطبى : ماوافق القياس الجلى جاز أن يعزى الى النبى صلى الله عليه وسلم (٢) ، وقال البرهان الحلبى : كما استجاز بعض فقهاء الرأى نسبة الحكم الذى دل عليه القياس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نسبة قولية ، وحكاية نقلية فيقول فى ذلك ، قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ، كذا وكذا (٣) .

---

(١) فتح المغيث ١ : ٢٤٥ .

(٢) تدريب الراوى ١ : ٢٨٤ .

(٣) الكشف الحثيث : وهذا القول ان ثبت فهو أمر خطير يلزم منه اعادة النظر فى كافة الاحاديث التى تفرد بالاستدلال بها أصحاب هذا المذهب .

والذى يظهر لى والله أعلم ، أن هذا القول فيه نظر ، ولا يبعد عن احد أمرين .

اما أن يكون الدافع الى هذا القول التحامل والتعصب والمذهبى ، وهذا ما أرجو أن يكون مستبعدا خاصة من أمثال أبى العباس القرطبى الذين قطعوا شوطا كبيرا فى العلم والفهم وذلك كفيل بأن ينزههم عن مثل هذا التعصب الوخيم العطن ، ويجعلهم مترفعين عن مثل هذا التعصب المذهبى واما أن يكون عدم ادراك المراد من مذهب أصحاب الرأى ، وتناولهم لهذه المسألة ، لان الحنفية يجعلون مادل عليه القياس الجلى عند غيرهم مما ثبت بدلالة النص لا بالقياس ، ويوردونه ضمن دلالة الالفاظ ، لافى باب القياس ، فهم يرون النص يدل عليه دلالته على ما ورد عليه النص بمعنى كأن النبى ـ صلى الله عليه وسلم قاله ، لا أن النبى صلى الله عليه وسلم قاله ، قال فى كشف الاسرار : (وأما الثابت بدلالة النص فما ثبت بمعنى النص لغة ، لا اجتهادا ولا استنباطا مثل قوله تعالى " فلا تقل لهما أف " هذا قول معلوم بظاهره ، معلوم بمعناه وهو الاذى) . قوله بمعنى النص لغة " أى بمعناه اللغوى ، لا بمعناه الشرعى ، ولغة

==

....

= تمييز ، لا اجتهاداً ولا استنباطاً ترادف ، وهذا نفي كونه قياساً ،
واعلم أن الحكم انما يثبت بالدلالة اذا عرف المعنى المقصود من الحكم
المنصوص ، كما عرف أن المقصود من تحريم التأفيف والنهر ، كف الاذى عن
الوالدين ، لان سوق الكلام لبيان احترامهما ، فيثبت الحكم في الضرب
والشتم بطريق التنبيه ، وكما عرف أن الغرض من تحريم أكل مال اليتيم
في قوله تعالى " ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً " ترك التعرض
لها مثبت الحكم في الاحراق والاهلاك أيضاً ، ولولا هذه المعرفة لما لزم
تحريم التأفيف تحريم الضرب ، اذ قد يقول السلطان للجلاد اذا أمره
بقتل ملك منازع له لاتقل له أف ، ولكن اقتله لكون القتل أشد في دفع
محذور المنازعة من التأفيف ، ويقول الرجل : والله ماقلت لفلان : أف وقد
ضربه ، ووالله ما أكلت مال فلان ، وقد أحرقه فلا يحنث ، ثم ان كان
ذلك المعنى المقصود معلوماً قطعاً كما في تحريم التأفيف فالدلالة
قطعية وان احتمل أن يكون غيره المقصود كما في ايجاب الكفارة على
المفطر بالأكل والشرب فهي ظنية ، ولما توقف ثبوت الحكم بالدلالة على
معرفة المعنى ، لابد في معرفته من نوع نظر ، ظن بعض أصحابنا وبعض
أصحاب الشافعي وغيرهم أن الدلالة قياس جلي ، فقالوا : لما توقف على
ماذكرنا وقد وجد أصل كالتأفيف مثلاً ، وفرع كالضرب وعلة جامعة مؤثرة ، كدفع
الأذى يكون قياساً اذ لامعنى للقياس الا ذلك ، الا أنه لما كان ظاهراً
سميناه جلياً ، وليس كما ظنوا على مذهب الجمهور ، لان الأصل في
القياس لايجوز أن يكون جزءاً من الفرع بالاجماع وقد يكون في هذا النوع
ما تخيلوه أصلاً جزءاً مما تخيلوه فرعاً كما لو قال السيد لعبده : لا تعط
زيداً ذرة فانه يدل على منعه من اعطائه ما فوق الذرة ، مع أن الذرة
المنصوصة داخلة فيمازاد عليها ، ولانه كان ثابتاً قبل شرع القياس ، فعلم
أنه من الدلالات اللفظية ، وليس بقياس ، ولهذا اتفق أهل العلم على صحة
الاحتجاج به من مثبتي القياس ونفاته ، الا مانقل عن داود الظاهري لفهم
المعنى منه على سبيل القطع أو الظن (وهذا معنى يفهم منه لغة ، حتى
شارك فيه غير الفقهاء أهل الرأي والاجتهاد ، كمعنى الايلام من الضرب ،
ثم يتعدى حكمه الى الضرب والشتم بذلك المعنى ، فمن حيث أنه كان معنى
لاعبارة لم نسمه نصاً ، ومن حيث أنه ثبت به لغة لا استنباطاً يسمى دلالة ،
وانه يعمل عمل النص) ...

فأما اذا كان المعنى ثابتاً بالنص وعرف قطعاً أن الحكم متعلق به فالحكم
يدور على هذا المعنى لاغير كطهارة سؤر الهرة لما تعلقت بالطواف موحاصل
فرق المصنف أن المفهوم بالقياس نظري ، ولهذا شرط في القياس أهلية
==

أما حكم الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم :

أجمع الائمة على أن تعمد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم كبيرة من الكبائر لانه ذنب توعد فاعله بالتبوأ فى النار ، فقد تواتر النقل عنه — صلى الله عليه وسلم — قوله : من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار [1] وقوله صلى الله عليه وسلم " لاتكذبوا على ، فانه من يكذب على يلج النار [2] فلا يجوز بحال من الاحوال الكذب عليه — صلى الله عليه وسلم مهماكان الموجب لذلك اذ يترتب على الكذب عليه مفسدة عامة تلحق ضررا بالدين ولا تقتصر عليه — صلى الله عليه وسلم — لان كل مايتعلق به يتخذ شريعة ، ولذا أشار

= الاجتهاد بخلاف مانحن فيه لانه ضرورى بمنزلته ، لانا نجد أنفسنا ساكنة اليه فى أول سماعنا هذه اللفظة ولهذا شارك "أهل الرأى غيرهم فيه ، فلايكون قياسا لانتفاء المشروط بانتفاء الشرط ، وقوله " انه يعمل عمل النص) أى هذا النوع وهو دلالة النص يثبت به عند المصنف مايثبت بالنصوص حتى الحدود والكفارات وكذا عند من جعله قياسا من أصحاب الشافعى ، لانها تثبت بالقياس عندهم فأما عند من جعله قياسا من أصحابنا فلا يثبت به الحدود والكفارات لانها لاتثبت بالقياس عندنا فهذا هو فائدة الخلاف ، واليه أشار المصنف فيما بعد ، وسمعت عن شيخى قدس الله روحه ، وهوكان اهلا كسما من أن يجازف أو يتكلم من غير تحقيق أنهما تثبت بمثل هذا القياس عندهم ، كما تثبت بالقياس الذى علته منصوصة فعلى هذا لايظهر فائدة الخلاف ، ويكون الخلاف لفظيا ، ويؤيده ما ذكره الغزالى فى المستصفى ، وقد اختلفوا فى تسمية هذا القسم قياسا ، ويبعد تسميته قياسا لانه لايحتاج فيه الى فكرة واستنباط علة ، ومن سماه قياسا اعترف بأنه مقطوع به ، ولا مشاحة فى الاسامى ، فمن كان القياس عنده عبارة عن نوع من الالحاق يشمل هذه الصورة ولا مشاحة فى عبارة ١٠ هـ ، كشف الاسرار ١ : ٧٣ / ٧٥ ،

(١) الحديث كما أشرت الى انه متواتر ، وقد أخرجه أصحاب الكتب الستة ، وأنظر على سبيل المثال م ، مقدمة ، باب تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث رقم ٣٢٢ ، ص ١ : ١٠ ،

(٢) م ، مقدمة باب تغليظ الكذب على رسول الله ، حديث رقم ١ : ص ٩ ،

صلى الله عليه وسلم الى ذلك بقوله " ان كذبا على ، ليس ككذب على أحد ....
الحديث (١).

٢ — حكم الكاذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم :

اتفق الائمة وعلماء الامة على أن الكاذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم متعمداً مرتكب كبيرة من الكبائر ، لاقترانه اثماً توعّد فاعله بالتبوء فى جهنم ، وقد بالغ والد امام الحرمين ومن تبعه فحكم بكفر من تعمد الكذب عليه صلى الله عليه وسلم — كفراً يخرجه عن الملة ويبيح دمه (٢) وقد خالف الجمهور فى ذلك حتى ان امام الحرمين أبا المعالى الجوينى ، اعتبر ذلك من هفوات والده (٣)

---

(١) م ٠ مقدمة باب تغليظ الكذب على رسول الله ٠ حديث رقم ٤ ص١ : ١٠ .

(٢) وممن ذهب الى هذا الرأى والد امام الحرمين أبومحمد الجوينى من الشافعية فقال : يكفر من تعمد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومال الى ذلك الامام ناصر الدين ابن المنير من المالكية ، ووجهة الرأى عنده ، أن الكاذب عليه فى تحليل حرام مثلا لاينفك عن استحلال ذلك الحرام أو الحمل على استحلاله ، واستحلال الحرام كفر والحمل على الكفر كفر.ا هـ انظر فتح البارى١ : ١٦٤ ، وانظر تحذير الخواص: ٦٤ / ٦٥ ومال الى ذلك أبوبكر ابن العربى انظر فتح البارى٦ : ٣٨٩ ، كما ذهب الى القول بكفر الكاذب المتعمد أبو الفضل الهمدانى شيخ ابن عقيل من الحنابلة ومال الى ذلك الحافظ الذهبى فيما اذا كان الكذب يحل حراما او يحرم حلالا فقال : قد ذهبت طائفة من العلماء الى أن الكذب على النبى صلى الله عليه وسلم كفر ينقل من الملة ، ولا ريب أن تعمد الكذب على الله تعالى ورسوله فى تحليل حرام أو تحريم حلال كفر محض.اهـ. الكشف الحثيث : ٦

(٣) قال الحافظ ابن حجر : وفيما قاله نظر لايخفى ، والجمهور على أنه لايكفر الا اذا اعتقد حل ذلك ا هـ فتح البارى١ : ١٦٤ وقال البرهان الحلبى : وقد ضعف ذلك ولده الامام ، وعده من هفوات والده ، اهـ الكشف الحثيث : ٥.

والذى يظهر لى والله تعالى اعلم ، أن من تعمد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم دون أن يستحل ذلك مع علمه بحرمة الكذب والوضع عليه صلى الله عليه وسلم ، وأقراره بالمعصية ، فهو فاسق مستوجب للوعيد لاقترافه كبيرة من الكبائر .

أما اذا استحل الكذب عليه ـ صلى الله عليه وسلم ـ دون تأويل ولو فاسداً ، ولم يعتقد حرمة الكذب عليه ـ صلى الله عليه وسلم ـ فهو كافر حلال الدم لا لمجرد الكذب ، بل لاستحلاله واستباحته فعل الكبيره ، ولا يقتصر ذلك على الوضع فى تحريم الحلال أو تحليل الحرام ، بل يتعداه الى مطلق الكذب عليه صلى الله عليه وسلم ، ويؤيد ذلك صنيع السلف وأئمة الحديث رحمهم الله تعالى حيث استباحوا دم الكذبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يحيى بن معين فى سويد الانبارى : هو حلال الدم.(1)

وفى رواية أخرى قال : لو وجدت درقة وسيفاً لغزوت سويدا الانبارى(2) .

وقال سفيان بن عيينة ، لما حدث معلى بن هلال عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد عن عبد الله قال : " التقنع من اخلاق الانبياء" وقال ابن عيينة : ان كان لمعلى أن يحدث بهذا الحديث عن ابن أبى نجيح ما أحوجه أن تضرب عنقه(3)

وقال الشعبى لداود بن يزيد الازدى ، وجابر الجعفى : لو كان لى عليكما سبيل ولم أجد الا تبرا لسبكته ثم غللتكما به(4).

وروى ابن عدى بسنده الى حسين بن محمد بن حاتم قال : كنت مع جعفر بن الهذيل عند أبى هشام الرفاعى فاملى علينا حديث ابن ادريس ، عن

---

(1) ميزان ٢ : ٢٤٩ ، تحذير الخواص: ١١٢ .
(2) ميزان ٢ : ٢٥٠ ، تحذير الخواص: ١١٢ .
(3) ميزان ٤ : ١٥٣ . تحذير الخواص : ١١٢ / ١١٣ .
(4) تحذير الخواص: ١١٦ ، نقلا عن ابن عدى .

اسماعيل ، عن قيس ، عن جرير أتاني حبر باليمن ..... الحديث ، فقال له ابن الهذيل : لا أسمعك تحدث بهذا فأصلبك [١] .

الى غير ذلك من الأقوال الواردة عنهم في كتب الجرح والتعديل والتي صرحوا فيها باباحة دم الكذابين على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن المعلوم أنه لم يصرح أحد من العلماء بأن الكاذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل حدا ، أو أن الكذب على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم حده القتل ، فدل صنيعهم على أن اباحة دمائهم اقتضاء لتكفيرهم .

أما من استجاز الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ متأولا لذلك ، ولو كان التأويل فاسدا ، فانه ترد روايته ، ويستوجب الوعيد لكذبه ، ولا يفسق لتعلقه بشبهة تدرأ عنه الفسق .

أما من أخطأ فكذب في الحديث أو جرى الكذب على لسانه دون أن يتعمد ذلك فانه مخطئ ، ترد روايته صيانة لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يستوجب الوعيد لتعلقه بالتعمد ، ولا يأثم فضلا عن رميه بالفسق لأن الخطأ مرفوع عن الانسان تبعاته ، وغاية ما يترتب عليه رد حديثه لانه مشعر بعدم ضبطه . واذا عرف حكم الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن ذلك كبيرة فهل تقبل توبة مقترف هذه الكبيرة أولا ، هذا ما سأعرض له في هذا المبحث .

٣ ـ هل تقبل توبة الكذاب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم :

أ) اتفق العلماء على أن الكاذب في حديث الناس اذا تاب تقبل توبته وتصح روايته .

ب) كما اتفقوا على أن الراوي اذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم خطأ ، بأن رفع حديثا موقوفا أو أسند حديثا مرسلا أو جرى الكذب على لسانه ، ثم تبين له خطؤه أو نبه اليه فتاب ورجع فانه تقبل توبته .

---

(١) تحذير الخواص: ١١٦ ، نقلا عن ابن عدي .

قال الخطيب : فأما اذا قال : كنت أخطأت فيما رويته ولم أتعمد الكذب فان ذلك يقبل منه وتجوز روايته بعد توبته [١] .

وقال القاضي أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري : اذا روى المحدث خبرا ثم رجع عنه وقال : كنت أخطأت فيه وجب قبوله لأن الظاهر من حال العدل الثقة الصدق في خبره ، فوجب أن يقبل رجوعه عنه ، كما تقبل روايته [٢]

جـ ـ ذهب المتأخرون الى أن الراوي اذا استجاز الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم لشبهة كالكذب عليه في الترغيب والترهيب مثلا معتقدا أن هذا لايضره أو كذب في حديث لضر يلحقه من عدو [٣] ، ثم عرف ضرر كذبه أو أمن عدوه فتاب ورجع ، فانه تقبل توبته [٤] .

د ـ أما من كذب عليه ـ صلى الله عليه وسلم متعمدا دون شبهة ، أو من أخطأ فكذب عليه ، أو جرى الكذب على لسانه وصمم على خطئه بعد بيان ذلك له ممن يوثق بعلمه ـ لمجرد عناد ، فقد اختلفت وجهة نظر العلماء في قبول توبته [٥] .

فذهب الجمهور الى أنه لاتقبل توبته مطلقا ، وترد روايته ، وان حسنت طريقته .

---

(١) الكفاية : ١٩١
(٢) الكفاية : ١٩١ / ١٩٢ .
(٣) كما وقع ذلك مع الشعبي في حادثة مسجد تدمر التي يأتي ذكرها مفصلة في الباب الرابع عند الكلام على جهود العلماء في مقاومة الوضع ، انظر صفحة
(٤) فتح المغيث ١ : ١١٣ ، تدريب الراوي هامش : ٢٢١
(٥) قال الحافظ ابن كثير : وأما من غلط في حديث فبين له الصواب فلم يرجع اليه فقال ابن المبارك وأحمد بن حنبل والحميدي لاتقبل روايته أيضا ، وتوسط بعضهم فقال : ان كان عدم رجوعه الى الصواب عنادا فهذا يلحق بمن كذب عمدا ، والا فلا اهـ مختصر علوم الحديث : ١٠٣ .

ومن صرح بهذا القول : الامام احمد [١] ، وعبد الله بن المبارك [٢] وأبوبكر عبد الله بن الزبير الحميدى [٣] وابو بكر محمد بن عبد الله الصيرفى [٤] ويحيى بن معين [٥] .

---

(١) قال الخطيب : حدثت عن عبد العزيز بن جعفر الحنبلى قال : ثنا أحمد ابن محمد بن هارون الخلال ، قال : أخبرنا موسى بن محمد الوراق ، قال : حدثنا ابو عبد الرحمن عبيد الله بن أحمد الحلبى قال : سألت أحمد ابن حنبل عن محدث كذب فى حديث واحد ثم تاب ورجع قال : توبته فيما بينه وبين الله تعالى ، ولا يكتب حديثه أبدا . اهـ الكفاية : ١٩٠ .

(٢) روى الخطيب بسنده الى عبد العزيز بن أبى رزمة قال ، قال عبد الله بن المبارك . ومن عقوبة الكاذب أن يرد عليه صدقه . اهـ الكفاية : ١٩١ .

(٣) وكلامه أورده الخطيب باسناده الى بشر بن موسى قال ، قال عبد الله ابن الزبير الحميدى : فان قال قائل فما الذى لا يقبل به حديث الرجل أبدا ، قلت : هو أن يحدث عن رجل أنه سمعه ولم يدركه ، أو عن رجل أدركه ثم وجد عليه أنه لم يسمع منه أو بأمر يتبين عليه فى ذلك كذب فلا يجوز حديثه أبدا لما أدرك عليه من الكذب فيما حدث به اهـ الكفاية : ١٩١ .

(٤) وقوله : كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر . اهـ التقييد والايضاح ١ : ١٥١ ، تدريب الراوي : ٢٢١ ، المصباح : ١٣٤ ، وقال أيضا : وليس يطعن على المحدث الا أن يقول تعمدت الكذب فهو كاذب فى الاول أى فى الخبر الذى رواه واعترف بالكذب فيه ، ولا يقبل خبره بعد ذلك ، أى مؤاخذة له باقراره على ماقرر فى الموضوع اهـ فتح المغيث ١ : ٣١٢ ، نقلا عن الصيرفى .

(٥) روى الخطيب بسنده الى حسين بن حبان قال ، قلت ليحيى بن معين : ماتقول فى رجل حدث بأحاديث منكرة فردها عليه أصحاب الحديث ، ان هو رجع عنها وقال : ظننتها ، فأما اذا أنكرتموها ورددتموها على فقد رجعت عنها فقال : لا يكون صدوقا أبدا ، انما ذلك الرجل يشتبه له الحديث الشاذ أو الشيء فيرجع عنه ، فأما الاحاديث المنكرة التى لا تشتبه لاحد فلا . فقلت ليحيى : ما يبرؤه ؟ قال : يخرج كتابا عتيقا فيه هذه الاحاديث فاذا أخرجها فى كتاب عتيق فهو صدوق ، فيكون شبه له فيها وأخطأ كما يخطىء الناس فيرجع عنها ، قلت : فان قال : قد ذهب الاصل ، وهى فى النسخ ؟ قال : لا يقبل ذلك عنه ، قلت له : فان قال : هى عندى فى نسخة عتيقة وليس أجدها ؟ قال : هو كذاب أبدا حتى يجيء بكتابه العتيق ثم قال : هذا دين ، ولا يحل فيه غير هذا اهـ . الكفاية : ١٩٢ .

وأبو المظفر ابن السمعاني[1] ، والخطيب البغدادي[2] .

وهم يعنون بقبول التوبة ظهور أثرها على حديث الراوي حيث تقبل روايته ويؤخذ عنه وليس المراد بقبول التوبة هو رفع عقوبة الكذب وعفو الله تعالى وتجاوزه ، فهو مما اختص الله تعالى به ، ولا يمكن الحكم فيه الا بنص ، ولذا قال الامام أحمد عندما سئل عن محدث كذب في حديث واحد ثم تاب ورجع ، قال : توبته فيما بينه وبين الله تعالى ، ولا يكتب حديثه أبدا[3] .

وذهب الامام النووي الى أن التائب من الكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم تقبل توبته مطلقا فقال في التقريب بعد أن حكى قول الصيرفي والسمعاني : قلت : هذا كله مخالف لقاعدة مذهبنا ومذهب غيرنا ولا نقوى الفرق بينه وبين الشهادة[4] .

وقال في شرح صحيح مسلم بعد أن حكى قول الصيرفي : ولم أر دليلا لمذهب هؤلاء ، ويجوز أن يوجه بأن ذلك جعل تغليظا وزجرا بليغا عن الكذب عليه – صلى الله عليه وسلم لعظم مفسدته فانه يصير شرعا مستمرا الى يوم القيامة بخلاف الكذب على غيره ، والشهادة ، فان مفسدتهما قاصرة ليست عامة ، قلت : وهذا الذي ذكره هؤلاء الائمة ضعيف مخالف للقواعد الشرعية ، والمختار القطع بصحته في هذا وقبول روايته بعدها اذا صحت توبته بشروطها المعروفة وهي الاقلاع عن المعصية والندم على فعلها ، والعزم على أن لا يعود اليها فهذا هو الجاري على قواعد الشرع ، وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافرا فأسلم ، وأكثر الصحابة كانوا بهذه الصفة ، وأجمعوا على قبول شهادته ولا فرق

---

(١) قال : من كذب في خبر واحد وجب اسقاط ماتقدم من حديثه اهـ . مختصر علوم الحديث : ١٠١ ، التقييد والايضاح : ١٥١ ، تدريب الراوي : ٢٢٠ .

(٢) قال الخطيب بعد أن أورد قول الحميدي السابق : هذا هو الحكم فيمن اذا تعمد الكذب وأقرّ به . اهـ الكفاية : ١١٩ .

(٣) الكفاية : ٧٠

(٤) تدريب الراوي ١ : ٣٣٠ .

بين الشهادة والرواية فى هذا [1].

قلت: والراجح ماذهب اليه الجمهور، لأن فى الكذب عليه - صلى الله عليه وسلم - مفسدة عظيمة لاتتوقف بتوبة الكاذب، بل يصير كذبه شرعا مستمرا الى يوم القيامة، بخلاف الكذب أو الشهادة على غيره، فان مفسدتهما قاصرة على من كذب عليه، وليست عامة، ويزول ضررها بتوبته.

ولأن فى رد روايته صيانة لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتمال اختلاط حديث الراوى قبل توبته بحديثه بعدها، لاسيما وأن كذبه لا يظهر من المرة الاولى. أو لايمكن تمييز حديثه من قبل التوبة ومن بعدها.

وأما ذكره للتوبة التى تقبل اذا توافرت فيها الشروط المذكورة فهذه يحكم فيها بتوبته فيما بينه وبين ربه، ولا تعلق لها فيما نحن بصدده، بل نص الامام أحمد على قبولها كما سلفت الاشارة الى ذلك.

وأما قياسه التائب من الكذب على الكافر اذا أسلم، فيه نظر، لأنه يصح للكافر التحمل اذا توافرت فيه شروطه ولايصح له الاداء، كما أنه قد زالت كل الموانع عند أدائه بخلاف التائب من الكذب فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث ان تجرأه بالكذب عليه صلى الله عليه وسلم يبقى ثلمة تلحق حديثه بعد توبته وذلك تغليظا له لكذبه على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وزجرا بليغا لمن تسول له نفسه بذلك. وأما قوله: ولم أر دليلا لمذهب هؤلاء، فان لرد حديث الكاذب بعد توبته نظائر فقد رد الامام مالك شهادة شاهد الزور بعد توبته، وقال الامام أبو حنيفة والشافعى: ان من ردت شهادته بالفسق أو العداوة ثم تاب وحسنت حاله لاتقبل منه اعادة الشهادة لما

---

(1) شرح صحيح مسلم ١ : ٧٠، وانظر تدريب الراوى ١ : ٣٣٠، الكشف الحثيث : ٠٦، فتح المغيث ١ : ٣١٤، وقد أورد قول النووى مختصرا.

يلحقه من التهمة فى تصديق نفسه (١) .

قال السيوطى : وقد وجدت فى الفقه فرعين يشهدان لما قاله الصيرفى والسمعانى ، فقد ذكروا فى باب اللعان أن الزانى اذا تاب وحسنت توبته لا يعود محصنا ، ولا يحد قاذفه بعد ذلك لبقاء ثلمة عرضه ، فهذا نظير الكاذب ، لا يقبل خبره أبدا ، وذكروا أنه لو قذف ثم زنى قبل أن يحد القاذف لم يحد ، لأن الله تعالى أجرى العادة أنه لا يفضح أحدا من أول مرة ، فالظاهر تقدم زناه قبل ذلك ، فلم يحد له القاذف ، وكذلك نقول فيمن تبين كذبه ، الظاهر تكرر ذلك منه حتى ظهر لنا ولم يتعين لنا ذلك فيما روى من حديثه فوجب اسقاط الكل (٢) .

هذا مايتعلق بقبول توبة الكاذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن الجدير بالذكر الاشارة الى مسألة لها تعلق بحكم الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى : حكم رواية الحديث المكذوب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذا ما سأتناوله فى البحث القادم ان شاء الله تعالى :

٥ ـ حكم رواية الحديث الموضوع :ـ

لا ينفك راوى الحديث الموضوع اما أن يكون جاهلا بأنه موضوع ، واما أن يكون عالما بذلك فان روى الحديث الموضوع وهو يجهل أنه موضوع فلا اثم عليه وان كان يعتبر مقصرا فى البحث عنه لجهله ، ولعدم تثبته فيما يروى .

---

(١) الكشف الحثيث : ٦/٧ ، فتح المغيث ١ : ٣١٣ .

(٢) تدريب الراوى : ٢٢١ ، الباعث الحثيث : ١٠٢ ، وانظر الكلام على قبول توبة الكاذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدمها ، علوم الحديث : ١٠٤ / ١٠٥ ، الكفاية : ١٩٠ / ١٩٢ ، التقييد والايضاح : ١٥٠ / ١٥١ تدريب الراوى : ٢٢٠ / ٢٢١ ، فتح المغيث ١ : ٣١١ ، ٣١٤ ، الباعث الحثيث : ١٠١ / ١٠٢ ، الكشف الحثيث : ٦/٧ ، المصباح : ١٣٣ / ١٣٤ .

وأما الذى يعلم أنه موضوع :ـ

أ ـ فاما أن يرويه ليبين أنه مختلق مصنوع ، فقد اتفق العلماء على جواز روايته له على هذه الحال ، بل ثياب على صنيعه هذا ، لانّ فى ذلك دفعّ ضرره وخطره عن المسلمين ، وهو واضح فى صنيع علماء الحديث وروايتهم للحديث الموضوع من أجل الاستشهاد به على عظيم ماجاء به والتعجب منه ، والتنفير عنه ، وهو بمثابة اظهار جرح الشاهد والحاجة الى كشفه والابانة عنه.

ب ـ واما أن يرويه لايقصد بيانه وكشفه ، فقد أطبق العلماء على أنه تحرم رواية الحديث الموضوع لمن علم حاله فى أى معنى كان سواء كان فى العقائد أوالاحكام أو الفضائل ، بل اعتبروا الراوى للحديث المكذوب شريكا لواضعه فى الاثم لقوله ـ صلى الله عليه وسلم" من حدث عنى حديثا يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين [1].

وقد نقل أبو سعيد محمد الحازمى عن أحمد بن محمد الفازابادى فى رسالته أنه قال : ان نقل الاحاديث الموضوعة فى الاعتقادات لايجوز قطعا ، سواء اعترف بموضوعيتها أو لم يعترف ، ويجوز فى الاحكام الشرعية الفرعية ، مع اعتراف الموضوعية ، وأما فى فضائل الأعمال فيجوز مطلقا ، بالاعتراف أو بعدمه [2].

---

(١) الحديث أخرجه م ، مقدمة ، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين ١ : ٩ ، وقوله : يرى : هو بضم الياء بمعنى الظن ، وفى الكاذبين روايتان ، فتح الموحدة على ارادة التثنية ، وكسرها على ارادة الجمع .

(٢) مقدمة رسالة فضائل القرآن لابى عبيد ـ للاستاذ التيجانى جوهرى : ٧٠ نقلا عن رسالة فى الحديث الضعيف ، وقال عقب ذلك : فاذا كان مراده جواز رواية الاحاديث الموضوعة فى الفضائل فهذا خلاف جمهور العلماء ، واذا كان مراده ما اعتاد عليه بعض المحدثين القدامى ، فيما قبل القرن الثانى من الاكتفاء بالاسانيد عن البيان فهذا سائغ مع عدم سلامتهم من لوم العلماء النقاد المتقنين اهـ مقدمة فضائل القرآن .
قلت: وهذا القول متفرع عن القول بجواز الوضع فى الفضائل وخاصة فى الترهيب والترغيب ، الذى سبق بيانه وفساده ، واظهار بطلانه .

وقال أبو عبد الله الحاكم: هذا وعيد للمحدث اذا حدث بما يعلم أنه كذب ، وان لم يكن هو الكاذب [١]. الى غير ذلك من أقوال الائمة الاعلام الذين أطبقوا على حرمة رواية الحديث الموضوع الا اذا كان مقرونا بما يكشف زيفه ويظهر كذبه [٢].

وذهب السخاوى الى أن المتأخرين لايبرأون من العهدة، بالاقتصار على رواية الحديث الموضوع باسناد دون التصريح بكونه موضوعا ، وان كان المتقدمون أجازوا ذلك مع لحوق اللوم بهم ـ ذلك لعدم الامن من المحظور الذى من أجله حرمت رواية الحديث الموضوع [٣].

---

(١) تحذير الخواص: ٧١

(٢) قال السيوطى : وقد أطبق على ذلك ـ أى تحريم رواية الحديث الموضوع علماء الحديث فجزموا بأنه لا تحل رواية الموضوع فى أى معنى كان الا مقرونا ببيان وضعه بخلاف الضعيف، فانه تجوز روايته فى غير الاحكام والعقائد ، وممن جزم بذلك شيخ الاسلام النووى فى كتابيه الارشاد والتقريب، وقاضى القضاة بدر الدين ابن جماعة فى المنهل الروى والطيبى فى الخلاصة وشيخ الاسلام سراج الدين البلقينى فى محاسن الاصطلاح ، وحافظ عصره الشيخ زين الدين عبد الرحيم العراقى فى الفتية وشرحها ، والامام بدر الدين الزركشى فى نكته على مختصر ابن الصلاح ، وحافظ العصر قاضى القضاة شهاب الدين ابن حجر فى شرح النخبة ، وفى نكته على ابن الصلاح اهـ باختصار وتصرف ، تحذير الخواص: ٧٤/٧٨.

وقال الحافظ أبو الخطاب ابن دحية : فتحفظوا عباد الله من مفتر يروى لكم حديثا موضوعا يسوقه فى معرض الخير فاستعمال الخير ينبغى أن يكون مشروعا عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ، فاذا صح أنه كذب ، خرج من المشروعية ، وكان مستعمله من خدم الشياطين لاستعماله حديثا على رسول الله صلى الله عليه لم ينزل به سلطان اهـ . تحذير المسلمين : ٢٥/٢٦ نقلا عن الباعث على انكار البدع والحوادث لابى شامة ،وانظر فى الكلام على ذلك الجامع : ١٢٧ ب/ ١٢٨/أ ، علوم الحديث : ٨٩ ، تذكرة الموضوعات للفتنى : ٨٠٦ ، تدريب الراوى : ١٧٨ ، تحذير الخواص: ٧٤/ ٨٢ ، ١٠٩/ ١١١ ، المصباح : ٩٦/ ٩٧ ، تحذير المسلمين : ٢٥/ ٢٦.

(٣) انظر فتح المغيث ١ : ٢٣٦ ، قال : وكذا لايبرأ من العهدة فى هذه

==

وما ذهب اليه رحمه الله تعالى متجه ، لأن المتقدمين من المحدثين كانوا يعدون ذكر الاسناد نوعا من البيان بخلاف المتأخرين ، لاندثار علم الجرح والتعديل ومعرفة الرجال ، ولكون الغاية من الاسناد عندهم هو التبرك وابقاء الخصوصية لهذه الامة .

كما ذهب رحمه الله الى أنه لاينبغى عند بيان كذب الحديث واظهار زيفه الاقتصار على قوله : موضوع ، لاحتمال عدم معرفة الاصطلاح ، وقد أشار الى حكاية ذكر فيها أن بعض علماء العجم لم يعرف الموضوع ولا الكتب التى أفردته بالتأليف [1] وما ذكره رحمه الله تعالى بعيد ونادر .

٦ ــ متى تسوغ رواية الحديث الموضوع أو كتابته .

على ان هناك حالات استجاز فيها علماء الحديث كتابة ورواية الاحاديث الموضوعة ، وان لم يصرح فيها بأنها موضوعة وذلك لاسباب :

أ) اذا كتبت أو رويت بقصد معرفتها وحفظها ، وخاصة اذا كان ذلك من قبل الحفاظ وأئمة النقد حتى لايتجرأ شخص فيروجها ، فمن ذلك ما رواه

== الاعصار بالاقتصار على ايراد اسناده بذلك لعدم الامن المحذور به ، وان صنعه أكثر المحدثين فى الاعصار الماضية فى سنة مائتين وهلم جرا خصوصا الطبرانى وأبونعيم وابن منده فانهم اذا ساقوا الحديث باسناده اعتقدوا انهم برئوا من عهدته حتى بالغ ابن الجوزى فقال فى الكلام على حديث أبى الاتى : ان شره جمهور المحدثين يحمل على ذلك ، فان من عادتهم تنفيق حديثهم ولو بالباطل ، وهذا قبيح ، قال شيخنا : وكان ذكر الاسناد عندهم من جملة البيان ، هذا مع الحاق اللوم لمن سمينا بسببه . اهـ

(١) قال السخاوى : وفى الاقتصار على التعريف بكونه موضوعا نظر ، فرب من لا يعرف موضوعه ، كما قدمت الحكاية فيه ، والحكاية التى أشار اليها هى : وقد بلغنا عن بعض علماء العجم انكر على الناظم قوله فى حديث سئل عنه : أنه كذب ، محتجا بانه فى كتاب من كتب الحديث ، ثم جاء به من الموضوعات لابن الجوزى ، فعجبوا من كونه لايعرف موضوع الموضوع اهـ فتح المغيث ١ : ٢٣٥ .

الخطيب بسنده الى أبى بكر الأثرم قال : رأى أحمد بن حنبل يحيى بن معين بصنعاء فى زاوية وهو يكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس، فاذا اطّلع عليه انسان كتمه فقال له أحمد بن حنبل : تكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس وتعلم أنها موضوعة. فلو قال لك قائل انك تتكلم فى أبان ثم تكتب حديثه على الوجه؟ ، فقال : رحمك الله يا أبا عبدالله ، أكتب هذه الصحيفة عن عبد الرزاق عن معمر على الوجه فأحفظها كلها وأعلم أنها موضوعة حتى لايجىء بعده انسان فيجعل بدل أبان ثابتا [1] ، ويرويها عن معمر عن ثابت عن أنس بن مالك فأقول له : كذبت ، انما هى عن معمر عن أبان لا عن ثابت [2] .

وكذلك روى ابن حبان والخطيب كل بسنده الى محمد بن رافع قال : رأيت أحمد بن حنبل فى مجلس يزيد بن هارون ومعه كتاب زهير عن جابر ، وهو يكتبه ، قلت : يا أبا عبد الله أنت تنهاها عن جابر وتكتبه؟ قال : نعرفه [3]

وروى الخطيب بسنده الى أبى غسان الكوفى قال : جاءنى على بن المدين وكتب عنى أحاديث اسحاق بن أبى فروة ، من حديث عبد السلام بن حرب ، فقلت له : ماتصنع بكتاب هذا ، قال : لاتُقْلَب علينا [4] .

وروى كذلك باسناده الى وكيع قال ، قال الثورى : انى لأكتب الحديث على ثلاثة وجوه ، فمنه ماأتدين به ، ومنه ما أعتبر به ، ومنه ما أكتبه لأ عرفه [5] .

ب) اذاكان القصد من الرواية هو التعجب :

قال ابن أبى حاتم : نا أحمد بن سليمان الرهاوى فيماكتب الى قال :

---

(١) أى ثابت البنانى .
(٢) الجامع: ١٥٧ /ب.
(٣) مجروحين ١ : ٢٠٣ ، الجامع : ١٥٧ /ب.
(٤) الجامع: ١٥٧ / ب.
(٥) الجامع : ١٥٧ /ب/ ١٥٨ /أ

سمعت يزيد بن حباب يقول ، سمعت سفيان الثوري يقول : عجباً لمن يروى عن الكلبي . قال ابن أبي حاتم : فذكرته لابي وقلت له : ان الثوري يروى عن الكلبي ، قال : كان لايقصد الرواية عنه ، ويحكى حكاية تعجبا فيعلقه من حضره ويجعلونه رواية عنه (١) .

ج) اذا كان الراوى عارفا بحديث الشيخ المتهم يميز بين صدقه وكذبه فيروى عنه مايعلم صدقه دون غيره .

فقد ذكر الذهبي عن يعلى بن عبيد قال ، قال الثوري : اتقوا الكلبي ؟ ! فقيل له : فانك تروى عنه ؟ قال : أنا أعرف صدقه من كذبه (٢) .

د) أن يضطر الراوى الى الرواية عن المتهم حيث ينفرد برواية حديث أو نسخة عن شيخ يكون الحديث معروفا عنده ، قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي حدثني مقاتل بن محمد الرازي ، حدثنا أبو داود ، ثنا حماد بن سلمة قال : لولا الاضطرار ماحدثت عن محمد بن اسحاق (٣) .

وقال الذهبي ، قال ابراهيم بن أبي طالب قلت لمسلم : كيف استجزت الرواية عن سويد في الصحيح فقال : ومن أين كنت آتي بنسخة حفص بن ميسرة (٤)

وروى ابن حبان وابن عدي بسنديهما الى وكيع قال ، قلت لشعبة : مالك تركت فلانا وفلانا ورويت عن جابر؟ قال : روى أشياء لم نصبر عليها (٥) .

قال الذهبي : قال يزيد بن هارون ، قال شعبة : داري وحماري في المساكين صدقة ان لم يكن أبان بن أبي عياش يكذب في الحديث ، قلت له :

---

(١) الجرح ٢/٣ : ٢٧٠

(٢) ميزان ٣ : ٥٥٧ .

(٣) الجرح ٢/٣ : ١٩٣ ، ميزان ٣ : ٤٩٦ .

(٤) ميزان ٢ : ٢٥٠ ، تهذيب ٤ : ٢٧٥ .

(٥) مجروحين ١ : ٢٠٣ ، الكامل ٢٠٠ /ب ، ميزان ١ : ٣٨١ .

فلم سمعت منه؟ ، قال : ومن يصبر عن ذا الحديث ـ يعنى حديثه عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن أمه أنها قالت : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت فى الوتر قبل الركوع [١] .

قلت : أما النوعان الاولان فقد اتفق العلماء على جواز فعل ذلك عن عرف ذلك وأمن اللبس ، وأما النوعان الآخران فهما محل نظر ، ويغلب على الظن أنها آراء لفاعليها حيث ثبت لهم أن الحديث صحيح ولم يتمكنوا من تحصله من غير هذه الطريق ، فلما أمنوا الوقوع فى المحظور أجازوا لانفسهم ذلك ، والجمهور على خلاف ذلك حيث يحظرون الرواية عن الكذابين او الاخذ عنهم مطلقا مهما كان الدافع الى ذلك ، بل يرون وجوب اسقاط حديثهم وعدم الاعتبار به ، فكذب الراوى يوجب طرح حديثه . ولذا اشتهرت الرواية عنهم بترك حديث الكاذب .

روى الخطيب بسنده الى اسحاق بن عيسى قال ، سمعت ابن المبارك يقول : يُكتَب الحديث الا عن أربعة ، غلاط لايرجع ، وكذاب ، وصاحب بدعة هوى يدعو الى بدعته ، ورجل لايحفظ فيحدث من حفظه [٢] .

وروى أيضا بسنده الى الحسين بن منصور قال ، سئل أحمد بن حنبل عمن يُكتَب العلم؟ فقال عن الناس كلهم الا ثلاثة ، صاحب هوى يدعو اليه أو كذاب ، فانه لايكتب عنه قليل ولا كثير أو عن رجل يغلط فيرد عليه فلا يقبل [٣] .

وروى الخطيب بسنده أيضا الى معن بن عيسى قال : كان مالك بن أنس يقول : لايؤخذ العلم عن أربعة وخذ عمن سوى ذلك ، لاتأخذ عن سفيه معلن

---

(١) ميزان ١ : ١١ ، وقال : ورواه خلاد بن يحيى قال : حدثنا الثورى عن أبان اهـ .

(٢) الكفاية : ٢٢٧ .

(٣) الكفاية : ٢٢٨ .

بالسفه وان كان أروى الناس ولا تأخذ من كذاب يكذب فى أحاديث النـــاس ، اذا جرب ذلك عليه وان كان لا يتهم أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من صاحب هوى يدعو الناس الى هواه ، ولا من شيخ له فضل وعبادة اذا كان لا يعرف ما يحدث [١] .

فهذا الامام مالك ينهى عن الاخذ ممن يكذب فى حديث الناس ، فمـن كان يكذب فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فيرد حديثه من باب أولى . الى غير ذلك من أقوال الائمة التى تصرح بأن الكذاب يجب طرح حديثه وتـرك روايته ، وكما أسلفت : أن الكذب عندهم ليس مقصورا على من يضع متن الحديث بل يتجاوزه الى من يركب الاسناد أو يقلبه الى آخر الاسباب التى يطلق عليهـا المحدثون الكذب .

٧ ــ حكم رواية الاسرائيليـات :

الاسرائيليات ج اسرائيلية ، نسبة الى بنى اسرائيل ، والنسبة فى مثـل هذا تكون لعجز المركب الاضافى لا لصدره ، واسرائيل هو يعقوب عليه السـلام ، وبنو اسرائيل هم ابناؤه [٢] .

والمراد بالاسرائيليات الأخبار المتعلقة بأخبار أهل الكتاب ــ اليهـــود والنصارى ــ التى نقلت الى المجتمع الاسلامى . وقد فهم الصحابة رضوان اللـــه عليهم من واقعة عمر رضى الله عنه [٣] منع الاخذ والرواية عن بنى اسرائيـل ،

---

(١) الجامع : ١٩ /أ .
(٢) انظر الاسرائيليات والموضوعات : ٢١ / ٢٣ .
(٣) روى الامام أحمد فى مسنده قال : ثنا عبد الرزاق قال انبأنا سفيان عن جابر عن الشعبى عن عبد الله بن ثابت قال : جاء عمر بن الخطاب الى النبـى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله : انى مررت بأخ لى من قريظــــة فكتب الىّ جوامع من التوراة الا أعرضها عليك ، قال : فتغير وجه رسول اللـــه صلى الله عليه وسلم قال عبد الله ، فقلت له الا ترى ما بوجه رسول اللـــــه صلى الله عليه وسلم ، فقال عمر : رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمـــد ==

ولذا كانوا يتحرجون من ذلك حتى أذن لهم الرسول ـ صلى الله عليه وسلم في الرواية عنهم وسمح لهم بالتحديث عنهم ورفع عنهم الحرج الذى حسبوه ، فقال ـ صلى الله عليه وسلم : "بلغوا عنى ولو آية ، وحدثوا عن بنى اسرائيل ولا حرج ، ومن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" (١) .

الا أنه قيد الاذن بالتوقف فى تصديق حديثهم أو تكذيبه ، لأن ما نقل عنهم شابه الكذب والتحريف والزيادة والنقصان ، ولذا منعهم من قبول رواياتهم أورد ها ـ وانما يسار بها سير الاخبار المحتملة للصدق والكذب ، ولذا قال صلى الله عليه وسلم : " ماحدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم ، وقولوا آمنا بالله ورسله فان كان باطلا لم تصدقوه وان كان حقا لم تكذبوه" (٢) .

وعلى هذا سار العلماء ، فوقفوا من الاسرائيليات موقف الأخبار فما ترجح صدقه بتأييد مما ورد فى القرآن أو السنة قبلوه ، وماترجح لديهم أنه يناقض الوحى أو يضاده أو يخالفه ردوه . وماجاء مما لايوافق أو يخالف توقفوا فيه ، وهى فى كل الأحوال لاتثبت حكما ، ولاتكون مكانا للاستنباط ، بل غايتها الاستئناس والاستشهاد . قال ابن كثير : ولكن هذه الاحاديث الاسرائيلية تذكر للاستشهاد لا للاعتضاد ، فانها على ثلاثة أقسام :ـ

احدها : ما علمنا صحته مما فى أيدينا مما يشهد له بالصدق فذاك صحيح .

والثانى : ما علمنا كذبه مما عندنا مايخالفه ،

= صلى الله عليه وسلم رسولا ، قال : نسرى عن النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال : والذى نفسى بيده ، لو أصبح فيكم موسى ثم اتبعتموه وتركتمونى لضللتم ، انكم حظى من الامم ، وانا حظكم من النبيين . اهـ حم٣ : ٤٧٠ / ٤٧١ .

(١) الحديث اخرجه ت . العلم ، باب ماجاء فى الحديث عن بنى اسرائيل حديث رقم ٢٦٦٩ .

(٢) الحديث اخرجه د . العلم ، باب رواية حديث أهل الكتاب ٢ : ٢٨٥ / ٢٨٦ ، خ . الانبياء باب ما ذكر عن بنى اسرائيل ٤ : ٢٠٧ .

والثالث : ماهو مسكوت عنه ، لا من هذا القبيل ، ولا من هذا القبيل ، فلا نؤمن به ولا نكذبه ، وتجوز حكايته لما تقدم [1] .

وعلى هذا سار السلف رضوان الله عنهم يتحملون أخبار أهل الكتاب ويؤدونها دون أي حرج روى ابن عدى باسناده الى المزنى قال ، قال الشافعى : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " حدثوا عن بنى اسرائيل ولا حرج ، وحدثوا عنى ولا تكذبوا على ، قال : معناه ان الحديث عن بنى اسرائيل اذا حدثت به فأديته على ما سمعته حقا كان أو غير حق لم يكن عليك حرج ، والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا ينبغى أن يُحَدَّث به الا عن ثقة" وقد قال : من حدث حديثا وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين [2]

الا أنه لما اقترن برواية الاسرائيليات كثير من الخرافات والكذب ، بل أسند كثير منها عمدا أو خطأ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان موقف العلماء منها موقف الاحاديث الموضوعة ، فحظروا روايتها ، وطعنوا فى رواتها وحكموا على حديثهم بالكذب .

والحق ان هذا الحكم ينطبق على من أسند هذه الاخبار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعدها من حديثه لانه قلب أسانيدها وركبها ـ فالكذب ناشئ من القلب والتركيب ، ومنه صدر الحكم من العلماء على حرمة روايتها ، والنهى عن تحملها وأدائها ، لا من جهة كونها أخبار اسرائيليات ، ولهذا جاء الانكار من العلماء قال العلامة حسن صديق خان بعد أن نقل حديثا مما يرويه القصاص المولعون بالخرافات ما نصه : والاقرب فى مثل هذه السياقات أنها متلقاة من أهل الكتاب مما يوجد فى صحفهم كروايات كعب الاحبار ووهب سامحهما الله فيما نقلا الى هذه الامة من بنى اسرائيل من الاوابد والغرائب والعجائب مما كان وممـا

---

(1) تفسير ابن كثير ـ مقدمة ١ : ٤ .

(2) تحذير الخواص: ٧١/٧٣ نقلا عن الكامل لابن عدى .

لم يكن ومما حرف وبدل ونسخ [١] .

أما من رواها على أنها من الاسرائيليات وأنها من أخبار الامم السابقة وحكاياتهم وأوقفها أو قطعها على رواتها فليس فى ذلك خطر ولا يلحق الراوى اثم ، وان كان الاشتغال بغيرها مما له نفع ، واليه حاجة المسلمين أولى وأجدى ، والله أعلم .

٨ ــ حكم العمل بالحديث الموضوع :

سبق أن اشرت الى أن العلماء مجمعون على أن الحديث الضعيف الذى لا ينجبر ولا يزول ضعفه لا يجوز العمل به ، وهو مشعر ضمنا بأن الحديث الموضوع لا يجوز العمل به من باب أولى بل صرحوا بتحريم لازمه وهو رواية الحديث الموضوع كما سبق بيانه ، وهو اجماع ضمنى آخر على تحريم العمل بالموضوع ، اذ الغالب من روايته وتحمله العمل به ، بل جاء التصريح بتحريم العمل به ، قال الزركشى عند الكلام على ثبوت الوضع بقيام البينة على الراوى : يشبه ان يكون فيه التردد فى أن شهادة الزور تثبت بالبينة مع القطع بأنه لا يعمل به [٢] . بل جاء الانكار منهم على من عمل بالحديث الموضوع ، قال زيد بن أسلم : من عمل بخبر صح أنه كذب فهو من خدم الشيطان [٣] .

وينبغى أن يستثنى من هذا الاتفاق القائلون بجواز الوضع فى الحديث للترغيب والترهيب فهم على حسب مذهبهم يقولون بجواز العمل به ، اذ لا فائدة من قولهم بجواز الوضع فى الحديث لو قالوا بمنع العمل بالموضوعات .

---

(١) تحذير المسلمين : ٢٧ ، نقلا عن صديق حسن خان من كتابه حسن الاسوة .
(٢) تدريب الراوى : ١٨٠ نقلا عن الزركشى ، وانظر تنزيه الشريعة ١ : ٨
(٣) تذكرة الموضوعات للفتنى : ٧ نقلا عن الرسالة .

٩ ـ اذا حكم على الحديث بأنه موضوع ، فهل يقتضى أن يكون كذبا فى نفس الأمر أولا .

الأصل أن يكون الحديث الصحيح صادقا فى نفس الأمر ، والحديث الموضوع كذبا فى نفس الامر ، لان الحديث اما أن يكون النبى ـ صلى الله عليه وسلم نطق به أو لا ، ولا ثالث بينهما . هذا بالنسبة للحديث فى واقع الامر الا أن الوصول الى هذا الحكم متعذر حيث انقطع السبيل الى معرفة صدق الحديث وكذبه فى نفس الامر بموته ـ صلى الله عليه وسلم مما اضطر علماء الحديث الى وضع قواعد يحكم بموجبها على الحديث بالصحة أو الكذب ، لكن هذه الاحكام هى بحسب الظاهر ، لا فى نفس الامر لاعتمادها على قرائن تحف بالحديث ، فتاره تغلّب جانب ثبوته ، وأحيانا ترجح جانب كذبه ، وتارة يستوى فى ذلك الأمران فيبقى الحديث فى دائرة الشك .

وأيضا فان هذه القرائن التى ترجح جانب ثبوت الحديث وصحته أو تغلّب جانب وضعه وكذبه متفاوتة الدرجات ، فتاره تحف الحديث قرائن قوية تقطع بصحته وثبوته ، أو بكذبه ووضعه ، وفى هذه الحالات يحكم على الحديث بصدقه أو بكذبه فى نفس الامر المطابق للظاهر . والقرائن التى يقطع بها على كون الحديث موضوعا فى نفس الامر كثيرة منها :ـ

أ ـ تواتر النقل عن العلماء فى حديث اما لفظا أو معنى ـ بأنه موضوع مختلق على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيكون الحديث موضوعا فى نفس الأمر لأنّ قرينة التواتر تحيل الكذب على النقلة عادة .

ب ـ انعقاد الاجماع المعتد به على حديث بأنه موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيكون موضوعا فى نفس الأمر أيضا ، لأنّ الاجماع المعتد به معصوم عن الخطأ .

جـ ـ مناقضة الحديث صراحه للقرآن والسنة الصحيحة أو العقل من كل وجه ، فيحكم على الحديث بالوضع فى نفس الامر لاستحالة مناقضة السنة للقرآن

أو لسنة مثلها ، اذ مصدرها واحد ، كما أن من المحال مناقضة السنة الصحيحة للعقل الصحيح . فكل هذه القرائن تقطع بكذب الحديث فى نفس الامر ، مع الحكم بكذبه حسب الظاهر .

أما اذا تطرق اليها - أى القرائن - الاحتمال ، فانها لاتقوى على القطع بكون الحديث موضوعا فى نفس الامر لقيام احتمال صدق الكذوب أو ضبط سيئ الحفظ ، أو تيقظ المغفل أو تذكر الناسى ، أو سقوط عبارة من متن الحديث أخلت به ، أو قصور فى أداء معنى الحديث لمن روى بالمعنى كل ذلك بالاضافة الى ورع علماء الحديث جعلهم يحكمون فى الغالب على الحديث بحسب الظاهر لا فى نفس الامر .

ولقد صور شيخ الاسلام ابن تيمية هذه المسألة تصويرا بينا وان كان تناوله لمسألة صحة الحديث يقتضى كونه صدقا فقال جوابا على سؤال : ان الصحيح أنواع ، وكونه صدقا - يعنى به شيئان فمن الصحيح ما تواتر لفظه كقوله " من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " ومنه ما تواتر معناه كأحاديث الشفاعة وأحاديث الرؤية وأحاديث الحوض وأحاديث نبع الماء من بين أصابعه وغير ذلك . فهذا يفيد العلم ، ويجزم بأنه صدق ، لانه متواتر اما لفظا واما معنى .

ومن الحديث الصحيح ما تلقاه المسلمون بالقبول فعملوا به كما عملوا بحديث الغرة فى الجنين وكما عملوا بأحاديث الشفعة وأحاديث سجود السهو ونحو ذلك ، فهذا يفيد العلم ، ويجزم بأنه صدق لان الامة تلقته بالقبول تصديقا وعملا بموجبه ، والامة لاتجتمع على ضلالة ، فلوكان فى نفس الامر كذبا لكانت الامة قد اتفقت على تصديق الكذب والعمل به ، وهذا لايجوز عليها (١) .

وذهب ابن حزم رحمه الله الى أن الحديث المحكوم عليه بالوضع مكذوب

---

(١) مجموع الفتاوى : ١٨ : ١٦ / ١٧

فى نفس الامر لتلازمهما عنده فقال : اننا قد أمنا ولله الحمد أن تكون شريعة أمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو ندب اليها ، أو فعلها عليه الصلاة والسلام فتضيع ولم تبلغ الى احد من أمته ، اما بتواتر ، أو بنقل الثقة عن الثقة حتى تبلغ اليه . وأمنا أيضا قطعا أن يكون الله تعالى يفرد بنقلها من لاتقوم الحجه بنقله من العدول .

وأمنا أيضا قطعا أن تكون شريعة يخطئ فيها راويها الثقة ، ولا يأتى بيان جلى واضح بصحة خطئه فيه ، وأمنا أيضا قطعا أن يطلق الله عز وجل من قد وجبت الحجة علينا بنقله على وضع حديث فيه شرع يسنده الى من تجب الحجة بنقله حتى يبلغ به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك نقطع ونبت بأن كل خبر لم يأت قط الا مرسلا ، أو لم يروه قط الا مجهول أو مجروح ثابت الجرحة فانه خبر باطل بلا شك موضوع ، لم يقله رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ لو جاز أن يكون حقا لكان شرعا صحيحا غير لازم لنا لعدم قيام الحجة علينا فيه (١) .

وقول ابن حزم هذا مبنى على مذهبه فى أن خبر الاحاد يفيد العلم اليقينى ـ وهو خلاف ما عليه الجمهور من العلماء من أن خبر الاحاد لايفيد العلم بمفرده . بل لابد من قرائن تحف به تكسبه ذلك .

١٠ ـ هل يكتفى فى الحكم على الحديث بالوضع بظاهره ، أو لابد من الطعن فى أحد رواته :ـ

يعتمد علماء النقد فى الحديث فى الحكم على الحديث بالوضع على قرائن تتعلق بمتنه أو سنده ، وهذه القرائن يمكن اجمالها فى امرين .

١ ـ تفرد الكذاب برواية لاتعرف الا من طريقه أو متابعه مثله ، أو بهالك لايعتبر بحديثه .

---

(١) توجيه النظر : ٢٩٠ نقلا عن ابن حزم .

٢ ـ وجود النكارة فى متن حديث ، وذلك اما بركته أو مناقضة للمعنى المعروف الثابت ، أوغرابته فى الامر المألوف ، وحكم النقاد على الحديث المشتمل للقرينتين ظاهريين ، أما اذا ظهرت فى الحديث احدى القرينتين فهنا تختلف وجهة نظرهم ، ويكون الحكم فى محل نظر وتردد بينهم .

فبعض النقاد لايكتفى فى الحكم على الحديث بالطعن فى متنه ، وأن كان يرى ذلك مسوغا للحكم بل لابد من الطعن فى أحد رواته ، واتهامه بوضعه حتى ولو كان الوضع ظاهرا فى متنه ، وعلى هذا سار غالب المؤلفين فى الموضوعات ، فانهم يوردون الحديث ويحكمون بوضعه ، ويتهمون به راويا معينا ، وأكثر المؤلفين التزاما لذلك ابن الجوزى ، ويرى أن عدم الطعن فى أحد رواة الحديث مسوغ لروايته ، فقد ذكر حديث " يجىء فى آخر الزمان رجل يقال له محمد بن كرام يحيى السنة والجماعة هجرته من خراسان الى بيت المقدس كهجرتى من مكة الى المدينة " ثم قال : هذا حديث موضوع ، والمتهم به اسحاق بن محمشاذ ، قال أحمد بن على بن مهيار : كان اسحاق بن محمشاذ كذابا يضع الحديث على مذهب الكرامية ، وله كتاب صنف فى فضائل محمد بن كرام كله كذب موضوع واعلم أن من شم ريح العلم يعلم أن هذه الاحاديث فى مدح أبى حنيفة وابن كرام ، وذم الشافعى ونحوها موضوعة ، غير أنا نخاف من عامى جاهل يقول : هو فى كتاب باسناد ، فلهذا نقدح فى رواتها (١) .

وذهب بعضهم الى أنه يمكن الحكم على الحديث بالوضع لمعنى ينقدح فى نفس الناقد عند سماعه للحديث ، فتنفر عند ذكره اسماعهم ، وتنكره قلوبهم ، وتقشعر منه أشعارهم وأبشارهم ، ولا يحتاجون الى الطعن فى أحد رواته

---

(١) الموضوعات :

والصاق التهمة به ، بل ربما حكموا على الحديث بالوضع مع أن ظاهر سنده الصحة والسلامة ، الا أن هذا الحكم يختص بمن مارس الحديث وحذقه وذاق حلاوة اللفظ النبوى ، وامتزج به دمه ولحمه ، فأصبح يميز بين صحيح الحديث وسقيمه ، وصوابه وباطله أو خطئه ، فيقبل على الصحيح ويميل اليه بمجرد سماعه ، وينفر من الحديث الموضوع أو الباطل وينكره قبل النظر فى اسناده ، ويستند هؤلاء فيما ذهبوا اليه الى الحديث المروى عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم " اذا سمعتم الحديث عنى تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم قريب فأنا أولاكم به ، واذا سمعتم الحديث عنى تنكره قلوبكم ، وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم بعيد ، فأنا أبعدكم منه [(١)] .

وقال الربيع بن خثيم : أن للحديث ضوءاً كضوء النهار تعرفه ، وظلمة كظلمة الليل تنكره [(٢)] .

والظاهر والله أعلم انه لاتنافى بين ما ذهب اليه الفريقان ، فصنيع ابن الجوزى ومن دار فى فلكه انما هو زيادة فى اثبات الحكم وتاكيد ، ودفع الاحتمال الوارد على من طعن فى الرواية دون ابداء الدليل المادى ، مع أن الوضع يثبت بقيام القرينة وهى النفور عند السماع والانكار بالقلب فى نفس الناقد ، كما أن النفور والانكار قرينة غير منضبطة لتفاوت درجة المشتغلين بالحديث وتمكنه فى نفوسهم ، وتمكنهم منه ، فلا ينضبط الحكم ، ولذا ، فان ماذهب اليه الفريق الثانى انما هو بمثابة المؤشر الذى يسوغ التوقف فى قبول الحديث والتنقيب عنه وامعان النظر فى متنه وسنده ، فاذا قامت القرينة المادية على الوضع وذلك بوجود المتهم فى سنده أو قيام النكارة فى متنه حكم

---

(١) الحديث أخرجه حم٣ : ٤٩٦ ،

(٢) تدريب الراوى ١ : ٢٧٥ ، وانظر المغير على الجامع الصغير : ٢ ، ١٠٤ ، ١٠٢ للوقوف على مزيد لتفصيل هذا الرأى .

على الحديث بالوضع ، اما الحكم على الحديث بالوضع بمجرد أن ينفر منه السمع أو ينكره القلب أو يقشعر منه الشعر فغير كاف فى الحكم والله اعلم .

١١ ــ اذا حكم على الحديث بالوضع فهل يكفى فى اثباته أو صحته مطابقته للتجربة أو المكاشفة :ــ

قال القاوقجى فى كتابه : اللؤلؤ المرصوع : حديث " مامن مسلم دنا من زوجته وهو ينوى أن حملت منه أن يسميه محمدا ، الا رزقه الله ولدا ذكرا " . موضوع ، قال ابن القيم : وفى ذلك جزء كله كذب [1] قلت ــ أى القاوقجى ــ لكن جربته فوجدته كذلك ، والله أعلم [2] .

والحديث أورده ابن الجوزى فى موضوعاته ، قال : أنبانا ابن ناصر قال ، أنبانا عبد الرحمن بن أبى عبد الله بن منده ، قال : أنبانا عبد الصمد ابن محمد العاصى قال ، أنبانا ابراهيم بن أحمد المستملى قال : حدثنا محمد بن أحمد بن شبيب قال : حدثنا محمد بن عتاب قال : حدثنا سليمان بن داود قال حدثنا عبثر بن الحسن قال حدثنا يحيى بن سليم الطائفى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد عن المسور بن مخرمة قال ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " مامن مسلم دنا من زوجته وهو ينوى ان حملت منه يسميه محمدا الا رزقه الله تعالى ذكرا ، وما كان اسم محمد فى بيت الا جعل الله تعالى فى ذلك البيت بركة " .

قال ابن الجوزى : وهذا لايصح ، قال أبو حاتم الرازى : يحيى بن سليم لايحتج به ، وسلمان مجروح وعبثر مجهول ، وقد رُوِىَ فى هذا الباب أحاديث ليس فيها مايصح [3] .

---

(١) المنار : ٦١
(٢) اللؤلؤ المرصوع : ٧١
(٣) الموضوعات ١ : ١٥٧ / ١٥٨ .

وقال الذهبي : حديث موضوع وسنده مظلم. (١)

وقد أورده السيوطي في اللالى وأقر بوضعه (٢).

فالحديث كما يظهر محكوم عليه من قبل العلماء بالوضع ، الا أن قول القاوقجي : لكن جربته فوجدته كذلك مشعر باثباته ، وأنه اعتمد في ذلك على التجربة. وعلماء الحديث انما يعتمدون في الحكم على الحديث صحة وضعفا على قرائن تتعلق بسند الحديث ومتنه.

اما الاعتماد على التجربة ونحوها فهو دليل قاصر، لاسيما مع مجيء الرواية من طريق تفرد بها مجروحون أو مجهولون ـ لو رد الاحتمالات الكثيرة عليه ، كما أن في قبول مثل هذه القرائن ـ أعني التجربة ، أو المكاشفة ونحوهما ـ فتح باب يتسرب منه كثير من الموضوعات والمختلقات الى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.

كما أن ثمة أقوال بعض الحكماء وآراء لبعض الاطباء وأمثال لبعض الادباء هي في حقيقتها صحيحة قيلت عن تجربة ودراية ـ نسبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خطأ ، فلو اعتمد على التجربة في صحة الحديث واثباته للزم من ذلك صحة نسبة هذه الاحاديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ وهو منها بريء. والله أعلم. ففي هذا فساد لمقاييس العلماء الذين بذلوا جهدهم وأفنوا أعمارهم في خدمة السنة النبوية ، وتنقيتها من الشوائب الطفيليات التي تحاول التعلق بها ، فلذا لا يمكن أن يصح حديث حكم عليه النقاد بالوضع لطعن في سنده ، أو نقد في متنه بالتجربة ونحوها والله أعلم.

على أن ماوقع للقاوقجي من الموافقة لايدل على التجربة اذ التجربة أن يتفق مع الواقع عند كل الناس. والله أعلم.

---

(١) تلخيص الموضوعات : ٨٩/ب. وانظر تنزيه الشريعة ١ : ١٧٤.
(٢) اللالى المصنوعة ١ : ١٠٦.